١٥٤

١

ما يظهر تلك الصور اعنى المنتخب الفصيح المهذب عما في الضمير فان البيان في الاصل مصدر بان
الشيء اي ظهر ولهذا افرده مع ان اضافة الدقايق اليه بيانيه ثم جعل اسما لما به تبيين كما
لفظ لما يتلفظ فمعنا هذا اي بين الهام حقايق المعاني اشارة الى استعارة من الله
والهام دقايق البيان الى افاضته للطالبين فناسب مع التأليف اسند المتناسبة
ثم مع الفصيح الاشعار بان جعل الدقة صفة للالفاظ المختلفة لوضوح الدلالة
وخفائها من حيث دلالتها معانيها اظهر من جعلها صفة للصور الذهنية من حيث هي
وان جاز هو انما وذلك اخفى وخصص ببدايع الابادي وروايع الاحسان الاصل
في لفظ المخصوص وما يتفرع منه ان يستعمل بادخال الباء على المقصور عليه اعني ماله
حتى يقال خص المال بزيد اي المال له دون غيره لكن الشايع في الاستعمال ادخالها
على المقصور اعني الخاصة وهو المراد هيهنا كما في قوله نعم يختص برحمته من يشاء وبهذا
انما يتأدى على تضمين معنى التمييز والافراد او على جعل التخصيص مجازا عن التمييز مشهورا في
العرف والبدايع جمع بديعة بمعنى مرتبة والابادي جمع اليد وهي الجارحة المخصوصة
يستعمل في النعمة مجازا من قبيل اطلاق اسم ما هو بمنزلة العلة الفاعلية او الصورية
على المعلول كما سيجيء في البيان وقيل مشترك بينهما وما قيل من ان اليد بمعنى الجارحة يجمع
على الايدي وبمعنى النعمة على الايادي يرد عليه ان اصل يد يدي وما كان على وزن
فعل لم يجمع على افاعل ثم ان الشايع استعمال الايادي في النعم والايدي في الاعضاء
وبه قطع ابو عمرو والعلامة قال الاخفش قد قيل في شرح التريف للمفتاح ان الايادي
حقيقة عرفية في النعم وان كانت في الاصل مجازا فيها والروايع اما جمع رايعة
من الروع بمعنى الاعجاب يقال اعجبني الشيء اي اعجبني او من الريع وهو النماء والزيادة
يادة فكانه جمع ... و... احسان بالوطن او الاحسان كما سيذكر من ...

كتابخانهٔ مجلس شوراى ملى
نام كتاب: شرح مختصر
مؤلف: سعد الدين تفتازانى
موضوع تأليف
شمارهٔ دفتر: ١٢٤٩٣
٩/١٤٩
١٧١
٧٧٤٣
٩٤٩١
خطى - فهرست شده - ٧٧٤٣
بازديد شد ١٣٨٣

کتابخانه مجلس شورای ملی

١

ما يظهر تلك الصور اعنى المنظر الفصيح المهذب معانى العلم فان البيان فى الاصل مصدر بان
الشئ اى ظهر ولهذا افرده مع ان اضافة الدقايق اليه بيانه ثم جعل اسما لما به تبيين لما
لفظ لما يتلفظ فيه هذا ايضا الهام حقايق المعانى اشارة الى الاستفادة من الله
والهام دقايق البيان الى افاضة للطالبين فناسب مع التاليف اكثر المتناسبة
ثم مع التخصيص الاشعار بان جعل الدقيق صفة الالفاظ المختلفة لوضوح الدلالة
وخفائها من حيث دلالتها معانيها اظهر من جعلها صفة للصور الذهنية من حيث هى
وان جاز هو ايضا وذلك اى مختص ببدايع الاوايل وروايع الاحسان الاصل
فى لفظ المخصوص وما يتفرع منه ان يستعمل بادخال الباء على المقصور عليه اعنى ما له
حيث يقال خص المال بزيد اى المال له دون غيره لكن الشايع فى الاستعمال ادخالها
على المقصور اعنى الخاصة وهو المراد هنا كانه قولهم يختص برحمته من يشاء وبهذا
اما بناء على تضمين معنى التمييز والافراد او على جعل التخصيص مجازا عن التمييز مشهورا فى
العرف والبدايع جمع بديعة بمعنى مبدعة والاوايل جمع اليد وهى الجارحة المخصوصة
يستعمل فى النعمة مجازا من قبيل اطلاق اسم ما هو بمنزلة العلة الفاعلية او الصورية
على المعلول كما سيجئ فى البيان وقيل مشترك بينهما وما قيل من ان اليد بمعنى الجارحة يجمع
على الايدى وبمعنى النعمة على الايادى يرد عليه ان الاصل بديدى وما كان على وزن
فعل لم يجمع على افاعل ثم الشايع استعمال الايادى فى النعم الايدى فى الاعضاء
وبه قطع ابو عمرو والعلامة قال الاخفش قد غلب فى شرح الشريف للمفتاح ان الايادى
مخصوص بالنعم واليد وان كانت فى الاصل مجازا فيها والروايع اما جمع رايع
من الروع بمعنى الاعجاب يقال اعجبنى الشئ اى اعجبنى او من الربع وهو النماء والزيادة
يادة فكانه مبنى على انما ويل احسان بالوطية او الاحسان لما يستدرك من الافاضة
بيانية واما جمع رايع ا... جمع الكاهل على انه قد ذكر الادباء فى ايضاح المفصل
شرح الحاجبى الامام المرزوقى ان فاعلا صفة اذا كان لغير ذوى العقول يجمع على فواعل
على الاضافة بيانية فى الموضعين بمعنى من كما فى قطيفة وخاتم فضة دافرا دالا
حسان رعاية السجع وقدم المقصور على القبيل والكثير بجملة النظام العام على
وفق ما تقتضيه الحال اى الاتقان الاحكام والحكم ... الاشياء على ما هى عليه

بازدید شد
۱۳۸۲

کتابخانه مجلس شورای ملی
نام کتاب: شرح مطول تفتازانی
مؤلف
موضوع تالیف
شماره دفتر ۲۲۴۹۳
۹۱۴۹
۷۷۴۳
۱۷۶۱
بازدید
۱۳۸۲
خطی - فهرست شده -
۷۷۴۳

في نفس الامر والمعرع وفق الصواب والبناء للتشبيه والنظام في الاصل ما به اللؤلؤ
والمراد ههنا به امور العالم والوفق من الموافقة يقال صلوتهم وفق عيالٍ اي لها ليس
قدر كفايتهم لا فضل فيه والحال هو الامر والشان او الحين من الزمان واللام فيه
عوض عن الاضافة من المضاف اليه على اختلاف الرائين ثم هذه الجملة اعني
اتقن حكمه اما استيناف جوابا عن سوال نشأ من الكلام السابق كانه قيل لم المتخالف
لف المعانة ونوع الجواب انه اتقن نظام العالم بحكمة وذلك الانفال ان
يقتضي المها خطايف المعانة ودقايق البيان كما لا يخفى او بدل من المتنابدل الاشتمال
على ما جوزه بعض النحاة ولا يلزم كون الجملة الاولى في حكم السقوط كما سبق ان الله
تعالى فترك العطف على الاول لكونها كالمنقطع كما قبلها فصلت فصل الجواب
عن السوال وعلى الثاني لكمال الاتصال بينهما فطانة لا احتياج الى المعاطف
لاقتضاء المغايرة المفتقرة الى الربط لكن يخدش هذا الوجه ما سنذكره في اخر الاحوال
متعلقات الفعل من الاصل عند اجتماع التوابع تقديم البدل على العطف بالحروف هذا
ويجوز ان يجعل الجملة المذكورة صلة بعد صلة وترك العطف لئلا يشتبها العطف بالمقصود
اعني كل من الامرين محمود اعليه بالاستقلال كل ذلك سياسة ان الله تعالى
واوردها برافته فرق الانام في طرق الانعام والافضال الايراد والادخال يقف
اورده ادخله فدخل وفي القاموس الورود الاشراف على الماء سواء دخله اولم يدخله
والرافة الرحمة كذا في الجمل وفي الصحاح اشد الرحمة واجتماع الرؤوف مع الرحيم
في مواضع كثيرة من القرآن المجيد مع المراد تقديم الاول على الثاني فالمناسب لنظم
القرآن ما نقل الرازي عن القفال من ان الرافة مبالغة في رحمة مخصوصة وهي دفع
المكروه وازالة الضر فذكر الرحمة بعدها لتكون اعم واشمل والفرق حج فرقة وهي
الجماعة والانام اسم جمع بمعنى الانس وقال الامام الزبيدي الانام الخلف
وجوز الانيم وقال الامام الواحدي قال الليث الانام ما على وجه الارض من جميع
الخلق هو الافضال الاحسان واضافة الطرق الى الانعام من قبيل اضافة المشبه به
كلجين الماء او لا منه شبهها بالفضاء المشتمل على الطرق والصلوة على خير محمد
الذي يعمل بمعنى الفاعل من النباء وهو الاخبار يقف نبا نبأ وانباء اي اخبر وجمعه نباء

كعلماء وكانه فوله نعم يا خاتم النبآء انك مرسل وجمع ايضا على انبياء ونضيعه وتجاوزت
تنج ذكره الجوهري وبني ايضا نص عليه سيبويه وافتضه القاعدة او من سوا من النبوة
بمعنى الارتفاع وهي ما ارتفع من الارض كذا في الصحاح ومنه يقف نبأ فلان اذا ما
نفع وعلا وقيل من النبي وهو الطريق لانه فول محمد عطف بيان له لتنصرهم بان العلم
يقف به وما ذكره صاحب الكشاف في سورة الملائكة قولهم ذلكم الله ربكم من انه
يجوز في حكم الاعراب ايقاع اسم الله صفة لكم الاشارة او عطف بيان وربكم
خبرا لتابع بناء على تاويله بالموصوف باللام لا يستحق للعبادة والايجوز نعت اسم الكاف
به لما ليس موصوفا باللام وما ليس بموصول مما اجمع النحاة على بطلانه وقد صرح هو ايضا
شارع كل من الامرين في الفصل وايضاح من اوايل الكشاف بان هذا الاسم
لا يوصف به واستدل بذلك على علمية والبدلية وان جوزها في قوله نعم ذلك رحمة ربك
عبده ذكريا لكن الاظهر ان المقصود الاصلي هنا الايضاح السفح السايغ والبدلية لتعيد على
العكس حتى تتبع صفة لحمد للتنبيه والتقدم على عطف البيان كما هو القانون و
والنوع بالعين المهملة الموجود يقال سع الماء يتبع بالحركات الثلث في عين المضارع
سوعا اي جرى والنبوع عين الماء والغيض الاصل وكذا الفوار رضوا والينبوع يوود في
نعمهم على وزن قنديل والكرام انبار الغيث بالخير والسماح الجود والنبوع بالعين المعجمة
الطهور والدوحة الشجرة العظيمة اي من شجرة اكانت والجع دوح بالنونيف الفصاحة
والفدس بالكسر فهو لس كذا في الصحيح وفي شرح المقامات لابن الانباري الفصاحة
في النشر والانقيال ذلك في الخروالعلم الاعلم الاضافة في ضيق الكرم ووجه التليين لا سبيه اذا
اريد بالمضافين ادم وابراهيم واسمعيل عليهم السلام بما يتبين ان قصد الا المبالغة
بلالا اي لمح والغرة في الاصل في جبهة الفرس فوق الدرهم استعير لكل واضح معروف
والحق عن انه صفة مشبه لكل كلام او اعتقاد طابق الواقع والصدق على ذلك ايضا
لكن اذا نسب الى الواقع بالطبقة دون تخصيص الحق بهذا الاعتبار هو ان الواقع ام
ثابت حقا ان نسب اليه الشيء بالطبقة وعدمه فاذا عكس فقد لوحظ في ثبوت ذلك
الشي لجعله اصلا في التحقق فكان اولى باسم الحق الذي هو بمعنى الثابت وناسب ان يراد
به الشريعة المحمدية الواجبة الاتباع واما تخصيص الصدق بالاعتبار الثاني فلان المنظور اولا

في هذا الاعتبار الحكم الذي يتصف بالمعنى لا محالة بالصدق وهو الانباء عن النبي على ما هو عليه ثم في العبارة استعارة بان ظهور دين الاسلام انما هو من قصص الرسول عليه السلام لكن كمال وضوحه انما هو بهو اثبات الاول والاصحاب ثم لا يخفى ما في هذا الكلام من الاستعارات المكنية والتخييلية الترشيح حيث شبه دين الاسلام بوصل بالحبال الى المرام و اثبت له لازم المشبه به اعني العروة والمثبت للعروة ما يلائم معناها الحقيقي اعني السلاسل و الاشراق الاضاءة والدين في نحو الى سايف لذوي العقول باختيارهم المحمود الى الخير بالذات وبضاف الى الله لصدوره عنه وقد يضاف الى النبي لظهوره منه والى الامة لتدينهم به وانقيادهم له كذا ذكره الشارح في شرح تلخيص الجامع والاضمحلال الزوال والانكشاف والدجى جمع دجية وهي الظلمة والباطل خلاف الحق والمراد به الكفر المشبه بالجبل واللمعان الاضاءة والنور كيفية ظاهرة بنفسها مظهرة لغيرها والضياء اقوى منه واتم ولذلك اضيف الى الشمس في قوله تعالى والذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقد يفرق بينهما بان الضياء ضوء ذاتي والنور ضوء عارضي وقد يقال ينبغي ان يكون النور اقوى على الاطلاق لقوله تعالى الله نور السموات والارض الاية واجيب بان هذا انما يتجه اذا لم يكن معنى النور في الاية الكريمة المنور وقد حمل اهل التفسير على ذلك واليقين بزوال الشك ولهذا لا يوصف به الباري تعالى وفي تفسير القاضي ان اليقين اتقان العلم بنفي الشك والشبهة عنه بالاستدلال وفيه بحث اذ يبطل بقولهم نحو شروعها عين اليقين وبالجملة المشاهدة اعلى مراتب اليقين ثم لا يخفى ما في هذه الفقرة ايضا من اللطائف المذكورة في الاولى اما بل واما بعد وهو ظرف من الظروف الزمانية المقطوعة عن المضاف اليه منويا حذف منه اما وجعل الواو مقامه ردا للاختصار مع الربط الصوري ولذا التزم الفاء بعده والقائل في الظرف اما المقدرة او الفاء على توهم اما والعامل فيه ما يفهم من السياق من نحو اقول او اعلم واعظ بمعنى اليف والاكتساب الاستحقاق والاتصاف والمراد بالعلوم والمعارف التصورات او التصديقات او ادراك الكليات او ادراك الجزئيات والبسائط والعطف تفسيري والتصدي التعرض للشيء بالاقبال عليه والظاهر ان المراد بالتصدي للاحاطة ما يتبعها اعني طلبها والاتصاف بها لا بوجود الاقدام المقابل الاحجام فان قلت كيف جاز عطف التصدي وهو خبر في المعنى عن المعطوف وحده اعني والسبق على التجلي وهو خبر عن المعطوف عليه اعني اقف الفضائل قلت لم يكن من الخبر عن المتغايرين

خبر عن كل من الذين اخبر عنهما وليس فرع العطف ان مال المعنى وان كان على التوزيع والا ان القصد في الظاهر لامن الالتباس لما ربط الخبر بالجميع فلا بد من اداة لما قال الشارح في شرح الكشاف في هو نظير قولك زيد وعمرو وقام ابوه وذهب اخوه على ان الغرض في ابوه لزيد في اخوه لعمرو ولا بد في مثل من اعتبار التقدير والتاخير ورده الشريف بانه اذا اعتبر تقدم خبر المعطوف عليه على المعطوف لم يبق للواو في المعطوف فيه وجه ولن يكون لعطف الخبر بالخبر فيه وجه وفيه بحث لان ذلك لاعتبار بالنسبة الى التوزيع الذي هو حاصل المعنى لا بالنسبة الى النظم في اللفظ اي ربط الخبر بالجميع ومراد الشارح ليس الا الاعتبار المذكور بالنسبة اليه فلا يجب بالمرة والفضائل في العرف الى صفة علم يتعلق بكيفية العمل ويكون المقصود منه ذلك العمل سواء حصل من ادلة التفصيل ام لا وهو المسمى بالصناعة في عرف الحكماء وقد يقال لكل علم مارسه الرجل حتى صار كالحرفة له صناعة والنكت جمع نكتة وهي الدقيقة سميت بذلك لتاثيرها في النكت من نكت في الارض اذا ضرب فان فيها الضعف او نحوه او لحصولها في فكرة شبيهة بالنكت او مقارنة له غالبا ويقال لها اللطيفة اذ كان لها تاثير في النفوس بحيث يورث نوعا من الانبساط لاسيما علم البيان لا النفي الجنس وسي مثل وزنا ومعنى اكثرها عند الجمهور واصله سوي او سيو والواو في نحو ها اذ كان معتوا اما مجرور على انه مضاف اليه وما زائدة كلمة قوله تعالى ايما الاجلين قضيت وبدل منه اما هي نكرة غير موصوفة اي لا مثل شيء وعلم البيان واما مرفوع خبر مبتدا محذوف والجملة صلة ان جعلت ما موصولة صفة ان جعلت موصوفة والجر اولى من هذا الوجه لما فيه حذف صدر الجملة الواقعة صلة او صفة صرح به الرضي على انه يقع في الجر ده لزوم اطلاق ما على ذات من يعقل وهو باقية وعلى الوجهين فتح لا سيما اعراب لانه مضاف واما منصوب على تقدير اعني او على انه تمييز ان كان نكرة لان ما يقبله التنوين وهي كافة عن الاضافة والفتحة بنائية مثلها في لا رجل وقيل على الاستثناء في الوجهين فعدم تجويز النصب اذا كان معرفة وهم من الاندلسي وعلى التقادير خبر لا محذوف عندهم الا الاخفش الا ان علم البيان موجود من العلوم فان التجلي الحق بالتقدم من التجلي بحقائق غيره وعنده ما خبر لا ويلزمه قطع شيء عن الاضافة من غير عوض قبل يكون خبرا لا معرفة وجوابه انه يقدر ما نكرة موصوفة واما الجواب باحتمال ان يكون قد رجع الى قول سيبويه في لا رجل قائم من ان ارتفاع الخبر لما كان مرتفعا به لا بلا النافية فلا يبعد في الحق فيه كما لا يخفى وقد يحذف منه كلمة لا مخففا مع انها مراده لهذا لا يتفاوت المعنى

كما نه قولنا نعتوا مذكر بوصف اى لا يبغا لكن ذكر البلبانى فى شرح التلخيص الجامع الكبير ان
استعمال بسماعا بل لا نظير له فى كلام العرب و قد طعن السامع وجودا و جعفرها و قد يعف لا
سواء منعا ولاسيما و الواو تدخل عليها تنبيها على المواضع كما فى قوله ولاسيما يوما بدارة جلجل الغرا
حينئذ ذكره الرضى و قيل حالية و قيل عاطفة ثم عدها من كلمات الاستثناء التى ما بعدها مخرجا
عما قبلها من حيث اولوية بالحكم المتقدم و الاصل منها حقيقة صرح به الرضى و قد يحذف ما بعد
لاسيما و ينقل من معناها الا حيانا لا سيما خصوصا فيكون منصوب المحل على انه مفعول مطلق فاذا قلت زيدا
شجاع و لاسيما راكبا فهو بمعنى و خصوصا راكبا فراكب حال من مفعول الفعل المقدر اى و اخصه
بزيادة الشجاعة خصوصا راكبا و كذا فى زيد شجاع و لاسيما و هو راكب الواو الحالية بعدها للحال
و قيل عاطفة على مقدر كانه قيل لا كما هو الانسب للسياق و هو راكب و عدم مجىء الواو قبلها
كثير الا ان الى الكثير المراد بعلم البيان و المثل البيان و الاضافة بيانية و المطلع اسم فاعل من الا
طلاع و نظم القران عبارة عن تاليف كلماته مرتبة المعانى متناسقة الدلالات بحسب ما يقتضيه
العقل فان قلت فيحتمل ان يكون تفضيل للصفة السابقة اعنى الاطلاع على نكت نظم القران و
و ظهر ان يكون تعليلا و اعترض عليه بانه لا فرق بين التعليل و المعلل الا فى العبارة فكانه قال
زيد العالم اكرم من فلان لانه عارف و لا يخفى ركاكته و اجيب بان المقصود الترجيح باعتبار الصفة
و المسند الا فالحاصل ان علم البيان المطلع احسن لانه موصوف بذلك و كل ما هو كذلك فهو احسن
تلك الصفة رايق بحيث هو صفة الكشاف و لو جرّ الجد جرا على تقدير بدل فهو فان قلت ف
تعليل الا قبح من جهة المعنى اذ لا يظهر لكون فان راينا علة لما قبله و التاويل فى اللغة من الاول
و هو الرجوع و التفسيف تفعيل اى من الايالة هو العرف فالتصنيف للتكثير و المراد به
ههنا صرف اللفظ الى المعنى و اما التفسير فهو مقلوب من السفر و هو الكشف و قال الراغب الاول
لاظهار المعقول و الثانى لابراز الاعيان للابصار و فى الاصطلاح قال الرازى شارح ا
لكشاف فى بيان معانى القران اما بالنقل عن النبى صلى الله عليه وسلم او عن الصحابة و هو التفسير و اما بحسب قواعد
العربية و هو التاويل و فيه بحث لان تعيين احد المحتملات بالادلة العقلية [illegible] القسم
اذ لا يكون ذلك بالنقل و لا بحسب القواعد العربية كما قال صاحب الكشاف فى قوله ان الله
على كل شىء قدير ان المراد على كل شىء مستقيم فلا يدخل تحت المحال و قال الكواشى
التاويل ما يتعلق بالدراية و التفسير بالرواية و عليه اى كلام الرازى و الشارح انها الكشف

و فيه بحث ايضا لانه يلزم ان التفسير قد يكون اكثر اذ الرواية غالبا بالاحاد و التاويل بالعرف
مما يحكم الكتاب و السنة المتواترة و هو خلاف الاجماع و يمكن ان يجاب بانه لا كانت الرواية من حيث
هى طريق بيان المعلوم بحيث تفسير الا انها طريق كشف المعلوم و سببه و انه يحصل العلم بالمراد و
انه المعروف عن الغاية فهى من حيث هو طريق للعلم كذا فى تفسير القاضى لمحمد و حاصله ان النسبة
بالتفسير و التاويل ناظرة لا نا وقيل العلم لا الا التفسير الى اصل و بذلك الاعتبار لا يكون التفسير اتم و كذا
التاويل و فى المظهر قيل التاويل بيان احد المحتملات اللفظ و التفسير بيان مراد المتكلم فالاول
يتعلق بالدراية و بهذا اضاف التاويل الى الحقائق و الثانى بالرواية و قيل التفسير بيان ما يحتمل اللفظ
احتمالا ظاهرا و التاويل ما يحتمل اللفظ احتمالا باطنا مثاله قوله تعالى يخرج الحى من الميت و يخرج
الميت من الحى معناه ان المسلم من النطفة الحى و يخرج النطفة من الانسان و قيل يخرج الطير
من البيض و يخرج البيض من الطير هذا هو التفسير لان معنى الحى هنا الانسان و الطير و معنى الميت
من النطفة و البيض ظاهر و قيل معناه يخرج المؤمن من الكافر و يخرج الكافر من المؤمن
هذا هو التاويل فوجه اضافة الدقائق الى التاويل على هذا اظهر و اعترض عليه و على الاول
فقد بان اللفظ اذا له معنى واحد و هو المراد و الموضوع له و لا دراية فيه خارج عن التفسير
و الجواب ان المنقح البيان هو بيان المعنى المحتاج الى البيان اذ بيان المبين تحصيل الحاصل و ذلك
يحصر فى المنقح فاليف عال تبيان مصدر بمعنى على النذرة و اذا الفعال فتح التاء و لم
يجىء بالكسر الا تبيان و قد يفرق بينه و بين البيان بان التبيان لحصول على كذا الحاكم و اعمال
العقل و قريب منه ما قيل البيان بيان مع دليل و برهان و كانه مبنى على ان زيادة البناء لمزيد
يادة المعنى و هذا الحكم اكثرى اذ هو قد يابى لفظين من جنس و احد فلا يتفقص بالصفة
المشبهة التى تدل على زيادة المعنى و هو الثبوت و الجلية مع انه اخصر من اسم الفاعل
كحذر و حاذر و حاسن ثم هو بمعنى اسم الفاعل اى و كذا نظائره و انما اختار صيغة
المصدر لانه يقصد المصدرية للمبالغة او على تقدير مضاف او ذو تبيان و كذا نظائره
بل هى ما فيه على المصدرية بمبالغة كما فى رجل عدل زيادة على ذهب اليه الى جنس من علم
اشتراط الاشتقاق فى النعت و ترك العطف بين القرائن حملها على نهج التعديد و المراد
بدلايل الاعجاز و اسرار البلاغة النكات الدقيقة الموجودة فى نظم القران و الكلام مع متعلقه و هو
الانتزاع المنسى الذى يسبح على الطريقة كذا فى الصحاح و قيل الموضوع الذى يصب فيه العلامة على الشىء و كم ايضا حا

لمعالم الايجاز تبليغا النكت الكثيرة التي تشتمل عليها النظم الجليل كوله نعم ولكم في القصاص حيوة
وامثاله والمراد بانار الفصاحة الاطناب والمساواة اوما يحلها وغيرها مما يستدل به على فصاحة
الكلام وفصاحة صاحبه فيكون من عطف العام على الخاص تلخيص لخواص تنطق كتب الله تعالى
قال الجوهري التلخيص التبيين والشرح وفي النهاية يقال لخصت القول اذا اقتصرت فيه ولا خصرت
على ما يحتاج اليه وقيل هذا التفسير احسب كذا في الراموز فلو قال تبيان لكان سهل لكان
اوفق واضافة المنزل الى الكتاب من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اي كتاب الله
المنزل ولهذا اضاف النحو منفي اليه مع اتحادهما في المعنى وهو عدم الوضوح او نقول
هذه الاضافة فيها تنبيه على المبالغة في الاشكال كان ذات كما قيل خيار الحيار وعيون العيون
مبالغة في المقاربة وعضل من اعضل الامر اذا كان مغلقا لا يهتدى لوجهه او اعضلني
فلان اي اعياني امره ويتعدى ولا يتعدى والوجيز التنزيل لحث الله تعالى خاص بما في الدنيا
وما عدوه وهما الجامع تعميمه وقع الاطلاع والفوايد جمع فريده وهي الدرة الكبيرة وفي تشبيه
الاطلاع على ما في كتاب الله من الحكم او الدقايق باستخراج الدرر من قعر البحر استعارة
ثم دل لفظ التفسير من الاشارة الى ذلك قواعده كافية تاكيد لما سبق او الاستشفاف
والضوء الضياء ذكر الضوء بانه يقال ضاءت النار ضوءا وضوءا واضاءت مثله
واضاءه غيره يتعدى ولا يتعدى والمصباح في الاصل السراج والمراد به هنا القوة التي قلنا او الالات
الفكرية الشبيهة بالمصباح فعن التي الوادي وهو ينبغي بضوء المصباح لا في من بين المنا
دي والاقتضاء او مقدر اي المصباح الموصل اذا جوز حذف الموصول مع بعض صلته كما
قيل اذ هي موصول وجعل طرف الوصول الى النور الشاد مطلعا على لا مصباح معنى يهتدى
به اليها مناسب الاضافة الدقايق الي فيما سبق لا تنكار الدقة باللطافة والموارد جمع مورد
وهو موضع الورد الى الماء والانهار المستقيم والكلبي وجمع الكبد او الكبد كالكذب
والكذب وقد يقال كبد بالتخفيف اي اسرار متعلق بالالباب لتضمينه معنى الاستكشاف
واللباب جمع اللب وهو خلاصة كل شيء وخص اي كتر وتم والاظهر ان المراد بانتزاع لب
التنزيل ما يتعلق بخواصه ومزاياه لا المعاني الوضعية فقط وهي في الاصل نقلها
من رسم النخ ذكرتها بهذا العلم بالنظر الى الباعث اي طالب العطاب بالعلم بمعنى الا
وعجاب الجد وسط واساليب التنزيل انواعه كالمحكم والمفسر والنص والظاهر والخفي

والمشكل والمجمل والمتشابه وغيرها من الخاص والعام والمطلق والمقيد والاساليب المادة
والصفا بالمد خلاف الكدر من تقديم الظرف في الفقرتين اقتداء بالمقتبس للاسامي العلوم
وقوله لا يدرك الوصف المطول البت اعتذار عن الاقتصار قطع العطف على هذا التقدير والمطول اسم
فاعل من الاطالة وهو المبالغة في المدح واصلاح الطالة لان المادح يهتز بمدح المادح
منظهر في طلاوة ولطايفي جمع خصيصة وهي الفضيلة سبق التقدم وما في وصفها مصدرية
وما زعم السهيلي من ان الفعل بعد ما هذه لا يكون جامدا فيقول التعجب ما افعل ولا يقول التعجب ما الخ
غلطا لشهادة تبيع سواء والكتاب الجداد جوهري تقديرية ولا تقدير في الاول لان ما المصدرية
حرف عند غير الاخفش وابن السراج لا يجوز ان يعود اليها الضمير واما قول صاحب الكشاف مصدرية
بافي فوله تعالى واتبعوا الذين ظلموا ما اترفوا فيه فليس على تقدير رجع الضمير اليها وانما لا تراق شئ
واعترض به عليه جلي هو مبني على ان عايد الى النظم المفهوم من ظلموا اي في الصاحبة مثل قوله تعالى وخرج
على قومه في زينته والمترفات الذين ظلموا اترفهم مع ظلمهم والالف في وصفا للاشباع
والمعنى ان الواصف المبالغ لا يدرك فضايل وان كان من فيانس كل وصف اما
اي ان وصفه لا يبلغ النهاية لم يلاحظ ما في هذه القراين انقياء اللطايف البيانية
ثم انه قد وقع قبل هو معطوف على قوله فانه كذا في دم الاستعداد مضمون الجملة التي تنبيه على
وقوع هذا الشئ في ابواب هذه الكلام من مضمون الجملة الاولى وهو اتصافه بما ذكر من الفضل
والشرف كانه قيل ثم ان ذاته خلفا انه وفيه نظر الاول المعطوف عليه تعليل لا تنبيه
على ما هو الظاهر والمعطوف لا يصلح لذلك فالحق انه من عطف القصة على القصة والمعطوف
عليه مجموع الجمل المسبوقة لمدح الفن من قوله لاسيما ذكر الابراز تنبيه على انه لم يصل انما
ما قبلهم والاسرار جمع اسير كالظلمة جمع كالطلبة جمع عظيم عن السنة ولان
قبيل بمعنى المفعول ان يكسر على فعلاء نحو قتلى وقد شذ في واسراء وصرح به في المفصل
والاسير من الاسار وهو القيد وسمي الاخيذ بذلك لانهم كانوا يشدونه بالقيد كما نقف
اسرت الرجل اسرا او اسارا فهو اسير ومأسور والجمع اسرى واسارى ونقف هذا
لكن باسره اي بقيده ثم استعمل في معنى الكل لظهور المناسبة والتقليد اعتقاد جازم قرنا بينهما
وطفق بفتح الفاء ذكره من افعال المقاربة نقف طفق يطفق طفقا كفرح يفرح
وحكى الاخفش طفق قد جاء طفق يطفق كجلس يجلس كذا في الرضي والتناطح التناول

الاحد الصمد فهو مخاطب تحدثه في ابدال جماعة وفيه تاكيد لما تقدم والتوقيف الاحكام والسرعه
التوقيف للسداد وهو الاستقامة والصواب من القول والعمل ثم الجملة تفصيل لحديث ابو فرع في
ابراهيم ار التقليد ولهذا اتى بالفاء ولان موضع التفصيل بعد الاجمال كما قيل في قوله ونادى نوح
ربه فقال الاية يجاوزون اي يتعدون وترك العطف لانه اما جزء بعد جزء او صفة لما قبله او بالكون
او استيناف كانه قيل كيف من يجاوز التقليد فاجاب به فان الاستيناف البياني لا يلزم ان يكون
جوابا لسوال عن العلة كما يشيع في بحث الفصل والوصل وبهذا يتبين ان لا يسمعون من قوله تعالى
وحفظا من كل شيطان مارد ولا يجوز ان يكون الشيء فانه جوابا عن سوال عن حال الشيطان
بعد الحفظ منهم فاطلاق صاحب الكشاف في القول بعدم صحة الاستيناف البياني بناء على ان سائلا
لو سال لم يحفظ من الشيطان فاجيب بانهم لا يسمعون لم يستقيم [illegible] والقوم تهذيب
الكلام وقد يطلق على بيان المعنى بالكناية كما ان التقرير بيانه بالعبارة ومقاصد الفن
اصوله وقواعده والقيل والقال اسمان بمعنى القول وفي الحديث نهى رسول الله عليه السلام
عن قيل وقال وعن الزواد انهما فعلان استعملا استعمال الاسماء وتركا على ما كانا
عليه من البناء ومعنى الحديث نهى عن قول فيتركها وقال فلان كذا اي كثرة الكلام
ويجي ويراد بهم قول القيل والقال تعليم الاقوال المختلفة من غير استواء لا لتحقيق المرام
والمقام والمال اصطلاحات لاهل هذا الفن وكان هذه الجماعة لا يقدرون تلك
الاصطلاحات منهم يقولون بافواههم ما ليس في قلوبهم والله اعلم بما يكتمون وستعرف
معناهما والفرق بينهما والربق على ما في شرح المفتاح للشريف وغيره حبل فيه عدة عرى
وفيه نظر لان المذكور في الصحاح والقاموس وغيرهما من كتب اللغة ان الربقة الواحدة
من الربق وفي الحديث خلع ربقة الاسلام من عنقه والجمع ربق وارباق ورباق وانما
الحبل المذكور هو الربق على وزن الرفق ثم ربقة التقليد الخ او مكنية او تخييلية
بان شبه التقليد [illegible] اي [illegible] وتفسير الشيخ [illegible] بالاسامة
والاطلاق ليس كما ينبغي بل الايفا تفسيره بالسوم في الصحاح سامت الماشية تسوم
سوما اي رعت واسمتها انا اي اخرجتها الى المرعى ثم [illegible] السوم متعديا لكن
المذكور هنا لازم كما لا يخفى والرياض جمع روضة وهي موضع فيه البقل والعشب واصله رواض
قلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها ورياض التحقيق الخ وذكر السوم ترشيح او مكنية والالحاق

نحو حدقة وهي السواد الاعظم من العين فيل في الاسناد المجازي الى الاحداق الا انهم على تقدير
نحو وجهم عن قيد التقليد مقتصرون على ظواهر الاشياء ولا يتجاوزون الى التحقيق لحقائق فيها
سبب المقصود وهو المبالغة في الذم ويرد عليه ان قوله بعد ذلك هذا اخير يلطف دقائق
النقل في [illegible] ان حاله لا [illegible] عن ربقة التقليد وارتفاع غشاوة
التعصب [illegible] في الاسناد المذكور [illegible] الا انهم على تقدير نحو وجهم والتفالهم
بالتدبر والتفكر يميلون لحقائق عن [illegible] كانهم [illegible] بابصارهم ولا يبعد ان يكون
هذا داخلا في الذم [illegible] ذلك القابل فنابل والفاء [illegible] في الغين
المعجمة [illegible] ويقع العين المهملة من الغشاء بالقصر وهو داء في العين يمنع الابصار
في الليل ومنه الاعشى والاول ارجح رواية والعصبة [illegible] الجماعات وغشاوة
التعصب كربقة التقليد في الاضافة والبصائر جمع البصيرة وهي في القلب بمنزلة البصر
في الراس شبهها بالمرايا او بالعيار حال بينها وبين [illegible] حايل فاثبت له [illegible]
والاشباه الاشكال [illegible] بانه الاصل ما يخفيه الرجل في نفسه اطلق على محله
وهو القلب [illegible] بيان لا قبلهم والبضاعة طايفة من مالك تبعثها للتجارة والحجج [illegible]
في [illegible] بالكسر [illegible] والمكابرة في الصحاح عانده وعاند
عنادا اعارضه [illegible] والزيغ الميل والمنهج الطريق الواضح
والرث [illegible] هيهات اي اذا كان حالهم ما ذكر بعد [illegible] وهو اسم فعل يجوز
في [illegible] الفتح والكسر والضم كلها بتنوين وبلا تنوين يستعمل مكررا ومفردا [illegible] قوله
هيهات التحقيق واهله [illegible] صاحب المفصل
عن الشيخ عن عدم استعماله الا مكررا مخصوص بالنقل عن الموثوق بعربيتهم [illegible] الجواد
[illegible] والصادم قد بنوا [illegible] المفتوحة الاخر مفردة [illegible] بالتانيث [illegible]
ولذلك نقل الواقف [illegible] على الياء لان اصلها [illegible] في
المضاعف [illegible] واما المكسورة فجمع المفتوحة واصلها هيهات فحذف اللام والوقف
عليها بالتاء [illegible] الاشارة بالحاجب فلا يخفى حسن وصف
بالوقف والثاني في الاصل مصدر بمعنى الطلب والقصد يقال [illegible] اي اذا قصدت
فقصدت [illegible] الواحد [illegible] بالمصدر لكونه مما يطلب [illegible] بالامر

كذلك فانه مما لو قرئ والنطق التفهم والايصال حقيقة بين عمر اعمان والمراد ههنا النكتة
اللطيفة وخفاء مكانها كناية عن خفاء ونفيها الاستتار اياه ثم ارشادا وعطر الواو
في قوله اوالنطق ليقيد عموم الحق لما ذكر في قوله ولا ينطق منهم اثنان اولفورا وان
بعد ما قضيت ذلك اي بسبب تحقيق الفن والاشتغال من الالات المتعلقة بالفن الا
الا حوال المتعلقة وتقدير الجملة بان الكاتل الغاية بعضو منها والوطر الحاجة وقضاوه
واستيفاوه والجلت من الاجالة وهي الادارة والسود عنه ودنيق اذا استخطه
اياها والقدح جمع القدح بالكسر وهو السهم قبل ان يراش ويركب عليه نصله وانشاد
عن السهام مناسب بما سلف من تفاضل الفن لاشعاره بان النبال بهذا الفن او
محمول على المواقف تشبيه النظر الى السهام فاضاف اليه للمشبه به او شبهه بنذر السهام فاثبتها
لا الاحالة لبيانه وتخيلا وترشيحا والمدهم تنفقه القلب اذا وصل الا حد الحزم
والفتح لو فيه وفي الاصل تجمعت الخ وادمهما اذا قصدته وفي الارتقاء متعلق بها
والمدارج جمع المدرجة وهي المذهب والمسلك من الكمال بالجيل الخ ولهذا اورد
الارتقاء والنوط التعلق وزعم الحد والشغف من شغف الحب الى الخ قبله اورده صاحب
الديوان في باب فعل يفعل بفتح العين فيهما فنقل هذا يدل على العبارة الشغف
سيلي البخل لان المصدر من هذا الباب الفعل بالسكون والمنقول بحكم النقل الا سنقرا ولكن
المشهور فتح الفتح ثم المراد به ههنا شدة الحرص والترحل الانتقال وكذا الرحلة
والارتحال وخوارزم في الاصل مملكة مشهورة فيها بلدة كثيرة كات وخرق ونحوهما
والجرجانية الى جان بلدة فيها بقية لما ارتحل وهي التي اشتهرت الان بخوارزم
وفي خراسان ايضا بلدة اسمها جان بناها يزيد ابن مهلب ابن ابي صفرة فاضافة
الجرجانية الى الخوارزم لزيادة التوضيح ووقع الاشتباه والحط المنزل من الحط وهو الالقاء
والرحال جمع الرحل وهو مسكن الرحل من الاثاث وللانطباق ان الرحل والرحال من جنس
شبه الانتقال والخيم موضع الاقامة يقال خيم بالمكان اي اقام به والبوايق جمع
بايقة وهي الداهية والحراسة الحفظ والطوارق البوايق اي داهية في الليل من طرق
فلان اذا جاء ليلا خص الطوارق بالذكر لان اكثر النوازل انما تحدث بالليل والنوز
ههنا فيها صعب والذاتيج الليل اخف الويل والحدثان مصدر بمعنى الحادثة وليس تثنية الحدث

بجمع

يعني الليل والنهار كانهما يتوعدان ولذا لم يبق طوارق الحدث ثم فوبطلق اعوتيها فسرت
معطوفة على مقدر اي تركت ههنا فسرت نفية ثم اناده اي دفع والجد الاجتهاد وفي
الامور نفية حدث في الامور الجد والجد بكسر العين وضمها واقع شمرا وساق الجد بكسر وتشلية
وتمرت من شمر وقد اراد بالجد ههنا عن نمط رجل على قال افنا ومتعلق شمرت
بتضمينه معنى الميل اي شمرت عن ساق الجد مائلا اي افنا واوعلت شمرا عن ساق
الجد مائلا افنا وتعلق بالجد جائز ايضا بتضمين الميل والافنا والاكتساب واللذ
جمع ذخر وهي ما يذخر لوقت الحاجة واضاف الى المعلم بيانية والافلاذ
الاقطاع والاناسي جمع انسان وانسان العين هو المثال الذي يرى في سواده اصلها اناسين
قلبت النون ياء على خلاف القياس وعرفت اي عرفت والعقد الفقه وجمع النظر
وقوله في الحابض لقيد عمرا على تشبيه الفخر المبعض بطريق الكلام كذا في القاموس
وفي ارجح اشارة لمكان الرجح من الطرفين وفصل عن الفعل لكونه كالبيان قيل اراد
بالشيوخ ناصر الدين الترمذي وعلاء الدين سلفا وبهاء الدين الخواس والحوز الجمع والقصب
جمع قصبة السبق والقصر والمضمار الميدان وكانت عادة العرب ان ينصب الفرسان
ان يغرسوا قصبة في آخر الميدان فمن اخذه بعد وضربه بعد سابقا ولكان لا الفضل والنظر
فاستقل لكنه من الكمال في فن من الفنون والحذاق جمع حاذق وهو الماهر في صنعته
وكثير اما يغلب على اللازمة وفي التاكيد معنى الكثرة والعامل ما يليه واسم كان ضمير الشان والجملة
خبره او على المصدر اي حالا كثيرا او علاجا كثيرة وتخالج تفاعل بمعنى الفعل من شمس
تخلج خليجا اذا جذبه وانتزعه كان اطلاعه على حقائق المختصر مع احتياجه الى الشرح
بعيده تجيب لا تقدر على استكشافه اوباقي على معناه الظاهر اي تنازع لكان ما ذكره
تحرك وما عاناه من انه الزمان في الحاجة خالجا فيها اي نازعته منه فكم عنا منه
بين الوجهين ان الشرح فاعل تخالج وقيل مفعول وقد تفسير الخلجان بالتخوف والاضطراب
صح ان يكون فاعل تخالج وان اتخذ الظرف مقدرة او بالعكس اذا جوز حذف في الظرف
المجاز او يكون احدهما مفعول تخالج تطابق حذف فيه وايصال الفعل توسعا والمنسوب صفة الكتاب
او صفة المختصر والامام المنسوب اليه الخ ايضا ذكره في القاموس ونظيره ههنا فيهم بهذا
انما ذكره بالجهل والقاهر وشبههما في قوله واحبنا للمتقين لما تحمل لا ضرورة اليه وكثيرا ما يطلع على الجملة

والاصل النزع وادن اقوا العمدة ما يعتمد عليه والعذوة بضم القاف وكسر من بعنايه والنحيز الحجره
والنتوفيه النوس ودمشق بكسر الدال وفتح الميم وسكون الشين فتح الشيم وفيه بكسر الميم ايضا
قال البكري سميت باسم دماشق بن [illegible] بن كنعان وانه هو الذي بناها وقيل بناها غلام ابراهيم
بن خليل [illegible] وكان عبدا حبشيا وهبه له نمرود [illegible] حين خرج من النار وكان اسمه دمشق فسماها به
وقيل غير ذلك والله اعلم والشابيب جمع شؤبوب وهو الدفعة من المطر وغيره والغفران والمغفرة
التغطية والستر وقوله نفوا ان يصون العبد من مس العذاب فطانه [illegible] حفظا له عنه
والفراديس جمع الفردوس وهي الحديقة وقيل الفردوس في الاصل هو البستان الذي يجمع [illegible]
[illegible] هنا على درجات الجنان جمع الجنة وهي البستان وخص الجنات والوب
[illegible] وقيل المراد بالاصول الدلائل بمعنى ان الاصل ما يبنى عليه الشيء والفواعد المسائل
والمراد فروعها وباجامعها والقواعد جمع قاعدة وهو المنفوق نحو يا قال الجوهري حواه
اي جمعه واحتواه مثله وتدوينه فيعا تتضمن معنى الاشتمال والاسطوار سطور [illegible] طي نقب
طاه [illegible] فالطوى وتدوينه كتدوينه الاكحوادم المنعوبات بعد قوله مختصرا اما اوصاف
مترائية او احوال منزادفة وعقد اخلاه التحاصيل المحامل جمع عقيلة وهي ما يوفي ع
للحبال [illegible] لاالامارات والمح الاخذه وهو ما لطف ودق ماخذه نحو كرام البيت
او ركنا كرم [illegible] سكلا الاطراف باللطف والبرد الروح جمع [illegible]
سيف بيانها والمترجمة وهي المطلوب والعقد بالكسر القلادة والدرر جمع درة وهي اللؤلؤة
و [illegible] جمع درر ودرات وكان يوقع معطوف على كمان [illegible] والحوف المنيع
وذلك اشارة [illegible] والتعطيل التفريع والمشاهد جمع مشاهده بمعنى المحضور
المحضر والمحضور والمعاهد جمع المعهد وهو الموضع الذي كنت تعهده [illegible] اي يعرف
والمراد بها العلماء والمدارس والكتب والمصادر جمع المصدر وهو المرجع وقيل
المراد بالمصادر والموارد والمعلومون [illegible] مجال [illegible] اي [illegible]
والاطلاع جمع طلل وهو ما بقي من اثار الدار [illegible] اي [illegible] قريب وكوس الفضل
وقيل العلماء والمراد بها علوم الفضل وهي العلوم الغريبة التي كانت كالشمس ظاهرة
وفيه بعد والاستيطان اتخاذ الوطن والحول [illegible] على [illegible] اذا [illegible] والادراك
الاتي والتاسف اظهار الحزن والاذكيا جمع الذكي من الذكاء وهي حدة [illegible] وهذا [illegible]

يذهب الزمان يريد ان ما ذكره من انطماس احوال الفضل والفضلا وليس مخصوصا بهذا
الزمان بل هو امر مستمر بل [illegible] ودرس الاصل الاثر [illegible] ودرس الرسم و[illegible]
الرسم [illegible] ولا يتعدى [illegible] قوله مذهب الزمان وهو بفتح الميم جمع جزء
بفتح الدم وكسره جمع جزء [illegible] الاعتبار [illegible] اذ الظاهر انه ليس من عبارة
الكتاب بل هو [illegible] مواقع الاثر [illegible] اي المذكور [illegible] من ابيات [illegible]
[illegible] مطلقا [illegible] فما جاورت [illegible] انتهى [illegible]
[illegible] ما اصابك [illegible]
كدر فهذا [illegible] الزمان [illegible] ويدرس الاصل الاثر فالظاهر
التضمين [illegible] اه استدراك مما سبق [illegible] بعدم الاقدام على الشرح وادرده
عليه انه خاف مما سبق من تعطيل [illegible] والمعاهد والمصادر والموارد والجوارب
[illegible] عن البيان و[illegible] والرغبة في الشيء ارادته [illegible]
[illegible] الشيء [illegible] وكان [illegible]
[illegible] الاستعمال واستزاد [illegible] وهو كناية عن كمال [illegible] الاستعارة
[illegible] مع التخييل والاطراد [illegible] من تشبيه [illegible] والحج جمع [illegible]
الاجمال الذي هو ضد التفصيل وانما [illegible] افادتها انما هي باجتماع المفردات
[illegible] بعضها ببعض لا بتفصيلها ولو قال [illegible] وتفصيل لكان انسب [illegible]
[illegible] البناء والمعقود اي [illegible] التوقيف [illegible] السابب [illegible]
[illegible] الى [illegible] والذي [illegible] بالرموز والاسرار المطوية النكات
المطوية فيه اذ لم [illegible] على [illegible] والخ [illegible] جمع [illegible] وهي [illegible]
[illegible] الاستاذ [illegible] الا [illegible] المنظام [illegible]
[illegible] من وجوه [illegible]
[illegible] جمع الفعل [illegible] في الموانع [illegible] كما في قوله [illegible]
[illegible] والمقال مصدر من قال [illegible] احوال الشيء [illegible] الطرائف
جمع الطريفة [illegible] والظاهر انها هنا بمعنى [illegible]
و[illegible] فالمراد بها [illegible] وعبارة الموصلة

الى الشمال وسلوكهما جميعا والدليل الاول فاختلفوا اكثرهم او نحو ان قلنا ان قيل فضلوا واضلوا
الا انه فهم مما فيه السبيل من قوله ولا تتبعوا اهواء قوم قد ضلوا من قبل واضلوا كثيرا وضلوا
عن سواء السبيل اتخذت اى سلكت جواب لما والاتخاذ بمعنى [illegible] وانشاء الشيء وجعلها [illegible]
السبيل والجادة منقطعها الطرق الحديث بذا اى الى [illegible] اى فى طية والعرض جمع فرضة
وهى الثغور وما فيه الحرج مصدرية وجمع الماء [illegible] بشبه اشياء وكذا النقع
واتخاذ مما جاء من باب الفعل للعمل الى البدل عن ان اصل المعنى [illegible] مرة [illegible]
منه ذلك منها النذر بها وفى المصادر الجمع فرد بدون ختم وابو حيان [illegible] والنقض جمع
عنصر وهى الشيء [illegible] وانتوقف الخلف ولا يخفى رداءة [illegible] والدخول والسير الا
[illegible] صغار القوم وسواد السبيل مواضع ينبغى ان يسمع النقالب فالجوز بالمقصد وطول الماء
بالهم معظم وبها الانظار [illegible] الماء ولا النفاط اهد الطلق من الارض وعز ابد الفطر
مناهج الشبهة بالعوز الكثرة والمطاع جمع مطلع وهو المرمى والسعادة المشهور مرادفه
للفكر وقيل الفكر [illegible] ذهن الانسان نحو المبادى والرجوع عنها الى المطالب النظر
ملاحظة المعقول [illegible] الوافى فى [illegible] والافهام فى مطارح الانظار لا [illegible]
والبذل الاعطاء والجهد بالضم والفتح الاجتهاد [illegible] والجهد بالضم الطاقة وبالفتح المشقة
والبيان الاظهار الايضاح واحد بيانه والجارية المزاولة واللام فى فلقد غالب [illegible]
للقصر والغاية البلوغ الى النهاية [illegible] معناه ابلغ البلوغ [illegible] بقرينة
غاية الوسع او الكلام من باب [illegible] والمبنى لزيادة التاكيد [illegible] قولهم [illegible]
[illegible] والتصفح [illegible] والغالب [illegible] الخ
والجمع غاى والطاقة الوسع ثم بحث عطف على [illegible] والاستبداد جمع
فى هذا الشرح [illegible] البال اى [illegible] خلاص [illegible] ولو
ان يلين للكفر اى بالنظر الى [illegible] لا نقيب اولى
[illegible] القرآن [illegible] من السماء ماء فتصبح الارض مخضرة [illegible]
الملائكة [illegible] الانتهاء [illegible]
بالكسر [illegible] والصحاح جمع صحيحة [illegible] تحقيق [illegible]
[illegible] المدقون والحصبه

صور كما ينفع والمراد [illegible] كان المراد بطائفة وصول الفاظ [illegible] اى
[illegible] ونقص [illegible] فكانه طرفه [illegible] فى الاصل [illegible]
[illegible] تقدم [illegible] وفضيا بالجواز طلبه المرادة يستعمل فى الاثر [illegible]
[illegible] جاد والغفر [illegible] بالكسر فى [illegible] الظهر ويطلق على [illegible]
فى القصيدة واجود [illegible] بالعقيرة الظهر فى حسن الانتظام [illegible] الخفيف
اى نقص الخفيف [illegible] او من [illegible] الخفيف [illegible]
والسبال [illegible] الخفيف [illegible] القول [illegible] الاضافة [illegible]
الاضافة [illegible] الخفيف [illegible]
[illegible] الطريقة [illegible] الاشارة بالخفيف [illegible] ذى
فى الطيق اى [illegible] اى [illegible] والمفعول اى
[illegible] الواجبات من قبيل [illegible] والاتصال اى [illegible] والفاعل
اى [illegible] الواجبات على الفهم وما فرضت اى ما وجبت والسنة الطريقة
والمضاف محذوف اى سلوك والمراد [illegible] سلوك [illegible]
كما فى قولهم فلان لا يخفى اى [illegible] ولا اعلم فى العلماء [illegible] اى هو اعلم من كل [illegible]
فى [illegible] السنة والجماعة والفرض والواجب [illegible] مراعات [illegible]
الايهام وحين ظرف مضاف الى ما بعده [illegible] والجملة عطف على [illegible] قلت
[illegible] القاعدة [illegible] المضاف اليها [illegible] الى الرابط [illegible]
بالمصدر [illegible] واما قوله [illegible] والجملة [illegible]
[illegible] الى [illegible]
[illegible] اليوم [illegible] باب التاكيد [illegible]
عن [illegible] الموكد واما قولهم جاء القوم بالجملة [illegible] لا [illegible]
[illegible] والمعنى [illegible] كذا [illegible] الطيب [illegible]
والاز [illegible] المراد [illegible] والطرق [illegible]
[illegible] المنطق [illegible] لفظا [illegible] وكذا
[illegible] الحسن [illegible] والجبال جمع الجبل [illegible]

وهي مؤنثة لا واحد لها من لفظها وقد يجمع على ابنال والنابل صاحبها والنبال صاحبها وانما
قال اولا ربا ثم ثانيا تواري ايجازا اي ان المرمى بالحوادث ظاهره التخصيص من المصاب
حقيقة هو القلب وفيه اختيار اذ شاء اذا اصابته اي ان تخفيف وقوع المصيبة
واحتساب سهام على سهم الا فات الوزن وليبان الواقع والافانما فيه الكثرة لا
يفيد والنصال جمع نصل وهو حديد السهم والسيف والسكين والرمح وبعد المذكورتين وما
فاما ابانا بالنوازل انشعبت بان ابلى وذلك النزل المذكور والتوار والتعاقب
ونفاء الالام عظم وغيابه جمع عشيرة وهي القبيلة واللام بدل من المضاف اليه وفيه
واضوا نساء وطائف النوائب الشق ضرب بعضها بعضا والتقيه المنسوبة التي تحمل على
العضب لين خاف دخلها به تلك الديار كناية عن افاقته لاوقت الشباب فهاد
الاول بعض الافواه واصله اسواد ولي على وزن افعل بهمز العين قلبت الهمزة واوا
على غير القياس وادغم بدل على هذا قولهم هذا اول منك وجمعه على اوائل او اول من اول
قلبت همزة واوا وادغمت فقال قوم اصله وول على وزن فوعل قلبت الواو الاولى
همزة وانما لم يجمع على اواول لاستثقالهم الواوين بينهما الف الجمع وبالجد والارض
معطوف على الديار وجلدي مفعول المس قدم للوزن ترابها فاعله وعطفه باباه الوقف
على ان الظاهر ان المصراع تعليل لا انشده ابا بنفر الاسد او وهو احبب بلا
مابين هي صادرة لا قوان ان يسمى بها لا ونها بطلت على ما تلي واول ارض مس
جلدي ترابها ورعاية الاكثر ما قبل حرف الروي وان كان من قبيل التزام ما لا يلزم الا انه
لا تفتر اخ حسنها وكذلك عدم التصانع البديعة او البادئة فيه من قوم عن راحته
الالوة من النظام مرفوع لا تجمس التراب جلده كناية عن تولده هناك فلقد
يجود في موضع التعليل لا سبقه اللام المنوطة القسم ولو تقدم السيف انتفاء هو والا انها
كالا ملاك جمع اهله يجمع الاهل زاد والياء فيها على خلاف القياس فكانها جمع اهلات
كقوله الموصل والعدوان الظلم والاباده الاهلاك لم يبرح اي لم يترك منه وجع يبرح
وما زلت الاوباة من ان الوجب انا قوله احبه ومصدره مجرور على فقه الاشتمال والا
فالبيت هو على اخع الوجب وفد ودي على ابن عباس رضي الله عنه فانه فاقال البيهقي اقوام
عنده دهم الحاجات على فلوبهم اي على تركهم اياه وقال ان ليت تنزل عن امري ما الذي قاله

في الحب حتى ودعه وحنو وه وقاهد انها قرأنا وقد التخفيف في الاساس الاغنم
اي الجهول التي سورها الها وبالت بيوت ودانشم فيها وفي الصحاح الدسة اثنتا الكائن
وما عور داوام اوفي اسم وهذه الفقرة تلمح لا مطلع قصيدة جرير سل هو المرام
اوشاد منه لم يتكلم بجمانة الدراج فاقبلوا الي ان منازل الجيلة المكتبة ام اوعا
ومنه لاطيب تبها يهذن الموضعين كانه لم توف تلك الدمة بعد القرو تقربا اوله
انا ربا وحذف النا ومن تكلم قياس الاوثان ثم الميم فللوزن وللوجب الطايفة
بليح ااسم موضع جر منصرف للعلمية وانما جنت على انه قبل الشعر او لانه منقول عن
الفعل من قولهم بليح اذا حلف ما الوعد فجمع جمع تخفيف كرحى جمع مرض والتخفيف
النزال والاطيف المنزول وجمعه طاف على غير قياس لان افعل فعل لا يجمع على فعال
ولكنهم يبنوه على سكان والوجب بني النبي على حسنه كانوا اعدوه بناء على خفيفه
مع ان فعولا اذا كان غير فاعل لا يدخل الهاء ومنه اسامهم انه الوجب على التعاقب
فكم سلوم تؤم تجيء واول من تكلم الذي قوامه حقيقة اهل زنده فكان المكي
من نعمين اذ البيت لعرس عادت لي اهي قالت لها تعيد قفي مع عشيرتهم من مكر نشر لها
اسدا لا اليمين كما انت راي اليمين ثم تورثه وكناد لاية البيت من عجايب لطوف
هو ذلك البيت والظاهر فاه جنا منها الملك لقدرة لذلك ويجي بالانسان المقا
دربل لجي كي الهما حانا وما حروف الليالي والجدد والجوائز والجون يقع الي وجبل
بكلمة حقيقها معقرها والعفا معروف ومع البيت فكان الكريم بين اوحد
الجون منهية الي العفا بابوس ولم يحدث بالليل فيه يتحدث وكان من عادة العرب
السمر الحديث بالليل ولذا خص السام بالذكر والهوان ضد الوصل يقال هجره هجرا
وانما انا منه باب نصر سمحت بنسج العوث يستحلها من باب ضرب ونحو والعناكب جمع
العنكبوت حذفت التاء كي هو الطاعلة فانه جمع الخماسي على فعاليل لا يقال سما
زمج الغزو وفي فرار وعادي وقوله كنت على صيغ الجمع للفاعل لان المذكور منا سجواد
للمفعول لما قال النسج فراد او فيما قبلت التشبيه ولا سود عليه العناكب وذلك بتقدير
المضاف اي بيوت العناكب وذلك بتقدير المضاف اي بيوت العناكب او هو الحمل على المبالغة
نسج العناكب على التي كناية عن الخروب عليا مستورا اي اذا استتر كما يقال سيل مستم اي ذو افعام

ويجوز ان يراد مبالغة انه محجاب من دونه حجاب فهو مستور بغيره او حجاب مستتر ان
يستر مختلف سقر المحجوب به والمنحنيا التفاية وتقدم الى الله للجمهور واختار في جانب الاشارة
اذ اوفى جانب الاحسان ايما لما ان الاول مخطوط والثاني مشكوك فيه ثم التي في
عطف على زمان او على طرحت ثم للتراخي والآتي والاضطراب فرط الملال كثرة الهم
والبال القلب وضيقه كناية عن زوال الحال واللفظ الرجي مرتفع اي مكان مرتفع اي منخفض
اي مكان منخفض في الكلام ايما والى ان انتقاله من ارض الى ارض اصعدا اري ثم والحق
حسن الجمع بين اللفظ وبها والرفع والخفض الخفض من التحت والجبل فالاستباق اي ابراكة
فيمن في المفعول اما محذوف او منه وكي مراد ابجود الاقامة والمحدوس المحفوظة وهو اه
بقح الهاء وبه مشهورة لما انسا في حمامها اي حفظها والاوقات جمع اوفر وهي الرواية
جيد على لفظ اللود والكتب ومنه في حمايا لوتيدية كما في رايت من زيد السدا والمراد من اثنتيها
اوفي فيهما اوفي الكلام استعارة وملاء عطف بيان جلة النعيم للحدم لا الانفصاح المبيح
ان لم يشتر وانه عطف البيان الشريف كالعلم من كلام الزمخشري في قوله من اجله صدره وقوله
تعالى كفارة طعام مساكين بدل منها ان اشتراط فيه ذلك عبد البغوي كالنفس عليه من اتنا)
وضعف قول الزمخشري في الالبق والتي انه ليس بشرط وصرح به النحاة والطيب في الجيد
والام صفة مشبهة من ام الرجل بالعم من الكرم وهو نقيض اللوم ووصف المقام به مجاز اي كريم
اهله كما في الكتاب الكريم ادن كرمت الارض اذا ذكى زرعها والصفة المشبهة يجي
ابدا من اللازم واذا اريد من اشتقاقها من المتعدي فيجعل لازما بالنقل الى فعل بالضم
كما في رحمن ورحيم والحسن جمع حسنى عن فعلى في الحسنى كانه جمع محسن والنعم البركة
سعيت اي ارتفعت لتحدث الغارس من باب فتح وحصل مسكن لبيها ولم يطفئ جمرها
والنيران جمع نار كالوفير ودور واصله نوران لان النار واوي بدليل تصغيرها على نوير
والجواد مسلوك طريق لا يوصل الى المطلوب وبرا الجهل كالجبن الماء ووجه الشبه
الاهلاك طراي صار والظل معروف والملك بالضم الملك ويقبل السلطنة وهي
الاستيلاء مع ضبط وتمكن من التصرف سبب الملك يشتجره وانبعث له الظل والمطلل
الا الشدة وكتبه وتربتها والوار الراية والشرع في اللغة الاظهار والمراد هنا الظل
لنا المخصوصة المشروعة ببيان النبي صلى الله عليه وآله وبالبرامه بالعلة امانا عن لوا وآخرون معقود اي مربوطا

علي

محكما وعادهم العود بالفتح وهو الرجوع والعود بالضم الخشب وجمعه عيدان واعواد
والعود ايضا الذي يتبخر به ويقال له الغط والذي يضرب به والنغم في اصل اللسان والرداء
بالمد المنظر الحسن والتوى اي عاد ومنه الغضا ونظم عن الغيبا للمعقول اي جمع والسمت من الامر
وما الجمع جزايته ايضا نعو من الاضداد وكل من جنبيه حاجز الارادة وكلم الغا في اظهره لانحنى
والثبات للتوقف ووصل من الوصل لاتها وصل والثبات النظر دارسوا بالعين المهملة
اي انقذوا وارتهم اي مراتهم وروا م واظلوا الربيع او قالوا الربيع وبرد المراد اي ارسوا
من فوق اي اطلوا مات وامن قولهم بقوا كاسه اي الحلف ماتت وقال البالغة
الحل ذنب ام ومن كلمة كذا الف بكوي عرده وهو رابع ويروى ان الحيارة في النسخة
المعودة على المعقود رسموا بالعين المعجمة من ارعى فلان الهدا اذا تركها الى ولعت
والمباني جمع مبنى والدولة اسم لما يتداول بين الناس يكون مرة لهذا ومرة لذلك والشليط
الوالى الساطع وهي القهر على الله بينه التشبيه ان ظل الشي ما ينسب في الحر والظل
عن السلطان كذلك فانه ينتظم بوجوده مملكة لا ينتظم سلسلة المكلفات بوجود الحق سبحانه
تعالى ولان الظل اليه عند الانتزام كذلك السلطان ينتهم به ويلجأ اليه عند الظلام
من الفقر والرقاب جمع رقبة وهي مواخر اصل العنق وقد يجمع على رقب ورقبات وارقب
وقد يطلق الرقبة على ذات المملوك نفسه والانام جمع اته وهي الجماعة مفرد لفظا جمع
معنى ولكل جنس من الحيوان امة الحي في قدر تقسيره والا هي المنزل والجمع ما فيه من جنس
القصب والحوية بمعنى المستفهم والعاسلان البعد وهو التمهيد والتوطئة والمهاد الفراش
جمعه مهده والاساس اصل البناء والجور الميل عن الحق والولاء الملك من باب حزب
والولاية بالكسر اسم لما تولته وبالفتح مصدره والافاق جمع افق بالضم والسكون
وهو الناحية والغضب الاقامة والسير ادق والتفصيل امره اقتداره وحمل على مثاله
ونص القرآن والسنة ما دل ظاهرها لفظيهما عليه من الاحكام وقد يطلق على نفس
النظم والاقتداء على الاول لانه وعلى الثاني جاذبه والسطوة القهر والقلم مشتق من القلم
وهو القطع نحو اللفظ بها لانها يوثر في النفس فرحا او نشاطا ان كان طيبا وكلاما
نقيضها ان لم يكن قال ابن القيس وجرح اللسان كجرح اليد بل اقول كلمة حسن الهام
السنان له البتاتا والمقام تاج اللسان وفيه نشر لغات فتح الباء وحزن الحسن وسكون وكسر الفعلا

بما سكوت العين والمراد بالعلم هنا الكلام التام اى غير كلمة الشهادة والقرآن كلمة علما
ما كان عليه المتقدمون من عدم الفرق بين الكلم والكلام صرح به الشيخ في شرح اللب والرسول
هو الذي انزل عليه الكتاب او امر بحكم لم يكن قبله وان لم ينزل عليه كتاب ونزل عليه جبرئيل
وامره بالتبليغ والنبي اعم قد بين ادنى القدر المشترك بينهما والمرسل من جنسه هو الدعوة عبادة
لكان صاحب الشريعة ام لا قبل وعليه ورد قوله تعالى الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه
ورسله واليوم الآخر لوجوب الايمان بالانبياء عليهم السلام مطلقا فيحتمل ان يكون الاكتفاء
بالرسل لان الانبياء تابعون لهم متمسكون بشرايعهم فكان الايمان بهم ايمانا بالانبياء وتصديقا
لهم خليفة خبر مبتدا اى هو خليفة والخليفة في الاصل كل من خلف غيره في امر من الامور اى
قام مقامه ويسد مسده خليفة عربية والكاف والتاء للنقل من الوصفية الى الاسمية او للمبالغة
لتقدير الموصوف موت اى نفس خليفة والمراد من الخليفة الخلفاء ودون السبعة الخليفة السلطان
الاعظم وقد جاء على الاصل خلايف ككريمة وكرايم وجمعها على خلفاء وحملا على اسقاط التاء
بناء على انه لا يقع الا على المذكور اذا الفعلية بانها ولا تجمع على فعلاء ذلك اى يعرف والسطوة
المرة من سطا به سطوا اى قهره بالبطش والجمع السطوات واعتبار المرة على الجمع ايذان بان السطوة
الواحدة منها كافية في ملك الافادة والاسناد عكس السطوة مجاز عقلي من قبيل الاسناد
الى السبب المراد بالحق خلاف الباطل او والله تعالى وتقدس وهو منصوب بحذف لكان
تقدم عليه وهو بدا الا انه او مرفوع مبتدا او اسم كان مستتر راجع اليه ويداه
بحره والمد القابه وانه ما بنت اى والتنوين عوض عن المضاف اليه والمعنى انه طريف
مسالك اى ذو سيك كان غاية سلوك اظهار الحق والاعلاء وكلمة الله والالف في سبطها الملا
للتسجيع والذرى بالفتح محل ما استتر به يقال انا في ظل فلان وفي ذراه اى في كنفه وستره
والمراد به في العاملون بكسر اللام لا فتحها كما في الحجيج في موقع المصدر اى هو مانا مثل ما نزل
فان قلت لا يصح لا هو التشبيه حومان العاملين سكون ذرى الخليفة برودة في سنة كالعدم
الجامع فما وجه هذا التشبيه قلت قد تقرر عندهم ان المشبه به لا يلزم ان يكون اقوى الى الطاف
بل يكفي ان يستفيد مما ذكر في جزئها فالمعنى ههنا مثل حومان الحجاج حول البيت وقت
ازدحامهم معتركين ثم لطافة حوكم كما قال عام الجل ما نالت منه الروية كما ذكره قوله
نشأ واذا رايت ثم رايت نعيما وملكا كبيرا والحجيج جمع الحاج كالجليل بالضم والحجاج والحج في اللغة القصد

وفي الوقت فقصد به للشك معتركا اى مزدحما تحويز مان لتمز ان كان في الروية بمعنى العلم
وحال من مفعوله الاول ان كان بمعنى الابصار وظاهر العبارة ان يقول معتركا او معتركين
لالتباس ده لا يصح الا انه فالوجه ان يقدر الموصوف اى قوما معتركا ويحتمل ان يجعل من قبيل لابن
وتامر ولو جعل معتركا اسم مكان حال يلزم حالان بيت الله والروية بمعنى الابصار او مقصورا
اى موركا اعتبر الكلام فيه الا ما ذكره الشيخ الرضي فقال منه نكتت [illegible] سبيل
ونسباتها بالنون [illegible] وتسمى الرضي كلها الا وجوه منه راجع لا للطيف لانه يذكره النجم
والمراد باحياء الزمان اعطاء وعمارته باقامة الخيرات لا ابطاله ولم جزئيه منفردة للتكثير وحملها
رفع على الابتداء وجزءه هلك والملك في الاصل المنفصل والباب بوجه ليس فيه قرش والمراد به
المعارف واللفظ الغار والباء سببية ومتعلقه هلك في نكتة اى لعدم رضاه مستقر في موضع الصفة
اللفظ لا لغوى متعلق بها والالف فيه هلك كما في ملك والمشهور ان هلك من باب ضرب لكن ذكرها
صاحب الكشاف في تفسير قوله ويهلك الحرث والنسل في سورة البقرة وانه قرأ الحسن ويهلك بفتح اللام
مبنيا للفاعل ثم قال وهي لغة نحو ابى يابى وذكر في الاحقاف انه قرا قيل يهلك الا القوم
الفاسقون بفتح الياء وكسر اللام وفيها من يهلك يهلك كما طار من السماء ما رعد شديد مذكورا
في الصحاح وفي الكشاف في الصاعقة رعد تنقض معه نار لا تمر بشيء الا احرقته والاول هو المناسب
والسمك اسم لكوكبين احدهما من منازل القمر وهو سماك الاعزل والآخر ليس من منازله وهو سماك
الرامح والمراد مختلف سمكه اى ارتفع وقد يجي متعديا لا في قوله الذي سمك السماء
بين لك تبيانا وعلى انه والاول قبل فمن الاول سمكا مبنيا للفاعل وعلى الثاني مبنيا للمفعول او
للفاعل بان يلزم الواو الثانية منصوبا على المفعولية وصادق الرشد اى ووجد الطايف المستقيم
ولا نهى خلاف الرشد والانهماك للجد واللجاج في الامر والمبالغة محل الحث ضعف اى في قرة والقرة
بالضم بالماء وبهونها البرودة يقول منه قرت به عينا بالفتح والكسر قرة وقرورا عينها درجل
قرير العين وقد قرة عينه تقر وتعرها بالفتح والكسر نقيض سخنت قيل وهي كناية عن الراحة
عند الوصل لان دموع الابرار كانت حارة جدا فالمراد علم البرودة وقيل ان اضافة القرة
الى العين على هذا الوجه برودة ودمعها لكنه حارة ولذلك يقال قرة العين وسخنها
للمحبوب والمكروه ذكره الفاضل وغيره من اهل التفسير في قوله فكلي واشربي وقري عينا وقيل معناه
صارت عينه ذات قرار اى مستقرة لا تضطرب بالنظر الى الجوانب لما راى محبوبه وهم نظيره

كما يعني الابتسام التبسم اول مراتب الضحك وضرب ثم كضرب اللبس كما يعني الثغر والفعل
يفيض او يرد الافعال الدولة والنون والظرف متعلق بتبسمت اي تبسمنا والعز في علا راجع
الى الخليفة اي في خليفة في المجد والشرف وهو حاجم الى الدين نعتك لتعيين رجوع الضمير
الى المعطوف اي فاضح الى الخليفة وهو هنا ليس من العلو لانه في المكان بل العلاء وهنا الشرف
فان الخليفة يمدح بينه بين حصيص من ابن عامر فادرك بارادته ملك الدول فتلوه وباع
بليته بعضهم بما دون وبعث لمن بيان العلاء بانك ان الشريف لم تملك الشرف بابك والصانع
من الناس [illegible] الاول يعلو تلك الفضائل والثاني والثالث [illegible] بيان العلا
فصل والاول [illegible] ما يعني [illegible] صحيح صار اولا كان وقال ان
كان يعني دخل في الصباح [illegible] ارتبت ظرف [illegible] من الموت العظيم
[illegible] فعل كذا اي [illegible] ما يجوز لا يعقب الامر الارتب [illegible]
في الكلام ايهام لطيف لجواز ان يراد بالنعيق الى [illegible] المخصوصة وان يراد به الفعل [illegible]
والملك [illegible] الاول [illegible] واحد مالك [illegible] لان [illegible]
قدم الامام على الغرة فصار مالك [illegible] الغرة لكثرة الاستعمال وردت في [illegible] الملك [illegible]
والسلطنة من الله تعالى [illegible] فاراد [illegible] في فصل الميم من باب الكاف ليس كما يعني
[illegible] في فصل [illegible] من ذلك الباب والحق انه اورده فيهما [illegible] الميم واو
[illegible] في فصل الكاف من باب النون [illegible] الميم فيها اصلية ولو كان [illegible]
[illegible] بفعل [illegible] لتقبيل [illegible] وهو ظاهر والجاهد [illegible] والتلاوة [illegible]
الاول من [illegible] وهو القرب [illegible] الدنو [illegible] بالكسر والكسر [illegible]
والاقرب [illegible] ان الواو لتحركها وانفتاح ما قبلها قلبت الفا [illegible]
الساكن [illegible] اسم من [illegible] في المصادر [illegible]
[illegible] الكاف [illegible] الراء [illegible]
[illegible] التعظيم [illegible] والاقطار جمع قطر وهو [illegible] الى [illegible] من [illegible]
[illegible] الشمس [illegible] الشرق [illegible] في شرق الشمس [illegible]
ذكره القضبان والقضب بكسر [illegible] وفتح [illegible] والورق من الشجر [illegible]
القصد في الكلام [illegible] وتشيد الاحكام من التشييد وهو [illegible] بكسر الجيم

كذا

وكذا في التخبير لابن هلال وفي [illegible] الشيد [illegible] لطائفة من [illegible] والبنيان [illegible]
[illegible] في [illegible] في المصادر الانهدام [illegible] الامطار [illegible]
من [illegible] السماء [illegible] من باب نصر [illegible] وقد يستعمل [illegible]
السحابة السحب [illegible] والاشتمال [illegible] والنقض والاطواق جمع طوق
[illegible] وهو طوق [illegible] يلبس [illegible] والمراد [illegible]
[illegible] ان الاطواق في الاعناق كذلك [illegible] عن اظهار [illegible]
[illegible] لي [illegible] قال [illegible] في قوله تعالى [illegible] عليهم ولا هم
يحزنون [illegible] والقصد [illegible]
[illegible] ان [illegible] والقصد [illegible] الحال [illegible]
[illegible] الاية [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] ان [illegible] المراد [illegible] اللطف العام واللطف
[illegible] ان [illegible] الله لطيف بعباده [illegible]
[illegible] ان [illegible] المفعول [illegible]
[illegible] القصد [illegible]
[illegible] الكشف [illegible] الزاد [illegible] القصد
[illegible] صاحب القاموس [illegible] ان
[illegible] العطف [illegible]
[illegible] العطف [illegible]
[illegible] هذه [illegible]
[illegible] اللطائف [illegible]
[illegible] اللطائف [illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] اللطائف [illegible]
[illegible] والفاضل [illegible]
[illegible] المقصد [illegible]

و منع انتفاء الدلالة و ارادة اللازم فسند الدلالة و ارادة الملزوم [illegible] انك لم تدر
لا تدرا لا تستفهم و ياء القرآن مثل ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم [illegible]
اللغة [illegible] حكايت عن ابراهيم عليه يا ابت انى قد جاءني من العلم ما لم
يأتك فاتبعني اهدك صراطا سويا و عن موسى من آل فرعون يا قوم اتبعون اهدكم سبيل
الرشاد و عن فرعون و ما اهديكم الا سبيل الرشاد و المجيد الحمل على الحذف و الايصال
مما لا يقبل [illegible] للتنبيه [illegible] اذا ذهب
و بعد [illegible] من [illegible] جميع [illegible] من النقل [illegible]
[illegible] فان [illegible] و لا [illegible] ان [illegible] لفظا [illegible] مخصوص به
جمل [illegible] البليغ من جميع القبائح لانه [illegible] بحيث لا ينفك عنها
من اللغة الفصيحة و قد يستعمل سبحان الله عند التعجب و السر فيه ان [illegible] البليغ [illegible]
التعجب من [illegible] عنه من [illegible] قبل و ما بعده من [illegible] و المقصود به
[illegible] البليغ [illegible] و [illegible] و الاستعمال و انتصابه
[illegible] بفعل [illegible] تقديره [illegible] الله سبحانا ثم نزل منزلة الفعل و [illegible]
و دل على [illegible] البليغ من جميع القبائح التي يضيفها الله [illegible] سبحانه كونه [illegible]
و هو ايضا [illegible] بتقدير الفعل لا محل لها من الاعراب و [illegible]
الكلام [illegible] على ما جرى [illegible] الباب الثاني [illegible] و الوسط [illegible]
و [illegible] و هو [illegible] اذا كان فيه [illegible] الاستفهامي
[illegible] بالنهوض اي القيام لذلك الشيء و الرجل جمع راجل و هو [illegible] الفارس
و الخيل الفرسان اعني الراكبين على الفرس و هو اسم جمع لا واحد له من [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible] ان [illegible] جال ان [illegible] من [illegible] و الرجال
[illegible] في مطلق الاستعانة و ذلك اشارة الى [illegible] و كونه [illegible] الى [illegible]
الاوراق [illegible] و السابق لا [illegible] على المقام [illegible] من [illegible]
الظهور [illegible] الله اي [illegible] عقيب [illegible] ذكره [illegible]
[illegible] الله [illegible] ما [illegible] الا ان الكتب
[illegible] جواهر [illegible] لعينه [illegible] المقام [illegible]

[illegible]

الجوهري اذ لا يجوز اسقاطها [illegible] و ما من [illegible] و الظرف مستقر [illegible]
[illegible] به [illegible] و [illegible] و المنتحون [illegible]
بالرجل من [illegible] الرجل [illegible] الرجل و [illegible]
[illegible] من [illegible] مصدر من [illegible] و [illegible] على [illegible]
[illegible] و [illegible] و هو [illegible] و [illegible]
و احدة و هو [illegible] من [illegible] و [illegible] و [illegible]
[illegible] و [illegible] اخ [illegible]
الاخوة [illegible] الهمزة [illegible] الاخت [illegible]
[illegible] الاخوان [illegible] الاخوة في الولادة [illegible] بالواو و النون و الاخوان
[illegible] و [illegible] النفاق [illegible] اي [illegible]
[illegible] اي [illegible] او [illegible]
[illegible] و [illegible] على [illegible]
و [illegible] اللام [illegible] الى [illegible] به [illegible]
المستفهم [illegible] من [illegible] ان [illegible]
[illegible] اي [illegible] اللهم الا ان يحمل
على [illegible] هذا و [illegible] على ما [illegible] للمقابلة اي المقابلة [illegible]
و [illegible] و [illegible] العناد على [illegible]
ما [illegible] غاية [illegible] من [illegible]
[illegible] الرواية [illegible] و [illegible] الله اذا [illegible] و [illegible]
طلبا [illegible] و كذا [illegible] و [illegible] في [illegible] و [illegible] من [illegible]
عن الطريق اي [illegible] و هي الظهور هذا اي [illegible]
الموصوفون بالصفات المذكورة [illegible] اللام [illegible] و [illegible] حذف [illegible]
جواب القسم [illegible] تقديره [illegible] و [illegible] و [illegible] القسم
[illegible] ثم [illegible] ان [illegible] على حذف المضاف اي [illegible] و كذا [illegible] مما اقسم
[illegible] الله كقوله و الشمس و القمر و الليل و [illegible] و [illegible] ان [illegible]

واشارة الى صورة القسم ان تأكيد مضمون الكلام ومن ولم يقطعوا فيه اقول من سائر المذكورات واسلم من التأكيد بالقسم بالله تعالى لوجوب البر وليس الغرض التعبير الشرعي والتشريع بل التعظيم ويحتج بحديث ان الحلف بغير اسمه تعالى وصفاته مكروه كما صرح به النووي في شرح المسلم بل الظاهر من كلام بعضهم انه كفر ان كان بالاعتقاد او حلف كحلف البر و [illegible] ان كان بدونه كما صرح به بعض الفضلاء وقد قال عليه السلام من ان تحلفوا بابائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت وعن ابن عباس رضي الله عنه لان احلف بالله تعالى فاثم احب الي من ان احلف بغيره فابر وعن ابن مسعود مثله وذكر صورة القسم على الوجه المذكور ولا باس به وهذا شائع بين العلماء كيف وقد قال تعالى قد افلح قال عز من قائل لعمرك انهم في سكرتهم يعمهون فهذا جار على رسم اهل اللغة وكذا اطلاق القسم على انشاده والوصل في الاول والمراد به القطع لان الغرض متعلق العلة فالباء والرام مصدر ميمي من رام يروم روما وهذا بعينه بمعنى المقول والمعنى ان المصطلح المذكور لمن قبل مطلوبهم من حيث انه مطلوب في الوجود وقد المطلوب بهذا المعنى كنا به عن قلة الطالب وعزوزته انه لو كان الحق المبين بصيغة المطلوبية كثيرا لكان الطالب ايضا كثيرا فعبر بنفي الملزوم بنفي لازمه وقد يحمل هذا الكلام على الحق المبين والمراد جميع الفاعل والقوة اما على المعنى المذكور او بمعنى العلة اى الحق فلمن قبل الطالب او بمعنى طالبه لان الحق يطلبه ويطلع والاولى المصدر على معناه الحقيقي لكان اظهر اي الحق المبين قليل طالبه والطلاب والطلبة والطلب السجية التي جبل عليها الانسان والالاستشهاد مخصوصة فالالفاظ فيه في رفعه وهو الصعب المفاصل اذا اخرجه بالخفا المخاصمة وبالاشتداد المخصوصة في المخاصمة وجعل الد للمبالغة وما نقل القاضي من ان الاية نزلت في الاخنس من شريف الثقفي مردود بانه اسلم عام الفتح وحسن اسلامه رواه ابن الجوزي وغيره والصحابة اسلامه بعد نزول الاية بعد قوله تعالى في حق طبيب جهنم والالدال المخصوصة وليس بمناسبة فان قلت الالد المذكور في كتب النحو ان اللام الداخلة على اداة الشرط الايذان بان الجواب بعدها مبني على قسم مثلها لا على الشرط ومن ثم تسمى اللام المؤذنة وتسمى الموطئة ايضا لانها وطئت الجواب للقسم اى مهدته له والشرط جعل الجواب ههنا للشرط بقرينة الفاء فهو مخالف لمذهب الجمهور الا ان

بحسب مذهب الفراء فقد ان الالام ههنا زائدة لا موطئة للقسم فهو فيه ولو كان بالقسم على الذي سار اليه من قبح فلولا ان وقد المكر بالجزء والمراد بالواصل الدعاء والمراد بالمحبت تعليله بقول هذا رجل حسبك درهم ووصف النكرة لان اضافته الكونه عليه [illegible] كذا انه اكتفى في نصب الجسم للقسم وكذا الفاء فيه في الجواب حسبك درهم كفاك في الجواب والمعرفة يطلق الجار لكن الاظهر ان يقصد قوله فلا اسهل تثويب الكفار ما كانوا يفعلون فلا عجزه بمعنى ما التعجب من انه حسن الطلا ثم ان اكثر استعماله في الاحكام كما في الاثر وفي النهاية والجزيل العظيم والاجل الا نجوه ولمن لا اعتماد على الفقر الا انابه الرحمن قوله افتتح كتابه بالتسمية وحمد الله تعالى فيحتمل ان يكون الظرف اعني قوله بحمد الله مستقرا في موضع الحال من فاعل افتتح لا صلة الافتتاح ومعنى الكلام افتتح كتابه بعد التبرك بالتسمية على وجه التيمن ملتبسا بحمد الله تعالى قيل تفاوت ما بين التحميد والتسمية في التعلق بالافتتاح كونه اولا او ولفظ بحقيقي يتعلق بالفاء اي بابسم الله للملابسة ظرفا مستقرا حال من فاعل عامله المقدر وان جهة التلبس بالتيمن ذكره وقال كما ترتيب عليه والمناسب لذكره التسمية عواطفه الخلق ان يحمل قوله بعد التسمية اشارة الى ان متعلق الباء فعل التيمن لكن الحق المحقق بالقبول وعدم الجواز ان الفعل المخصوص اعني الف ههنا وبالجملة خصوصية كل فعل شرع فيه معلوم متبركا بها ولهذا الزم حذفه من كلام الحكيم نحو ولهذا سبق الملوك تحقيقا كما منه شرع فيه فيحمل متبركا بالتسمية عنيت بما في القرآن اذ لو اتى به لكان التسمية القرآن وهم من شرع فيه في الحذف او للاشعار بانه موضع ينبغي ان لا يطلبها ويعين بقدر ذكر الله فعلا اذ لو ذكر الفعل المستند للفاعل فيستكمل تلك الطريقة لفاتت ذلك المقصد والمقدر افعال بمقام التقدير باسم الله نحو ابتدأ وان تقدير الفعل الى هي لدلالته على تلبس كل الشروع فيه ابتداء وحصر وانتهاء بالتسمية المختص بالمقام ولو فيها تعادي فيه المرام من تقدير ابتداء او فرض القرآن يلبس جميع اجزاء او الفعل بالتبرك بالتسمية ذكرا بالتحميد الشارح فكره لا يقدر ذلك فقد ولا يجمع في الشروع جعل طريقه لون الشروع فيه كالتي المبيت اعني المتعلق بابتداء الجادة تحققا منه حينا تقدير ولهذا ذكر الابتداء في حديث التجارة الا ان المقدر فعل البدوءة فلا يستشهد على تقدير الفعل الخاص

وقد طابق بالتقبل اللاحق باعتبار اشتمل عليه من تحميد لانه تحميد مخصوص وبه ورده الوقوف
الظاهر بين تقديم [illegible] المقدم وبانه يختص [illegible] لا لانه [illegible] وبيان المقصود وبالبيان
الافتتاح بالذكر [illegible] الحمد [illegible] بالذوق وبيان الشكر وان تحصيل الحمد
الحمد [illegible] الا تحميد [illegible] المقدم [illegible] شكر النعمة
[illegible] تقديم الشكر [illegible]
[illegible]
[illegible] التوحيد وبان قول
المذكور واسناد [illegible] الانشاء [illegible]
[illegible] الاخبار والاعلام [illegible]
[illegible]
[illegible] بين الاخبار والانشاء [illegible]
[illegible]
الاحكام واثبات النقل [illegible]
[illegible] المراد
بالسلام [illegible] فان [illegible]
[illegible]

[illegible]

ان وجه [illegible] الحمد [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] التسمية
[illegible] والابتداء
بالتحميد [illegible] الاستعانة [illegible] الاستعانة
[illegible]
[illegible]
[illegible] التصنيف [illegible]
[illegible]
التسمية [illegible] التحميد [illegible]
بالتسمية [illegible]
[illegible]

[illegible]

قوله سواء كان ذكرا و[illegible] او باحتمال الجميل اختص اطلاق الثناء عليه ما ليس بالجميل
مجازا و هذا اعتذار لفظ يدفع احتمال التجوز من القول قبله هو المشهور اصطلاح [illegible]
ببيان التقرير بل يجوز ان يعرف اللفظ الى حقيقته لا يلتبس لا دليل الحق ان اختصاص
الثناء بالاشتمال على الجميل [illegible] المفهوم من الصحاح ومن ثمة قال في التفسير قوله اثنوا عليه ما فيه
دعوا الملائكة ان الثناء هو الاتيان بما يشعر بالتعظيم مطلقا ثم ذكر بعد ان الثناء الكلام
الجميل لكن لا يتسلم اختصاص الكلام باللفظ كما لا يخفى ولا يتم الا لقيد اللفظ فان قلت فكيف
يتحقق حمد الله بالالسن وقد قال من قائل وان من شئ الا يسبح بحمده واكثر ان تشبيها و
ثانيها اذ لم يثبت ذلك الاختصاص بالنقل الثقات من ارباب اللغات فيحمل الاشتمال ما ذكر
عندهم من المجاز على الجميل لم يتعرض للمحمود به لدلالة الثناء عليه من المحمود عليه
والامر ذكر محمود عليه اللازم عمم المختص اكتفاء ويقول سواء تعلق بالفضائل وترك
ههنا قيد قصد التعظيم لانه ذكر من دلالة الثناء عليه فان قلت اذا اثنى
احد على ظالم على ما فعله من نهب الاموال و قتل النفوس بغير حق على قصد
التعظيم فالظاهر انه حمد ولذا يتم هذا الحاصل ان حمده لم يقع على مع انه ليس
بجميل قلت ان سلم فالجميل اعم من ان يكون جميلا في الواقع او عند المثني فالظالم
ان اطلق في الصورة المذكورة عند الحامد عليه جميل و بصورة بصورة فان قلت
انهم صرحوا بوجوب كون المحمود عليه في الحمد اختياريا وان علم المحمود به على الاشهر
وهو اختياره على المدح بانه مختص بالاختصاص بالاختيار هو القاعدة [illegible]
من امور اصول الدين دون المدح لنفسه قولهم مدحت اللؤلؤة على صفائها
والتعريف المذكور خال عن التقييد بقلب مطرد قلت اجاب الشيخ في شرح الكشاف
بان الموصوف مقدر اي الفعل والظاهر المتبادر من الفعل ما يكون بالاختيار
جعلا ما حرجوا به ان قلت فيلزم ان لا يكون الثناء على الصفات القديمة
حمدا اذا اسند تلك الصفات الى الذات ليس بالاختيار والا لزم حدوثها
مع ما هو المشهور المقرر في علم الكلام ولو سلم فليف من قبيل الافعال اللهم
ان يعرف الحمد عليها لا ان ما قلت لا كانت الذات كافية في اقتضاء
تلك الصفات جعلت بمنزلة افعال اختيارية مستقلة بها فاعلها ولان تلك الصفات

مبدا للافعال الاختيارية والحمد عليها باعتبار تلك الافعال فالمحمود عليه فعل اختياري تحقيقا
او كان تحقيقا لحمد فما ذكر مجاز عند الشيخ فقوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا او
اما المطهر ماذهب اليه الآمدي من ان المستند الى القديم المختار [illegible] ان الحمد على
تلك الصفات حقيقة بهذا الاعتبار كما زعم [illegible] فما لا يقبل في هذا المقام
اذا لا يفيد التعليل كما عرفت على انه لا ينافي فيما يتوقف عليه الفعل الاختياري كالعلم والقدرة
والا لتسلسل او لقدم الشرع على نفسه ويمكن دفع اعتراض التعليل بان اهل اللغة يطلقون
الفعل على الصفة ولذا يطلقون على العالم اسم الفاعل قوله سواء تعلق
بالفضائل ام بالفواضل سواء اسم بمعنى الاستواء يوصف به كما يوصف بالمصادر ومنه
قوله تعالى الى كلمة سواء بيننا وبينكم وهو ههنا خبر والفعل بعده في تعلق
[illegible] ويل المصدر كما صرح به الزمخشري في قوله تعالى سواء عليهم ءانذرتهم
ام لم تنذرهم لا يؤمنون والتقدير تعلقه بالفضائل وتعلقه بالفواضل سيان
وسواء لا يثنى ولا يجمع على الصحيح ثم الجملة للاستئناف او حال [illegible] او اعتراض [illegible]
شبهه وهي ان ام لا [illegible] المتعدد [illegible] بين المتعدد [illegible]
الواو بدل ام ولفظ او بمعنى الواو مشهورة ولكن ام بمعنى الواو غير مشهورة وقد اشار
الرضي الى [illegible] التركيب [illegible] ان سواء في مثل [illegible]
ثم الجملة [illegible] جواب الشرط المقدر [illegible] الهمزة [illegible] سواء [illegible]
[illegible] او الهمزة ام مجردتان عن معنى الاستفهام مستعملان [illegible] واو بعلاقة
ان ان والهمزة يستعملان فيما [illegible] حصول عند المتكلم [illegible] لاحد الشيئين [illegible]
والتقدير فيه ان تعلق بالفضائل او الفواضل فالامران سواء والشبهة انما ترد اذا
جعل سواء خبر مقدما وما بعده مبتدأ في الفرض قوله تعلق راجع الى الثناء واشار الى
عموم الجميل المتعلق والرجوع الى الجميل يوجب المنع اذ يكون من قبيل قولنا الحيوان
جسم حساس سواء تعلق بالانسان او لا واما الرجوع الى الحمد فبعيد والفضائل
جمع فضيلة وهي كل خصلة ذاتية والفواضل جمع فاضلة وهي المزية المتعدية
والمراد بالتعدي هنا التعلق بالغير حقيقة وجوبا كالانعام اعني اعطاء النعمة
لا الانتقال كما توهم وان لم يجتمع الحمد والشكر اصلا لان المحمود عليه فعل اختياري البتة كما
[illegible]

والفعل لا يقبل الا سفال اصلا قوله والشكر فعل هو فان قلت اعرف الشكر وبين
النسبة بينه وبين الحمد مع انه غير مذكور في الكتاب قلت لانه لما كان قريبا من الحمد
وقد فسره كان مظنة ان يقع في ذهن السامع ان الشكر هل هو هذا فسره وبين الفرق
ليخلص السامع عن ورطة الحيرة ولبين للعلم المراد ان الحمد وهذا المقام من قبيل الشكر
والمادة مادة الاجتماع لان الشارح صرح بان في الفعل بينهما على التحقيق لا الاستحقاق
ومعنى الاستحقاق للذات ان الاستحقاق بصفات الذاتية فالحمد هنا على الصفات
الذاتية مع صفة الانعام فليف يكون من قبيل الشكر وهو مخصوص بالفواضل اللهم
الا ان يلاحظ انما يحمد ان احمد ما بازاء الصفة الذاتية المستفادة من التعلق
باسم العلم والاول من التعلق بالانعام ويعتبر كل منهما على حدة والجليل الشكر يتحد مع الثاني
ولا يحق ما فيه من التكلف قوله ينبئ عن تعظيم المنعم اي يشعر به على ذاته بحيث يطلع
عليه على التعظيم ولا ريب لخفي هذا المعنى في الشكر اللساني ولا القدح فيه الجهل بالمعنى
كما لا يقدح في دلالة اللفظ الموضوع لمعنى الجهل بالوضع لعدم استحالة مع انه يجوز ان
يطلع على اعتقاد الشاكر باخبار الغير او بالالهام او باخبار المعتقد او بفعل ويكون
المعنى بلا واسطة عن تعظيم المنعم بالنظر الى الغير على كل من التقادير هو الاعتقاد لا غير فيها تكلف
وهو ان الانباء عن الشيء لا يستلزم تحققه فضلا عن قصده ولا شك في قصد التعظيم
معتبر في الشكر فالاحسن ان يبدل قوله ينبئ بقوله بقصده فليفهم قوله بسبب الانعام
متعلق بالفعل وهو يخرج الانعام بكونه علي الذكر لعدم ثبوته بالنقل الصحيح كما صرح به البعض
ثم ان اللام في الانعام عوض عن الاضافة اي انعامه قوله او اعتقاد او محبة بالجنان
عطف على سابقه بالواو وعطف لا حق على سابقه بما يدل على ان مورد الذكر اللسان او الجنان او الاركان
كان شكرا ولا يوافقه ما اشير اليه في حواشي شرح المطالع من ان الذكر اللساني او العمل بالاركان
لا يكون شكرا ما لم يطابقه الاعتقاد وهو افعال الجوارح في الاول لان مكث
المطابقة وعدم المخالفة من ظاهره ثم المراد لا يخفى ولفظ بعض جاز ما او ورد مع ما تبعا
اولى وقيل بل المراد به انها اعلم انهم صرحوا بان الشكر بالجنان اعتقاد اتصاف المنعم
بصفات الكمال واعتقاد اتصافه بصفة الانعام وانه ولي النعم وتعظيم انه سبحانه لا يوجد
المحبة ولا لمجموع الاعتقاد والمحبة وان لم يجعله فلا يلطف بعطف المحبة على الاعتقاد ثم انه قد

فحوى المحبة اليه في مقابلة المنعم لكن لا الاعتقاد

٣٥

من موارد الشكر لكونه اظهر في الانباء ووسط الاعتقاد لانه الوسط والشرف الافراد وما
بال ان جزاء اللسان او الفعل قوله او عمل وخدمة بالاركان انما عطف الخدمة على العمل تنبيها على
ان العمل ان يكون شكرا اذا كان على جهة الخدمة واما اذا كان بالاجرة فلا قوله وحده حال
من اللفظ على ما ذهب اليه بالنكرة عند سيبويه اي منفردا وذهب الاصفهاني الى انه مفعول مطلق
مضاف نظيره للعهد الذهني الى الحول والمعهود الذهني نكرة في المعنى ولهذا الفاعل مقابل
لها كما يجيء فلا حاجة الى التاويل وقال ابو علي الفارسي انه منصوب على انه مفعول مطلق
المصدرة اي يتوحد الذات لكونه مورد الحمد وحده فيعم اذا يكون قيدا للنسبة الحصرية المستفادة
من حمل المفصل قوله هو الذات وعند الكوفيين هو منصوب على الظرفية بمعنى حال وتقدير لا مع
غيره قوله يعم المنعم اي الانعام بها اذ الفواضل هي المزايا القائمة بالشخص متعدية الى غيره
قوله على الوصف الجميل والتعبير عنه بالمتعلق بالباء وصلة للوصف وان كان المتبادر من ذلك محمد علم
ان الوصف مما يجوز ان يكون في مقابلة الانعام فلا تحقيق عدم صدق الشكر في هذه الصورة
بل في الصورة والمعنى على الوصف بازاء العلم والتعبير عنه فان قلت التعبير عنه ملكه يفيد غيره
اختيارية فكيف يكون الوصف بازائها محمودا وقد اشترط الاختيارية للمتعلق قلت التعبير عنه محمول
على اثار تلك الملكة انه كالحوض في المالك والاقدام في المعارك وهي المرادة ههنا قوله والكلام
للذات المراد بالكمال ههنا ما يقابل الصفة مع اللقب والكنية فان قلت الحمد وضع العلم بازاء الذات
تقع هو علم فردي مخصوص وحينئذ لا يعلم حقيقته فلم يجوز ذلك قلت لا نزاع في وقوع العلم فيه تعقل
والتعقل مخصوص بحقيقته الاضافية والسلبية ما يعلم على قدر ما ظهر منها بالعقل الالهي وانما النزاع في تعقل كنه حقيقته
وذاته فلا يلزم في وضع العلم كما في وضع العام للمعنى الذي هو لانه لا يلزم ذلك اذا لم يكن الوضع مطلقا
او واضع هذا الكلام هو الله تعالى فقط واما اذا كان واضعه غيره بالالهام او الوحي فلا
وذات الشيء قد يقال على حقيقته وقد يقال لما هو بالوجه وقد يقال لما يقابل الوصف
والمراد ههنا هو الثالثة وهو يشمل المستعمل في المفتش واستعمال الشيء ولذا يجوز تذكيره وتانيثه
وخص بالذكر دون الذات من صفات الكمال الوجوب الذاتي الذي هو معرف الاطلاق
الوجوب لا اختصاصه به ولا انطواء على سائر صفاته لانه معدن لكل كمال ومتنزه
ومبعد عن كل نقصان ثم ذكر الاستحقاق جميع المحامد الدال على ان كل كمال وكل نوال لمن هو منه
تو ظهر لما ذكر من حيث تعلق الحمد على هذا الكلام والحامد جميع محامده بكل الاسم التلميح بذكر الحمد وكذا الفعل

والخلاصة ان الله عز وجل المنعم ...
المنعم المتقدم صحيح حمده

سلا قوله علم ضعف الاستحقاق اى يكون لفظ الله دالا على الذات من حيث هى لا بصفة مخصوصة من صفاته
تعالى علق الحمد عليه تنبيها على استحقاق الذات من حيث هى اى من غير ملاحظة خصوصية وصف
واعترض عليه بان الاشعار فى الكلام بالاستحقاق للذات اذ لم يعهد اصلا من قول القوم ان
تعليق الحكم بوصف يدل على علية مأخذه للحكم ولو سلم ذلك فانه يوهم ان لم يصرح بان جهة الاستحقاق
هى الذات فرجح مقتضى القول على ما الحق والجواب ان هذا يفهم بالذوق حيث لم يقل الحمد
للمنعم لامر ان تعليق الحكم بالمشتق مشعر بعلية مأخذه وذكر وصف الانعام محمود عليه بعد افادة
الاستحقاق الذاتى لا بغيره ولا بغيره من الالفاظ نعم لو دلت على ذات منتصفة بجميع صفات
الكمال واستحقاق اتصاف تلك الذات بهذه الصفات فمن هذا الكلام لم يعد ان يحمل التعليق
به على تعليق المشتق الدال على ثبوت جميع الصفات وقوله بل انما تعرض اعراب عن المقدر
كان ما اى سائل بان هذا الايهام لا يعتبر اذ الاختصاص بصفة الانعام ثابت فى نفس الامر
كما فى الشرح ولهذا تعرض المصنف لصفة الانعام فقال ليس الامر كذلك بل انما تعرض وجه
تحبيب فيه وهو ان الاستحقاق الذاتى هو الاستحقاق بجميع الاوصاف كما اشار اليه السيد فى حواشى
الكشف فقد اندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام ثم افرده بالذكر واجيب بان ذلك كالتفريع
بانه ادى الواجب لا تقرر ضمنا ثم اشتهر من ان شكر المنعم واجب عقلا وشرعا فتأمل ويمكن ان
يجاب بان الاستحقاق الذاتى هو الاستحقاق بجميع الاوصاف الذاتية فانها لم يكن الا الذات
اعطيت حكمها فلا يندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام على ان الاستحقاق بجميع الاوصاف
لا يستلزم الاستحقاق بكل واحد ظاهر اذ ذكر الانعام تعرض بان الاستحقاق الوصفى دائما
لان كل صفة من صفاته تعالى مستقل بافادة الاستحقاق هذا وقد يقال المراد بالاستحقاق الذاتى
انه اذا قطع النظر عن غير الذات كان مستحقا لجميع التعظيمات ولا شك ان الله تعالى يستحق التعظيم
لذاته لان استحقاق المعبودية وصف حقيقى ذاته كوجوده ولزوم تعلق الحمد بالفواضل والفضائل
لا ينفى ان لا يحق المعبودية لذاته لجواز ان يكون الفاعل مستحقا لذاته ان يحمد على فعله فتدبر قوله
وقدم الحمد لاقتضاء المقام مزيد الاهتمام ... تقدم المسند اليه انه يقدم على الخبر فتقديمه
تارة وتأخيره اخرى ... فانه على ذلك مستند ... وجاز ... لاعتبار انه
مقدم فى الاصل او متقدم ... بان يكون المقدم الحمد لله ... او يكون
مقدما بان يكون الحمد لله ... بيان النكتة ... للاستفهام بيان النكتة ... لا الا للافادة

٣٧

النكتة لعود الى الجواب ... ضدان

الحمد ههنا فارجح لانه مقيد او لم انه لم يرد باقتضاء المقام ما هو المصطلح فى هذا الفن اذ الانام ليس
مقتضى الحال بل هو حال اقتضاء تقديم الحمد ومقتضى الحال هو التقديم بل اراد ان هذا المقام
الذى هو مقام تأليف هذا الكتاب يقتضى الاهتمام بشأن الحمد واراد بقوله مزيد الاهتمام ان الاهتمام هو نقل ان فى
الابتداء البلاغة فى الكلام عبارة عن مطابقة لمقتضى المقام مع فصاحته لكن فيه طلب وهو انه
يتطلب بقوله تعالى فلله الحمد رب السموات الاية وقوله تعالى وله الحمد فى السموات والارض وقوله تعالى
فى سورة التغابن له الملك وله الحمد وذلك لانه قدم الاسم على الحمد فى هذه الايات مع ان المقام مقام
الحمد والجواب منع ان المقام فى الايات المذكورة مقام الحمد بل مقام بيان استحقاقه وتفضله
كما يظهر لمن له استدلال فى الكشاف وهذا يقتضى تقديم الظرف كما لا يخفى قوله على ان صاحب الكشاف
اختار ان الحاجب الى ردها الى مبتدأ او محذوف ان الحصر مع ان قال ودل على ذلك انما الحمد لله
... ثم قال ... انه انما ... ان ما تقدم الحمد
فوات التخصيص المطلوب فى المقام ويؤيده ما صرح صاحب الكشاف فى سورة التغابن بانه قدم
الظرفان فى قوله له الملك وله الحمد ليدل على الاختصاص فما ذكره من اقتضاء المقام تقديم
الحمد معارض لفوات التخصيص المطلوب فيه وحاصل الدفع ان صاحب الكشاف صرح بوجود الاختصاص
فى الحمد لله باعتبار اللام فلا منافاة بين التقديم مع وجود التخصيص لان المقام ان قلت فما معنى
ما ذكر فى سورة التغابن قلت عبارته هناك ليدل بتقديمهما على معنى اختصاص الملك والحمد
بالله عز وجل لا على التخصيص الحاصل بالتقديم فان قلت لا وجه لاعتبار التخصيص فيما نحن فيه كما سيجيء من ان
المعنى طلب الحمد ... حاكيا بالصواب وخطابا والى طلب
هو الله تعالى كما ذكرنا فيما سبق فان الوجوب المذكور فى القصر الاضافى دون الحقيقى والقصر فيما نحن فيه
حقيقى دائما ... قوله فرجح بان ... تقديم الحمد اى
كما فيه ... ارجاع القصر الى ما ذكر هو المناسب للعلامة حيث قال ان
صفات الربوبية ... والملك على العلم ... الدلالة على الاختصاص
الحمد به ... بتحقيق ان قوله الحمد لله دليل على ان ... بالحمد والثناء
عليه بما هو اهله ... صاحب الكشاف بان ... على اختصاص
جنس الحمد بالله ... الاستغراق ... مذهب الاعتزال كما ذهب اليه
كثير من ... اذ اختصاص ... استغراق جميع الافراد فلا فرق بينهما فى انه ...

لجنس الطعام واحدة ومختلف الالوان وكل منهما يقتضي ما ينافي ما بين فتلك المنافيات كما ذكره
الفاضل المحشي فلا ترجيح لاختيار احدهما على الاخر من هذا الوجه ثم بينهما فرق من حيث ان معنا
فاذا اختصاص الافراد فكذلك الفاعلة ذاتية ومنافاة اختصاص الجنس بواسطة استلزامه
لاختصاص الافراد لكن بهذا القدر من الفرق لا يجوز اختيار احدهما على الاخر بان الاول ادوم كالاتفاق
على الفعلية فان قلت لعل كثيرا من الناس الذين عللوا اختيار الجنس ونفي الاستغراق بما ذكر
حملوا تعريف الجنس المذكور في الكشاف على العهد الذهني الذي هو من فروعه كما هو الظاهر
في المشهور واعم الوارد في [illegible] الاول وما ذكره من ابطال التعليل السابق انما يتوجه
اذا حمل تعريف الجنس على تعريف الطبيعة من حيث هي قلت لو سلم ان تعريف الجنس اذا حمل على الا
ستغراق فلا مراد به العهد الذهني كما اختصاص فرد ما ايضا يستلزم اختصاص جميع الافراد
لان معناه ثبوت فرد ما لله تعالى وانتفاؤه عن غيره فيستلزم ثبوت جميع الافراد وايضا
ان المعهود الذي هي نكرة في النفي [illegible] ينتظم المنفي الصحيح فيكون النفي كالنكرة الواقعة
في سياق النفي فيعم ثم الحق ان صاحب الكشاف كما يمنع كون الاستغراق معنى اللام يمنع كونه
مرادا في المقام اما المنع الاول فظاهر كلامه فيه مع ان الظاهر انه الذي هو منقول عنه
كما صرح به في شرح الكشاف في بيان انهم على ذلك لانه صرح في المفصل فائدة اللام
في التعريف والتعريف للعهد والجنس واما المنع الثاني
فلانه مفهوم [illegible] من قول [illegible] كما يطلع عليه فالظاهر
ان هذا الكثير من [illegible] الناس عللوا ما ذكر واكثر الحروف اهل المعاني
حملوا على الجنس دون الاستغراق اما باعتبار المعنى الفرعي او بان حملوا قول صاحب الكشاف في
فان قلت ما معنى التعريف الجنس الحمد لله على معنى ما المراد بالتعريف الذي في الحمد لا طلب
بيان مدلول الوضع ونظيره قوله في ذلك هم المفلحون معنى التعريف في المفلحون الدلالة
على ان المتقين هم الناس الذين انهم المفلحون في الاخرة او على انهم الذين ان حصلت
صفة المفلحين فانه اراد بمعنى التعريف هنا احد صورته بحيث تردد بين العهد وغيره
واستحسن الفاضل المحشي بان المعنى الذي ذكره من فروع التعريف الجنسي وكلام الكشاف
على ما ذكر وان كان في الغالب ذكره الشارح والفاضل المحشي في حاشيته الكبير هو المناسب لكونه
بيانا لمراد المقام لا بيان مجرد مدلول اللام وان قلت الظاهر انه هذا لو كان على انهم علموا [illegible]

بان مدلول اللام بحسب الوضع الجنس دون الاستغراق انما لم يحمل كلام الكشاف على الاستغراق
على ثبات اهل المعتزلة بالراي [illegible] ومن تلك التقول على ان نفي كون الاستغراق مدلول اللام
[illegible] فانه لم يذهب الا اعتزالي بعيد كل البعد اذ المنافاة لارادة الاستغراق
ولا تنافي ان وضع لفظ المعنى لا يقتضي ارادة ذلك المعنى منه في كل مقام واذا عرفت
ان التعليل الذي ذكره كثير من الناس مسوق لبيان كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون الاستغراق
ظهر ان بان الوجوه المذكورة هاهنا بحيث ان شاء ايضا كذلك [illegible] في الكلام ولا تفرقة
على ان السيد في شرح الكشاف على الوجهين الاولين باستنادها بكون اللام للاستغراق
في الحمد عند الزمخشري مع بطلانه ولم يورد الوجه الثالث هناك ولم يرد عليها هاهنا بما ذكره
هناك فذكر الوجه الثالث وسكوته في ما انه يرد عليه ورود الظاهر اما اورده هناك
على الوجهين الاولين فلو كان الكلام هاهنا مسوقا لبيان ان مدلول اللام بحسب الوضع الجنس
دون الاستغراق كما يظهر ظاهر قوله ان اللام في الحمد لتعريف الجنس دون الاستغراق
لا لبيان كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون الاستغراق لكان في اختياره [illegible] الاوسا
في نهاية البعد مع ان هذا يجيء الشريف كلامه ولورد عليه الشارح ما اورده فان قلت من اين
يفهم منع صاحب الكشاف كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون الاستغراق قلت يفهم من قوله
وهو تعريف الجنس لان اطلاق الجنس على الاستغراق وان وقع في بعض المواضع الا ان الاصطلاح
منعقد على تخصيص اسم تعريف الجنس وتعريف الطبيعة بما يقصد من حيث هي وصاحب الكشاف
جار هاهنا على الاصطلاح المذكور ويرشد اليه ذكر الاستغراق هاهنا في مقابلته والمشهور تخصيص تعريف
الطبيعة المقيدة بالكثرة هو المذكور في التلويح وما يليه تعريف المستغرق باللام [illegible] الكامل
المختصر واما ما ذكره الفاضل المحشي من ان الدال على ذلك انه صرح بالجنسية موضعين ولم يتعرض للاستغراق اذ
الاستغراق مقتضيه ايضا فضعيف اما الاول فلانه صرح بالجنس في السورة ولم يتعرض للاستغراق
اصلا مع انه لم يحمله على نفي الاستغراق بل صرح بان المراد الاستغراق فان قلت
الاستشهاد قرينة قوية ظاهرة على ارادة الاستغراق فاكتفى به ولم يتعرض للاستغراق
ولا كذلك [illegible] ارادة الاستغراق في المقامات الخطابية قلت لعله لم يكن قرينة الاستغراق
كما [illegible] بهذه [illegible] ان [illegible] بان المراد من القرينة [illegible]
القرينة المجوزة للاستغراق والاستشهاد والاية الكريمة قرينة موجودة فالفرق [illegible] واما الثاني

فلان يتقرب بالخير وعلم التوحيد الانفع الاستغراق اصلا لا يدل على اقتصاره في
معنى الحمد على الجميل من حيث هو اذ يجوز ان يكون ذلك للاشارة الى احتمال الامر الجميل
من حيث هو الجميل من حيث وجوده في ضمن جميع افراده وكذا الحال في قوله اختصاص
الحمد دون ان يقول اختصاص الحال انما لم يذكره هنا [illegible] والذي اختاره
في تفسير الفاتحة ما هو ان الحمل على اختصاص الجنس لافادة [illegible] بخلاف
الحمل على الاستغراق فانه غايته وذلك لان اختصاص الحمد المراد ذكره صاحب الكشاف
مستفاد من لام [illegible] على ما هو المختار وان الاختصاص في الاثبات كما عرفت ان الثبوت
واثبات الجنس المذكور لا لغيره لا يجامع ثبوته للغير ولو بعض [illegible] ولذلك قال السكاكي
وقد يكون للاستغراق [illegible] وافراد [illegible] لو كان [illegible] وذهب هذا الى
اثبات جميع الافراد المذكور فانه غايته ثبوت شيء منها لغير المذكور عند المثبت
هذا الكلام وانت خبير بان صاحب الكشاف قال بان اختصاص الثبوت في قوله
التفتازاني [illegible] بل الظاهر ان مداره بالاختصاص في قوله [illegible] بعد الدلالة على
اختصاص الحمد ذاته بحقيقة الثبوت فلو [illegible] الاستغراق على الثبوت او الانتباه
لما فات منه الا ان [illegible] قوله باختصاص الثبوت [illegible] على [illegible] والافراد
[illegible] مع ان اظهار [illegible] وارادة التعليق [illegible] مناسب [illegible] كتابه الابرار
انه [illegible] فيما نقل عنه بقوله الحمد لله الذي خلق القرآن ثم [illegible] الى الانزال لوجوه ذكرها
الفاضل [illegible] في شرحه والله اعلم قوله بل على ان الحمد [illegible] متعلقه [illegible] مبتدأ
محذوف اي هو [illegible] كما [illegible] والجملة معطوفة على [illegible] وهذا [illegible] ما يرد على
فاهم الكلام [illegible] عطف [illegible] على ان [illegible] على ان افعال العباد بل على ان هذا
ايضا [illegible] مما [illegible] مع انه لا [illegible] لان القول بالتخصيص بالحمد لله لا مدخل له
في هذا البناء ولا حاجة [illegible] الى ان يعتبر ان احدا [illegible] ان [illegible]
الا ان [illegible] الحمد [illegible] اما [illegible] الفعل فلما فات بالتخصيص [illegible]
الجملة [illegible] وان الجملة [illegible] والعدول الى الرفع للدلالة على الدوام والثبات
[illegible] ان الجملة الاسمية وان دلت على الدوام الا ان [illegible] ظرف [illegible]
[illegible] الفعل فقط [illegible] بدلالة الاسمية [illegible] فعلية [illegible] الله

يستفد

الا [illegible] على ان الاستمرار التجددي واما ان قدر باحمد الفاعل فلانه يفيد الحدوث بقرينة
[illegible] في الظرف فيكون في حكم الفعل والجواب ان المفيد هنا للثبات هو الاسمية
بقرينة العدول والاسمية التي جزؤها فعلية انما يفيد التجدد اذا لم يوجد داع الى الدوام
والعدول المذكور داع اليه على انا لا نسلم ان تقدير احمد الفاعل ويفيد كونه للحدوث
ولقول يكفي للعمل في الظرف رائحة الفعل فيجعل خبره الفاعل المفيد الثبوت ايضا فلا
[illegible] او في الباب الثالث على ان [illegible] الجملة الثبوت والتجدد
بحسب تقدير حاصل او حصل وهو [illegible] فيما ذكره هذا ولقائل ان يقول
المناسب لمقام الحمد على نعم الله [illegible] المتجددة يوما فيوما ان يقال احمد [illegible]
[illegible] وصدور [illegible] متعلقة [illegible] على الاستغراق الا [illegible] سورة الفاتحة
مع ان فيه اختيار النصب دون الثبوت لانها اذا اعتادت [illegible] لصفة
ولا انكار ان افضل العبادات [illegible] والمختص ان القاعدة في اختيار [illegible]
[illegible] في محافظة الحمد [illegible] فان كان من الاحوال [illegible] الغائبة فالمناسب
ان [illegible] الجملة الاسمية لا في صورة الفاعل فان الربوبية فعل صفة ثابتة للذات
[illegible] الاسمية والا فالفعلية [illegible] قوله والفعل بابه
مع الحقيقة دون الاستغراق [illegible] نائب مناب الفعل على الاستغراق لعدم جواز
زيادة النائب على المنوب عنه في الدلالة وان جاز قصوره عنه [illegible]
دلالة المصدر على النسبة والزمان [illegible] وان المحققين صرحوا بانه قد
[illegible] في المقامات الخطابية [illegible] فلان [illegible] الى الاستغراق كما [illegible]
[illegible] متعلقات الفعل فلم لا يجوز ان يكون الفعل [illegible] المصدر [illegible] ذلك
[illegible] والجواب ان ذلك في الفعل المنزل منزلة اللازم [illegible] اللازم [illegible]
[illegible] بالعموم والخصوص المذكورة [illegible] الحمد [illegible] قوله
[illegible] لان النائب مناب الفعل [illegible] ان المصدر [illegible] الفعل
[illegible] ان يكون [illegible] بزيادة معنى هو الاستغراق [illegible] العبارة [illegible] ولم يرد
ان المصدر [illegible] لا ينوب مناب الفعل [illegible] انه [illegible]
كما في قراءة الحمد لله بالنصب [illegible] هذا النظر بان في الاستدلال [illegible] مطوية

واللام وضع للاشارة الى مدلول مفهوم كما ذكرت في البحث الاول افاده وان خت جريان مراد المعرف علم ثبوت اخرى لما ذكر ان المسند لا فانما نقص الدليل وهم متقدم انه تسليم ما اعترض في المحقق وعند منعا فرائن الاستغراق اراد بقرينة الاستغراق ههنا القرينة المجوزة لا المرجحة والا لكان البعض في المبني والشايع في الاستغراق مطلقا الى سواء وجد القرينة المرجحة للاستغراق او انعدمت لا لا يخفى على الذوق السليم ولا يخفى عدم استقامته فالفاضل المحشي انما يريد المحقق القرينة المجوزة وكونها كذا محل علم واعلم ان هذا الكلام مبنيا على مذهب صاحب الكشاف لان الشارح بصدده وتوجيه كلامه وقد صرح في المفصل فايدة اللام في التعريف العهد والجنس فعلى هذا ما ذكره في التلويح من تعدد الاستغراق على الجنس عند المحقق ولا يقدح فيه ما ذكره الاصوليون من ان الحمل على الجنس ما لم لا فروج النساء ميتا على امتناع الحمل على الكل وانه لو نوى الكل يصدق قضاء لانه نوى حقيقة كلامه ولا ما ذكره صاحب الاستيعاب من ان اللام لا فارق المتكون بالبيلي الجنس الا فيمن جر قرينة ولا تتوقف العهد والجنس عليها قوله او على ان اللام لا يفيد سوى التعريف فلا منه لان الاستغراق لا يستفاد من نفس اللفظ وهذا كالموضح بان الحمل عليه يحتاج الى الاستعانة بالقرينة فليس بين هذا الوجه وبين ما ذكره الفاضل المحشي تعدد والسبب اختياره الجنس ان دلالة اللفظ على الجنس وعلى افتقارها تعيينها فلما ثبت لا طباق بينهما في الاستعانة بالقرينة تفاوت فلم يؤثر لا في ارادتها ودون الاخر فان قلت فرض فاضل المحشي لما هذا الوجه قوله مع ان الاختصاص للجنس يقوم مقام الاختصاص بجميع الافراد وكلام الشارح خلو عن ذلك فلهذا لزوم قلت قد اشار فيما سبق بقوله وبهذا يظهر ان هذا المقام ينطبق النفي عن ذكره ههنا بالاشارة الى سابقا على انه لا فايدة بتقييدها ان الحكم في قوله في الاختصاص بالعموم لان المفيد لذلك الاختصاص على ما صرح به في بحث تعريف المسند هو اللام الذي للافادة الاختصاصية فكذلك الافادة لا تفاوت حال الجنس والاستغراق ولعل ههنا فجانب اولى ان الدليل المورد عن صاحب الكشاف الذي نقله الشارح بقوله على ان اللام منفوض احيانا للحقيقة الحكم عنه في صورة العهد الخارجي على انه من معاني اللام عنده كما مر

في المفصل اذ يقتضي اللام لا يدل الا على التعريف والاسم الدال على مسماه وهو نفس الحقيقة او الفرد المنتشر فاذا لا يكون ثم معهود خارجي لا يتعلق هناك وضعه الى الجميع بازاء المعهود ولا نقول ثبت فلا يتم بالدليل المذكور وصدره وعدم ذكر اللام للجنس بل ينبغي ان يجوز في عدم الوضع في الجميع بازاء الافراد فان قلت ذلك معلوم لا يحتاج الى البيان قلت وكذا المقدمة المطوية في التعليل الثانية التي اشيرت اليها هناك المحشي الثانية ان المفهوم من كلامهم ان الحقيقة والاستغراق لا يجتمعان في مقام واحد بحسب اقتضاء ظاهر الحال لانهم ذكروا ان المعرف باللام اذا لم يكن حصة من الحقيقة معهودة فان لم يكن هناك ما يدل على ارادة الحقيقة من حيث الوجود في ضمن الافراد حمل على الحقيقة فان كان حمل على الاستغراق او العهد الذهني فعلم منه ان ارادة الحقيقة لا تجوز اذا كان المقام مقام ارادة الحقيقة من حيث الوجود فمقام الايمان لا يكون من هذا المقام فيلزم الحمل على الجنس لا يحمل هذا وتكون امرا محتملا على الاستغراق وان كان في حمله لقصد الجنس فضل ان يترجح بعدم الاحتياج الى الاستعانة ويكون ان يوجه اختيار الجنس بان يقال المقام مقام ارادة الحقيقة من حيث الوجود نظرا الى الذاكر لكن قصد الجنس على خلاف مقتضى الظاهر لما ان الثبوت على قصد الاختصاص مقتضى طبيعة الحكم لا للاثم ووجوده مع ان فيه دلالة على اختصاص جميع الافراد قوله علما انه الظاهر انه ظرف مستقر خبر بعد خبر نظير الحمد لله الاخ في انه مستغنى الخبر فصل بينه وبين عامله بينهما على ان لا كتفاف الذاتية اخرى منه او نحو ذلك قيل قدر قوله فقد تحقق وجه التخصيص اما الزمخشري بان يجوز علمه المختص وان جوزه البعض كما في الوجه الاول فلان حذف المبدل منه لا يجوز في غير الاستثناء عند الجمهور كما صرح به ابن الحاجب سلطوات ما هو المقصود اعني التوطئة والتمهيد واما الزمخشري بان الطبقة الوجهين الاخرين فان الرفع والنصب على المدح وان كانا لطيفين في نفسهما لكنه لا يلحق لبيان ما نحن بصدد سعي ههنا وجوه الاول ان يبدل الفعل على خلاف المصدر سقطا في الموصول وذلك بان الفعل يدل على الحدوث والزمان فحذف في بعض المواضع للاعتماد على ذلك منه ان يكون ما لم يجر تغيير النعت المبهم المحذوف الثالث ان يكون منهما ووضع المظهر موضع المضمر لا الموصول كل ذلك ضعيف في الاول المحقق في المعمول لا يجوز الا وانما الثاني فلعدم جواز حذف النعت المبهم بنقض ما ذكر في عدم جواز حذف المبدل منه واما الثالث فلكونه خلاف الظاهر مع عدم اشتماله على نكتة قوله الحكم في قوله

[illegible]

بالنظر مكانه اخبر مكانه بهو ان الحمد على صفة المنعم اسند حقيقة في التعقيب وصبوا عنده كما على
عليه بتوسطه واما الحمد من بعض النعم تحما سبيل التجوز تنبيها على انها اثر تلك الصفة ه
قوله لقصور العبارة من الاحاطة به ولئلا يتوهم اختصاصه بشئ دون شئ ه يحتمل الا
صرين علة واحدة لحذف مفعول الانعام وتقريرها ان التعرض للمفعول اما على
سبيل التعميم اجمالا او تفصيلا اما بطريق التنوع للبعض فاشاره اى دل من العلة ناظرا
الى الاول والثانى على ان نظر الى قصور العبارة عن الاحاطة بالنعم بها كلام عام من ان
يكون حقيقة كما في التفصيل وان تعدد انواع العرف قوله او ادعاء كما في الاجمال
وانما اقتصر في المختصر لفظ الايهام وارد به الاشعار اذ اوهم انحراف اقسام الشمول
والا دماك الاول الى اقسام المفصل في الخواص والمزايا على ما تقرر عندهم فدل ما في
النوع على واحد وتوهم الحالة دائم ان جزاء اختصاصه فيه وهكذا اى اختصاص
الانعام بشئ دون شئ او اوهم اختصاص الحمد على الانعام دون الحمد ولا يقدح في
قطع الوهم افادة تعلق الحمد على اسم الذات الاستحقاق بجميع الاوصاف المذكورة
فافهم قوله دون شئ ومعناه متجاوزا شئ او وسيجئ تحقيقه في بحث القصر
والتذريب نفس السامع كل مذهب ممكن الظاهر ان يكون هذه العلة ايضا مما قوله
لقصور العبارة عن الاحاطة به علة واحدة لمطلق الحذف فيكون هى ايضا علة
التنوع للبعض واما للعلة مستقلة لم يرد عليه ان ذهاب نفس السامع اما دخيل
في صورة ذكره بلفظ العموم ويجوز ان يحمل الحذف بهم وان اختصاص بها وكذا ان يقول تنزل
النعم منزلة اللازم بقطع النظر عن تعلقه بالمفعول لو اسقط ليفيد بواسطة خطابا بينه
المقام انسب بحمل الانعام لا اعدلهم على وجه العموم فى افراد ذلك الفعل فيكون
متعلقا على جميع الانعامات وعلم ان يكون مراد الشارح فتدبر قوله ثم انه جمع بعض
النعم مشروع في شرح قول المصنف وعلم البيان وفصل الخطاب فبين اولا على الاجمال
ثم نزل اولا الى التفصيل حيث قال فخصه على بعض وثم للترتيب في الاخبار كما يقال
بلغنى ما صنعت اليوم ما صنعت امس ويراد ثم اخبرك ان الذى صنعت امس اعجب او للتراخى
في الرتبة فان رتبة التفصيل تلك النعم متباعدة عن رتبة اجمال مطلقا وسيجى مباحث
الفصل والوصل زيادة تحقيق لذلك ثم ان المراد بالنعم التوفيق مطلقا بقرينة ذكرها

في مقابلة عدم التوفيق علم التوفيق بالنعم ونقيض الحقيقة لو فسر بهما لورد بعض النعم
فوق الفائت وتعقيد الواين الزعفيه وتعبث لعبث السول المعنى بها وتم البحث المعقود وذلك
النعم بجعلها هى الاصول قيام ربع هذا الوجه ان الشارح لم يجمع في بيان ربح المراد بلا ايجاز لا
الاصول الا بجا والبيان حيث انها اصول او تعقيب الا ايجاز لا يمنع النعم المذكورة لا تعقيب الا بالاء
كل ذا فرغها فانه لا ذكان بعض تلك النعم متفرعا به والتعقيب هو ايه يتبع على الجمع من حيث هو
مجموع على انه هو المحمول ولعل ذلك باعتبار التغليب لا لاطلق ويجوز ان يراد بعض النعم نحو البيان
بان يحمل الا بهام للتفريع لم التطفيف في التفريع به وجعله ايجاز لا تلك الاصول مما لا يلتفت اليه
لان الشارح اصالة تلك النعم ثم سبيل كلام المصنف عليه واحد احد واحد منها الا الدعاء الموادة في
الاصول يتم ذكر الاسلوب فيه بينهما مع ان اكثر مصادر تنعم لسبب كاصالة النعم بجمع في نعماه قوله
يتعاطون الشعاف جوابا لسؤال مقدر وهو ان يقال ما يخبون في هذا الاجماع ويتم ان يكون
حالا من جزء الشاهد مع من تولى والاول اقرب قوله وذلك المذبذب ممكن ان يطلق اسم على جزء
مما في الحول الا البيت يعلم بالاذ كل نفس عن مقاصد في توسط الالفاظ الا ان ما تلك
الكتابة متصرفا او دواتها بعد حضورها بجميع الاوقات وايضا الكتابة باقية بعد انقضاء حاجة
الاعلام فقد يلزم ان يطلع على المراد لا يراد والاطلاع عليه قوله وهو المنطق الفصيح المعرب
عما في الضمير الفصيح اما يحمل الفاظه في حيز له واما يحمل المنطق فالمعرب عنه اد يحمل الى المعنى
من الحكمة فالا ظهر تلك ايضا اذا اراد بالبيان ما يتميز به نوع الانسان ودنا لا يكون نعمتها
بالمعنى المذكور والعلة اراد بمعنى المنطق وجعل المعرب تفسيرا له ثم ان هذا الاجتماع مشروع
في بيان اصليه لنعم القرآن وغيره الموجودات المنزلة عليه والمناسبين ما ذكره في الصلوة وبين
ما ذكر في الصلوة وبين ما ذكر فيه قوله فيقصد فحلهم قبل الضمير يرجع الى المقابلة والعدل باعتبار ما ذكر
او العدل فقط قوله لا ينبادل الى الثبات الغير المحمودة انما قال يتبادل بالافراد مرجع الضمير المقابلة و
العدل اما باعتبار ما ذكر او باعتبار كل واحد وكذا الضمير في قوله قابلوا بها حيث لم يقل بها وقيل
في الافراد من حيث لعقد المقابلة بالعدل ثم ان المحاذاة قد تستعمل في تعقيب جزء بالام مع كونه مضافا
وان كان فى فصد ولم يوجد ذلك ايضا في كلام العرب الموثوقة في عبارات بعض العلماء كانهم
جعلوه بمعنى المقابل قوله بل لا بدلها من قوابين لكلية اى لا وقع منها من قولهم جده بيده بيد اى
فرقه والتفريق والتفرقة وتبدد ان تفرق اد لا يحوى عنها فان البيد بمعنى الوحشى ايضا ثم الجار والهم واحد

متعلق بالمنفي اعني قوله المجوز من حيث انها بنوا الاحال عليها بل تجوز الكلام المنون المحذوف عن المتعلق [illegible] الا باب [illegible] وذلك قوله [illegible] لا يخفى لا يحسن البصريون او حيا نا [illegible] الكلام [illegible] في هذا [illegible] لا يجوز [illegible] متعلق الظرف فيما هي الكلام [illegible] كما يقال [illegible] جر المبتدا [illegible] [illegible] قوله في البيد المنون [illegible] وهذه [illegible] الاسمية [illegible] الا الاعراب [illegible] لفظا ويجوز ان [illegible] متعلقا [illegible] لا يحد [illegible] وقد اشار الشريف [illegible] والقناع [illegible] ان [illegible] لا [illegible] وان اشارته ليس معقولا الا [illegible] على التشبيه بالمضاف [illegible] ذكرنا نظاير هذه التركيب قوله وانا المعجزات المعجزة امر خارق للعادة [illegible] على دعوى النبوة [illegible] باعتبار [illegible] باعتبار كونه علامة دالة على صدق المدعي الدعوى قوله واعظم المعجزات هو القرآن [illegible] معجزة [illegible] الكتب الكلامية [illegible] الخارق للعادة [illegible] كل زمان [illegible] الكتب [illegible] ليكل مكان [illegible] بعض النسخ واعظم معجزات النبي [illegible] المعجزة قوله من عطف الخاص على العام رعاية لبراعة الاستهلال [illegible] البيان البراعة مصدر [illegible] الرجل [illegible] والاستهلال اول صوت الصبي [illegible] في براعة الاستهلال [illegible] المعنى اللغوي لتفوق الابتداء وفي الاصطلاح كون الابتداء مناسبا للمقصود [illegible] الابتداء [illegible] البراعة ههنا [illegible] الفنون المشروع فيها [illegible] البيان [illegible] المراد ههنا وهو المتعلق [illegible] او باعتبار انها [illegible] البيان المذكور [illegible] الاسم [illegible] في المعنى وهذا [illegible] الاستهلال [illegible] عطف الخاص على العام [illegible] افراده [illegible] بعد العام [illegible] ذلك الافراد بطريق العطف والتنبيه [illegible] البيان [illegible] ذكره [illegible] ذلك ذكر الخاص بعد العام [illegible] بطريق العطف دون الوصف [illegible] الخاص

[illegible] البيان باعتبار [illegible] في السوق [illegible] الموضع [illegible] الكلام [illegible] خلق الانسان علم البيان [illegible] بالذكر [illegible] الانسان [illegible] وذكره [illegible] فجعل القرآن وخلق الانسان [illegible] والقرآن [illegible] باعتبار [illegible] قوله [illegible] الاول [illegible] [illegible] افعال القلوب [illegible] على احد مفعوليه [illegible] الاقتصار [illegible] الا [illegible] من افعال القلوب [illegible] الاول يعني الثاني اذ هي من دواخل المبتدا والخبر [illegible] الاقتصار [illegible] المفعولين او ان علم منزلة اللازم من البيان متعلقه [illegible] النحو [illegible] التعليم [illegible] المعلم [illegible] ان [illegible] قوله [illegible] [illegible] البيان [illegible] تركيب [illegible] والكلام [illegible] البيان وهذا التركيب [illegible] تقديم المفعول [illegible] [illegible] الصفات [illegible] [illegible] البيان [illegible] العطف على الفعل [illegible] قوله [illegible] [illegible] [illegible] الموجودة [illegible] قوله [illegible] الكشاف [illegible] الاسب [illegible] [illegible] الحكم [illegible] الرسل صلوات الله عليهم اجمعين [illegible] الانسان [illegible] المبعوث [illegible] [illegible] الانبياء [illegible] والرسول هو الانسان المبعوث [illegible] الرسالة [illegible] بالمعجزة [illegible] الكتاب [illegible] الرسول [illegible] المشهور وذكره صاحب الكشاف [illegible] الرسل [illegible] الكتاب [illegible] قوله

ولفظه اولى من اياه لدلالته على انه ليس من عنده شيء فقط واياه دلالة على انه من عنده به
فيحل حفظ ان ايتاه الحكمة لا يصح الآن لعدم تحققها فحقان قوله وفصل الخطاب لان هذا الفعل
لا يصح الآن اعلم انه مستقل عنهما الا ان يحمل على المضي لسابقه **قوله** اشارة الى القرآن
اراد بالمبوب انما رايا القرآن فاللام للعهد والاشارة اليه بطريق [illegible] عن فصل الخطاب
اياه وحده عليه وليس المراد ان فصل الخطاب عبارة عن القرآن كما يتبادر اليه [illegible]
من ظاهر الدليل لان المراد به هنا انه الكتب المنزلة على الرسل فاللام [illegible] والقول بانه
من جز القرآن لتوهم بان باقي الكتب ليست منزلة الا على [illegible] واما بعيدها وشبهها فاللام [illegible]
قوله فصل الخطاب المبين من الكلام انما اي فصل الكلام البين كما في المختصر الخطاب
المفصول امراليه ان اضافة الصفة الى الموصوف بمعنى من البيانية **قوله** تبيين [illegible]
ولا يلتبس عليها اي على لانه [illegible] فيه يجمع ما لا يوجد الا في [illegible] بمعنى العلم والفهم و
الناظر متعلقه انما الذي يجمع الظهور فهو لازم واعترض عليه بان فصل الخطاب بهذا المعنى
ينافي القرآن وفيه من المتشابهات ما لا ينبئها من [illegible] عليه واجيب بان [illegible]
ان خطابه خال عما يوجب الابهام وصعوبة فهم المراد [illegible] لفصاحة الكلام والكلام
الاولى [illegible] بيان الكلام [illegible] من ان [illegible] يعلمون تاويل
تاويل المتشابهات [illegible] توجيه الكلام [illegible]
ان يخاطب [illegible] ان يفهم ما خوطب [illegible] ولا يلتبس عليهم [illegible]
[illegible] واعلم **قوله** ادعى فاصل [illegible] القصر [illegible] الحقيقي
[illegible] وصف [illegible] على طريق المبالغة كما في رجل عدل [illegible]
[illegible] عبد القاهر في قوله انما هي اقبال وادبار [illegible]
فان [illegible] اذا ابقي على معناه الحقيقي كان [illegible] فلا [illegible]
تلك [illegible] مجازا عقليا [illegible] المقدور لانما [illegible]
[illegible] لو قلت انما هو عدل السلطان [illegible] العدل العادل [illegible] على معناه
كان [illegible] ولا [illegible] مجازا [illegible]
[illegible] اذا قلت انما هو سلطان عدل [illegible] العدل [illegible]
السلطان على طريق المبالغة [illegible] على [illegible] التركيب [illegible]

ليس

ليس بجيدا فتدبر **قوله** اصلا اهل فابدل الهاء ابتداء الفاء [illegible] او [illegible]
عليه اما قلبها همزة فتخفيف كما اصل ماء بدليل مياه واما قلب الهمزة الفا [illegible] **قوله** بدليل
اهيل فيه استدلال البصرية ان التصغير يرد الاشياء الى اصولها ولم يسمع تصغير آل الا
اهيل ولو كان اصله من اهل لسمع تصغيره [illegible] على خلاف ذلك لان اختصاصه بالاشراف
[illegible] استعمال بالشريف [illegible] فلو [illegible] او تعليله [illegible]
التصغير [illegible] الى [illegible] للتعظيم واما القول بان تصغيره يجوز ان يكون للتعظيم
[illegible] الاختصاص [illegible] ذلك [illegible] بان تصغير التعظيم [illegible] الحقير
[illegible] **قوله** حقق استعماله في الاشراف [illegible] ان [illegible] الى
[illegible] الى
[illegible] الاول
[illegible] اللفظ والمعنى [illegible] لكونها من [illegible]
[illegible] التخفيف [illegible]
[illegible] **قوله** اظهار [illegible] كصاحب [illegible]
[illegible] ان جمع فاعل
[illegible] صاحب [illegible] وصاحب [illegible]
[illegible] الفضل المشهور [illegible] الذين [illegible]
[illegible] فقد قال الجوهري [illegible] الا ان [illegible]
[illegible] اظهار جمع طاهر
[illegible] **قوله** وصحابة الاخيار [illegible]
[illegible] علق على اصحاب [illegible] عليه وعليهم الصلوة و
السلام [illegible] الاصحاب [illegible] الاستعمال [illegible] الرسول صلى الله عليه
[illegible] وسلم [illegible] الاصحاب [illegible]
اهل الحديث [illegible] رسول الله [illegible]
[illegible] والموسة
[illegible]

واجحاب النار فسوف يجد و بهذا فصل كان اهل الرواية عنده [illegible] بانه الالف
والابد عشر الف قوله جمع جزءا بالفتح [illegible] كجر مخفف [illegible]
[illegible] كالاموات [illegible] جزءا بالضم مطلقا اسم التفضيل فانه لا يثنى
ولا يجمع ولا يؤنث لكونه [illegible] والفعل من الانحرف لكونه مشابها بالفعل و معنى
لا فضل التعجب [illegible] لا فرق بين النوعين قوله اصله مهما يكن من شئ ومهما مبتدا قال في
مغني اللبيب ومعناه ما الفصل عن الزمان مع تضمن معنى الشرط [illegible] فعل الشرط [illegible]
او الجواب بعده [illegible] على الاصل في ذلك [illegible] وفاعله [illegible] راجع الى [illegible]
[illegible] وفائدة زيادة البيان والتعميم [illegible] لا فاعل [illegible]
المبتدا [illegible] المقدر مع الاستغنا والتكلف [illegible] اليه وقد [illegible]
[illegible] لان الشرط [illegible] الاول
[illegible] ولذا قال [illegible] ان ما ذكره من اصل اما مهما يكن [illegible]
مراد سيبويه بقوله اما زيد فمنطلق معناه مهما يكن من شئ فزيد منطلق انه في الاصل كذلك
وقال بعض الافاضل مراد سيبويه بيان [illegible] مراده ان اما [illegible] لزوم ما بعد
فانها لما قبلها لا انه كان في الاصل كذلك بل الاصل ان يكن [illegible] وحذف
الشرط [illegible] النون [illegible] همزة [illegible] الشرط والتفصيل
مذكور في الشرط [illegible] قوله بعد الحمد والثنا [illegible] بالثنا [illegible] على الرسول
[illegible] الصلوة [illegible] ان يقول بعد الحمد والصلوة
[illegible] قوله [illegible] المبتدا [illegible]
[illegible]
[illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] كتب النحو [illegible] المبتدا
[illegible] الشرط [illegible] احوال [illegible]
[illegible] الاصل اما زيد [illegible] اللازم [illegible]
[illegible] مقام ملزوم القيام [illegible]
[illegible] كلام [illegible]

ان

ان [illegible] الشرط [illegible] الفصل الا
[illegible] القيام [illegible]
[illegible] ان [illegible] لازم لو فرع [illegible] ان [illegible]
لازم [illegible] ان المقصد المذكور [illegible] الشرط [illegible]
[illegible] قوله لزم منها الفاء اللازم للشرط غالبا المشهور ان لزوم الفاء [illegible]
[illegible] اللزوم [illegible]
[illegible] للشرط [illegible] وان كان للشرط [illegible]
[illegible] الشرط [illegible] لانه لا [illegible] اللزوم الكلي [illegible]
[illegible] لان الشرطية [illegible] على الاصل [illegible]
قوله لزمها الموصوف الكلام اللازم للمبتدا [illegible] اللزوم [illegible] باللزوم [illegible] الموصوف الكلام
اذ لو ابقى [illegible] لزم ان [illegible] اللازم المفعول [illegible] ولان اللزوم صفة
للموصوف والقضاء [illegible] صفة [illegible] فلا [illegible] فعل [illegible] الفعل
[illegible] الشرط [illegible] المشهور [illegible] الكلام ولزوم الكلام
للمبتدا [illegible] اللزوم العام [illegible] كلزوم الحيوان للانسان [illegible] هذا [illegible]
[illegible] فان [illegible] للمبتدا [illegible] المناسب ان [illegible] اللازم [illegible]
[illegible] ذكره [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] صفة للموصوف [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] ذكره [illegible] الموصوف [illegible] الكلام [illegible] الاول [illegible]
[illegible] اللازم [illegible] الاستخدام [illegible] على الموصوف [illegible]
كان [illegible] قوله [illegible] بان المقدر
[illegible] الكلام [illegible] الفاضل [illegible] قال [illegible] اللازم
[illegible] الشرط [illegible]
[illegible] قال ابن مالك [illegible] قوله [illegible] فعل ماض
ان [illegible] اقول [illegible]
[illegible] فاعل فعل محذوف تقديره [illegible] والجواب محذوف تقديره [illegible]

بالبلاغة اقول وقوله ثم اوسن تحت البرق اذا نبلت البر والمعنى لا سقط سقاء كل
قلت لعبد الله قوله والوجه ما تقدم وهو انه ظرف يستعمل استعمال الشرط لانه
اذا الجزم معناه بعين الكلام كان هو ليقرأ فان الاكسية والافتقار او ان يدور ان علم
المعنى والاعراض اي او في على معنى الكسية طوارئها الكر قتيبة احسن كر مثل العموم لانه اذا
كان ظرفا كان عامله الجواب والوافي في العموم لا يكون واقعا في احسن والجيب كان المعنى
لا تثبت العموم الكر امك ليا احسن الكر مثل وهذا معنى فوده نعم ان كنت عليه قعود عليه فان
الشرط لا يكون الا مستقبل وكذا المعنى ان ثبت الكثرة عليه قوله وعلم توابعها لم يرد به
ان المعنى وتبعها معقد عطفا على المضاف السابق اعني علم البلاغة بان يكون
لفظ توابعها مرفوعا باقامتها مقام المضاف في الاعراب كما هو المشهور او مجرورا
على اجازة سيبويه ابقاءه على الاعراب لان توحيد العلم مما يشعر لانها تجمع بل المراد
ان توابعها معطوف على المضاف اليه السابق اعني البلاغة بان يكون البلاغة
على التقديرين المخصوصين كالوجه بجميع العلوم الادبية وكالمعاني والبيان والنحو وذلك
ويكون علم البلاغة من قبيل اضافة العام الى الخاص كعلم النحو هكذا قيل وفيه انه يلزم
الاستخدام في ضمير توابعها بان يكون الاضافة في المعطوف بيانية وفي المعطوف لامية
على ان المشهور وسيذكره في اخر المقدمة ان علم البلاغة والتوجيه الحق ان الغرض بيانية
التفتنه ان يراد بعلم البلاغة مجازا بادق اختصاص بالبلاغة وهو علم المعاني والبيان
كما يجيء في قول الشرح في اخر المقدمة وسموا علم المعاني والبيان علم البلاغة لمكان مزيد
اختصاص لها بها ويكون توابعها مجرورا معطوفا على البلاغة واقراد العلم
المضاف اليها يكفي في افراد جمعه وهما طب وهو ان الزمخشري جعل علم الادب
ما كتبه الشيخ الشروح ففي وانتهى عشر قسما على ما اشار اليه السيد في
مفتاح شرح المفتاح والحد البديع قسما براسه بل جعله ذيلا لعلمي البلاغة
وكذا السكاكي على عادة المتقدمين قسما برأسه وجعله مع التعيين اللذين هما الغاية
القصوى من العلوم الادبية في قرن واحد وايضا جعل هذه العلوم الثلثة من اجل
العلوم مطلقا بان يكون كشف الاستار عن وجوه الاعجاز بها مع انه لا دخل للعلم
توابع البلاغة في الكشف المذكور على الظاهر المشهور وهو ان اعجاز القرآن لكونه في اعلى طبقات

البلاغة

البلاغة وايضا لا ادخل للبديع في معرفة دقائق اللغة العربية بل النحو اوثق منه
في ذلك اذ هو دخل لا يرتضيه في الافادة والجواب عن الاول ان الحق في عبد المقصد اذ لا يخفى
ان البديع موضوع متميز عن موضوع علم البلاغة متميزة في موضوعات العلوم وكونها في
متميزة استقلالها مستقلا من العلوم الادبية اوجه من الاولى ان البديع لو كان تابعا
للمعاني والبيان عنهما عليهم في الحكم بالاجلية والادقية واولى التعليلان عن ذلك قوله
لانه لم يقل اجل جميع العلوم اذ التفصيل يجبر الكشف عن وجوه الاعجاز وكذا الطريق الى
دقائق العربية في هذا الفن تحقيق اجلية في العلوم العربية التي تتعلق بالنظم
من حيث ان لها دخلا في افادة السلام في الجملة قوله بل جعل طائفة من العلوم اجل
ما سواها الخ ان افعل التفضيل اعني اجل للبعض من قبيل ما قصد به الزيادة المطلقة
بل من قبيل ما قصد به الزيادة على المضاف اليه فان قلت يشترط في هذا القسم دخول
المضاف في المضاف اليه كما تقرر في النحو منع اضافة يوسف لاجمع المضاف مانع
من هذا الدخول قلت الاظهر انه لا يشترط الدخول على مذهب الشيخ عبد القاهر
وابن السراج والزجاج وابا علي حيث ذهبوا الى ان الاضافة اللفظية بمعنى من
الابتدائية اذ لم يفرق بين افضل القوم وافضل من القوم وانما وجهه
على مذهب سيبويه وهو ان الاضافة فيه معنوية بمعنى اللام كان في القسم الاول
المتفق على ان تكون الاضافة فيه محضة لمعناها ولهذا يشترط المضاف من المضاف
اليه بالاتفاق في القسم الثاني بالاضافة وان جاز الاطلاق الاضافة من
قبيل ما قصد به الزيادة المطلقة فاول الطائفة بالجمع حتى لا يفوت المطابقة
لم يقل الواجبة في هذا المعنى قوله وجعله من هذه الطائفة وفي بعض النسخ
وجعلها على تاويل الجمع بالجامع لكونه عبارة عن العلوم الثلثة قوله اذ به يعرف
دقائق العربية اي اللغة العربية وانما ذكر الموصوف لئلا يتوهم ان دقائق الفنون الادبية
بأسرها يعرف بهذا العلم فيفيد هذا الايهام التعجب قوله واسرارها قبل الضمير راجع
الى الدقائق لان الاصل رجوعه الى المضاف فيما لم يكن لفظ الكل وامثاله لكونه
مقصودا بالذكر وذكر المضاف اليه بطريق التبعية والسر هو الدقيق فهي اضافة اسرار
الدقائق بعض الدقائق الدقائق كما يقال دقائق الدقائق عبارة

عما هو ادق واخفى فيكون تقدم الكلام اذ به يعرف المعلومات الدقيقة فيقدم والمعلومات
التي هي ادق ولما كان ادقية المعلوم مستلزمة الادقية الطريق الموصل اليه كان
علم البلاغة وتوابعها من ادق العلوم سرا فالمقام امر التفريع بما افضل الا انه
مقدمة هي مناط التفريع وهي ان الدقايق الوهمية ادق الدقايق قوله وبه يكشف
فدريت اشارة الى ان وجه الحصر الى المعلوم الثانية يكون بطريق التغليب اذ لا مدخل
لعلم توابع البلاغة في الكشف المذكور على المذهب المشهور ثم ان المصنف قدم في البيان
الجليلة [illegible] على بيان ادقيتها لكونه ادخل في مدعاها وراعى في النشر ترتيب
هذه المقدمة الخ قوله ويكشف عن البلاغة المقدمة الاولى اعني قوله اذ به يعرف
لكون معرفة دقايق الوهمية واسرارها وسيلة الى هذا الكشف مقدمة عليه والوجود
في النظم القرآني حال عن وجوه الاعجاز او من الاعجاز لجواز اقامة المضاف اليه
مقام المضاف بان يقال ويكشف عن الاعجاز في نظم القرآن استارها فيكون
من قبيل قوله تعالى فاتبعوا ملة ابراهيم حنيفا قال الشيخ في حاشية الكشاف
عند الكلام على هذه الاية حنيفا حال من المضاف اليه الا طباق على جواز ذلك
اذا كان المضاف جزءا من المضاف اليه او بمنزلة الجزء بحيث يصح قيامه مقامه
مثل اتبعوا ابراهيم واتبعوا ملة ورايت هندا او رايت وجهها قائلا في زينب
غلام هند قائم فاختلفوا في عامل مثل هذه الحال فقيل يمتنع ان يضاف فيها الا من
معنى الفعل المنوية حرف الجر كاللام قيل ملت ملة ابراهيم حنيفا والصحيح
ان عاملها عامل المضاف اليه لا بينهما من الاتحاد بالوجه المذكور واما الحجب فيه
بعد ذلك فلا كلام في جوازه ولكن عامله هو المضاف نفسه هذا الكلام وقد انتفى
بقوله والصحيح لابطال القول الاول اذ لو كان العامل معنى الاضافة بالطريق
المذكور لم يكن لتخصيص الجواز بما اذا كان المضاف جزءا او بجزء معنى بل يلزم
الجواز في الحال من كل مضاف اليه وهو بسط بل انما يجوز في الصور التي
ذكرها ابن مالك حيث قال ولا تجز حالا من المضاف له الا اذا اقتضى
المضاف عمله او كان جزء ما له اضيفا او مثل جزءه فلا تحيفا لان المراد بكشف الاستار
موخرا انه مجاز من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب اعلم ان الترشيح قسمان لما يكون ما لا

في حصول التصديق بثبوت المحمول للموضوع او بسلبه عنه ولهذا يخص التعريف المذكور
بنسبة المحمول الى الموضوع بالثبوت او السلب في نفس الامر فالاستدلال باطل بل الى خفي ما انا
متمكن والاشكال الى ايجاد احمد مسوق اعجاز القرآن بالبلغى على القوم الخفا والجواب
سبب اعجازه كونه في اعلى مراتب البلاغة انما يحصل على الحقيقة التفصيل الموقوف
البليغ دون الحاصل المذكورة وبالبرهان الاني حاصل من علم الكلام فلا غاية في حصر
كشف الاستار عن وجوه الاعجاز في هذا الفن سواء كانت الالهية فوق الكونه في اعلى
مراتب البلاغة متعلق بالموقوف او الاعجاز ثم المراد بالا على الاعلى النوعي وهو
مرتبة من البلاغة لا يتوقف عن الاتيان بمقدار اقصر سورة منه في تلك المرتبة
فيتناول الافراد الاعلى وما يقرب منه فلا يرد ان الاعجاز لا يتوقف على كونه الطرف
الاعلى قوله لتفقيش اثره اي تتبع الخ عاذ لا يقراد بيت قوله البيت قوله تقصب
عطفا على التفتيش او اراد ادلى لعار قوله فتعلق من اجل العلوم لكونه معلوم
من اجل المعلومات اورد عليه ان الثابت فيما سبق ان كشف الاستار عن وجوه
الاعجاز لا يكون الا بهذا العلم وذا لا يستدعي كون معلوم الفن من سائر من اجل
المعلومات اذ ليس في هذا العلم مسئلة حكم فيها على القرآن بخصوصه لعرض ذاتي
بل قيد ما ثبت ان يكون القرآن من جزئيات موضوعات مسايله وهذا
انما يفيد شرف شرف الموضوع وبالجملة تعليل ترتب قوله فيكون من اجل العلوم
عاما قبله بقوله لكون معلومه من معلومات متشكل جدا فلا اكتفي بحسب الظاهر ولا في
ان معلوماته في نفسها من اجل المعلومات لكان كلاما اوكلا اساس له بالطرق
هذه اذ ليس الكلام الا في تعليل ترتب المذكور عاما قبله بما ذكره والجواب
ان كلام الله تعالى اشرف التراكيب وقد تقرر ان المعلوم اذا كان اشرف كان
العلم به اشرف فالعلم بحال القرآن اعني اعجازه مع قطع النظر عن العلم المترتب
والاستفادة بهذا العلم عند فقد الذوق الغير الا بمعرفة مسايل هذا العلم فلا
جرم يكون هذا العلم ايضا اشرف بقوله وذا لا يستدعي كون معلومه منتجي والحصر
المستفاد من قوله وهذا انما يفيد شرف شرف الموضوع ممنوع ايضا اذ لا موضع
المسايل اما بوجود فايدتها او حقيقتها تعلق بمعرفة احوال الاشرف والاشياء والمتكلم موجود ههنا

[illegible]

[illegible]

ان المراد بالمعلوم في عبارة الشرح ما يعلم من هذا العلم الا انه لا توهم التوجيه
افراده على انه من الكلام في انفسها قوله وجلالة العلم بجلالة المعلوم وغاية المطلوب
المستفاد منه اضافة المصدر على ما يستعمل به الشرح قوله فتحقق الحال هو ان اعتبار المقام
سبب اخاف بالمقاس انما المبادر في ورد محصور جلالة العلم الا ان لا ما هو
به على ان افادة اضافة المصدر لظهوره ليس بكلي ويسمى الكلام الذي امد منه
فان قيل كيف التوقف من ما ذكر من ان الكلام المعنى الذي في المفتاح
تقرير الاول ان المصنف حصر سبب معرفة الاعجاز في هذا العلم لان المراد كشف الاستار
عن وجوه الاعجاز في نظم القرآن هو ان انه يجي كما صرح به الشرح والذي هو حصره
في الذوق اذ لا يخفى ان اسناد الادراك الى الذوق في قوله ومدرك الاعجاز
هو الذوق ليس الاسناد الى السبب كالسبب فقول الشرح في الجواب ولو ما الذوق الكشف
منه والا فالمدرك هو النفس ليس الا وتقرير الثاني ان المصنف اثبت كشف القناع
عن وجوه الاعجاز بهذا العلم او السكاكي لعله عن اهله فرق الجمع الثاني فيه دفع الاول
وانما قدم الجواب عن الثاني لانه ما هو لان الذي في اثباته اظهر من الاول فان
المصنف حصر سبب كشف الاعجاز في هذا العلم والسكاكي حصر مدرك الاعجاز في الذوق
ولا يخفى بينهما ظاهر الى ان انه لو حصر مدرك الكلي في النفس الناطقة وحصر سبب
ادراك في العقل والاستعانة بالدليل وانما نظر الى ان يحفظ ان اسناد الادراك
الى الذوق اسناد الى السبب لا ستر انه قوله ولو ما الذوق الكشف منه الذوق هو ما ذكره
الشرح في شرح المفتاح قوة ادراكيه لها اختصاص بادراك لطائف الكلام ووجوه
محاسنه الخفية فان قلت جعل الشرح في هذا الجواب السابق بالاوجه يقيد
ذكر هذا الشرط المذكور والاول بالظاهر وجه لكلام السابق الذي هو كالموضح عن الكلام
كونه لا يفيد تحصيل ولو كان عنا فكيف يستقيم ههنا قلت تسليم بعد تسليم لزوم هذا القيد
في تحصيل المعنى لا انما سيكون الكلام السابق ههنا لطفا سببه الادراك في هذا العلم فكذلك
ان هذا الى محصور الاضافي لما تقدم من علم لو لا الذوق الكشف منه بان يدرك
بالعلم نفسه فهو مما لطلب الذوق او لما لا يخفى قوله وقد اشرنا هنا اي الى ان
وجه الاعجاز يدرك بهذا العلم لا يعرف من العلوم قوله لا طريق اليه الا بالحظ منه هو ...

المعلل الطرف اعني اليه هو متعلق بطريق على قول البغداديين لا بالظرف من حيث الاقتضاء
والا لجعل بمعنى محل الحكم لا لانه مبتدأ في الاصل وخبر الا ظرف اي لا طريق موجود او حيز
بدلا من الخبر المحذوف على رأي من جوز حذف الفعل بعد في باب الاستثناء ويمكن ان يكون
الظرف مستقرا خبرا والا طول بدلا منه او صفة الاسم لا والا طول ما ذكر من الوجوه قوله لا علم بالاعجاز
الكشف القناع منه هو الاعجاز من هذين العلمين المراد من علم الاصول لما اللغة والنحو والصرف الكلام
فيما هي انه لا يكن فيما دون المتشابهات وردها الى المحكمات وهي العمدة الكبرى في معرفة معاني
القرآن كما ذكره الفاضلان في شرحيهما للمفتاح ليعدي على الاولى في ما بينه اي بعد حصول علم
الاصول والاحاطة به على الثاني وحتى فيه ثم ان قوله الكشف بهذا وفوقا وصفوا به
الاوائب مما سبق والمعترض على الشرح اني في نقل قوله لا علم بعيد علم الاصول احتمالا
وفي المشهور اشكال اما الاول فلان عبارة المفتاح هكذا الاعلم في باب التفسير بعد علم الاصول
اذ ما منها اي على المراد بهذا والعرف منه كل مرد القرآن على ما هو تأويل مما يلائمه
والا يقع في ذكر لطائف نكته واسراره ولا الكشف المفتاح منه وجه الاعجاز وقد ذكره الا ان
الفاضل اعني في باب التفسير وبعد علم الاصول متعلق بقرائن القرآن والنفي على صيغ لا ثم
التبع منها في التفسير بعد علم الاصول وجوز وان يتعلقا بمعنى النفي المستفاد من لا علم فاذا تعلقا باقرار
لا يجوز قوله الكشف متعلقا لا تتعلق المذكورين كما لا يخفى وقد يجعل الشرح عبارة المفتاح على الوجه الثاني
متعلقا كالكشف وليس كذلك واما الثاني فلان المستفاد من هذه العبارة ان علم الاصول
الكشف به الكشف فقط وان غيرها لا كاشف ايضا لكنها الكشف بالطرف منها فاين حصر الكشف
في التحليل وليس المدعى اللزوم المنفي بل الغرض المذوق الذي علمنا هذا فان المفهوم من قولهم لا اعلم
من فلان في البلد انه اعلى الكل كيف لو اول الكلام على ظاهره لا يلزم منه اثبات الا لمعنى
بهذين العلمين اصلا اذ انتفاء اعلم من زيد في البلد يحقق بانتفاء العالم فيه من اصله ولا يجوز
توجيه الكشف عليه معنى المفضل لكان الاقرار لهما في عبارة الشرح وان لم يكن لذلك في عبارة
المفتاح والجواب عن الاول ان الشرح المحقق نص في شرح الكشاف عند الكلام على قوله
وما مع الذي يستون من حبائهم بما نهى وذكر لعلماء يتعلقون في ان الفعل
اذا كان متعلقا على المعطوف عليه فيما اذا عطف مفرد على مفرد فالقاعدة ان الفعل
تقييد المعطوف به لا يجوز الاستعمال لجناية ولا يفهم من الكلام المراد والجمع ابطل قريب القول

بذلك في دلائل الاعجاز في قوله تعالى استهزاء بهم والعطف في قوله تعالى الآن خفف الله
عنكم وعلم ان فيكم ضعفا ليس من عطف المفرد على المفرد ولو سلم فالتقييد بالحظ
تعلق العلم دون نفسه فلا يلزم تقييد علمه تعالى بالزمان ولا حدوثه وعلى الثاني ان اصل
الفضل قد يقصد به تجاوز صاحبه وتباعده عن الغير في الفعل لا مجرد تفضيله بالنسبة
اليه بعد ان اشتركا في اصل المعنى بل بمعنى ان صاحبه متباعد في اصل الفعل متزايد الى كماله
فيه على وجه الاختصاص فيحصل كمال التفضيل وهو المعنى المراد في اسم الفاعل ما تضمنه
في اسم يشاركه احد في اصله اعني لقصد الفضل نحو قولنا الله اكبر واشتاله وقيل
ولهذا المعنى ورد قوله تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام رب السجن احب الي مما يدعونني اليه
وقوله عليه السلام لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من رمضان وشبهه
اكثر من ان يحصى واعظم من ان يضبط العلم في الكشاف في عبارة المفصل ان يؤدي
العليم بما علا ان في الكشاف من كل علم مزايا ان فيه الى كماله قوله فتولا يكفم
يقصد به المسابقة وهو ان الكشاف من العليم وقوله لا يكن الشيء في جواب
عن سؤال اتى من الكلام السابق فانه لا يبعد فيما سبق ان كان الكشاف عن وجوه الاعجاز
نافعا بهذا العلم كان منظورا اذ يعرف به هل يمكن لواحد من العلماء ان يقولوا علم البلاغة
ان يدرك جميع الاعجاز القرآني بكمال حقيقته وانه من العلوم فقال لا يمكن ذلك لامتناع
الاحاطة بجميع قواعد هذا العلم ونكته واسراره ما دون اهلها وما لم يعرف
سواء كان نفت بتلك الاحاطة فطريق الكتب ام لا فلا يدخل كنه بلاغة القرآن
تحت علم عالم بقواعد الفن الا تحت علم الله تعالى الشامل فالحصر في قوله الا
على علم الشامل بالقياس الى المحيط بقواعد الفن من ارباب السليقة حتى لا يستقيم
تفريع قوله فلا يدخل مما قبله اذ لا تقريب له وان كان المعنى علام ذو نحو تحت
علم ابيهم وكذلك تخيل منشأ السؤال المقدر بمجموع ما ذكر من الامرين وان كان
الكشاف ناسب لهذا العلم وان الوجه بعرف ذلك بالسليقة بصوره هكذا هل يمكن للعرب
الكتب ادونه ان يدرك جميع الاعجاز بحقيقته ظاهرة من علم البلاغة او بسليقته وتحصيل
الجواب منع الامكان ادوي مطلقا والتعليل بقوله لا امتناع الاحاطة بجميع اتفقوا ان لا
شبهة في ان ارباب البلاغة السليقة يعرفون القواعد المتقاربة المذكورة في هذا العلم

اجمالي وغيره ونحوها بسليقتهم في موارد الكلام وان لم يعلموا هذه الاصطلاحات والقواعد
تفصيلها كما صرح به الفاضل المحشي في شرح قول صاحب المفتاح واعلم ان ارباب البلاغة والحق
الصناعة للمعاني متفقين على ان المجاز ابلغ من الحقيقة وان قررت في قوله لا امتناع الا
حاطة بهذا العلم مطلقا فالا بلطائف هذا العلم اللطائف والخواص المستفادة منه
فالامر اظهر فمع هذا التوجيه يكون قوله فلا يدخل كنه بلاغة القرآن حصرا حقيقيا كما هو
الحق الا ان فيه فان قلت بلا ارتباط بما سبق علام الغيوب لاحوال ارباب السليقة فلعله
اتكل على تقديره انحلل منشأ السؤال المقدر الامر الاول فقط كما ذهب اليه المحشيون
فيه ههنا احتمالان الاول ان المفهوم منه كما اسه انه لو حصل الاحاطة بهذا العلم لغير علام
الغيوب لدخل كنه بلاغة القرآن تحت علمه وغيره مع ان الذي يعرف بهذا العلم هو الذي لا
الفعل يقتضي الاعتبار الفصاحة وهي دونك لا يعرف ان القرآن معجز بل منع ذلك ان يعرف
ما لا يعني ويحقق الاعجاز محقق في القرآن والامور التي يحصل رعايتها مرعية فيه
حق المراعاة وهو موقوف على معرفة كون حال المخاطبين وكيفيتها واشتمال القرآن
على الاعتبارات مناسبة لها على ما ينبغي وهي مما لا يعرف بهذا العلم والثاني انه اذا
اعتبر في الخواص الافادة كما اشار اليه في المفتاح ينبغي ان يعرف لمخاطبين خواص
تراكيب التنزيل فقوله لا يدخل كنه بلاغة القرآن الا تحت علم شامل محل تأمل قوله
ونبه وجوه الاعجاز في الفقرة الاستعارة بالكناية عند المصنف ان يشبه شيء بشيء في
النفس فيسكت عن اركان التشبيه وهو المشبه والمشبه به ووجه الشبه واداته
سوى المشبه والاستعارة التخييلية ان يثبت للمشبه شيء من لوازم المشبه به ويدل
على ذلك التشبيه المضمر في النفس والايهام ان يذكر لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد
البعيد كما ان الوجوه معنيين قريب وهو العضو المخصوص وبعيد وهو الطرف المرادة
بها ههنا على التوجيه الاول والترشيح ان يذكر شيء يلائم المشبه به ان كان في الكلام
التشبيه او المستعار منه ان كان فيه استعارة او المعنى الحقيقي ان كان فيه مجاز
مرسل كما ان في قوله على ما يكن نحو فالى الطرف لكن جوانب الطرف لكن ترشيح للبعيد
وهو مجاز عن النعمة قبل ذكر الاستتار على العموم الخافي من هذا القبيل لان المراد بالوجوه
على هذا التوجيه هو العضو المخصوص فانه للاعجاز محل رعفل بل للاستتار حقيقة لما ذكره المصنف

اذ الظاهر في الشرح التوقيف للفقهاء ان الترشيح انما يكون للمجاز اللغوي لا العقلي هذا
وعلى ان هذا القدر من البيان يكفي هنا واما تفصيل المذاهب الاخر المشار اليها
بقوله وقد خرج ابيات في هذا على اصطلاح المتقدمين وما يتفرع على ذلك من الاجابات فيجيء
في البيان ان ساعدنا التوفيق الالهي قوله والقران فعلان بمعنى مفعول واثبات
الانتشار لها استعارة تخييلية وذكر الكشف ترشيح ثم الظاهر من كلامه ههنا ان المصدر
اعني القران جعل اولى بمعنى المفعول اي المقروّ ثم نقل الى العلمي المطلق على الكلام المنزل
على نبينا ويمكن ان يقال انه يجوز نقله حال كونها باقيا على معناه المصدري ثم المراد
بقوله جعل اسما للكلام المنزل على النبي هو على بيان التحقيق الذي جعل لفظ القران علما
لهذا المعنى ويكفي في تعيين القصد الى امر الكلام والذي لكونها مع وجود هذا المعنى
وليس المراد تعريف معنى القران حتى يجب ان يزيد بقيد المنقول عنه بالتواتر المكتوب
في المصاحف لانه نشر انكشاف وظم بالتاليف كلان هو لفظ في اللغة جمع اللؤلؤ
في السلك وفي الاصطلاح تاليف الكلمات في الجمل مترتبة المعاني متناسقة الدلالات على
حسب ما يقتضيه العقل وقيل الالفاظ المرتبة المعتبرة دلالتها على ما يقتضيه العقل
والاول انسب بالمعنى اللغوي ولذا اختاره الشارح وقد يطلق على مطلق التركيب المفيد
لاصل المعنى وقد يطلق على جميع الحروف وقد يستعمل بمعنى اللفظ على حسب ما يقتضيه
العقل في الصحيح لكن ذلك بحسب ذلك اي على قدره وعدده وكذا بحسب اذا كان
مجرورا بالاضافة قوله فيما تعقوله والا فهي ساكنة ودرجا لينكم في ضرورة الشعر على
الوجه الاول قوله فيها ظهر اختيار النظم على اللفظ اي لكون مبنى اللفظ والنظم
ملحوظين في النظم دون الاملاء انه وقد لقب انه اختاره عليه احترازا من
سوء الادب اذ المعنى الذي الطرح اللفظ وهو الرمي والاسقاط وتاليف الشعر
ليس معنى اصل النظم حتى لو وجد فيه ايضا ذلك على منشي معنى النظم للفظ
وان فيه استعارة لطيفة واشارة الى ان كلماته كالدرر لكن الاستعارة
ان يكون تخييلية بان يشبه الكلمات بالدرر ويضيف به النظم تخييلا وان يكون مصرحة
بان يشبه ترتيب الكلمات في النظم بترتيب الدرر على السلك ويطلق النظم الموضوع
للمشبه به على المشبه وهو اللطافة اما اختصاص الوجهين فهو ان يكون قول لطيفة وهي

معقدا

او مجاز الاستعارة مطلقا من افادة المبالغة بادعاء ان المشبه عين المشبه به وان يكون
وصفا حقا او لفظيا لتشبيه كلمات القران بالدرر على ان يكون قوله واشارة
بيانا للوجه اللطيف في الاستعارة لا فائدة زائدة كما في الوجهين الاولين ويكون الوصف
المذكور مقيدا كما في الاول قوله بعده اعلم تعالى بقوله نبوّ السيف اي حيلة في مغزو اعني
في غيره وحاصل المعنى سيرة العقل ذو نوبة وحفظ من المكروه كما يحفظ السيف بالغمد
من الكتب المشهورة بيانا لان كلف القسم الثالث ليس كتابا بل يلحق معه واذا كان
من الكتب المشهورة بيانا لانه لازم ان يكون هو ايضا كتابا بيان افعل التفضيل وهنا مع
انه من قبله فافهم اليه وهو عبارة عن القسم الثالث ويخف الكتاب من الكتب بعض الحج
او هو ما نصدق على ما يوفي للعقل بما يستند اليه قوام الكتاب الاول من الحكمات التي فيها الذكرة
في الالهيات وغير ذلك وكونه فهو من قبيل عموم المجاز بان يراد الكتاب ما يعم معنى الحقيقي
اعني العقلي والمعنى المجازي اعني السيفي قوله بمعنى من اعظم لانه المشهورة وان كان فيه
دلالة على ان معنى القسم الثالث مما اشتهر بين الاقوام ويعرفه العوام والخواص وان العوام لا نزلا
يكون في نقصان المقصد وهو ان الاعظم باعتبار النفع لجواز ان يكون باعتبار اخر قوله
من جهة الترتيب فيه اشعار بان الشهاب مترتبا على القمر والمجز قد يستعمل بمعنى العلة والسبب
وهو المراد ههنا وقد يستعمل بمعنى الطريق والنظر كما في قوله فلطل منشئه مراتب وضع
لا يقبل من ان الترتيب وضع كل شيء في مرتبته وان كانت الكتب المشهورة مشتملة
عليه كما يقتضيه افعل التفضيل اعني احسن المقصود ان يكون القسم الثالث احسن منها
ترتيبا ووجه الدفع ظاهر من كلامه ثم اشتمال القسم الثالث على الحدود والتطويل كما يصرح به
لا يخل بحسن الترتيب لجواز ان يقع المستوعب في الالايق بها ويكون مع ذلك مشتملا على زيادة
من حسنها الحسن المذكور بالقياس الى الكتب الاخر فعلك تكلف الى ما عند القائم عليك اسم فعل اذا
تعدى بنفسه كان بمعنى الزم واذا تعدى بالباء كان بمعنى استمسك لان الباء زائدة في المفعول
لكونه لعدل الكاهنة الرمي ثم لو كان الكشف الشيخ معقدا ما ذكره سواء وكان هذا المقال في قوله
وان تشتت ان يكون صدور هذا المقال اشارة الى ان الترتيب فيها دوت قوة وضعفا
كما هو الظاهر ام الى كون القسم الثالث احسن الكتب المشهورة ترتيبا من قبيل حمل النظم بعضه
كما قيل وهذا ما بين الانشاء والتعرط بان الافرنجية كتب الشيخ حيث شرحها معقدا الفقط فتامل الاخر

قوله وهو نقيد بالكلام فيه يطلف الحرم على بيان المنهج بالكناية لان التقرير بيان بالعبارة والبيان بها اكثر معنى فلزم المطلقة بالوصف الذي اللف مع اشتمال على الحدود التطويل والتعقيد والجواب ان هذا بالقياس الى ما في الكتب المشهورة قوله يتعلق بمحذوف تقديره قولهم الفايدة الحاصلة في حذف الشيء ثم تفسيره زيادة في تلخيص القلب لان الشيء اذا ابهم ثم فسر كان اوقع في النفس قوله ما دل على ان مع الفعل فان قلت قد اشتهر المصدر بتقدير ان المصدرية مع الفعل دون ما المصدرية فلت لان ان اعرف في المصدرية اقوى في ذلك من ما اذ لا تختص ان بالفعل وانما تختص بالفعل المتصرف مع المصدر بالاستيناف قوله وهو من الموصول الاسمي وهو ما لم يتم جزء الا بصلة وعائد كالذي والتي وصلته جملة خبرية وهو ما يؤول مع ما يليه من جملة بمصدر كان وكان مصدريتين ولزوم كون صلة جملة خبرية والاكثر في على انها ام انها قال الفاضل الرضي والاولى عدم جواز ذلك فيكون الصلة جملة ذات مصدر لان الغرض مع الفعل في تقدير المصدر لا طلب فيه ولان الاسم الموصول بان المصدرية انما هو المصدر ما خوذ من المادة التي تدل على الطلب فلا يتوجه الى طلب الشيء او بالفعل او بالمغنى فان فات الدلالة بالصيغة فقط على ان الفوات الامرية في الموصولة بالامر عند التقدير بالمصدر كفوات معنى المضي والاستقبال في الموصولة بالماضي والموصولة بالمضارع عند التقدير المذكور ان المخففة من المثقلة متفق عليها مع لزوم شيء ذكر فيها نحو قوله والامثلة ان مخففة عليها او لم يخبر الدعاء من المصدر ان اذا كان نحو ان الشقا في سقيا ودعيا ثم ان هذا الموصول لا يحتاج الى عائد بل لا يجوز ان يعود اليه في جزء صلته لعدم الاسمية فهو بمنزلة الموصول وعدم كان جزء الكلام الا به تقتضيان كونهما كشيء واحد مرتبة الاجزاء فالترتيب معتبر بين الموصول والصلة كما وقع في اخيك لا يجوز تقدم كل الصلة عليه ولا جزئه من اجزاء الصلة فيجوز تقدم اجزائها على بعض الا اذا كان الفصل بين الفعل والموصول فلا يجوز ان يكون فيه لانه مع ما يعمل فيه كالشيء بين المعطوف الفصل لم يتقدم المصدر فلا يجوز ان العطف والذي لا يجوز تقدم نفس الصلة على الموصول

لا يجوز تقدم معمولها عليه لان ترتيب الفاعل قبل ترتيب المفعول فيجوز تقدم بعضها على الموصول لان التقدم على المتقدم على الشيء متقدم على ذلك الشيء قوله فيقدم جزء من الشيء المرتب الاجزاء قيل فيه تسامح لان الجزء لا يتقدم في الوجود على الشيء والمرتب الاجزاء بل انما يتقدم بعض الاجزاء المرتبة على البعض الآخر فالاوجه ان يعطف على ما قبله وانت خبير بانه لا تقدم في الذكر والتلفظ هنا جزء من الاجزاء على باقي الاجزاء لزم تقدم على ما يتقدم فيلزم تقدم ذلك الجزء على ذلك المتقدم ايضا اذ ليس التقدم على المتقدم نفسه الا المتقدم على جميع الاجزاء وهذا كذلك كما عرفت وتطرق الدور المستلزم لتقدم الشيء على نفسه في توصيف الشيء بالمرتب الاجزاء بيان الواقع واشارة الى المنشأ ولزوم الفساد وبهذا التوجيه يندفع مجاز رجوع الضمير الى الجزء قوله اذا كان ظرفا لو قيل المراد بالظرف هنا اسم الزمان والمكان بحذف الجار ان لانه يحتاج في الفعل او معناه احتياج الظرف المراد من الظرف في الحقيقة الى الجار ولكونه تجتمع فيه الذاكرة بعضهم قال اصطلاحا او لان كثيرا من النحاة وامثالهم او منها ما اطلاق الظرف على مجموع الجار والمجرور اطلاقا للكل ما يختص بالجر او على المجرور اطلاقا للاسم الى ما يختص من الاسم قوله قال ابن عبد ربه فلما بلغ معه السعي الآية الاستدلال بالآية انما يتم ان لو قيل المقدم بالمنهي والمرادُ وهذا المقدم ما لم يتم جواز تقدم معمول الصلة مقدما عليها واما وجه الاستدلال بالآية فان اولى في الوقت في الآية اذا كان متعلقا بالسعي فاما ان يكون جوابا لسؤال كانه قيل فلما بلغ الغلام السعي مع اسماعيل عليه السلام قد يعود على السعي فيمن قال اي اسما كذا كالجهور وقد يدل الجواب فيه ذكر فيما بعد السؤال ما لا يجوز ولما كان الجار من السعي متعلقا بمحذوف ذكره صاحب الكشاف اي بلغ السعي كاملا وهو ان الذي لا يسبب ما تقدمه اذ المراد بلغ حدا ان يسعى مع ابيه في اشغاله وحوائجه كان المقصود بيانها في السعي لانه بلغ سعيا بصاحب ثانيه اي سعيا مع ابيه على تقدير المضاف ومتعلقا بالحق على الذوق السليم وايانا اورد على هذا القايل من ان الحال المتوسط بين الفاعل والمفعول انما يتقدم عند عدم القرينة المعينة فلا يرد عليه لانه مع الفاعل وجود القرينة الحالية انما هو من الحالية فاعل بلغ اول فانه تقيد بها في قوله كما عرفت بالورود واما ان يكون ظرفا لغوا متعلقا بمحذوف وفيه لانه يقتضي ان يكون بلوغ الولد والوالد مع ابيه في السعي ولا معنى لبلوغ السعي وهو القول المقصود البتة بالمشي فلا يعتد ورق للغوية تكلف للاعتبار اليه في الاستدلال

على تقديم معمول المصدر عليه نحو قوله تعالى فلما بلغ معه السعي نظرا لان الكلام في تقديم معمول المصدر المنكر و
الذي مصدر معرف والتوقف ظاهر لان سر عدم جواز التقديم على ما ذكره وهو تاول المصدر بان
مع الفعل وهذا التاويل في المنكر دون المعرف كما يقرره في النحو فلا توجيه لما ذكره من
قوله و التقدير تطلف عنه حيث ان تقديم معمول الفعل في الاية المذكورة بان يقال بلغ ان
سعى معه السعي وان نطلقها لكم تقديم المصدر المقدم على ان يكون المذكور مفسرا له لم يرتضوه
البلغا ثم لا ان بيان كمال سعيه في الطاعة مع ابيه في هذا انه سنام مقصوده في الحذف
و التعبير دلالة على ذلك على انه يجوز ان يكون معه ظرفا لغوا معمولا لبلغ بان يراد بلوغه على ما ذكر
في المنح اللبيب مجرد الجمعي على ان يكون مراد فيه بلاغته [illegible] المغني [illegible]
لو فلان يسعى مع السلطان اي ينفق ولم يرد ان الشيخ [illegible] السلطان ايضا اذ لم يرد
ذلك المحذور الذي ذكره في اللغوية بل يكون فاعل المعنى بمع في محله [illegible]
وجوده لا دون قد السعي بحيث كان [illegible] وهذا [illegible] قال بعض
الفضلاء لكن ان الوجه الراجح في المصدر ان لا يتقدم عليه معمولا مطلقا لا يجوز [illegible]
الظرف [illegible] ان [illegible] الواو يجوز تقديم [illegible] المصدرية عليها
مطلقا فاذا [illegible] نكتة [illegible] لتقديم معمول الظرف عليه يقدم في علم البلاغة بلا تكلف
لان البلغا [illegible] اللطف [illegible] ان كان لا [illegible] الرتبة [illegible] وان
كان مرجوحا فاذا [illegible] المصدر فان فيه نكتة [illegible] يتقدم معمول عليه
[illegible] الاحوال [illegible] ان [illegible]
[illegible] الظرف [illegible] ليس فيه نكتة التقديم [illegible] السجع
وليس لكل ماول [illegible] ان التقديم [illegible] لان المصدر ماول بان مع الفعل
وان كانت [illegible] لا يجوز تقديم [illegible] عليها [illegible]
بان ليس لكل ماول بشي حكم ذلك الشي [illegible] الاول [illegible] وهو ان مع الفعل
[illegible] الزمان و المصدر ليس كذلك الشي [illegible] اذا [illegible] ان يكون الماول [illegible] حكم
ذلك الشي [illegible] حكم ذلك الشي [illegible] المصدر [illegible] لان
ان لا يلي المفصل [illegible] الفعل [illegible] الفاعل لفظا [illegible] بتوقف المعنى
قوله مع ان الظرف ما يكفيه رائحة من الفعل ولذا قيل [illegible]

في قوله تعالى فاذا نقر في الناقور فذلك يومئذ يوم عسير [illegible] والمراد بالظرف ههنا المختص بالزمان
والمكان بدليل انه حكم بوقوع الشي فيه وعدم انفكاكه عنه وهو انما يستقيم فيهما لان ما يقع
في الزمان والمكان ينفك عن مطلقها فان الكل [illegible] وانما يتوقف في تشبيه الظرف اعني
الجار والمجرور لانه لا يثبت كفاية رائحة الفعل في العمل في تشبيه المعمول بواسطة الحرف او ما
ولذا صح [illegible] في موضع ان يختار في قوله فلما اشبه في الظرف لشمول شبه الظرف اعني
وقدم اطلاق الظرف على شبهه [illegible] في شبه الظرف عمل معنى حرف النفي فيه
عند الموضع كما في قوله تعالى وما انت بنعمة ربك بمجنون اذ النفي [illegible] المجنون [illegible]
[illegible] الاعلام [illegible] بالحديث [illegible]
[illegible] مع ان الظرف يكفيه رائحة من الفعل [illegible] المصدر العامل
في الظرف بان مع الفعل ما يحقق الاشارة اليه من ان ذلك التاويل لا يجب [illegible]
شايع في الظرف جاز ان يعمل فيه المصدر لا فيه من معنى الفعل بلا احتياج لتاويله بالفعل
الظاهر فان قلت كان الظاهر ان يقدم هذا الجواب على الجواب الاول لان حاصل منع
لزوم التاويل وحاصل الاول تسليمه [illegible] قلت لان التاويل هو المتبادر فلذلك
قدم تسليمه [illegible] قوله مع ان الظرف ان اشارة لا جواب تقدم معمول الظرف
على ان المصدرية اذا كانت [illegible] ليس [illegible] اذ الترتيب [illegible] يكفيه رائحة
من الفعل لان عدم تجويز تقديم ما [illegible] ان عليها ليس مبنيا على الضعف في العمل حتى يقال
[illegible] في الظرف كفاية رائحة الفعل لزوم تقدم جزء من الشي المرتب الاجزاء
كما سبق على ان الموجود في الصورة المذكورة نفس رائحة الفعل [illegible] والظرف
في الظرف ما لم يمنع [illegible] فاعل [illegible] المعنى
المنصور [illegible]
[illegible]
[illegible] الزايد [illegible] لفائدة بحيث يكون الزايد [illegible]
[illegible] الزايد [illegible] والتطويل ان
يكون اللفظ زايدا على اصل المراد لا لفائدة فلا يكون اللفظ الزايد [illegible] قوله والنفي
قولها كذبا [illegible] فان الكذب والمين بمعنى الواحد [illegible] زايد [illegible] بالزوايد

[illegible]

ليس لنا سبيل الا ان [illegible] الكلام الا ان يقال الزيادة فيها حشوا يعني الزايد [illegible]
[illegible] المقال لحذو المفسر بالمدرسة قوله ولا تفصل فيها للشيء منه والتطويل كما هو الظاهر وان
كان في عبارة الشرح هناك يعني بنوع عنه قوله ويسمى [illegible] بينهما من باب الاطناب
باللام في المعرف للعهد والمراد بالنوع الاصطلاحي المتعارف بين ارباب المعاني
وهو الذي ذكرناه الان وما ذكرناه ههنا يعني انما يعتبر الفرق بحسب المفهوم لا الصدق
فان المورد واحد وقد يمنع بان التطويل على ما ذكره ههنا احق من الحشو اذ قد اعتبر
في الاول تعين الزيادة على اصل المراد دون الثاني فالكلام لا ما خلا حشوه ليس بتطويل
اذ لا بد ان يكون اصل الكلام في [illegible] لا فيه واستغني بان المراد بالزايد
في الحشو ايضا هو الظاهر من الزايد على اصل المراد وهو المعتبر في التفسير فتأمل قوله وجزاء
يصعب في التفسير التقييد بكون الكلام ان تنبيه على ان المقام [illegible] التقييد في [illegible]
قوله فايدة [illegible] التطويل متعلقا [illegible] الايضاح والتجويد قوله فايدة [illegible]
لن يكون حالا من الاسم كان او من خبره وكذا متعلقا [illegible] حالا [illegible]
ونطيل ان يكون متعلقا [illegible] من اجزاء المتراكمة ثم انه اقتصر في
الاول لفظ الفايدة دون الاجزاء لفظ الاقتصار [illegible] لان الاحتراز عن الاخير
اهم من الاحتراز عن الاول واراد بالاختصار ما يقابل التطويل ليشمل الايجاز والاطناب
والمساواة فانه قدم في الحشو على التطويل لكونه اهم [illegible] في مقام بيان [illegible]
تقسيم القسم الثالث وعكس ناظرا في التفسير [illegible] بذكر الاختصار لان [illegible]
مختصره وتلخيص وقدم ناظر التقييد على ناظر الحشو رعاية للسجع قوله الفن [illegible]
في اعتبار الفن [illegible] مع ان مؤلف [illegible] بان ليس [illegible]
[illegible] بل [illegible] جعل القسم الثالث [illegible]
بناء على ان الالفاظ [illegible] والنقص باعتباره [illegible] او باعتبار اشتماله [illegible]
والشواهد [illegible] القسم الثالث [illegible]
علوم [illegible] المباحث المذكورة في علم [illegible] وعلم العروض والقوافي [illegible]
[illegible] لان هذه المباحث [illegible]
فيها قوله [illegible] حكم كلي ينطبق على جزئياته والمراد بالحكم [illegible]

[illegible] وجودا وعدما [illegible] الانطباق الاشتمال [illegible] على جزئياته حذف مضاف
وهو احكام [illegible] وهو موضوع [illegible] قوله ليستفاد احكامها [illegible] بذلك الفاظ
[illegible] واللام فيها لام [illegible] التوصيف [illegible] يشتمل على احكام جزئيات موضوعها
ليستفاد تلك الاحكام [illegible] اشتمال القضية على احكام جزئيات المذكورة [illegible]
لعموم موضوعها [illegible] جزئيات وتلك الاحكام المستخرجة [illegible] وتلك القضية
تسمى اصلا [illegible] الاستخراج [illegible] وما ذكره الشارح [illegible] الانطباق [illegible]
[illegible] الكلام حذف بل [illegible] ينطبق على جزئياته [illegible] لانه راجع الى الحكم [illegible]
المحكوم عليه لا [illegible] القضية وان كان المراد بالحكم تلك [illegible] فانه ينطبق
على ان [illegible] التوجيه الاول ولا يبعد ان [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] التي هي [illegible] جزئيات الكلي [illegible] الاصول كانه
[illegible] الجزئيات [illegible] عليها الجزئيات [illegible] المراد به
القضية [illegible] فالمراد [illegible] الاحكام [illegible] الانطباق الاشتمال
قوله تقولون [illegible] حكم القضية على المنكر يجب يؤكده قال الشارح في شرح المفتاح قال
في [illegible] التوكيد بمعنى التأكيد عربية مولدة واعترض عليه بان عبارة [illegible]
[illegible] اكده بمعنى [illegible] هذه عربية مولدة والظاهر ان قوله هذه
عربية مولدة [illegible] في بيان اللغة [illegible] التوكيد والتوثيق [illegible]
صاحب الديوان لم يذكر التوكيد في هذا الموضع [illegible] ان التوكيد
[illegible] التوكيد [illegible] وهذا قرينة على ان مراد صاحب الديوان ما ذكره الشارح
قوله فانه ينطبق على ان زيدا قائم ان ذلك [illegible] على [illegible] ان زيدا قائم [illegible]
[illegible] عليه قوله بان [illegible] هذا الكلام [illegible] الكلام مع المنكر [illegible]
[illegible] ان كان [illegible] عن التأكيد [illegible] وان كان مؤكدا يلزم [illegible]
[illegible] وهو [illegible] الحاصل قلت [illegible] لزوم تحصيل الحاصل
[illegible] على ان [illegible] وكل كلام [illegible] ان يجعل مؤكدا [illegible]
مع التوكيد [illegible] التأكيد [illegible]
[illegible] ويلزم تحصيل الحاصل في المثال المذكور [illegible] قوله [illegible]

على ما فهم من تعريف الشواهد وهو وجوب كونها من التنزيل وكلام البلغاء كما صرح بقوله
كونها من التنزيل ثم نقل من الشرح انه قال الاخصية بالنظر الى ما يلزم في الشواهد من
كلام من يوثق به ادق اي اخص واما كونه اي اخص للايضاح والشواهد الى اثبات
قام خارج وفي لو اعتبر ذلك فربما يكون ان يرد في حقيقة ههنا باعتبار ان
كل ما يصح اثبات به الحكم مثالا بلا عكس كلي لجواز ان لا يكون المثال من كلام من
يوثق به والآخر قال حتى لو اعتبر ذلك فربما يكون نان قوله اذ لو اشترطنا في
كل منهما اي لا يحصل به المعنى المقصود ومن ان لا يجمع ما قصد من تحقق التباين
الكلي في الصدق ايضا لم يكن بحسب الذي قصد به الايضاح والاثبات
مما واسطة وان لم يشترط كما هو الظاهر تحقق التباين الجزئي وهو العموم
من وجه الا انه يرد من قوله يذكر للكبرى الصغرى فان يذكر ربما يكون الشواهد
اخفى ايضا ولو كذلك قال ربما يكون لكن تلك الارادة بعيدة في قوله واما كونه
الاخص للايضاح والزاهد للاثبات فام فايه [illegible] انه لو اراد ان خارج عن
مفهوم الاخص والشواهد فلا دخل له في الاخص فهو وهم وان اراد اللزوم
مما صدق عليه فلا يقصد في علم [illegible] الاخص لا فهذه في للمفهوم في الثاني
حتى وان ما يوقف على ما نحن فيه الا يرد انه لو قيل [illegible] اخفى من [illegible]
اذ قرائن في الاول قيد زائد بل نحو ان يقال ذلك القيد خارج عما صدق عليه
فلا دخل له في المفهوم فتدبر قوله وان عطفا على النعت فيجوز ان يكون حالا
من فاعله قوله من الالو وهو التقصير يجوز ان يكون لم آل كلام المقصود على معناه
الحقيقي اي لم اقصر من اجتهاد لا تتضمن معنى المنع كما في المقصود لا المفعول في
حتى يحتاج الى حذف المفعول الاول وذلك بان يكون جهدا حالا من فاعله بمعنى مجتهدا
او مصدرا للحال المقدرة اي لم آل مجتهدا او مجتهدا جهدا اذ يفهم منها عدم التقصير
في الاجتهاد اذ يجوز ان يقع في التحقيق والحاصل هو الاول او يكون متعلقا بالالو
بحذف الجار اي لم اقصر في جهدي في تحقيق قال الاستاد ولا يجوز ان يكون تمييزا الا اذا ثبت
ان الالو يكون [illegible] فاعلا او مفعولا وهو لا يصلح شيء منهما وفيه نظر لانهم صرحوا بالتمييز
عن النسبة الى الفاعل ويكون جهدا فاعلا في المعنى اي لم يقصر الا جهدي في تحقيقه بناء على انه

[illegible] بان الفعل للمسند لا التمييز الاصل قوله يجوز الفعل المذكور بجنسه بل ما يليها قبله
في الاشتقاق على الفاعل في النحو كما اشار اليه الكافية في قوله نحو طاب زيد دارا
[illegible] ومثل ما في قوله وفجرنا الارض عيونا فانه على النحو لا التمييز اذا الفعل
المذكور اعني [illegible] في الاستعمال المختص الذي [illegible] الالو للنفس الالو وهو
مقتضى تلك القاعدة المعدة هذا ولا يجوز ان يقع الالو [illegible] فيكون جهدا مفعولا
اي لم اترك جهدا او نقول [illegible] وان لم [illegible] الافعال الناقصة [illegible]
فيكون جهدا منصوبا على الظرفية [illegible] هذا وان لم يحمل الشرح عبارة المتن على هذه
الوجوه بناء على ان تعديته الى المفعولين بتضمين معنى المنع [illegible] الشيوع فكانه
[illegible] المشهور [illegible] المفعول وهو ما كان في الخطاب اي لا امنعك [illegible]
اي لا امنع [illegible] قوله في ما صدر اي المختصر يحتمل ان يكون [illegible]
بل هو [illegible] قوله اضافة المصدر الى الفاعل او الى المفعول [illegible]
محذوف او [illegible] المصدرية [illegible] الفاعل او المفعول اي هذه اضافة المصدر
[illegible] الترتيب لما ذكر اضافة المصدر او اراد المصدر [illegible]
[illegible] الفاعل او [illegible] اضافة اي الفاعل مع اضافته الى
المفعول [illegible] الاول اكثر واولى قوله
[illegible] لا تتضمن معنى لم [illegible] ذكر [illegible] ثم ذكر [illegible]
[illegible] وطلبا [illegible] للفعل [illegible] هو الظاهر لكونه في المنع
[illegible] الاراد بقوله [illegible] عبارته [illegible] المراد
[illegible] لمجموع الفعلين على [illegible] قوله ولو لم يأول
الفعل المنفي [illegible] الامر [illegible] الفعل المنفي [illegible]
[illegible] كما صرح به [illegible] ولو لم يأول [illegible]
[illegible] الاصطلاح [illegible] ولا يقرب [illegible]
[illegible] النسبة الى المعنى [illegible] الملازمة المستفادة من قوله ولو لم يأول [illegible]
ان الاسناد لم يبطل [illegible] بان اللازم المستفاد من [illegible]
ذكر [illegible] [illegible] [illegible] ان المفعول [illegible]

اي النفي فيجوز ان يحمل هذا الكلام عليه مع عدم التاويل بالمثبت لما سلم الشارح اعترا
وتحقيق عن ماه فتريخ في كتب النحو ان الفعول لا يتعدد وانما يتعدد اذا كان فعلي
لفاعل الفعل المعلل وتقارنا فيفهم منه ان فاعل الفعل وفاعل المفعول له يجب ان يكون واحدا
فيلزم با ول الفعل المنفي جعلا بالمثبت لمن كثبت او انتفت وجودا وهو عدم الكلام
مضمون الكلام انتفاء المبالغة لاجل النفي بسبب ما لاتبع نسبة نحو بيا لانه فعل القلب
وان انتفاء البين فعلا له فيعني باعتبار كون فيد المبالغة اولا ثم دخول النفي عليه ثانيا
ويلزم المحذور المذكور وهذا الجواب بعيد في التحقيق لابتنائه على كون القيد منفيا له
منفوبا وقد اشار الشارح في شرح المفتاح الى تحقيق مسند اليه بالمام اي ان هذا
التاويل جاز في كل مقام لوجود القيد فيه الا النفي فالتحقيق ان التخصيص ان يقال معنى
كون النفي لا يكون معللا لان القيد نفي وتضمنه يا فقط القيد من حيث كونه موجودا في
القيد بهذا القيد وقد صرح الشارح في الاستعارة التبعية بان لا وقف لا يصح للموصوف
بل يصح الملا الى ذا ابن ان صرحوا بذلك عن ان وجود حرف النفي ضعيف لا يقبل والمفعول له لا
في الفعل في عند الجمهور الى ة الا اذا اول بالفعل صرح به ابن هشام في شرح المغني
فيمكن ان يحمل هذا الكلام مبنيا عليه وهذا النوع الخرق اعتراض يعني الفعل ١
بان التاويل لا يذكر الاطول الامر اذا نفي فا مقتضاه ان يتوجه النفي الى ذلك
القيد الزايد كما في النفي عن الشيخ في بحث العطف على المسند اليه ووجه الاعراض ان توجه
النفي والاثبات الى القيد الزايد وكلما في ان مخصوصان في المقام من ان الباب اذا
لم يذكر الفعل المثبت يعني توجه النفي الى القيد لا الرفعه من علم قابلية معنى الا في القيد
وانه اذا لم يكن على رجوع القيد لان ثابت في قيضا لسداد المعنى ذلك في ان اللازم
الذي ذكره الشرح بالنظر الى التبادر والشايع وان فالنفي قد يكون راجعا الى الفعل والقيد
جميعا كما في قوله نحو ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع اي لا شفاعة ولا طاعة و فد يتوجه
الى الفعل فقط من هذا اعتبار لقيد النفي او اثباته كقوله تعالى ولا يجرمنكم ما تعلوا في بعضونا
اي لم يجدوا عالمين يعني ان علم الاسرار تحقيق المعنى مع قطع النظر عن الاتفاق في اللغة
وعدم فظاهر ذلك في قرية لا القيد ان ذكره قيد النفي يستدل على معان تحته وهو ما ذكره
الشارح في شرح المفتاح في اذا دقق الكلام . فتمم التقييد هزيره الفعل ره

عند الجنبية

من الشيخ مفتوحة بان توجه النفي الى القيد فيما اذا القيد اولا ثم النفي واذا ثم النفي اولا ثم القيد
لمعان الامر بالعكس قوله وان بعض وجهها ما قيل ان يكون الفاء ذا حجة كل جزء البعض مركب موجز
من الاضعاف الحا فيه فيه مبني بعض المردودة كما ذكره الفاضل الرضي واختار وجوها صحيح
خاصا حيث ان بعض الرابع الا الكلام النفي ان يعم حكم النفي ثابت للقيد خاصا به وطبق الحكم
في الجواز ان يكون الاول مخصوصا بشرف ما المعدودة باقيا على معناه اي طبق حكم النفي على القيد فيهما
قوله تمثيل اذا قيل لم يا كل القوم المجون لكان نفيا الى جميع الكل ان النسبة المجون
على الماليه من القوم يعني بمخصوص اذ لو كان مرفوعا لكان ما اكثر النسخ التي رايناها لكن تأكيدا له
فلا يدل على الاجتماع في زمان كما سيصرح به الشارح في بحث تاكيد المسند اليه والمراد بالاجتماع
الاجتماع في اصل الفعل دون الزمان لم يعلم فائدة رجوع النفي الى القيد او المعنى المطلق الا و
من القيد حاصل من نفي المقيد والا لكان المجون تاسيسا لا تاكيدا فلن تقادت في الدلالة
سواء ارجع النفي الى القيد لا الى المقيد فتدبر قوله لعقد افراد المقام الا افراد النفي وزيادة
المردة في التفريط ومنا التثنيل الى هل اما مفرطا او مفرط قوله وهو طويل ثانيا وشرف ثابت ما ذكر الشارح
في البيان باقيا هل هو مثله ذلك في ان المنوع يعني ان يذكر شيئا من معاني ولم يذكره كما
يعتبر المتاخ والحق في البحث لا سلم عليك فان المراد الكلام لما لا وفي حول به على المعقود يكن
المطبوع لا شبه ما ليس ما بريد في فطيوعا من الفائدة والوجه من الثالث منه ان المطبوع يجب فان
فابل الاختصار فقيرا الى الايضاح والتوحيد كما استار اليه هنالك الا وكل المذكور من
الفائدة ومن ما اولى القواعد والفوائد الا متن بالمذكور لمنع الاكثار في اليها بذلك
مع افراده وتذكيره قوله والقد لكب الا اثنه بابه عجيب حسن ووجه الاستحسان ما فيهم
منفقي المفتاح حيث الزيادة اي حفظا منهم وشان الزوايد ان يحذف قوله وتحقيق
الحقيق المفتاح من تلخيص الشرح ان اذا تحقق قال جعلهم العلماء يجوز ان يكون المقدوم
للتخصيص الحقيقي بان يكون معناه ما لا انسان اعم نقل لا بان لا بالعقل فلا بعيد لان يلتقت
اليه عن فصلا عن ان سياق النفي فيكون المراد التحقار وهو لفظه ويجوز ان يكون المقصود فيها
اي انا انسان بعلم تام لا عمارض ولا هنا ذلك علماء والزمان وكلا هما ليس بشيء والا والاول
فلان التحقار موقف على ما علم عمل كثيرة لان يلتفت اليه لا فاسد ما اسلم من بعض تخصيصه
ومن مجرد على المفتاح ان يتلقف الا ان فالمراد ليس هنا من فقد شركة معارضه وحصاده له

بين

في السؤال حتى يحتاج الى التخصيص فوجه تهيئة الحسن وذلك ايضا قوله و لا المنقول قيل عليه
لجواز ان يكون التقديم للتقوي بشارة الى انه على رجا في الاجابة من اعلم فتم اذ منهم جواز ان تم
عليه ولا يجب سعيه فتولجنبه بما في دسه حيث ما فيه من الايجاد الى انه لا يجعل على ما بالغ في النسبة وصف
موافق بل بسبال اعلم من الاستعمال بقوله عطاء فصيح جعل الواو للحال الغرض من جعل
الواو للحال ان يكون الجملة حينئذ يجيء الا حال من التاليف وما عطف عليه قوله فانها بالجملة الا
نكتة ولو انه بالعطف لكان العطف اظهر وتخلف الجملتان في النفي والاثبات
لقصد الاستمرار التجددي في المعطوف الذي المناسب في المعطوف عليه واعترض عليه
بان مال جعل الواو للحال جعل الجملة حاليا في لا حاجة الى الواو ولا الى المسند الى المقدم
بل يكون ان يقف اسبيل اعلم نعم والجواب ان لقصد الاستئناف حج اقرب فلا يحصل الوجه
المذكور ولا كذلك لو لم العطف في الحدود الى الاسمية كالا يخفى لا يقال لم لا يجوز كون الواو
للاعتراض لانا نقول وقوعه في اخر الكلام مذهب ضعيف فان قلت لا يلزم من انتفاء
نفي التخصيص والتقوي انتفاء جهة حسن التقديم مطلقا لجواز ان يكون المراد بيان
ان المخبر عنه في المسند اليه مضمون الخبر دون صفة الخبر كما عرف في الفرق بين الزاهد يشرب
ويشرب الزاهد قلت قولنا انا سال اعلم نحو انشاء لا اخبار عن العامة ولو
سلم فالي داع الى اعتبار ذلك اذ لم يبين الكلام في بيان حاصل المعنى بل في بيان افعاله
مثل الترتيب والتاليف والتسمية والسؤال قوله حال من ان ينفع الى اخر الجملة والتقدير فيستقل
اعلم الانتفاع بركة بيان من فضل والى هنا المقول والحاصل بها اسال وليس فيه
تقدم ما ما جرى ان المطاوعة عليه قوله اي حسبي وكافي يعني ان الى ينبغي الحسب فلا بد
بيانه في اول شرح الايضاح ثم المراد من قوله حسبي الكفاية في جميع المهمات حتى في اجابة
هذا السؤال وفيه مبالغة الا ان الكفاية في ذلك هي انتفاء الحجر كما ذكره العلامة في الكشاف فيستحق
ان الاحسن ان يراد الاستعانة بتوفيق الله تعالى على اداء العبارة لتلائم الكلام
قوله فيما هذا لكان الانسب لتناسب التعليل الذي تضمنه هو حسبي بسبب عطفه
على الجملة المستانفة المؤكدة بان المحل الذي هو سؤال النفع منه تعالى قوله لا حرج
بصاحب المفتاح عن انه قسم النحو ثم الجوع الى النقل على لفظ ما ذكره المشهور من ان
المخصوص اما مبتدأ والاستئناف جزء مقدم عليه او خبر لمبتدا محذوف قوله ثم عطف الجملة

ش

على المفرد فان حج باعتبار الا قول الكرية المخصوص من عطف الانشاء على الاخبار تقدير
الكلام على ما اشار اليه الشريف ايضا او ابن لجب الاستعارة في شرح المفتاح ان يعطف الجملة
على المفرد وان حج باعتبار كونه الا يعني هنا او لا يحسن وانما يعني او يحسن اذ المخصوص في المخصوص
من عطف الانشاء على الاخبار لكنه في المخصوص ومثل هذا التركيب كثير الوقوع وقد يقع الا
موقع لكن كما يقال زيد وان كان غنيا الا انه بخيل جدا ويكون ليبالغ من بل اما الاستدراك
لكنها واقعان موقع الخبر والخبر مقدر حسب ما يقتضيه المقام وان لم يكن المقدر عين المذكور
كما في المثال المذكور زيد وان كان لا غنيا لا اعتماد عنده وانما حج عنده غنيا ولم يكن بخيلا
الا انه بخيل وقس على هذا ثم قد يجاب عن اعتراض لزوم العطف الانشائية على الاخبار
والانشائية وفيه نظر التجريح الشيخ في مباحث الفصل والوصل بان السكاكي والمفتاح
لا يسلمان ما ذكر بل هو وجه دقيق حسن البيان صاحب الكشاف قوله فان لم تفعلوا ولن
تفعلوا في قوله وبشر الذين امنوا ولما يكون انه وتقدير انه معطوفا عليه انشاء قبل حجر
لدفع اعتراض الشيخ الذي ما ذكر وليس مراد الشيخ المحقق في مثل هذا التركيب مطلقا كيف
وعداه في شرح الكشاف عند الكلام على قوله تعالى يا ليتنا نرد ولا نكذب بايات ربنا
بالجواز عطف الاخبار على الانشاء باقتضاء المقام وفي مباحث الفصل
والوصل باعتبار عطف القصة على القصة والتحقيق في نظير في اول احوال المسند على
جواز العطف زيد قائم وعمرو منطلق بعطف الجملة الثانية على مجموع الجملة الاولى فكيف
يتصور منه ان اراده مطلقا وانما مقصوده الاعتراض على الصحة ويهذا التوجيه اندفع
ما اورد على الشيخ من ان رد هذا التركيب مطلقا غير مستقيم وكيف قد وقع نظيره في القرآن
حسبنا الله تعالى وما ويهم جهنم وبئس المصير هذا وقد اجاب الفاضل المحشي عن قوله
الشيخ لكنه في المخصوص بان ذلك جائز في الجمل التي لها محل من الاعراب قال وقد كفاك حجة
قاطعة على جوازه قوله تعالى قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية
لا من المحكي اي قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل وليس هذا الجواز بمختص
بالجمل المحكية بالقول اذ لا يشك من له ذوق في حسن قولك زيد ابوه صالح واما
الفسق وعمرو ابوه بخيل وما اجوده وفيه بحث اما اولا فلجواز ان يقدر في المعطوف
قبل بقرينة ذكره في المعطوف عليه اي قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل او ينبغي مبتدا اي قالوا حسبنا الله وهو نعم الوكيل

فع وجود هذين الاحتمالين الظاهرين كيف يكون ما ذكره حجة قاطعة على جواز عطف
الانشاء على الاخبار اللهم الا ان يقال التقدير خلاف الظاهر لكن كون الحجة
قطعية بهذا المعنى محل تامل او يقال هذه الحجة الزامية والمقصود بها تبكيت
الشارح والطاعن في قوله كفاك مثوبة ولا يمكن الشارح ان يعبر لا التقدير في المذكور
اي اذ يقدح لا يجوز التقدير في الآية يجوز في كلام المصنف فلا منع
للاعتراض عليه واما ثانيا فلان مذهبه لما كان وجوب تقدير القول في الانشائية
الواقعة جزاء لم يعطف على الجواب وما رفضه من عطف الانشاء على الاخبار
اصلا ولا عطف جملة نعم الوكيل على حسبي من عطف الجملة التي لها محل من الاعراب
على المفرد بل من عطف المفرد الذي متعلق بجملة انشائية ولا كلام في ان العلم
مراده تصحيح عطف الانشائية على الاخبارية ظاهر الكفاية في توجيه التركيب الذي
استعمله الشارح فتامل ورد على المحشي ايضا باحتمال ان يكون الواو من الحكاية وما نقل
عنه رحمه الله من انه لا مجال للعطف في الانشاء بل الخبر لا يلتفت اليه وهو انا نقول
تقديره وقولنا نعم الوكيل لجواز العطف على الجملة المتقدمة يعني حسبنا وفيه نظر
لان العطف الذي لا يلتفت اليه ما ذكره وليس كون المقدر لفظ قولنا بل يجوز ان فيه
تقديرا [illegible] فلو عطف المذكورة على حسبنا ولا يخفى ان كون الانشائية
جزاء يقتضي التقدير عنده لكان يكفي مثالا للاحتمالات الموجودة في توجيه التركيب
من محل الواو المذكورة على الاعتراض وادعاء ان قوله وهو حسبي انشائية
لكونها للمدح على ما راى وان المعطوف عليه بقوله نعم الوكيل قوله وانا اشتكي [illegible] وهي
جملة حالية لها محل من الاعراب يجيز عطف الانشاء عليه وامثال هذا كثير فوقها
[illegible] وليس ما ذكره فايدة زائدة قوله اي لا يشتمل تفصيلها وقد
سقط عن الشارح ان هذا المقول لزم العطف ونفي بطريق التركيب والحق ان الذوق السليم
يفهم من عبارة الشارح نوع قدح في التركيب قوله على ما راى اشارة الى ما قيل ان قوله وجعل
الليل سكنا حال بتقدير مبتدا وعطف على جملة فالق الاصباح لانه بتقدير هو فالق
الاصباح قوله وان الشروع في المقصد في الفوائح اولا ان الحق [illegible]
[illegible] والاظهر ان المراد بالمقصد مقصود الكتاب وبهذا دخل المقدمة [illegible]

من مقصود العلم ثانيا والمراد من المختصر في قوله رتبت المختصر المقدمة [illegible] فيه المطولة ومن
الفن في قوله في هذا الفن اما فن البلاغة فاندراج البديع بطريق [illegible] واما فن
البلاغة مع توابعها فلا خفاء في اندراجه اظهر قوله الثلثة المقدمة [illegible] في القسم لكون مقصوده
علمية وقدم في البيان لمناسبته بالمقصد في الفن الاول لاشتمال على اقسام
قوله عن الحق في ثانوية المراد لم يذكر قيد [illegible] الذي زعمه التقييد المشهور [illegible]
المقابلة او الشهرة او لان ذلك [illegible] وفي كيفية الثانوية لا فيها قوله فهو ما يعرف به
وجوه التحسين عن الاسلوب تنبيها على فائدة البديع قوله وعليه يبني ظاهر [illegible] بلا استقرار
توهم المنع ان قوله فهو ما يعرف به وجوه التحسين ثم لا يجوز ان يكون شيئا [illegible] والتوهم
الواقع مقصد الكتاب ولم يجده في المقدمة والفنون الثلثة وعلم ان الشارح يجوز ما يجيء
مصنفاته [illegible] الاستقرار في مثل هذا الموضع محمولا على معناه الاصطلاحي [illegible] اثبات
حكم كلي لثبوته في جزئياته ورد الشريف [illegible] بان الاستقرار [illegible]
باحكام الجزئيات على حكم الكلي والمقصد من التقسيم تقسيم الاقسام لا تعدد احكامها
الى المقسم اذ لا يعقل ذلك الا بعد حصر الاقسام [illegible] احكامها وفيه [illegible] للتامل
بجعل الاستقرار دليل نفي القسم فانها من قبيل المقصود ولما [illegible] بالدليل اصلا [illegible]
معترفة بل جعله دليل انحصار القسم [illegible] الاقسام وهو من قبيل التفريع [illegible]
الى البديهي والنظري [illegible] احكام الاقسام [illegible] الى المقسم لا يتاتي الا بعد
حصول الاقسام [illegible] قوله [illegible] ان الفاضل [illegible] الفن الثالث
وذلك لان المتقدم [illegible] الايضاح بعد ذكر [illegible] هذا ما تيسر [illegible] باذن الله [illegible]
[illegible] اصول الفن الثالث [illegible] البديع [illegible] المصنفين [illegible]
[illegible] الكلام البليغ [illegible]
[illegible] فانه داخل في الاطناب [illegible]
البيان [illegible]
[illegible]
في الفن الثالث [illegible]
ما ذكره في الخاتمة داخلة في الفن المتعلق بالبلاغة وراجع الى تحسين الكلام البليغ [illegible]

وليس راجعا الى الحيثية الذاتية بل الى الوجهة فهو من البديع قوله صار كل منها علما بحيث لا يخفى ان الكلام في الفن الاول فنلا لا يلزم اشارة الى علم المعاني والبيان وان اللفظ المحلى الفنون كلها بل ان ما جاز ربط الحذف ما دير ا لا فنلا ولما كان الحلى مقصدا في الفن الثاني والثالث لبعد العهد اجل الفن الاول جزءا منها سوى الفنون الثلم على نسق واحد ولو لم يذكر الفن في الاول لقرب العهد كما فعل صاحب المفتاح لكان اظهر في جنب الكلام على كفاية الالفاظ الاول في العهد والى فالمذكور فيما سبق احد الامرين المذكورين لا الفن الاول فقط وقد تبين بما ذكر كفاية المذكور التقدير في العهد الى ذكر كلامه في انه المقصد الى المقصد المقصد في العلوم الثلاثة فهم ان ام اجمالا بقرينة التعارف بين ارباب التصانيف ان هنالك قوله او ما يجري الى ان ينفع كل منها بان زاد علم من العلوم الثلاثة وقد علم انه ان يعرف تلك الفنون يتبع او لا الى الفوز وزيادة الانتفاع بحال يقينا ان ذلك زاد علم المعاني او جزءه اذ التقديم الذكري في بيان الاختصار لا يفيد التقدم في الترتيب الا ان الشارح قدم في بيان وجه الحصر ما كان من المقاصد على المقدمة في نحو من الترتيب فان والفاء ذلك بحق الفن الاول علم المعاني فلم يعد التقديم اي كلاما من طرق الجملة معلوم واما المجهول الاكتساب كما في زيد اخوك فان قلت فالقرينة الازمة في الفن الثالث لان الاكتساب هناك معلوم بالنسبة قلت نعم والسند بعد العهد قوله في بيان معنى الفصاحة الى الى ان اراد بمقدمة الكتاب اي الالفاظ كما صرح به في شرح المفتاح قوله والحصار علم البلاغة اي المسمى بعلم البلاغة او العلم الذي له زيادة اختصاص بالبلاغة وهو ما يتصل به معطوف على بيان معنى الفصاحة والبلاغة وذلك اشارة الى البيان والمراد به بيان النسبة بين المعنيين وبيان انحصار البلاغة فاذا ذكر ما هنا اذ ما اخذه من مقدمة الجيش اي منقول عنها او استعارة وذكر ان يكون كل منهما منقولا من قدم والثاني على ما عرف في لفظ الحقيقة من الوجهين فهنا ثلاثة احتمالات وظاهر كلام الزمخشري في الفائق انه من قدم حيث قال المقدمة الجماعة التي تتقدم الجيش من قدم بمعنى تقدم وقد استعير لاول كل شيء فقيل مقدمة الكتاب وفي الوافي خلف وكلام الموجب يشعر بالثالث حيث قال قوم دينقدم بعضه ومنه مقدمة الجيش ومقدمة الكتاب بالكسر وكلام الشارح يحتمل احد الاحتمالين الاولين نظرا الى المقدمة فقد جعل من قدم المتعدي لان فاعله هذه الطائفة لا تنفي الا على كسب التقديم

كانها تقدم نفسها او لافادة البصيرة تقدم من عرفها على من لم يعرفها قوله ما يتوقف عليه مسائله اي مسائل العلم وما كان صرح به في المختصر الا بيان طرده بالمبادي قوله لكونه فيه وهو وضايقه قوله الا ان مطلق الادراك اعم من التصور والتصديق قال بعض الافاضل التفسيل على ما اراد القوم فانهم جعلوا مقدمة العلم بالتفسير المذكور ولذلك جعل هذه الامور في شرح الرسالة مقدمة الكتاب لا مقدمة العلم ونفي التوقف عليها واما على رايه فليس مقدمة العلم الا التصور بوجه ما والتصديق بفائدة ما ولذا اطلق التعريف بنسبه على ان من ما اعرب عنه وهو الاحتياج في توجيه قولهم المقدمة ذكرا وكذا الى الكلف ولم يطعن يلزم ان تقتضي من كل منها كما وهم البعض وما ذكره من انه لا يخفى عنده ان مقدمة الكتاب فانما هو ما يتلو الا قولهم المقدمة ذكرا وكذا الا فاذا يجمع في التصور بوجه ما مع غيره مقدمة العلم عنده يجمع ما يتوقف عليه الشروع مطلقا قوله لطائفة من كلامه قال صاحب الكشاف او اول صورة السور الطائفة الفرقة التي يمكن ان يكون حافة واقلها ثلثة او اربعة وهي صفة غالبة كانها الجماعة الحافة حول الشي وذكر في اوائل سورة البراءة ان الطائفة اسم لجماعة تطوف بالشي وجعلها واقلها اثنان او ثلث وقد تجعل الواحد كما فوق وهذا تفسير ابن عباس رضي الله عنهما ما فوق نفر فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة لانه اسم لقطعة من الشي واحدا كان او اكثر وقيل لانه مفرد اشعب الى علامة التانيث فيه التاء فرد من ان ما طلقت على الواحد وعلى ما فوقه وهذا المعنى الثاني هو الانسب بالارادة هاهنا والمراد من الكلام اللفظ لا المعنى على ما عرفت واما قول الشارح في الرسالة وهي هاهنا امور نعلم لما يتوقف الشي فانما يتقدير المضاف اي وذات امور يعلم او باطلاق الاسم اللفظ على المعنى لوجود الكمال العلاقة بينهما مع ان معنى يكون هناك من اشكال التوقف فقد والا قد ان يتيسر ايضا وما ذكره كان فيه دفع او باطلاق اسم المعنى على اللفظ اعني اطلق الامور المذكورة واراد دلالتها والقرينة الكل مما يقع من اشارته هاهنا وتنظير المفتاح بانها الالفاظ فان قلت اذا جعل مقدمة الكتاب عبارة عن الالفاظ يلزم الحذف في قوله لا ارتباط له بها اي بمعانيها اذ المقاصد انما يرتبط بتلك الطائفة لا بها انفسها وفي قوله بها تتوقف عليها اي على معاني تلك الطائفة وفي قوله والانتفاع بها اي بمعانيها معلوم ان ارتكاب الحذف في موضع واحد اعني قوله الطائفة اي المعاني طائفة اولى قلت بعدما عرفت ان الشارح نص على ان مقدمة الكتاب عبارة عن الالفاظ

وظريف الافادة والاستفادة ما كانت هي الا لفائدة المرتبة الا ان يقدر مضاف الى الموضع
المذكور فهذا الاطلاق المقدمة على الطائفة المذكورة لا يحتاج الى اصطلاح جديد لعدم توقف
شيء في الاشتغال عليها وقع في اوائل الكتب على ذلك لانا ما نقل عنهم من كلامهم كان افتتاح
الشارح الفن بشيء من جوهر الكتاب البيانية مع وجوده مع ما يتوقف عليه من نقل الكتاب
بين داعية العلم والتعويل على نسبة الالفاظ بمقدمة الكتاب الى الاجزاء اذ لا يوجد دالة على مقدمة
العلم حتى يجعل من قبيل تسمية الدال باسم المدلول الا بنوع بانه فوقال رجوع ما قصد الملة والدين
الموقف الاول من المقدمات واكثر ما ذكر فيه مما لا يتوقف عليه الشروع في المسائل بل نقل المسائل
فاذا جاز اطلاق المقدمة على ما ليس مقدمة العلم فلا محذور في اطلاق مقدمة الكتاب
عليها ذواتها هذا واعترض بعض الافاضل بانه لو توقف مقدمة الكتاب يستلزم ان يكون
كل مسئلة من مسائل الكتاب اذا قدمت امام المقصد مقدمة الكتاب وكذا لو قال
بعد تسليم بطلان اللازم على تحقيق الارتباط التام من التوقف ان لا يكون تلك الالفاظ
من مقاصد الفن فلا يصدق قوله ولعدم فرق البعض ان قلت فما تحصل الفرق بينهما
قلت المباحث الكلية لان مقدمة الكتاب على ما يتوقف عليه لطائفة الخ قد يجاب الموقف
امام المقصود في القدم وان حصل فيه ان ارتباط والانتفاع لا يصدق عليه التوقف
ومقدمة العلم معان مخصوصة ان قلت فهل يجوز انتفى ما صدق مقدمة الكتاب على مقدمة
العلم كلا ووجها قلت نعم لما هو الظاهر من قول الشارح سواء توقف لم يتوقف فانه
الا انتفى بالوقف اما انه في الكل فلان اللازم جاز ان الشيء والمفرد في الالفاظ
كالمشار اليه سابقا واما في الاول فلان المقدمة المذكورة مقدمة الكتاب
فلا يلزم ان يكون مدلولها موقوف عليه للشروع فيجوز تاخرها فان قلت هذا الدفع
اذا لم يكن موقوف الثانية مما يتوقف عليه الشروع فاما هذه المقدمة مشتملة على بيان غاية
العلوم الثلاثة كما سبق قلت ما يتوقف عليه الشروع التصديق بان له فائدة مخصوصة
يترتب عليه دائما واما الاعتقاد بما هو غاية وفائدة في الواقع فلا كما صرح به المحشي
في حاشية العضد ان قلت فما الفائدة الذي احوج الى الفرق من الاشكال على زعمه
كالشروع والشروع بالبصيرة لا كان حاصلا بالقدر كما ذكرنا في اوائل الكتب وبعض من لا
اقرب به الفاضل المحشي الم يصدق على الامور المذكورة انه يتوقف الشروع بالبصيرة عليها

الا ان يقال المراد توقف البصيرة على توقف حصول في نفسه اي قدر كان او يقال المراد توقف
حد من حدود البصيرة ولا شك ان الحد الحاصل بالامور لا يحصل بدونها والا يخفى ما فيه
فان قلت الحاصل بالواحد حاصل بالاثنين قلت لا نسلم الاشتغال تلك الواحد فلا يحصل
بدون الاخر واما اذا تم الحصول حاصل واما دفع اشكال الطائفة فلعل المراد به
ما ذكره المولى في شرح المفتاح من ان ما يتوقف عليه والمعنى ان هذه مقدمة وذاك منها الطائفة
ويستنبط منهما او اراده بعض مارد الشارح ولا يدفع اشكال الطائفة فانه المقدمة
كذا وجوابه ان يقدر المضاف اي واضع المقدمة كذا فلا يلزم في بعضه الخ ولعله
قوله لا فائدة فيما ذكره الا الاطناب المراد من الاطناب معناه اللغوي الخ التطويل
ان الكلام من قبيل التعليق بالمحال كما قيل في قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى
قوله مبني على الكناية والظهور المعطوف تفسير له في العبارة استعارة مبالغة من تركيب الضياء
على الظهور كما في صاحب الكشف في اللغة واما ان معناه نفس الظهور ففيه تردد لان المفهوم
من اللغة عدم اللزوم في ذلك حيث قال في قوله البلج بالفتح فعال وضح حتى لا يخفى
واصبح اذا نظم بالجودة واضح ان قد اذا انقطع لبادرة وخلص ... في البيان
اذا ذهب البعض واضح الصبح اذا بدا ضوءه وكل واضح منبلج والصبح الابلج
من كونه اذا حجب مبتدأ فلا وجه قول الشارح واضح الى محرم بدل على ان الصبح المذكور
امر وجودي وهو الظهور في التفسير الاول اشارة الى ذلك ايضا حيث قدم الامر الوجودي
وهو الطلاق البيان والعدم اللازم لذلك المراد البلج هذا المعنى في موضع اثبات ان البلج الظهور
لا العدم فلا تظهر ان البلج وصفت صفة التفسير بان نطاق البلج من السلف وكلام
الشارح يشعر بان معناه الامر العدمي حيث قال في تفسير الاضافة ودون قوله مبني
البلج اذا انقضى بين الكلمة عن ذات ولم يظهر واصله من صبح اللغة اذا انقرضت الموتة
قوله يوصف بها الفؤاد ذكر المحشي ان المراد بالفؤاد ما يقابل الكلام وفيه تامل
لان المراد بيان البيان يوصف بها الاجزاء فقط وعدم اتصاف المركب بالتعقيد
بالبيان مع ان الفاضل المحشي رحمه رد التاويل في جانب الفؤاد ويلزم الاحتياج الى
من بعض خواص الفؤاد لا يوجد الكل وبجعل بعد ونها وافتقار التاويل في جانب الكلام
وارد عليه ان الفؤاد شيء ان الكلام والكلم مع جواز اشتماله على شيء من الكلمات الذي يوصف

ويمكن ان يقال لا يلزم الا ان اذا سمي به كان كل جزئية كلمة فصيحة لوجد فيه الكلمات
بل كل منها لا يتنزل وجود القاعدة عند المخصص او لا يتصف في هذا الموضع معنى الاصطلاح
اصلي **قوله** وقصيدة فصيحة في النظم القصيدة ماخوذة من القصد لان الشاعر
يقصد تجويدها وتهذيبها وانما سمي ما جمع من نظائره من الوجهين او من القصيد
وهو المخ السمين الذي يتقصد اي يتكسر اذا اخرج من قصبة سمنة ... كالسمين
السمين للكلام الجزل الفصيح والتاء للوحدة وقيل القصيدة
من افصح الفاظ الكلام اي اسمنه وقيل لا يسمى الابيات قصيدة حتى
يكون عشرة فما فوقها وقيل حتى يجاوز سبعة وما دون ذلك قطعة **قوله** كاتب
فصيح الكاتب يقال في عرف الانشاء النثر والنظم **قوله** ولم يسمع كلمة بليغة
فعلى هذا الدليل لا يطابق الدعوى اذ لا يلزم من عدم وصف الكلمة عدم وصف المركب
التقييدي واجيب بان المراد بالكلمة ما يقابل الكلام ولو جاز اتصاف المركبات
التقييدية **قوله** واعلم انه لما كان بيت الفصاحة توطئة لدفع الاعتراض
الذي ذكره بقوله وح لا يتوجه الاعتراض الا ان الاسنب ان يذكر قوله ولذا كانت
البلاغة الى قوله وكان من الفصاحة والبلاغة في جزء الشرط قرينا للشرط الاول
وقوله من الجواب في المقدمة بان الفصيح كذا والبليغ كذا لا يخرج عن هذه المقدمة
التي بنا عليها النسبة ... تفسير الفصاحة بالخلوص وهو المناسب للصنيع
الذي ذكره ... وان لم ... المراد بالقوانين اللغوية او الصرفية والنحوية
الا البيانية والمراد بالجزئيات على القوانين الجاريان عليها افرادا وتركيبا فلا يجوز
فيه مخالفة القياس ولا ضعف التاليف والوارد الجاريات على القوانين في كثرة
الاستعمال لكان انسب بقوله ولقد علموا حيث اختصر فيه على كثرة الاستعمال
ولقد علموا ان الالفاظ **قوله** ولابد ان الم الى قوله ولقد علموا وعلم المعاني ايضا لان علمهم
لا يكون سبب لزم المعنى ولا يحتاج الى ذلك لدخول المعاني في الجامع **قوله** وقد شاع تفسير
الفصاحة بالخلوص نقل عنه ... اعلم ان وجه ... الخلوص لا زمالا ... الفصاحة
وجودية والخلوص عدميا ... ان يقال الفصاحة ... الخلوص ... ان الفصيح ...
وانما استعمل ... المبالغة ... نفس الخلوص ... بهذا الوجه

يقتضي عدم صحة التعريف لامتناع التعريف بالمباين على ما هو المشهور والدعوى المذكورة لا
يشتمل البها في التعريفات وجواز صدق العدميات على الوجوديات كما في قولك الجاهر
لا سواد وفيه وجوده لمقصود بل ... عبارة عن الخلوص ... الملزوم والجواب من الاول
بان ... بالتعريف بالمباين ... علم ... بان مراده
على الحمل التفسيري ... على الوجود ... التفسير وبان الشارح
ان يقول انما ... بالوجودي الموجود وبالعدمي المعدوم ... السلف في ...
من مفهوم ولا شك ان المعدوم لا يصح حمله على الموجود لا ... والحمل ... على الوجود
على ان ما ذكره من المثال ... لانه ان اريد ... او عدم السواد فهو لا يحمل على
البياض لان ... فرد المعدوم وان اريد ... فهو ليس بعدمي قطعا ...
بانه ... في صناعة العربية ان اللفظ اذا وصف بالفصاحة وقيل
ان هذه اللفظ فصاحة يراد ان فيه سلامة ... معناه لا يجوز انه ...
نقيضه ... وان كان ... لا ... الاول ... الاول ان الجاري ...
من التعريفات ... المذكور ...
... ذلك ... ان الفصاحة ...
ذكر ... التفسير بالخلوص كيف والمعنى انها ... الخلوص ...
عدم جواز ... التعريف ... الفصيح ...
... على ما ذكر ... وعلى ... الاختلاف في جواز ...
بالمعنى المذكور بعض الوجوديات ... في تعريف الحمل ...
... ما صدق عليه ذات واحدة وجواز صدق المفهومات العدميات على الوجوديات
الخارجية ... التفسير ... تفصيل ...
العلة الاولى تفصيل ... والثاني تفصيل ...
المبني على التفسير باللازم ...
والثاني ... في التفسير باللازم المذكور ان معرفة الخلوص ...
عن ... تحصيل ... معرفة الخلوص ...
التصرف ... الى ... تركيب ...

عبد او لا يخفى ان [illegible] احق قوله ثم ما كانت الى قوله المفرد [illegible] في المفرد الا من اللغو العرف [illegible]
فى تعلقه عليه ايضا كما سيظهر وظنى ان يراد بر [illegible] الى المفرد [illegible] الفصل المستنبط من استقراء
مفردات اللغو المذكورة في علم العرف كما سيذكره فيما بعد [illegible] بل صحاف [illegible]
فيما لفصد بكون المفرد والكلام واحدا وهو سلامه الا حسن قوله فانها [illegible] فصل الشيء
بان يكون اطلاق [illegible] وهو الفصل المذكور [illegible] الظاهر من كلامه هنا [illegible]
من الامور المذكورة [illegible] شرح المفتاح وظنى ان [illegible] المفرد من جمع الخلايف
المختلفة [illegible] لان معناه ان جمع الخلايف المختلفة [illegible] هو في [illegible] او لان
الكلام [illegible] فصاحة المفرد وفصاحة الكلام وهما الفصاحة باقسامها [illegible]
قوله لمعان [illegible] الظاهر ان يقول لمعان [illegible] الى [illegible] اللفظ [illegible]
يراد [illegible] البلاغة ولا احتياج الى ذلك [illegible] البلاغة لمعان وتعلم [illegible]
ان [illegible] قوله ولا يوجد قدر مشترك [illegible]
الفصاحة ايضا ومعناه انه لا يوجد قدر مشترك باعتبار اطلاق اللفظ المشترك [illegible] ان لا
مشترك لفظا [illegible] قدر مشترك [illegible] قوله لان اطلاق الفصاحة
[illegible] ولا يوجد قدر مشترك [illegible] الفصاحة قدرا مشتركا [illegible]
المفرد [illegible] المشترك اللفظي [illegible] الاستدلال على الدعوى [illegible]
الا الاستدلال [illegible] قوله [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] وان [illegible] مشترك [illegible] الكلام [illegible]
المختلفة [illegible] واحد [illegible]
[illegible]
[illegible] قدر مشترك [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] المشترك [illegible] قوله [illegible]
[illegible] المفرد [illegible]
[illegible]
[illegible] الفصاحة والبلاغة [illegible]

[illegible] الموصوف بها الكلام وبين كون الموصوف بها المتكلم [illegible] وتحقيق هذه العبارة
[illegible] كلامهم [illegible] الاشارة ايضا [illegible]
[illegible] المذكور [illegible] والاعتبار [illegible] الاشارة [illegible]
[illegible] الاشارة [illegible] المستفادة
من عبارة الايضاح [illegible] الاقوال التي ذكرها [illegible]
الموقوف [illegible] الموصوف [illegible] والاستفادة [illegible]
[illegible] المذكورة في صدر التعريف [illegible] قوله فالفصاحة
[illegible] المفردات اشارة الى [illegible] المفرد [illegible] الفصاحة والكلام [illegible]
[illegible] شرح المفتاح [illegible]
[illegible]
[illegible] المقام [illegible] كلام الفاضل [illegible]
[illegible] الموصول [illegible]
[illegible] المفرد
[illegible] المفرد
[illegible] الفاضل [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الفصاحة [illegible]
قوله [illegible]
[illegible]
[illegible]

قوله لو جيء نعلنا على لسان المنقول عنه [illegible] والغدائر جمع غديرة وهو مصدر [illegible] بالمصدر والاول هو المراد هنا قوله الوجه بكسر الهاء [illegible] ذكر [illegible] اسود فاحمة

[illegible] ان الرواية [illegible] الجيم بضم الجيمين المهملتين [illegible] الجيم [illegible] المهملتين [illegible] في مثال التنافر ما هو في النهاية لانه اذا ذكر الادنى [illegible] فما هو في النهاية ينبغي ان يكون [illegible] الاول [illegible] وهكذا الوجه جمع غديرة في التلخيص الغديرة من الشعر [illegible] من مقدم راسها غديرة [illegible] السابقة [illegible] اسود فاحم [illegible] المتن [illegible] الفرع [illegible] الفرع وكذا فاحم [illegible] السواد [illegible] اثيث [illegible] السعف والقنوان [illegible] النخل اي فيها بمنزلة العنقود [illegible] والمتعثكل [illegible] العثكال بكسر العين [illegible] العنقود والعثكال [illegible] والعثكول [illegible] من [illegible] قوله لا الجمع [illegible] بضم العين والعقص [illegible] قوله جمع عقيصة [illegible] جمع [illegible] العين وسكون القاف [illegible] من الصحاح [illegible] العقاص [illegible] ذات [illegible] الكندس [illegible] المراد بها [illegible] المشط [illegible] قوله [illegible] اي المشط [illegible] ان العقيصة [illegible] المراة [illegible] قوله يعني ان ذوائبه مشدودة على الراس [illegible] قوله [illegible] العقاص [illegible] العقيصة [illegible] قوله عقاص وهو الخيط الذي [illegible] الغدائر [illegible] العقاص [illegible] قوله والوصف بيان كثرة الشعر [illegible] العقاص [illegible] والمثنى والمرسل [illegible]

قوله وزعم بعضهم [illegible] ذلك التنافر [illegible] المشهور ان الحروف [illegible] اي الحروف [illegible] والمجهورة [illegible] والشديدة [illegible] الحروف [illegible] المهموسة [illegible] صاحب المفتاح ان المجهورة [illegible] قوله [illegible] التنافر [illegible] المتنافرة [illegible] الحروف المذكورة [illegible] قوله ومن البعيدة ما ذكره الشيخ المحقق [illegible] البعيدة [illegible] العطف [illegible] قوله لا يوجب [illegible] الكثير [illegible] الكلام [illegible] المضاف [illegible]

وصفا لجزء فصاحة الكلام فان قلت قوله في الرد لا وصف لها بوجه التسمح الثاني وان الشرح على
كلام المؤيد ما يتبادر [illegible] الكلام المؤيد على التسمح الاخير لان فصاحة الكلمات وصف لجزء
فصاحة الكلام بل انها وصف لجزء الكلام وانما هو مع التسمح الثاني حيث اراد فيها بالجزء بعض
الكلام وبالكل فصاحة الكلام اذا الكلام فانه لا يلزم من انتفاء فصاحة الكلمة انتفاء
فصاحة الكلام [illegible] بالكل تلك الفصاحة [illegible] قلت [illegible] الا وصف
لها [illegible] فصاحة الكلم وصفا لجزء وفصاحة الكلام [illegible]
[illegible] لكان المؤيد [illegible] فاسد [illegible]
[illegible] في الكلام [illegible] والفصحاء [illegible]
[illegible] هذه الكلمات في القرآن [illegible] كالصابون والتنور [illegible]
هذا المنع [illegible] النظر [illegible] اليه [illegible]
على وجود [illegible] ابراهيم [illegible] عدم المشتمل على جزء [illegible]
[illegible] انا انزلناه قرآنا عربيا [illegible] الاسلوب والنظم على ان [illegible]
انزلناه [illegible] السورة باعتبار [illegible] قرآنا واطلاق القرآن على بعضه شائع [illegible]
ان معنى الاية [illegible] الاسلوب والنظم [illegible] باعتبار اكثر الاجزاء [illegible]
فانه يجوز ان يوصف الكلام [illegible] وان كان [illegible]
ان يقال [illegible] الكلام بالفصاحة [illegible] الاعتبار ايضا [illegible] بان الفرق ظاهر لان
فصاحة الكلمات [illegible] فصاحة الكلام دون [illegible] ان يقال انما
اشترطوا فصاحة الكلمات في فصاحة الكلام بمعنى المركب التام [illegible] واما اشتراط
فصاحتها في فصاحة [illegible] الكلام [illegible] كالسورة [illegible] فغير ثابت [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] السورة عن
الفصاحة [illegible] الفصيح [illegible] وربما يقال انهم
اشترطوا في فصاحة الكلام [illegible] كلمة فصيحة [illegible] السورة [illegible]
على القرآن [illegible] توجيه الشيخ [illegible] فغير ثابت [illegible]
الجانب على سبيل [illegible] الجهل [illegible] كان حالا بعدم الفصاحة
[illegible] ولم يقدر على ايراد الفصيح لزم [illegible] وقدر على ايراد الفصيح [illegible]

[illegible] الاول [illegible] وهو الجهل [illegible] الجهل على [illegible]
[illegible] الفصيح [illegible]
[illegible] الفصيح [illegible] النسبة [illegible]
يجاب بان القرآن [illegible] المشروط
بالفصاحة [illegible] فصاحة [illegible] المقدار [illegible]
[illegible] ان فصاحة الكلمات [illegible]
[illegible] الفصاحة [illegible] فصاحة [illegible]
[illegible] للتنافر
[illegible] المغضوب عليهم ولا الضالين [illegible] النفي [illegible]
[illegible] الفصاحة [illegible]
[illegible] البوادي [illegible] المولدين [illegible] الجنون
[illegible] الجنة والناس اجمعين [illegible]
[illegible] الصحاح [illegible]
[illegible] الصحاح [illegible]
[illegible] الاول [illegible]
[illegible] المعول [illegible]
[illegible] الاجماع
[illegible] السيف
[illegible]
[illegible] البريق اللمعان [illegible]
[illegible] سوادها
[illegible] وهذا التفسير [illegible]
[illegible] قال حسان
[illegible] رسول الله [illegible] كشف المتون
[illegible]

واضحا

انا نعم اذا اجعل كشف التنوين صفة كاشفة لا مقيدة لا يتم الا بعد ان يجب وبالجملة فان التشبيه بالنون المنونة انما يحسن باعتبار معنى الاستغراق ... الا ان اعتباره في الكلام ... [illegible] ... فلا يخفى ... اي كالسيف السريجي

الاكمل ... بيان لحاصل المعنى ونظيف العبارة عليه ... القاعدة الا ... فصل

في التشبيه ... اي ... منسوب الى السريج او السراج اي بالمشابهة

لوجه التخريج ... [illegible] ... ان يكون التشبيه ... فاقترح منهما بعيدا

... على ان ... بمعنى مرورة فاعلة كاصل ... ان صار ... و بمعنى

مرورة فاعلا ... المرأة اي صارة ... او بمعنى مرورة فاعلة ذا ...

اي صار ذا ... عطفا على الاول بمعنى ... مثل السريج او السراج

وعلى الثاني ... على معنى التشبيه اي مثل ... وعلى الثالث ...

ذا سراج فهو مخصوص بالبعض ... انتهى انه ينبغي ان يكون العبارة

في ... على صيغة اسم الفاعل لان السريج على هذه النسخة ... اسم المفعول

قوله وهذا قريب من قولهم ... اي المعنى الثاني ... فقوله كالسراج

في البريق ... ظاهر قوله وان ... اسم مفعول ... حاصل السوال

انهم لم يجعلوا ... اسم مفعول ... لا يخرج ... بعيد

... وحاصل الجواب الاول انهم لم ... على ان ... فى الاصل

لكونه ... اللغات الاصلية لا الى

... انهم لم ... هذا ...

في موقع التفصيل للاول ... في بعض النسخ لاحتمال انهم لم يجدوا وحاصل

الجواب الثاني ... قوله على انه يبعد ان ... لا يبعد ان يكون من الغرابة المخرجة

... الى الوجه البعيد ... فلا يبعد ...

... كونه مما ... الى الوجه البعيد ... اللغة ايراد

على الجواب الثاني ... قوله ولا ... الغرابة ... ابي الوحشية ...

من الغرابة ... ولا يشتمل ...

... الغرابة منها ... ان ... ان ...

... التوحيب ... عبارة عن الكلمة ... تفسيره ...

الغرابة ... ان دليل المشهور ... قوم دون قوم ... عن الحذف اي ...

قوم دون قوم ... ان الغرابة ... الوحشية لانه قد يكون ... بالمقارنة

... الوحشية بالمعنى المذكور اي ما

... قوله بل الوحشية ... لفصاحة المفرد ...

... المذكور ... لفصاحة ... ان الوحشية

... المفرد ... على الغرابة اي ليس ... منها ...

... انه لا يلزم ... المراد انه ينبغي ان يراد في

... فصاحة المفرد ... الخلوص عن الوحشية ... ان الخلوص عن الغرابة

لا يستلزم الخلوص عن ... ذكره ... الجواب بانه ... اي ...

عن الخلوص ... المراد ... كان هذا القيد ...

... والخلوص ... فصاحة المفرد ... ذكره ...

يرد عليه ... ذكره ... يلزم ... التوحيب ...

بانه لا يلزم ... الخلوص المطلق ... الخلوص ...

قوله بل الوحشية ... ان الغرابة ... الوحشية بالتفسير المذكور

... قوله لانا نقول حاصل

الجواب ... ان المراد بالوحشية ... ذكره ... وابطال الادعاء

عدم ... بالفصاحة ... قوله

... بالوحشية ...

... ان ... الوحشية ...

... المستعملة ... بلفظ ... عليه

... هو ان المستفاد ... ليس الا اعتبار عدم الانس

في الوحشية ... عدم ... الوحشية لا ...

... عدم الانس لان اعتبار اللازم ... اعتبار ... فيه

... اعتبار ... ليس مستفادا من هذا الكلام ... لم يذكره لان

... فيما قصد من ان الوحشي يطلق على ... ما ذكره المعترض قوله والوحشي قسمان ...
... الوحشي يطلق على ... ما ذكره المعترض لانهم جعلوا الغريب ... حسن ... الوحشي ...
... ما يشتمل على تركيب ... الطبع ... الغريب ...
من الاقسام فيلزم تداخل القسمين وان ... استعمال ... على الغريب ثم قوله ... ان يكون
من كونه غريب الاستعمال ... حذف المضاف ... ان يكون ... المصدر
والمصدر باسم الفاعل ... الكائن ... وما كان هذا القرآن ان يفترى
... على هذه القاعدة ... المعنى ... ان مورد القسمة
من قوله والوحشي قسمان ... الوحشي بالمعنى الذي ذكره ... المعنى ...
الاستعمال ... الوحشي بالمعنى الذي ذكره المعترض ... القسمين مخل بالفصاحة
... ان احد القسمين المذكورين فصيح وهو الغريب الحسن ... والوحشي ...
وهو ... ان مورد القسمة المعنى الذي ذكره ... هذا المعنى ...
للمعنى ... الاستعمال مطلقا ... الاعراب الخلص ...
... ما ذكره الشارح لان المعنى الذي ذكره ... مخل بالفصاحة مطلقا ... ان يكون ...
للمعنى ... الاستعمال بالنظر الى الاعراب الخلص لان المعترض قال ... والدليل
على ... القسمة ... الغريب الحسن ... الوحشي ...
... بالفصاحة ... في ... مما ذكره ...
... الفهم ... ذكره الشارح ...
فسمان ... قوله مثل ... الحديث ...
... قال سيبويه ...
... ابو عبيدة ...
... قوله ... النظم احسن ... الشعر ...
... المذكورة لان ... الغريب الحسن ...
غريب القرآن والحديث احسن ... قوله ...
... الاستعمال ... الوحشية ...
... ما ذكره ... الوحشية ...

... في البين ... فائدة ... والوحشية قوله ... الفصاحة
... باعتبار ... مع ... الاستعمال قوله
... اي في حكم المفردات ... القياس ...
... القانون المستنبط من تتبع ...
... قوله كوجوب الاعلال في نحو قام ... القانون ... حذف المضاف
اي القانون ... في نحو قام ... الواو ...
...
... هذا الباب ...
...
...
... الفصاحة ... القياس ان كانت لغة
... الادغام ... الفصاحة ان كانت ...
... قوله ...
... خلاف القياس قوله ...
... الشواذ ... القياس بالنظر الى القياس
... قوله ...
... الشواذ ...
...
... الادغام ...
... الفصاحة ... كثرة ...
... الاستعمال ...
... بالفصاحة ... سيبويه ... الاعراب ...
... الاستعمال ...
... فصاحة الكلام ... فصاحة الكلام ...
... فصاحة المفرد والكلام ... في كلام الناس ...

[illegible]

دفع اعتراض خطيب اليمني ما يقتضي جواب الفضلاء بان المراد بما ليس المقصود دون ما ان اجيب بان اللفظ
على الوجه المذكور لم يوجد فيه كلام الكشاف بل وجده مع قيد مستدرك لكن لو سلم صحته فلا اقل
من وجدان الاستعارة كما طبق وقد نقلت ايضا والجواب انه لا يقطع من جهة الفضلاء ان
اللفظ وجد فيهما في كلام القوم بل يجوز ان يكون اخذه من الفاظهم واعتبارهم ثم عرضه
على علمائه زمانه او على وجه لم ما عرفه وهو قول الفصاحة عنده لم يكن اللفظ جاريا الى ما لو ذكر
فيما سيق وعلم انه ينبغي ان يراد قيد فيه التعريف وهو الخلوص عن الكراهة في السمع
ومن كثرة التكرار لانها يطلق بكثرة الدور بينهما فيقع ايرادهم ما كتبه ورد منهما
للمغايرة على انه ربما يقال مراد الشيخ عدم الاحتياج لما ذكر مطلق قوله فانه لو اسم
اسم امير المؤمنين للاظهر في العبارة ان يقال الموافق فان المراد الا هي ضمار ولا يظهر لوضع
للظاهر موضع فائدة يعتد بها ثم لكن الكلام مبارك يجوز ان يكون الاستخفاف من المطلوب و
اللقب على انه يجمع او ذم والكثير ما هو واجب ادام فضل والكلام الى ما هو ادا قوله لا يقال ولها
لطف الغرابة المفسرة بالوحشية لم يرد ضوابطه مفهوم الغرابة اذ لم يذكر ما تفسير الوحشي
ما يميز بعضها بل اراد صدق الوحشي على الكراهة في السمع لان بعض البلغاء يتحاشون عن استعمال
فيصدق عليه انه غير مانوس الاستعمال فيخرج عن تعريف الفصاحة بقيد الخلوص عن الغرابة
لا يقال هكذا المنافرة داخل تحت الوحشي فلم ذكر الخلوص عنه لانا نقول يجوز ان يكون
ذكره لكونه داخلا في مفهوم فصاحة المفرد ذاتيا لها بخلاف الخلوص عن الكراهة في السمع
ونفسه لو سلم ان الخلوص عنها معتبر في مفهومها فانما يلزم ذكره في التعريف اذا كان حدا
تاما واما اذا كان رسما فيجوز ذكر بعض الذاتيات دون بعض قلت ينبغي ان
يتوهم منه انه الامر من حيث هو الجواب قلت كانه لاحظ ظهور فساد ارادة
المفهوم هنا مفهوم فساد فصاحة المفرد ودلالة الذكر على تقدير الاحوال فيه فالظاهر عنه
جنس مثل اثبات دخول احدهما فيما بينه فصاحة المفرد دون الاخرى مشكل جدا قوله لظهور ان
الوحشي ومن قبيل تكلف ثم يريد ان الذوق السليم حاكم بان الوحشي وهو الظاهر ومعنى الاستعمال
على الكراهة في السمع من احد القبيلين الى انما تشتمل على عدم ظهور المعنى وعدم الانس في الاستعمال فقط
وانما تشتمل على ذلك مع الكراهة على الذوق ثم المقصود من التعريف ههنا لو كثير الظهور وافادة
اشتباه للظهور وفيه اجمال لجنس الافصح ما نجد الغالب ما يكتب لا يوجد تبيان وهو الكراهة في السمع

لطف

لطف الوهب وتسليم دخول الوحشي في القسم الاول لا يلائم ما قبله كلام الشيخ على ما
ان الكراهة في السمع تخل بالفصاحة على تقدير دخوله في كل من القبيلين والحال ان مقابلة كلام
يدل على ان هذا الكلام ليس من قبيل الوحشي الخط الغليظ وقد قال الوحشي قسمان والقسم الغراب
يستقل وهو الوحشي الخط الغليظ قلت فيه مما ذكر ان الوحشي ثلثة اقسام قسمان منها
ما يحسب استعماله وان ليس المراد حصر الوحشي في القسمين قوله الاولى انها ان اريد لا النفي فقد
لا تناقض فيه بان الكراهة في السمع نسبت ذهنا الى النفي من الامام بالعكس حق العبارة ان يقول
انها ان اثبت ثبت ثم نفى قوله وضعف جهة الوجهين ظاهر اما الاول فلان عدم النفاد لا النقل
لا يوجب عدم الاخلال بالفصاحة لجواز ان يكون الامام او بان يكون المعنى الاحتراز عن الالفاظ
الثقيلة على اللسان احترازا عن الالفاظ الكريهة في السمع وهذا حسن مناسب للافراد واما
الثاني فلانه قد ورد الفعل في النفي فينبغي ان يحمل على ما ذكر من النفي ثم يجوز فيه ان اللفظ
من قبيل الاصوات ولو سلم فالقول بان اللفظ صوت يعتمد على مخارج من مخارج الحروف مشهور بين
الادباء ولا يمنعون انه تعريف اللفظ قوله واجيب بان الكراهة بخصوصيتي في النغمة وهو الصوت
ليس فلان حسن النغمة اذا كان حسن الصوت لم يوجد كذا في المطلع قوله علم من اللفظ فصيح
من جهة الفصاحة من اعتبار القيد المذكور ان لا يكون التعريف جامعا لخروج هذا اللفظ مع كونه فصيحا
قوله كالفضلاء من اعتبار المعنى غير ظاهر اي فاذا علم كونه فاليه انه لم الغاية التسليم المثال
كالفضلاء فانه ما يجيء فاذا فسر بالتكلم ثابت كما في تفسير الفاضي ودون ذلك وانا كيف
المقابر ومن الا انه يجمع بها منه غير التعقيد وغيره بفضائل كانه قد يوهب وايضا هذا القائل يقصد
الفوائد من اشتمال القرآن على غير الفصيح ولا يخفى انه لا يلزم من نسبة القرآن من غير الفصيح لغيب
خروجه عن الكراهة في السمع لا يلزم على المصنف ادق وقد يقال اشتغال من اللغة لا بد له وادله منه
القرآن عن الفصاحة ايضا اذ يلزم ان لا يكون موضوع الفصاحة مانعا الا ان يقال لا يكون فالفصاحة عن الغرابة
مثلا فكذا عرض له ما يمنع افضال قواعد الفصاحة قبيح مع عدم صدق تعريف الفصيح عليه الا
ان يكون تعلق التعريف خلوصه عن الغرابة التي يكون سببا للقبح وعلى هذا سائر القيود في تعريف
الا اعتراض بهذه وقد اورد على الشرح انه صرح فيما سبق ان قرب الحج ليس سببا للثقل لو ورد
في القرآن وجهها جبنا ان بعدوا الحج من الرحمن والها وقد ادم وكذا كثرة التكرار ولا ضع ان ما يمنع
للقرآن بالفصاحة لو وقعها في القرآن نحو فسبحه ونحو نفس وما سواها فالهمها فجورها وتقواها ونحو وقع نوح

[illegible]

[illegible]

ما كنت لجوازه وصحة الخبر به لخلوه من مراعاة ونحوه بسبب ان دانتظم اخبارا ولعل التكثير
نحو انا نجم والنضير نحو انجما بعده وقولهما ما يصباح عالانجز اول والاخير مقابل صاح صاح
ثم طرح مقابل دايم صاحا مقام ثم الى البيت اى صاحا وحده بل وجمع قوم يصباح
بان جمع المنسوب جعل فيصل منه الى الجمع كما ذكره صاحب القلائد فلعل [illegible] لما فرد ما
رفع ان مثنى جزا وكيل لتصاح ما لتصاح ان كان احسانا لتنزل ونحوه اصالة فيطلبا قوله
اى وجه بان اراده ليس المراد حقيقيا على تقدير المقدر في نظم الكلام كما في قول الشيخ في شرح التقريب
ورد على ان المقدر موجود في نظم الكلام هنا ولكن ان يقف الشيخ [illegible] لا النظم
على [illegible] الالتفات عند البلغا كما في قول امرئ القيس تطاول ليلك [illegible] قوله
[illegible] هنا المقدر لكن ما بعده سببا لما قبلها كما في قولك تعظمت بجزا اعز امرك
ويجوز ان يكون تبيين لمجدك قوله نعم [illegible] اى [illegible] الفيل ان يعده والوقف
ثم اتى ابا سفيان [illegible] ثم الجزم لا المقدر [illegible]
الملق سوا الجزا [illegible] الفعل [illegible] وباقى قوله
كما يجوز [illegible] الى [illegible] ابن حجر امرئ القيس
على الحد [illegible] فى الخيل هو الفارس
البلغاء فلما انه قال [illegible] الحكمة فقال [illegible] الوضع ولا ينقص الكلام
في [illegible] للافادة فهو [illegible] والعدد [illegible] المقابل [illegible] الاختصار
لذلك الفعل [illegible] وهو مقابل ان [illegible] بالاشارة [illegible] الى [illegible] قوله البيت
[illegible] الحذف [illegible] المحذوف وهو قيام [illegible] التحقيق [illegible]
[illegible] الحاجب التقدير [illegible] هذا السوال
[illegible] تقدير [illegible]
جواب هذا السوال قوله [illegible] والمراد [illegible] وهى [illegible]
ان يكون [illegible] والمراد [illegible] وهو العطف
[illegible] لا المقدر [illegible] وهو المعلوم [illegible]
[illegible] الالتفات لان مقصود [illegible] قوم [illegible] من هذا
البيت [illegible] قوم [illegible]

قوله

قوله وليس قرب ضربت [illegible] على ببت [illegible] ان [illegible]
صاح [illegible] فقال ذلك [illegible] هذا البيت [illegible]
[illegible] المطلق ثم ان [illegible] المقارب والمضاف [illegible] المقدر
[illegible] الحقيقي [illegible] قرب [illegible]
قرب [illegible] الكلام [illegible] قوله [illegible]
وهو المقادير [illegible] في كلام العرب [illegible] المسند [illegible]
لا [illegible] المسند [illegible] ثم [illegible]
[illegible] قوله قرب [illegible]
مع ان الاظهر ان يقول [illegible] لزيادة التحقيق قوله مثل قوله [illegible] مقصود [illegible]
[illegible] ابو [illegible] موسى بن ابراهيم العراقى [illegible]
[illegible] القصيدة [illegible] البيت [illegible] قوله
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله اذن [illegible] قوله والواو للحال [illegible] العطف على [illegible]
[illegible] الجملة [illegible]
[illegible] العطف [illegible]
[illegible] العطف [illegible] الواو [illegible]
ان [illegible] الواو [illegible]
[illegible] الحذف [illegible] الواو [illegible] العطف
[illegible] العطف [illegible]
[illegible] المقصود [illegible]
[illegible] الاختصار [illegible]
السبب والمسبب [illegible]
[illegible]
[illegible] الواو للحال [illegible] الجواب هنا الجواب
هناك [illegible] الجواب [illegible] باب الشرط [illegible]

والواو للحال

الآن الاولى ان تجعل العطف على المشكل فى اسم الفاعل لوجود الفصل بين اللفظ قوله فى ما اشكل [illegible] او جملة ذو [illegible] اى فى قوله وصدق ان انفع فى الجزاء ان يكون مقابلة لذكر له ان الموانع [illegible] ان مشاركة الوصف الملح مقصود فى المتبع والحالية لا يفهم منهما ذلك فعلى كل الاتجهين [illegible] الايجاز [illegible] بدل فى معنى قلت العطف لتحقيق ان يكون [illegible] ولهذا حسبا للفرع الوصف ايام [illegible] بتقدير تسليم صحة السببية من المقصود فى شان المدح ما لا يخفى قلت المراد من السبب هاهنا السبب الشرطى [illegible] الا انها فى الجزاء [illegible] فيكون مقتضيا لاسم الوصف بان [illegible] الاوصاف [illegible] فى ذلك الجود حصار الجيش [illegible] يلزم من هذا توقف مدح الوصف على عدمه [illegible] يلزم من انتظام استفادة [illegible] ان يكون الشى سببا لسبب لشرة كما سبق فى الجنة لو فعل يلزم [illegible] قلت لا فائدة معنى على تقدير العطف قلت اللام لا انه على عدم [illegible] انه معنى مقصود فى الكلام فان قلت لا ان يكون العطف اى فى الشرط والجزاء وبقاء على لزوم كل من المعطوف [illegible] قلت بمنزلة العطف اذا لم التعليق بالشرط فى السبيل اى [illegible] ان لا [illegible] على الشك فظاهر لكن لا يخفى عليك ان الابهام المذكور لا يخفى اعتباره فى جانب الشرط [illegible] فى جانب الكلام [illegible] او اختيار او المقيدة للانفصال [illegible] فى جانب اللزوم لطائف لا يخفى كما قال الصاحب ابو القاسم اسمعيل ابن عباس [illegible] ابى الفضل ابن العميد فى وزارته [illegible] الدولة ابى [illegible] لقب بالصاحب الكافى [illegible] الاستاذ الشيخ عبد القاهر [illegible] نحو [illegible] بين النثر والنظم [illegible] فى ابياته اقرانه الا انه فاق عليه الفضائل [illegible] فقال الشاعر كان الصاحب يكتب [illegible] الا ما [illegible] الى الحق [illegible] ان [illegible] اذا [illegible] موضع ان [illegible] المذكور فلم لا يجوز استعمال [illegible] فى مقام [illegible] لا انه [illegible] لا يتصور [illegible] ولا يستحق فظاهر [illegible] اذا [illegible] فانه لا يتصور [illegible] اللوم واذا [illegible] لا يتبادر [illegible] لو [illegible] فقيه من المبالغة ورعاية الادب ما لا يخفى [illegible] لا يبعد [illegible] من الشاعر اى [illegible] صفوحته [illegible] والمتنى [illegible] سبق [illegible] الشاعر من [illegible] ضرب الحاجة [illegible] فى كلامه كيف [illegible] هاهنا [illegible] الذوق السليم [illegible] العطف

فهو فضاء فى سواء كان من قرب الحاجة او بعده او غير ذلك وصرح بان المصرع من الشاعر مع ان فيه قرب الحاج على ان المذكور فيما سبق ليس ان قرب الحاج لا دخل له فى جعل الشاعر مستقلا بل ان قرب الحاج ليس علة مستلزمة للشاعر المحل بالعطف حتى يرد [illegible] استدلالا على هذا [illegible] لوجود اللزوم مع عدم [illegible] اما الحمد وطولها فانه لا يفيد علم كونه مستلزما له لا عدم دخله فيه فافهم [illegible] ولم يرد ان يجرد [illegible] فان [illegible] فان قلت يجوز ان يعتبر هناك ما يقتضى السببية كما سبق قلت هذا اعتراف بان العلة المقتضية لعدم العطف هى الحاج [illegible] مع عدم ما يقتضى السببية [illegible] والمح فيهما هو الموازن [illegible] على انه [illegible] بالعطف [illegible] فان قلت لا يلزم من عدم كون [illegible] ان [illegible] اذ [illegible] مع القوام ما يقتضى السببية قلت [illegible] اللزوم [illegible] ان الامر [illegible] فى الفصل [illegible] [illegible] ما فى محل [illegible] مثال [illegible] الشاعر [illegible] ما سبق فكيف [illegible] الشاعر [illegible] كلام [illegible] على المبالغة وبان المراد به الشاعر الكامل [illegible] [illegible] الوجه ولا يلزم منه ان لا يكون [illegible] المراد بالشاعر [illegible] القوة لا المعنى الاصطلاحى [illegible] على الكل لان الفعل اذا اسند الى الفاعل ان [illegible] الشاعر [illegible] الا انه لم يحصل الشاعر المحل من [illegible] واحد والنظام [illegible] شاعر [illegible] المراد [illegible] والباقى [illegible] مع كونه [illegible] الشاعر الالفاظ [illegible] شاعر المعانى [illegible] لا [illegible] اى الحل [illegible] المراد انه [illegible] الجنة كيف [illegible] ذلك الا [illegible] لم [illegible] اذا ذكرت فى مقام [illegible] الشارد ولا [illegible] اى [illegible] الكلام [illegible] المقام ان التوجيه المذكور [illegible] وهذا الدفع اقرب من القول بان الاطلاق اصطلاحى لا لغوى [illegible] هذا من باب [illegible] الا [illegible] والعقلا [illegible] [illegible] على ان المصدر من المبنى للفاعل [illegible] ذكره صدر المحققين [illegible] ينبغى ان [illegible] المصدر [illegible] اصل [illegible] مصدرا [illegible]

للمفعول المعقيد [illegible]

[illegible] عند [illegible] العلماء [illegible]

ومما لمتعلق فهو بين المثالين ... لاصغر لانكره وكي الاصغر بالمصدر وذلك العلية
الفاعل فتقدير ذكر في الا وازم كالمنوية والفاعلية من الوكة والقيام او للفاعل او المفعول
فذكر في المصدر كالعالمية والمعلومية من العلم وباعتباره يتباع ابي اليهنة في قوم المصدر
المتعدي فقد يكون مصدر المعلوم وقد يكون مصدر المجهول مضمون قوله اما المشتق اذا حمل معنى
بالمصدر استعمال الشيء في المعنى الحاصل بالمصدر والا لكان كل مصدر متعد مشتركا ولا
قايل به بل استعمال المصدر في المعنى الحاصل بالمصدر استعمال المجاز فلا لازم معناه قوله تقديم
او تأخير قيل المراد تقديم اللفظ عن محل الاصلي الذي يقتضيه المقام وتأخيره عن ذلك
المحل وجعل الاجتماعان فطلب احدهما خفيا الا في ... بناء على ان التأخير من لوازم
التقديم قوله فان سبب التعقيد يجوز ان يكون ولكن اجتماع هذه الامور
سببا للتعقيد اطلقوا الخلل عليه مع تشبيه كل منها واطلاق الخلل على ... باب
البلاغة ... حاجة الى الحمل فيه تخلل فارجاع التوصيف بالسبب الغالب لوجيها
بالكلام المهم ثم فيه لو نظر الا ... من فوق هذا التقديم سابع الاستعمال بل اوجب
زيادة في التعقيد وفيه المز ونزاحت قال الافضل ... المعنى منه ... اذ لوزه
النحويون على خلاف منهم وهو الرد قوله ويجوز ان يكون التعقيد معطوفا على ما
قبله ... المعنى كانه قيل فان التعقيد يجوز ان يكون حاصلا من اجتماع امور ويجوز
ان يكون حاصلا ببعض منها فذكر ضعف التأليف ... الاعتراض ... بان ذكر
احد الامرين من ضعف التأليف والتعقيد اللفظي ... عن الاخر وكما ... كان
كان ... لهذا الدفع واما متعرض لعدم ... ذكر التعقيد اللفظي ... ذكر ضعف
التأليف لو صح ... فساده ... ان ... وكثيرا ما ... بالتنوين
... عن الثاني دون الاول قوله والا فالمجاز ... ذكره ... في ... الاستفهام ...
... الاستفهام ... الاشكال ... ان الاشتغال
وان ... اللموث ... الكلام ... العقد ... بينه وبين المشبه معنه
في الا ... اذا ... من تمام المشبه به وان البدل مقصود في الكلام ...
خلاف الاستفهام فتفطن قوله ... المعنى ... مما ... النفس ... قال لان
... ان ... وتقارب وهذا ... ان يكون ... بالعكس

وهذا ... تقديم في الانفصال وجود المانع والمقارب مع عدم ... ان ... هذا
المسيب ... على عدم ... عليه ... ان ... على ان المقارنة ...
كالايجي وربما ... بان المقارب ... قريبا ... مثله ... الايجي
لعدم نفي المقارنة عن المانع وكذلك ... بان الاستثناء ... لا يقتضيه ان ... الملك
... ومقاربا ... ما ... ان المقصود نفي المانع عن الممدوح ونفي المماثل عن
المقارب وكذلك ... هذا المقصود ... وقد ... بقوله ... ان المقارنة
... المماثل ... المقارب ... الموضوع ...
المماثل ... نفي المطلوب ... كما ... فهو ليس ... وتكلف
بعد ... وانه من باب المبالغة ... قوله ... فصل بين البدل والمبدل منه ... فيه
سببا للتعقيد ... ما ذكر ... الذهن الاظهر ان يراد ... المناسب
قوله خلل في النظم فالتعقيد ... وذلك الخلل ... لا ايراد اللوازم ... ان الامر بالعكس باعتبار
معنى ... اي ... ذلك الخلل ... المذكورة ... ان يراد ... فتعليل
... الدلالة ... ان ... اذ ... منهما ذلك ان ... انتقال
الذهن ... الى ... انتقال ذهن السامع ... الاول
... الكلام ... يجوز ان ... تأليف
الكلام على هذه الكيفية مع القدرة على التأليف ... لا ... خلل ...
... كان ... والمراد ... ذلك والجواب ان قصد ... في الكلام
الموضوع للافادة ... الذهن عند ... ولهذا ... بان
... من ... والمفرد ... على ذكر الموضوع ... على ان
... مردود ... قوله ... اللوازم التعقيد المعنوية
... اللوازم والوسائط ... في كل مادة
وحصول الوسائط بالكثرة ... باقيا على معناه بان يراد ...
... الا ... بالا ... فان ... ذلك الانتقال على السواء بل يكون
مع الاختلاف والتفاوت ... اقرب ... والتقديم ...

من الدلالة [illegible] وشهود [illegible] مسالم [illegible] اللازم

[illegible] في المادة ولان لم يجوز [illegible] خطا [illegible]

[illegible] المنطقي [illegible] بالاستفاد على انه اذا علم من البيان المذكور [illegible] التعقيد [illegible] اللازم

واحد متعلق لا واسطة واحدة مع [illegible] الوضع [illegible] اكثر من ذلك مع [illegible]

[illegible] فهم المقصود المتعلق فليس من [illegible] معناه في الكلام [illegible]

[illegible] اذا اورد لازم واحد [illegible] متعلق لا واسطة [illegible] العلاقة [illegible] بينه وبين اللازم [illegible] التعقيد

[illegible] من الكلام [illegible] علم [illegible] المراد [illegible]

البعيدة [illegible] ان هذا لا يلائم مذهب [illegible] فان الانتقال في المجاز والكناية عنده [illegible]

من الملزوم الى اللازم [illegible] الصارفة من ارادة المعنى الحقيقي في الاول

[illegible] سائلة [illegible] البعيدة [illegible]

[illegible] الانتقال [illegible]

[illegible] المقصود [illegible]

[illegible]

[illegible] وهو الرواية الصحيحة [illegible] بالنقل الصحيح [illegible]

هو الصحيح [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] المجاز [illegible] المقصود [illegible]

[illegible] التعقيد [illegible] المطلق [illegible]

[illegible] التعقيد [illegible] المجود [illegible]

[illegible]

[illegible] الامام [illegible]

[illegible]

[illegible] البيت المذكور [illegible]

الامام ابا حنيفة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] من باب استعمال المقيد في المطلق [illegible]

[illegible] اللازم [illegible] الملزوم [illegible]

المطلق [illegible] البيت [illegible]

[illegible] اللازم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] التعقيد [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

ال خصوص الاستعاره و ... صاحبها ... في ظهور ... [illegible]

[illegible]

... والمالكلام ... جواب ... [illegible]

... [illegible] ... طلب البعيد ... ان البعيد والوقت

... ان ... يلزم طلب الحاصل وان لم يكونا حاصلين فالوصال حاصل ... طلب

... البعيد ... طلب الحاصل والجيب ... البعد حاصل حال الاخبار ... [illegible]

... الوصال ... ان طلب البعيد ... الاستقبال ... طلب

... الاستقبال ... زمان القرب او البعد فطلب ... [illegible]

قوله وان ... [illegible]

... الاستقبال ... [illegible]

... الطلب في الاستقبال ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] قوله ...

... [illegible]

... [illegible] قوله ولا ينبغي ...

والشوق ... لان عادة الزمان الاتيان ... الواقع ... الاتيان ...

... [illegible]

... [illegible] وذكر ... العراق

... الوصال ... الامور على خلاف

... [illegible]

الاستقبال ... وارادة الاستقبال ... [illegible]

... [illegible]

... ارادة الاستقبال ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] لان مراد المحب

الوصال ... ومراد الحبيب ... الفصال ... كما قال ... [illegible]

ان ص

لاستعارة

... ص

الف ...

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... ان التكرار ... [illegible]

... من كثرة التكرار ... [illegible]

بالكثرة ما يقابل الوحدة تحصيص التكرار وكثرة ... [illegible]

... التكرار وان كان المراد بالكثرة ... [illegible]

... [illegible] ... كثرة التكرار ... [illegible]

... [illegible]

... قوله ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

الاستشهاد ... [illegible] ... والمراد ...

... ذكر الملزوم وارادة اللازم ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

ان ... بهذا المقام ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

قوله ... [illegible] قوله ...

... [illegible] قوله وهي ارض ذات ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] قوله وهي ارض ذات حجارة ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

قوله ...

قوله ...

قوله

فالتعبير بالقوس المراد [illegible] كذا في الايضاح وشارة الى الرد على الزوزني حيث قال معناه [illegible] بين سعاد وشعيب [illegible] بانه يخالف للنقل ايضا ووجهه كما قيل انه لا يطلب [illegible] من المتكلم لكونه من المخاطب [illegible]
والجيب بان الاقرب [illegible] ان يراد بالارباب [illegible] [illegible] عند مشاهدة
الاوراد فالحق [illegible] ما ذكره الزوزني وما ذكره الشارح انما يتجه اذا كان الوحي من الاطلاع
[illegible] الصوت [illegible] الطلل [illegible] ايضا مدفوع بان ما ذكره في الايضاح
معناه اللغوي وما ذكره ذلك القائل بالنظر الى المقصود وهو المعنى الكنائي لان [illegible]
[illegible] قوله لان كلام كثير التكرار [illegible]
[illegible] بانه [illegible] فصاحة [illegible]
[illegible] في السمع [illegible] الكلام [illegible] تسهيل [illegible] والجيب بان
الكراهة في السمع [illegible] لان [illegible]
[illegible] عن استعمال [illegible] في السمع [illegible] والكراهة في السمع
[illegible] الاضافات [illegible] التكرار [illegible]
[illegible]
[illegible] التكرار [illegible] الكراهة في السمع [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible] فالتكرار [illegible]
[illegible] المراد من التكرار [illegible]
[illegible]
[illegible] المراد من صورة التكرار [illegible] الفصيح [illegible] الكراهة في السمع [illegible]
[illegible] ان يكون كثرة التكرار [illegible] الكراهة في السمع [illegible]
[illegible] قوله [illegible] قلت [illegible] قوله [illegible] الكرم قال
صاحب النهاية الكرم هو الجامع لانواع الخير والشرف والفضائل [illegible]
[illegible] النبوة والعلم والعدل [illegible] الدنيا والدين قوله قال الشيخ [illegible] الكلام
[illegible] المعاني [illegible] الايضاح [illegible]
[illegible] التكرار [illegible]
[illegible]

اى استعارة [illegible] بالبرودة لان [illegible]
[illegible] البرودة وانما ازدياد برودة [illegible]
[illegible]
[illegible] وهو بالعفيف [illegible]
[illegible] البيت [illegible] ثم قال [illegible]
[illegible] قوله [illegible] البيت [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الصفات [illegible]

[illegible] بعد صفة [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] الباب [illegible]
كذا في الايضاح [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible] ما ذكره [illegible]
قوله [illegible] الايضاح [illegible]
[illegible] البيت
من تتابع الاضافات [illegible]
[illegible] الاضافات [illegible]
[illegible] كثرة التكرار وتتابع
الاضافات [illegible]

مدبر الكاس ... مسايل الا ضافات مع انها متاع ... فلا ... وقد يقال ... ناظر وردة ... بلطي ...
تكمل قال المعلم ... ان الاد فتابع الاضافات فاوكر على ان الادب تتابع صورت الاضافات
سيما ... بما ... اضافة كما في البيت اولى كما في الحديث فانه في صورة حسن
[illegible] ... اذ لا فرق بين لون الابن ... قبله الواقع ... مضافا اليه
... الصورة اذ لو كان ... الا ان ... الاستعارة ... مسلم لكن
... باعتبار ... عبارة من تتابع الاضافات اذ الاضافة ...
... باعتبار ... الوجوه ... صورة الاضافة
... الوجوه ... الكريم ... الحديث ...
و ... الحادث في البيت لكونه ... صورة ... الفاعل ... قوله ...
ان ... القايل ... وذلك اشارة ... الى الطوص من كثرة التكرار وتتابع
الاضافات ... بان ... تتابع الاضافات ... الكلام ...
مثل ... الوصف ... عليه ... بين ... الافصاح بالفصاحة
... قوله ... اي ... قوله ... بالفصاحة ...
... ان الذوق ... كثرة التكرار وتتابع الاضافات ...
بالفصاحة ... النقل ... النقل ...
كونها ... قوله ... الكيفية ...
... الرسم ... التركيبة ...
... الكيف باعتبار ...
باعتبار ... الصورة ...
... الصورة ... المطلقة ... قوله ...
... الوجود
... النسبة ...
كانت النسبة ... قوله ... الا ان ...
...
... قوله ... الكيفيات ... الاصوات ...

قوله والفعل والانفعال لان الفعل عبارة عن تأثير الفاعل ما دام ... والانفعال
عن تأثر الشيء ما دام ... كما ذكرنا الكيف ... قوله ...
ان ... الاضافة ... الكانت ...
... الكيفيات ...
... الكيفيات ...
... الاستمرار ... قوله ...
...
... الكيفيات ...
... الفعل والانفعال ...
...
... قوله ...
... المذهب المشهور ...
...
... الكيف ... المذهب ... المشهور ... الكيفيات ...
...
...
... قوله ...
...
... قوله ...
...
... الكيفيات ...
الكيفيات ...
...
... قوله ...
... الكيفيات ...

[illegible]

[illegible]

على ان يجعل المعدد جميع الصفة اولا ان يجعل الجا الشيء مبالغة كما في اخوة زيد الثا والمبالغة فانهم قوله وهو مقتضى الحال ليس جزءا من التعريف حتى يلزم الدور بل هو تفسير للمضاف بعد تفسير المضاف اليه انهم الفرق اما راجع الى الحقيقة باعتبار الجزء ويؤيده قوله والتأكيد مقتضيا اي الحال النفس الامتياز مبالغة قوله مع فصاحته قيل لو قال الا اذا اقتضى الحال خلاف ذلك لكان احسن لان الحال يقتضي ما ينافي الفصاحة كالتعقيد في المعميات سيما رعاية المطابقة اولى من رعاية الفصاحة اذا ارتفاع شان الكلام بالمطابقة فكيف منه الكلام على الكثرة الثانية ولم يعتد بالنادر القليل والجواب بلاغة الكلام المذكور قوله الحال والمقام متقاربا المفهوم حتى الوصفي من هذا الكلام بخط الدليل اي قوله فان مقامات الكلام متفاوتة بالمدعي وهو اختلاف مقتضى الحال تخصيص ذلك الامر الداعي باطلاق المقام عليه دون المحل والحال اما باعتبار ان المقام من قيام السوق بمعنى رواجه فذلك الامر الداعي مقام التأكيد اي محل رواج او على تشبيه حسن التأكيد في مقام التردد وتسمية ما يستحق منه ومنصابه من قيام الموجود بمعنى السقامة وانتصابه لانه كان من عادتهم القيام في تعاطي الاشياء والاشياء فاطلاق المقام على الامر الداعي ليلا بانه على حقيقته في محل قيامهم قوله وايضا المقام يعني اضافة الى المقتضي الكثرة والا فقد تقتضي ان المقتضي بالكسر قوله فيها سيما في مقام المقام ان يتردد المخاطب في افادة المقام اي المقتضي بالفتح لا مبنيه واضافة الى الحال الى المقتضي بالكسر بيانية قوله فقد تفاوت المقامات يختلف مقتضيات المقام قوله فقد بين ايضا حكم الكثرة اذ قد تفاوت المقام ويتحد المقتضي كما ان مقام التعظيم ومقام التحقير يقتضيان التنكير وقد يقال المراد ان يختلفان باعتبار فان معنى الاول يلزم التنكير في الارتفاع فيلحقا لا يمكن ان يعرف ومعنى الثاني عكس ذلك والمراد بالاعتبار في قوله فروعه ان الاعتبار المعنى المصدري فيكون قيلي لا فصل في المعتبر بأصل الاعتبار قوله الى قوله ثم شرع عطف على قوله اي فان كذا ثم شرع وشرع سابق فتامل قوله باجزاء الجملة فيه بحث لان الاجزاء اربعها الاخيرة المعطلة عليها وهي التي يتغير في انعقاد اصل الجملة فجميعها المقول لكونه وان ادرجها في جملة لم يجعله من الاسناد والمسند اليه كما ذكره قوله اما لم يقل في الاسناد وقدم الاعتبار الراجع الى الاسناد لكونه جزءا صوريا به يحصل الجملة وعقبه بالاعتبار الراجع الى المسند اليه لانه الركن الاكبر لكن فيه بحث وهو ان الجملة اصطلاحهم من اقسام اللفظ فلا يكون جزءا بعد الاسناد من اجزائها

لانه ليس بلفظ فلا يكون المركب منه ومن اللفظ لفظا اللهم الا ان يقال هو ابا اللفظ باعتبار الكثر اجزائه اذ التغليب باب واسع قوله باكيدا وتقليد الفصل بخبره وجوبا قوله لكونه محذوفا اذ لا نبا فيه نظر لان هذه الاحوال ليست مخصوصة باجزاء الجملة بل قد تجري في اجزائها وان لوحظ في الكل بالاختصاص المذكور اضافة الكل الى الجزء المسند اليه الشيء فوقه اذا المسند كما ذكر ويظهر ان يقال انه مع حذف المضاف اي مثل ما ذكر في هذا الفن سيجيء من نفس الكلام بعناس قوله اذ يجز التخصيص كالمبتدأ اذ نحو في الدار رجل والفاعل نحو جاءني رجل وما ذكره ابن الحاجب من ان الفاعل مخصوص بالحكم المتقدم مردود بان الحكم عليه اذا اختص بغير الحكم كان الحكم على غير المخصص فان قلت ما الفرق بين الفاعل والمبتدأ حيث يجوز تنكير الاول بلا تخصيص دون الثاني في مثل رجل في الدار كما هو المشهور قلت الفرق ان في تنكير المبتدأ اشكالا بالوضع من الطرفين وهو الثاني لانه اذا كان محكوما عليه مجهولا وهو متقدم على الحكم مع عدم استماع حديث الحكم بخلاف الفاعل لانه بالحكم الفاعل المقتضي الامر وفي قبل الحكم اي يقع بعد ذلك ان السامع لا يصغي الى الكلام المنتظم قوله على المسند اليه اي الذي يسند اليه وهو المسند فالصفة مسند لا جزء المسند الراجع الى الموصول الا الى الالف الذي بعده حتى يلزم قصر الشيء على نفسه قوله في زيادة كونه مفردا فعلا او جزءه قيل اي كونه مفردا موصوفا بالافعال في التفسير وهذا لا يوجد في المسند اليه قطعا ولذا جعل زائدا على الاعتبار انه فعلا بدون ان كونه مفردا او جزء فعل موجود في المسند اليه وقد يشترط اليه بقولنا اي جزء كذلك فما يتخيل زيادة على الاعتبار انه وفيه بحث اذ لا معنى لعدم الانقسام المذكور مقتضى الحال لا يقتضيه المعاني بل المقتضي هو الاقسام والاقرب في الجواب اي الكون مفردا او فعلا من لوازم المسند اليه فلا بعد من الاعتبارات المناسبة للمقام ولهذا لم يعتبر في هذا الفن قوله متعلقات الفعل المراد بالمتعلق بالمعنى في هذا الفن متعلقات الفعل يكون في المتعلق من الالفاظ والافعال ما سوى كره في شعر ان المعمول وبابه في نفسه متعلق بالمسند اليه متعلقا به نحو اي الضارب زيدا في الدار بالمعجب فهذا لا يرد فان المتعلق في الحقيقة هو الحدث الذي يتضمنه المصدر وهو مسند الى المسند اليه فكان ذكرها احوال المسند فلم يتوسع في ذكره فيه وعلى الامر الا انه قوله على الوجوه المذكورة في باب الظاهر انه متعلق بالاطراد والانتفاء اللازم ايضا اذ لا اقسام لها فتقام هذه الثالثة الى القسم الاول وهو المختص بالجزء او بمعنى ومن مقام الحصر اذ الى القسم الثاني وهو المختص بالجملة فصالح ادخل في مقام الايجاز

اشارة الى الفرق الثالث [illegible] فيما لا يكون مختصا [illegible] المفهوم من قول الشارح
ان الفائدة [illegible] التقصير والجواز ان يكون للتعليل اى خلاف كل واحد منهما ظاهر العبارة
[illegible] فلا فرق [illegible] المذكور [illegible] المقام التكثير
[illegible] التقدير [illegible] فالصواب ان يقال اى خلاف مقتضى الظاهر
[illegible] خلاف كل منهما اشارة الى ان [illegible] لا كل واحد من هذه الاربع
على سبيل البدل [illegible] على ظهور المراد قوله وكذا اشار [illegible] المقام
[illegible] المقام [illegible] على مراده [illegible]
[illegible] الى اللفظ [illegible] المعنى [illegible] قوله
وكذا خطاب الذكي [illegible] باعتبار نفس الكلام
ان المراد [illegible] المذكورة [illegible]
[illegible]

[illegible] المصاحبة الظاهر [illegible] الاصل [illegible] قوله ليس [illegible]
تفاوت المقامات [illegible] تفاوتها [illegible] بالطايف [illegible]
قوله [illegible] المقام [illegible] ان
[illegible] اذ المراد بالمصاحبة [illegible] ان [illegible]
[illegible] مع صاحبها والظاهر ان [illegible] قوله كذا ينبغي ان [illegible]
المقام [illegible] ان ذلك التوجيه يستلزم ان يكون [illegible] مع صاحبها [illegible]
اذ ليس [illegible] المقام المقتضى [illegible] المقام
مع المسند [illegible] الافادة [illegible]
المذكورات [illegible] البديعية [illegible] والتخليص
[illegible] قوله وكذا خطاب الذكي [illegible]
البيان [illegible] ان البيان [illegible] من حيث الوضوح [illegible]
[illegible]

لا انه سبب لتفضيل الحسن الى آخره وتقول المطابق للارتفاع شأن الكلام فيما وان هو زيادة
المطابقة وعلى المقدمة الثانية بان انتفاء المطابقة سبب لانحطاط الحسن الكلام وجه
على انطباق تركيب الكلام على مقتضى الحال وعلى الانطباق فقد اوجب بان اصل الحسن الذاتي
لحصول عند اتصافه بالفصاحة من نفس شأن الكلام حينئذ بالمطابقة بعدها وقولنا بان الاد
يقول في الحسن انه بالحصول اليه فلا يلزم الزيادة على الحسن في الارتفاع ولا ثبوت اصل
الحسن في الانحطاط وفي اقول هذا المعنى من العبارة تكلف واقرب منه في الجواب
الاول بان العبارة حذف المضاف في قوله بمطابقته الى طب مطابقته وكلما ازداد
المطابقة ازداد الحسن وذلك يلزم منه تحقق الارتفاع في الحسن اول مرتبة المطابقة
وعن الثاني ان المراد ههنا باضافة العدم لا المطابقة للحسن اذ مناسبة الاضافة ملكة
التي بها الام كاسبابا فيلزم علة الانحطاط حسن عدم المطابقة لا عدم حسن
المطابقة وهذا المعنى يحقق في وجه بان يترك مطابقة اصلا فليتامل قوله
او لاد بالذات اولا منصوب على المفعول المطلقية بمعنى قبيل ودرج منفرد او صفة فيه
الذات داخلة المشهور مع انه اجمل التفصيل في الاصل بدليل الا وان وابدل كالمفعول
لفظه والا فاعرف وهذا منع قال في السعي اذا جعلته صفة لم يوف بقوله اما اول
واذا لم يجعله صفة عرفته بقوله لقيه اما اولا معناه في الاول اللازم من هذا المقام وفي الثاني
قبل هذا المقام والباء في الذات بمعنى في وهو واو معطوف على اولا اي في الذات المتيقن
بها والبسط قوله لكونها ذاته الا ما يتبع المراد ما يتصف به الكلام الفصيح في الفصاحة في قوله
والبلاغة في الكلام لا قوله في عرف والدليل على ان ذلك اشارة الى التقييد وان كان
الكلام حقيق ما ذكر هناك مطلقا انه للارتفاع بين الفصيح فان قلت لم لا يجعل اشارة الى الكلام
البليغ بعدم المطابقة قلت لانه قوله والحط بالبلاغة يتنبو اذ لا ينبغي لان يقال الحط
شأن الكلام البليغ بعدم المطابقة وهذا قوله الحسن الذاتي الداخل في البلاغة
المراد بالحسن الذاتي الحسن الذي ليس دونه ذات البلاغة لان الحسن داخل في حقيقة البلاغة
وانما وصفه بالدخول في البلاغة اي انه ليس دونه لا يخرج عن حد البلاغة والحمل
ان يكون باعتبار ان ليس دونه الى المطابقة داخل فيها لان البلاغة هي المطابقة الموصوفة
قوله وهو يعني لفظ المقتضى اي يقتضي الحال الذي التأكيد والاطلاق في قيل لا الكلام المؤكد والمطلق

وسيجيء تمام البحث فيه نوقف علم الكلام قوله لان افادة المقدر تقيده للحكم كما ذكر الرضي
من ان اسم الجنس اذا استعمل ولم يقم قرينة تخصصه بعض ما يقع عليه فهو في الظاهر لاستغراق الجنس اقول
من استغراق كلما تم فيلزم النفي حينئذ ان يجمع الشرطات حاصل بسبب مطابقة الكلام
للاعتبار المناسب الى قيد تعداد الحكم اذ لو جاز ان يحصل ارتفاع بغير ما لم يكن هذا الارتفاع
حاصلا لتلك المطابقة مع نفي تلك الكلية قوله يحتمل ان يكون فان قلت لم لا يجعل الكلام
المقدر مبنى قرينة على عدم ارادة الاستغراق في الاول فلا يجري عليه الحصر لئلا يقول ما
الثاني البطلان قلت لانه لم يكن ما يلزم قولها على ظاهرها وهو كون مقتضى الحال هو الاعتبار
المناسب لهذا ورد قوله يجب ان يكون المراد بالاعتبار المناسب مقتضى الحال واحد المتبادر
من الكلام والمشهور عند المحققين ان المراد هو الامر الذي في المفهوم الخ بعض النسخ
في يكون قوله المقام فيقتضي الحال هو الاعتبار المناسب من قبيل هو المبطل المحال وسيجيء
تفصيله وحمل المفصل قوله هو الاعتبار المناسب للحال على ان الوارد بعده حرف
ومن كلام الكل دون الحصر وطريق ان يكون يراد بكل المراد منهما واحد ما ثبت للمساواة
وان المبطل احد الحصرين اولهما لانه لا استقلال اجتماع الحصرين صدقا فاما ان يكذب
احدهما او كلاهما اما قال الفاضل الخطائي بطلانهما على تقدير التباين بين الاعتبار المناسب
ومقتضى الحال او العموم من وجه وبطلان احدهما انما على تقدير العموم مطلقا اذ يبطل الحصر
في الاخص وغيره فيثبت لمن ينبغي الكلام على ان الحصر الحقيقي يستلزم وجود المحصور
في جميع افراده وانتفائه عن ما عداه اورد عليه الشارح فلا شك انه يبطل الحصر في الاعم
والحصر في الاخص ايضا ثم لا يخفى ان احد الحصرين ليس اولى من الاخر في الصدق والالم
يلزم بطلانهما على تقدير بين الاولين ايضا فيعلم انه لا فرق بين التقادم الثلاث لان
اللازم بطلان احد الحصرين او كلاهما ولكن ان يلابسه ولا شك ان بطلان الحصر
في العام بالطب رجوعه الى الايجاب وبطلانه في الخاص باعتبار رجوعه الى السلب في قولنا اذا
بطل الجزء الايجابي من الحصر في العام لم يمكن ان يبطل الجزء السلبي للخاص بواسطة ثبوت الحكم
في غير تحقيق الحكم واذا بطل الجزء السلبي في الخاص لم يمكن ان يبطل الجزء الايجابي
في الحصر في العام بواسطة بخلاف من وجه فان بطلان كل من الحصرين فيه باعتبار الجزء
السلبي وبطلان هذا الاعتبار لا يمنع ان يبطل الجزء السلبي للحصر الآخر بواسطة تحقق جزئه الايجابي

قوله ويمكن توجيهه على تقدير ان يكون المراد بكونهما واحدا اما بحسب المساواة او
المقصود منه اللازم ... لا بوجب ... لجمع افراد ... يلزم على تقدير علم الاطناب
بالمعنى ان ... لطابق احد الجزاء ... وعلى تقدير ان يكون الثاني في المقصود
بها المعنى ... في الدليل لنفي المساواة ومع احتماله ... الاطناب وقد
يجاب عن الثاني على التقدير الاول بان معنى الجوهر ان مطابقة الاعتبار المناسب مطلقا
هو سبب الارتفاع ومطابقة مقتضى الحال كذلك فيلزم الترتيب ... والايجاز وكما
... وعلى التقدير الثاني بان معناه لا سببية مطابقة الاعتبار من حيث هو اعتبار المطابقة وسببية
مطابقة المقتضى من حيث مطابقة المقتضى فيلزم ... في المقصود وهذا الجواب ...
ان ساعد الحكم على ان المذكور يفهم من كلامه ... وهو الذي ... الشيخ عبد القاهر حيث
يقول حاصل الاستدلال ان الحصر ... النظم ... مواضع من كتابه ... وضع الكلام موضعا
يقتضيه علم النحو ... والعمل بموجب ... وهو معنى النظم وكذا المراد بالمقتضى ايضا
ان قلت ... يراد به ... قلت ... السبب ... السبب كما في
... بالتبع ... المراد ... وضع الكلام موضع الذي يقتضيه علم النحو ان يكون ذلك
بحسب الاعراض ... لها الكلام كما ... ليس بهذه المذكورات وهذا ايضا
... في التفسير ان ... وايضا لما كان تمام علم النحو بعلم المعاني والبيان كما ذكره
... المفتاح ثم لا يخفى ان ... تلك المحاسن لا يتوقف على معرفة
علم النحو ... ان ... اراد الشيخ علم النحو ... اصطلاحه ... بجزم ... ما ذكر ... تركيب
البلغاء ... النظم وهذا ظاهر قوله ... بين ان يكون وبين ان لا
يكون الكلام ... متفق ... تردد ولو ... الشرح وجعله
... اذا ... بين ... لا تقدير ... والالف يستقيم اذا
... الكوكب ... في بعض النسخ ... لا يخفى ان ...
... الاربع لا يبقى كل واحد منهما ... علم ... الوصف
على سبيل ... وجزءه ... اذا ... الوجود
... قرينة ... ان ... الاسماء ... اذا ... بانتفاء
على ان ... في عبارات المتقدمين ... وقياده ...

على بعض ... ان ... الكلام ... اذ الكلام ... في ... البلاغة ...
قوله بل وهذه اللفظة بل عطف على قوله وهو ... الفصيح ... ثبت ...
بعد ... ان المراد ابطال الكلام السابق ... الشارح ... قوله ولا هو الا
... اي لا ان ... المذكورات ثابتة للالفاظ انفسها من حيث هي ... لها بسبب
المعاني والاعراض التي يصاغ لها الكلام قوله بالتركيب ... الا ان ... المفردات
فيها ... بالتركيب ... الافادة قوله وذلك ... بيان ... البلاغة ...
اللفظ باعتبار افادة المعنى ... السابقة قوله ... مطابقة ...
... المطابقة ... وذلك ... الوصف بعدم المطابقة ...
السبب ... المطابقة ... قوله على ما ...
بالتأكيد ... الكثرة ... العامل ... الظرفية ... صاحب الكشاف ...
... المذكور ... مصدر ... الخليل ولم يذكر الشارح ذلك الاحتمال ...
ان وصف ... بالكثرة على معنى الاطلاق ... الاحتياج ... الوصف
... كثرة ... وهذا ... كثيرا
... الاستصحاب على الوصفية ...
... هذا الاسناد ... قوله ... الاشارة اي ...
اللفظ باعتبار افادة المعنى بالتركيب ... قوله ...
... الا ... كان ... المراد ...
... بسكان المدن والقرى والاعراب سكان البادية والموافق ... ان العرب
... سكان البادية خاصة ...
... الذي ... لا ...
والاثبات ... وان الشيخ اراد ... فصاحة الكلام اللفظ للمعاني
ان البلاغة ... اللفظ ... باعتبار افادتها ... عند التركيب ...
المعنى دون اللفظ ... ان وصف اللفظ بها باعتبار افادتها المعاني عند التركيب ...
... صفات الالفاظ ...
... صفات المعنى ... فان كلام الشيخ ... الفارقين ...

الا ان قولهم ثم ذم التوقيف بين كلام الشيخ مبناه على شيوع اطلاق الفصاحة على البلاغة
الا انه لما كان بالفصاحة حيث حكم بانها راجعة الى اللفظ دون المعنى اراد به المشهور واراد بها
حيث ذكر انها صفة راجعة الى المعنى معنى البلاغة وانت خبير بان قول الشيخ ان فضيلة الكلام للفظ
لا لمعناه حتى ان المعنى مطروح قوله بعض فضل الفصاحة على المعنى المشهور تأمل قوله ولا شك
ايضا فان الموصوف بها عرفا هو اللفظ فان قلت لما كان محل تلك الفضيلة هو المعنى الاول
كان ينبغي ان يكتفى بوصف بها اللفظ عرفا قلت وصف اللفظ بها كوصف الرجل بحسن غلام
على معنى كون اللفظ بحيث يرجع عليه تلك الفضيلة لكون الرجل بحيث يحسن غلامه لا يقال فليحمل كلام الشيخ
على هذا المعنى حتى يستقيم حمله وصف الالفاظ المنطوقة لانا نقول هذا وان صح في نفسه لكن لا يصح
توجيها لكلام الشيخ فان مراده ليس الا بيان محل الفضيلة قوله والشيخ يحكم على كل الخ يعني الى آخر
ما نقلناه في كل منها وتفصيل قوله على معناه اللغوي فيقال عليه يلزم ان لا يكون كثير من الاقوال البليغة
المستعملة في المعاني الثواني على المعاني الاول الشرعية والعرفية مثلا بليغا واجيب بان [illegible]
التقييد باللغوي على ان هذا القسم الاول اكثر فلا ينافيه وقوع المجازات او الكنايات في المعاني الشرعية
والعرفية مثال اول قوله ودلالة ثانية اي واقعة في المرتبة الثانية بالنسبة لدلالة اللفظ على المعنى
الاول لان للمعنى الاول دلالتين [illegible] لذلك المعنى لاجله وبواسطته فالدال على المعنى
المقصود هو اللفظ ايضا لكن بواسطة المعنى الاول فيكون وضعية وقد يكون عقلية كما ثبت
عليها الآن ومن حكم بانها وضعية حمل ذلك على انه اراد بالوضعية ما للوضع مدخل فيها [illegible]
والمراد بالمعنى المقصود هو الغرض من الكلام اثباته او نفيه وليس [illegible] ما قصد البليغ [illegible]
استعماله مثلا قوله بل على ترتيبها اي ترتيب الالفاظ المنطوقة على حذو ما اراد ترتيب المعاني
جعلها في ترتيبها التي هي المناسبة للحال والمقام ثم ان الشيخ انما اطلق على ترتيب المعاني المنطقية
ترتيب الالفاظ على حذوها اسم النظم مع انها اي الترتيب الثاني [illegible] ان العمدة في باب
البلاغة انما هي المقصود والاعتبار دون اللفظ والا لجاز ان يطلق [illegible] مقتضى الحال على
الاعتبار المناسب مع انه نفس الخصوصية المعتبرة فلا ينافي ما سبق من كون النظم توخي معاني
النحو فيما بين الكلم حيث دل على كونه من عوارض اللفظ كما ظن [illegible] قوله والخواص
والمزايا والكيفيات المنتهي الى الخواص عبارة عن الامور المستفادة من التركيب [illegible] والوضع
ان المزايا والكيفيات عبارة عن الخصوصيات المنتهية لتلك الخواص فاطلاق [illegible] الامور على المعنى الاول

من

من قبيل المجاز او اصطلاح الشيخ كما يشهد به قوله والسيد بعض الفضلاء قوله من الاوصاف الراجعة
[illegible] عليه ليكون الفصاحة والبلاغة والبراعة ولو كانت الا اوصاف الراجعة الى
المعاني اللغوية ولا وجه لها اصلا [illegible] تسليم ان المعنى الاول هو اللغوية بان المعنى الاول
هي محل الفضيلة لان ترتيبها في النفس ثم ترتيب الالفاظ النطق على حذوها على وجه يتعلق الذهن
منها [illegible] الى المعنى الاخر الا افادة بلا اخلال ولا تعقيد هو البلاغة فيكون ترتيب المعنى الاول
على الوجه المخصوص منشأ الفضيلة [illegible] والله اعلم بلا شك قوله لان الالفاظ المنطوقة التي هي
الاصوات والحروف مبني على ان اللفظ صوت معتمد على مخارج الحروف والحرف زائد كيفية عارضة
للصوت الذي هو كيفية تحدث في الهواء من تموج ولا يلزم قيام العرض بالعرض الممتنع عند المتكلمين
لانهم يقولون الاصوات والحروف موجودة قوله فيثبت انها صفات للالفاظ والمعاني
ولا يمكن الحمل على التحقيق المقصود على هذا بان يريد بالالفاظ [illegible] فالبليغ [illegible] صفة [illegible] اللفظ المعنى
الاول باعتبار افادته المعنى الثاني ولا يلي باعتبار افادته المعنى على المعنى الاول حتى يكون
المعنى فالبلاغة راجعة الى اللفظ باعتبار افادة المعنى الاول لان [illegible] قوله فالبلاغة الخ
على توجيه الكلام [illegible] فان البلاغة صفة اللفظ باعتبار افادته المعنى الثاني لكونها عبارة
عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال وهو المعنى الثاني كما في [illegible] قوله
المعاني الثواني التي [illegible] ان المعنى اذا كان منكرا فالبليغ [illegible]
[illegible] كل واحد منها [illegible] البليغ [illegible] ترتيب المعاني
الاول المنقلب ترتيب الالفاظ [illegible] البليغ فترتيب المعاني الاول
هو منشأ الفضيلة بلا ريب قوله والسبب انهم لو جعلوا [illegible]
انهم لو جعلوا الفصاحة والبلاغة والبراعة [illegible] اوصافا للمعاني لم يفهم انها صفة
المعنى الاول [illegible] الالفاظ [illegible] المعنى الاول
[illegible] قوله الا الالفاظ [illegible]
الالفاظ المنطوقة [illegible]
واللفظ [illegible] المعنى الاول [illegible]
[illegible] ان اللفظ المستعمل [illegible] المعنى [illegible]
[illegible] المعنى حقيقة [illegible] لان التعبير [illegible] باللفظ

[illegible]

[illegible]

بين علمي جاز ما ادعاه الشيخ من ضبط على علم الاشتراك بعد القيام الوثيقة المعنية للمراد منه
على الاستقلال ويمكن ان يراد بقيد ارادة لو جعلوها صفات للمعاني لم يعلم انتفى ما ظاهر انها
صفات المعاني الاول لان المعنى الثواني داخل في البلاغة مع ان الكلام الذي ليس له معنى ثان
ساقط عن درجة الاعتبار عند البلغاء لما سبق من جزء الذهن بين المعاني الاول والثواني
بلا واسطة اذا جعلوها صفات اللفظ او علم كون اللفظ المنطوق وبينه اللفظة
المتخيلة الحاضرة في الذهن لان ليس المراد واللفظ نفسه كانت الملازمة بين اللفظ
والمعنى الاول وما لم يحدث منها اول والحاضر في الذهن اليها وهذا القدر يكفي للترجيح
قوله جعلوها الى المواضع لا فوائد والفائدة التي تحدث منه قيل عليه المفهوم مما سبق استعمال
الالفاظ في نفس المعاني الاول والمفهوم من هذا السياق في الصور التي ورد فيها
وبينهما تناف فكيف يجمل هذا الكلام ثم لا سبق على ما يشعر به الفاء في جعلوها واجيب
بان الشيخ يطلق على المعاني الاول الخصوصيات والصور ونظائرها مبالغة فيها مع انهم
وان كانوا يطلقون الالفاظ على نفس تلك المعاني ويصفون الالفاظ بالبلاغة وما نحن
فيه الا ان مدار توصيفها عليها ما في تلك المعاني من الصور والخواص فكان المعنى الاول نفس
الخصوصيات والمزايا التوضيح وفيه نظر لان هذا الجواب يشعر بان المراد ههنا
بالصورة نفس المعنى الاول وقوله صريح في ان المعنى وتحدث منه مانع من حمل على ذلك فالاظهر
في الجواب المعروف ما صرف المصنف الى محل الصورة والى جهة قوله وقولنا صورة وقع لا يتوهم
من ان المعنى ليس له صورة فكيف يصح قولكم ونحن نريد بدون الصورة لا حدوث في المعنى
٢٤ اي ذكره الشيخ اي قيل واعلم ان الكلام الذي نقله الشيخ والابل الالهي لم يذكر فيه
على هذا الترتيب بل التفصيل مذكور متفرقا وبعض في اوائله ولهذا حكم المعنى بان
ما نقله الشيخ اضطر لما اولا واتفق ان يظن هذا منقولا قوله تدافع الاولى وسلاستها
مذاقتها ما يتجها للطبع وسلاستها سهولة النطق بها قوله والفصاحة عبارة عن كون
اللفظ بهذا الاعتبار الذي هي حسن المعنى الثاني للفصاحة تكون عدادها والا فان جعل
معنى ثانيا للفصاحة بطل الحصر الذي من كلام الشيخ فتامل قوله لا يمنع ان يوصف بانه دال
اذا اراد منع الوصف بالدلالة على تلك الفضيلة كما دل عليه السياق او اراد بالدلالة الدلالة
مطلقا لكن بالمعنى المشهور الذي تثبت للفظ الفصيح اعني الدلالة اللفظية وهو لم يمنع من اللفظ

فلي بيانه ما سبق من قوله لم يجد ذلك المعنى دلالة بما بينه على المقصود قوله الذي للبلاغة في الكلام
انما حمل البلاغة على البلاغة في الكلام لان المذكور سابقا هو البلاغة في الكلام فليس مع
المعرفة في قوله وبيان تلك البلاغة المذكورة وايضا الطرفان المذكورة انما يلائم البلاغة
الكلامية قوله الى ان ينتهي البلاغة الى ان الايضاح اشبه لما ان الايضاح توطئة لدفع ما يتوهم
في المقام من كون قوله وما يقرب منه عطف على حد الاعجاز كما تشبه قوله وهو ان يخرج الكلام
في البلاغة عن طوق البشر اي الى ان الاعجاز فلا الله تعالى بارتفاع ما يلاغته الى ان يخرج عن طوق البشر
مع ما هو الحد الفصيح لا باعتباره ولا باسلوبه الوضعي لا يعرف في القول عن المعارضة وافراد
البشر بالذكر يشعر مع ان المشترط بالبلاغة والتقصير للمعارضة والاعجاز المعجزة ما يكون
خارجا عن طوق جميع المخلوقات من الجن والانس والملك فان قيل لبيت البلاغة
فان قلت ان محل السؤال مع منع تخلف الاعجاز في كلام الله تعالى كما يشعر به قوله لم لا يجوز ليكون
الجواب خارجا عن القانون لان منع المستدل لا سيما اذا كان خفي لا يفيد اصلا وان
حمل على منع المعارضة يتجه انه لم يذكر دليل على تخلف الاعجاز حتى يعارض قلت الاشتهار دليل
لحقيقة فيه اي عن ذكره فهو ملحوظ فهو واعلم انه لا بد من ان يحمل علم البلاغة في قوله علم
البلاغة كما قيل بانما) هو من الامر على المعنى العام لان المعنى المشهور وهو علم له زيادة
اختصاص بالبلاغة اعني علم المعاني والبيان كما قيل بانما الفصاحة بل علو الكلام
معنى الحمل على المعنى العام تغليب لان الكاهل بانما الى ايق الامرين هو العلم المخصوص
مع الحمل السلم كما تشبث انت الله تعالى قوله وكثير من بهره الله انه يتعلق بالجواب الاول
الذي هو منع كون اول علم البلاغة قوله كما قيل بانما البلاغة قالوا ما التقديم على قوله ولكن
ونوصلها الى الاحاطة من الاحاطة فلما سبق يتعلق بالجواب الثاني قوله وما يقرب منه
قال بعض الاعلام صاحب الحواشي هنا قوله وهو ما يقرب منه عطف على طرفان وحده
حد الاعجاز انما تشبيه الفهم باسم الاشارة او باعتبار كل من الطرفين فيكون اشارة
الى الوسط قال وهذا احسن لان في الكلام من حيث الدرجات الثلثة للبلاغة للطرفين
والوسط وانت خبير بانه توجيه فاسد لانا نجد انه ضامن وفي القصر بالاجمع بين المعطوفين
بلا فائدة معتدة بها لقول بها مستلزم الاستدراك في قوله وبينهما مراتب كثيرة كما لا يخفى على
المصنف قوله فيني لا يفهم من اللفظ حيث طبعه وهوانه ان اراد بعدم كونه مفهوما من اللفظ

انه يستفاد منه حرط انفسهم ولا يخفى ان اراد انه لا يجلد فهم واما ان [illegible] فلا يدفع الفساد
واما اذا اتفق الاتباع بعضها فقط واما اذا اتفق نوعيا فلان ما يقرب من نهاية الاعجاز
لا ينافي المرتبة الاولى بل لا ينافي الا المراتب التي بعد المرتبة الوسطى لان القريب من النهاية
لا يكون اقرب اليها من الوسط كما لا يخفى على الفطن وجعله من قبيل التنوع عن النوع بان اراده
لا يستقيم اما اولا فلان ذلك انما هو في الاحكام التي لا يختص بطبيعة النوع اذ لا يجوز زيد
وعمرو وبكر الا في افراد الانسان نوع والكلام فيما نحن فيه نوعيا انما هو الطبيعة الاعجاز
لان الكلام المحاورة مأخوذة في مفهومه كيف وكل فرد من طبيعة الاعجاز سواء نهاية
لما دونه منا في ذاته واما ثانيا فلان التعبير عن النوع بما في ذاته ان يجعل [illegible]
ومن هنا ظهر ان قوله ان يلحق معه الى لا بطال الجواب الثاني كما هو المتبادر لا يبقى
الفساد المذكور بحيث يجابو على ان الحق على ملاحظة الاسناد قوله ويؤيده قول صاحب
الكشاف الخ [illegible] ان القياس يرجع الضمير الى المضاف لانه المقصود بالذكر لا
[illegible] منه ما قوله وبعضه قاصرا عنه راجع الى حد الاعجاز ولا يخفى ان الانسب
بحمل قوله يكثر معارضة على الصفة الكاشفة مع تحقق انحصار مراتب الاختلاف
فيقد انتفت [illegible] المقصود عن حد الاعجاز امكان المعارضة ولا يستقيم الا ان يطيل
[illegible] جاز في الجملة ارجاع الضمير الى المضاف اليه وحمل الصفة على المخصصة فهذا
لم يلتفت قول صاحب الكشاف [illegible] على المدعي بل هو [illegible] الاعتراض الشارح
[illegible] الكشاف على قوله كان يكثر [illegible] بان ظاهر النظم ان الكثرة صفة الاختلاف
وقد جعلها صفة المختلف فيه [illegible] فان كون البعض [illegible] صفة للكل
ولا [illegible] بالكثير منه قوله وكان بعضه بالغا حد الاعجاز وبعضه قاصرا عنه فيجب
[illegible] الاختلاف [illegible] البعض [illegible] مرتبة الاعجاز والبعض قاصرا عنه
[illegible] القرآن ايضا فان [illegible] فكيف يستدل
باستعماله على انه ليس من عند الله تعالى على ما هو المقصود من الآية واما ثانيا فلان قوله
وكان بعضه بالغا حد الاعجاز لتقييد ثبوت قدرته تعالى على الكلام المعجز وهو ظاهر
الفساد والجواب عن الاول ان المراد بالبعض [illegible] التحدي [illegible] ذلك
لان المقصود [illegible] القرآن [illegible]

مونة بعيد البعض بالزايد عليه [illegible] بانه مبني على الترك وارخاء العنان على [illegible] قوله
وان يكون صادقا [illegible] بعض الذي يعدكم [illegible] ان المقصود [illegible] القرآن من عند غير الله كما
وعضا والمعنى لو كان القرآن من عند غير الله فلا اقل من ان يكون بعضه [illegible] الاختلاف
المذكور [illegible] بعضه الذي من الله بالغا حد الاعجاز وبعضه الذي من غير الله قاصرا عنه
قوله وما اثبت [illegible] لا يخفى ان المراد بالاتباع [illegible] الا على الحقيقة وحد الاعجاز
[illegible] والا قرب ان يجعل او ما يقرب منه مبتدأ محذوف الخبر اي ما يقرب منه كذلك اي
[illegible] حد الاعجاز ويجعل من عطف الجملة على الجملة وهذا اولى [illegible] لفظ انما
[illegible] من العطف على المبتدأ [illegible] الخبر والعطف على [illegible]
[illegible] قيام القرينة فالشيخ [illegible] على توجيه الشيء
[illegible] ان [illegible] كلام [illegible] على ان مراده بقوله وهو حد الاعجاز [illegible]
[illegible] ان قوله [illegible] الطرف الاسفل [illegible] لبيان الطرف الاسفل
[illegible] هذا [illegible] حد الاعجاز بانه الطرف الا على ما يقرب منه [illegible]
ان [illegible] التفاوت [illegible] وسره [illegible] الاحوال وكيفيتها [illegible]
ان [illegible] المنتهي عليها [illegible] المراتب الا ان بعضا منه [illegible] الا [illegible]
[illegible] ان [illegible] التفاوت الآيات في البلاغة [illegible]
[illegible]
[illegible] الآيات [illegible] الاحوال المقتضية الاعتبارات [illegible] المقتضيات
[illegible] المقتضيات [illegible] وذلك [illegible] ان يكون كل منها [illegible] الطرف
الاعلى [illegible] البلاغة [illegible] بالنسبة الى تلك الآيات [illegible]
[illegible] مقتضيات الاحوال [illegible]
[illegible] قوله وما يقرب منه عطف على الاعجاز والمراد [illegible] حد الاعجاز [illegible]
[illegible] وما يقرب منه [illegible] فكانه قال [illegible] البلاغة
[illegible] الطرف الاعلى [illegible] البلاغة [illegible] المقصود قوله ولا يخفى بان [illegible]
الآيات [illegible] من ان حد الاعجاز وهو الطرف الاعلى وما يقرب منه فان جميع الآيات [illegible] مرتبة الاعجاز

مع ان بعضها اعلى من المراد بحيثيات الاتيان التي يحكم بها باستحقاق المعارضة ما يكون مقدار
المقدور و السلام عن التنفيد للمشهورين كما نبه عليه بما سبق قوله اى طرف البلاغة نقل
عن الشارح انه صرح بذلك تنبيها على ان الطرف الاسفل ايضا من البلاغة احترازا عما في نسخة
نهاية الايجاز من ان الطرف الاسفل ليس من البلاغة في شيء و بهذه عبارة تدل تعالى طرف
الشيء طرف الشيء المتعارف نهايته فلا يكون داخلا فيه لانا نقول الطرف الاعلى داخل في
البلاغة قطعا فالانسب ان يكون الطرف الاسفل ايضا على ان تكون الصفة ما لا يوجد الا
دون المحقق عند البلغاء و باصوات الحيوانات يرجع في الدخول لدلالة على ان الكلام
الواقع في الطرف الاسفل المحقق عندهم باصوات الحيوانات و كل كلام في المتحقق بها فهو عند
البلغاء بليغ في المراد من قوله لا ما دونه لا كل مرتبة كانت من المراتب الخ و هذا اوضح
[illegible] و اسهل فانه المتبادر عند الاطلاق وعلى كل الوجهين لا يعد في ما ذكرنا التفسير الطرف
الاسفل الاعلى طرف الاعلى و لاطراف المراتب المتوسطة قوله باصوات الحيوانات طرف
الحيوانات اشارة الى ان المراد بها ما هي اي ذلك و قدم في عبارة المفتاح هكذا والانسب
بهما على ما ذكرنا لحمل الكلام للتحقير او النوعية و لعله اقرب مما ذكره الشريف من ان الكثرة
للتحقير لا يوجد معنى و قوله بصدد بين الحال عن الاصوات لا نقال يلزم الفصل بين العامل
و معموله لان العامل في الحال هو الظرف و هنا اتى الحال لانا نقول العامل فيها هو الظرف
لان الاوقات الى الحال لو صح منع الفصل بالاجود و عدده منسوب الكل بالفعل و لهذا الا
عبارة في ذلك و ما نقال في اشارة من ان الجار و المجرور في محل النصب على الحال في العبارة
الفعال على ما يجوز في الفوائد كذا شرح الكشاف للشريف و ما به [illegible] ما بعده ما مصدرية
اي حسب الحاق الاصوات و حصولها بلاغة مقتضيها فاصوات الحال الى موصولة اي بحسب
ما يتحقق من الامور التي لا تقتضيها قوله سوا المطابقة و الفصاحة اي الذي هو موصوف
بالاضافة و لذا وضع صفة للوجوه اشارة الى ان اثبات تلك الوجوه بالنظر الى المطابقة
و الفصاحة و المراد بهما وجوه تغايرها فلا يلزم ان يكون كل منها تابعا للبلاغة سواء
اعتبر اول الكل على الوجوه بالمطابقة ثم التنقيد بتلك الوجوه بالمغايرة للتابع اولا بالعكس
و فيه اشارة الى ما في المختصر بان الاشارة والاشعار المذكورين يلفظ تابعا في حيز و كلام
انما يتم بلا الاشارة بل الى و استفادتها الى توصيف الوجوه بالحال كما لا يخفى البر فتامل

قوله

قوله لانها ليست مما يطلبه المتكلم موصوفا بصفة نقل عنه في اعلم ان المراد انه لا يوجد وصف
المتكلم بسبب هذه الوجوه بصفة و لا يسمى بسببها باسم في العرف كما يسمى بسبب البلاغة و الفصاحة
و يقال بليغ فصيح و لا يقال مرصع و محسن و ان وصف من هذه التوجيهات بالمرصع و قد
يفهم من هذا الكلام ان هذه الوجوه لو جعلت المتكلم موصوفا بصفة كان ينبغي ان يجعل تابعا
لبلاغة المتكلم مع انه ليس كذلك لان هذه الوجوه اوصاف الكلام فلا محالة يكون تابعا
لبلاغة الكلام لا لبلاغة المتكلم سواء جعلت المتكلم موصوفا بصفة ام لا و اجيب بجواز
ان يراد التابع من حيث انه لبلاغة المتكلم فتامل قوله منه تعددها على تأليف كلام المتكلم
لان من تعددها كشف عن المقصود مما يعرف الفصاحة و هذه وان كانت عنايتها في التوضيح
لكن لا بد من المعرفة اليها اذ الملكة التي يقتدر بها على تأليف كلام بليغ في نوع من المعاني
مثل كلام الله لا يحصل الا بعد ان المتبادر من الملكة هو الكامل منها و هو ما ذكرنا
والتوضيح يدل على المتبادر و اعتبار العموم في كلام البليغ مما وقع ان النكرة في الاثبات
بقرينة المقام او نية التأليف على ان اضافة المعرفة بتقييد العموم منظور فيه لانه يستلزم انتفاء
البلاغة عن البشر مثل لان من الكلام البليغ ما هو واقعا في طبقات الاعجاز و الاقتدار
على تأليفه خارج عن طوق البشر و اي قيد بوجه يلزم ان لا يكون متكلما بليغا الا ان لا يكون فوقه
بليغ لان البليغ يقدر على كلام بليغ لا يقدر عليه من هو دونه في البلاغة و فساده بين
قوله الذي هو علم البلاغة من المعاني والبيان الى الاخرة زيادة اختصاص بالبلاغة في الحق
ان اريد بقوله بما هو من الطرفين اكبر لما ظهر المذكور سابقا فليتامل قوله و اطلقا و معا
الكتاب في الفنون الثلاثة لان البلاغة لما علم انها لا تبتني الا على ما ذكر و علم ايضا ان انها
تو ابعا على ان مقصود الكتاب هو علم البلاغة و توابعها لا يبتني الا علي الفنون الثلاثة قوله
و جعله بعض لصاحب المفتاح و ذلك لانه عرف البلاغة بلوغ المتكلم حدا الاختصاص توفيه
خواص التراكيب حقها و ايراد انواع التشبيه و المجاز و الكناية على وجهها و لا يخفى ان الاول
مستفاد من المعاني و الثاني من البيان فلا يشعر في البلاغة على الفصاحة و ما ذكره المقال
ما هو من كلام ابن الاثير من المثل السائر كذا برع في قول صاحب المفتاح بان البلاغة فكان يتبع
البليغ به بمقدار عشره و يجمل الاشارة المختصرة و رعاية الفصاحة ليست كالانصباب للبليغ في جزء
او بليغ بل هو امر مشترك بينه و بين غيره اذ غاية ما في الباب ان يكون الفصاحة للبليغ شرطا لا بعد الاشارة

قوله ان لكل بليغ كلاما وتنقلى هو اسم تعميم المشترك ... وبيان لكل مستمى بليغا قوله الا ليس
كل فصيح بليغا ... لان المراد ما يحكى اللغوى لا الاصطلاحى الا ان ... قوله وهو ما يجب ان يحصل
هو امنه قبيل الاستخدام لان المرجع هنا مصدر ميمى لان اسم مكان بدليل تعديته بلفظ ما والتغير
المذكور لانه هو اللايق بالمعنى الثانى وبه يختلف تفسير المرجع للمعنى الاول ثم المراد بالمكان المكان
الوقوعى المقابل للاشياء بالغير لا المكان ... المقابل الاشياء الذاتية فلا يخبر ان
الحاكم ... لا يتوقف على شى قوله اى طباق الحكم للواقع ولا طباقه قيل يكفى الصدق والكذب
فلنفسه ... بالمعنى المذكور ... الصدق والكذب تفسير ان مطابقة الواقع
وعدمها ... للحكم او عدمها ... قوله عن الخطاء ... المراد ... للخطاء
للتعدد والمراد ... التعقيد المعنوى ... بعض الاول ... الخطاء ... والتنافر
عن المعنى اذ لا يحترز به عن التعقيد المعنوى على انه ... الخطاء ... بسبب التعقيد ...
بل ما يكفى ... تطبيق الكلام على مقتضى الحال ... قوله والا ربما
ادى الغرض ... ان المراد بالاحتراز عن الخطاء ... فى تقدير ذلك الانتفاء
... المعنى المراد بكلام ... مطابق لمقتضى الحال ... فلا ... لا يراد
كلمة ربما ... التعقيد او التكثير ... على ... والاضافة ...
فيكون المعنى وان لم يكن مرجع البلاغة الا الاحتراز عن الخطاء والمذكور ... المعنى
المراد بكلام ... مطابق لمقتضى الحال ... بعض الاحيان وهو ... الجواب ان
... على تقدير ذلك الانتفاء ... كان ...
الا ... على التحقيق ... الشرح ...
ويمكن ان ... المراد ... مرجع البلاغة هو الاحتراز ان الاحتراز لازم ... المعنى المستفاد
... وان ... اللزوم ... الاحتراز ... كان ...
... المراد ... الاحتراز عن الخطاء والمذكور ... التعقيد ...
... لكلام ... مطابق ...
لا انتفاء ... وبكون التكثير
قوله والا ... الاحتراز عن الخطاء وان ... المرجع ... الاحتراز عن اسباب
الاخلال بالفصاحة قوله اما ويدخل فى تمييز الكلام ... الفصيح الكلام حتى ...

...

لا هذا القدر ... اللفظ ... البلاغة الكلام ... على تمييز
الكلام الفصيح ... على تمييز الكلمات الفصيحة ... تمييز الكلام عليه ... القدر
الكلام وايضا قد سبق ان فصاحة المفرد والكلام ...
باعتبار الكلام والمفرد ... المشترك ...
... وايضا ... الفصاحة ... قوله ...
... الانتفاء ... بلاغة ... التخصيص بلاغة
الكلام ... الجيب ... المتكلم
باعتبار ... بلاغة الكلام ويمكن ان ... الخطاء ... المعنى المراد ...
... الاحيان للبليغ ... انتفاء ...
المذكورة ... المجتهد ... الاحكام ... الاحتراز ... الخطاء
... للمتكلم ... الخطاء والمذكور ...
الكلام الواقع ... ذلك ... البليغ ... ان ...
... البيت قوله ... الثانى وما
... الخطاء المذكور وتمييز الفصيح ... بلاغة
الكلام ... تفسير المرجع ...
... الاحتراز عن الخطاء وتمييز الفصيح ...
... البلاغة وصف الكلام
... وصف الكلام ... قوله لان غاية ... تقدم
... المعلوم ... البلاغة للمتكلم افادة بلاغة المتكلم ... ان ...
... الفصيح ... التكثير ...
... المرجع ... قوله على الاتفاق ...
... الاتفاق ... المذكور ... المتكلم ...
... الاحتراز بالفعل ... قوله ... الاول
... التحقيق ... الجزء ...
... تمييز الفصيح ... الامور ...

والجواد لا يحل عليه كلا فليس كلاما معتدا به لان المراد بجزل الفصيح من حيث انه فصيح لا يميز
ذاته من حيث هي ولانه صدق على كل واحد منها ولو سلم فليكن محمولا على التسهيل قوله ويطلع
معطوف على اجتمعهم اي ويطلع في لفظ كالسرع وهو ناظر الى صريح كما اجتمعهم ناظر الى الكلام
قوله ما بين في العبارة توهم ان بعضا واحدا يبين منه احد هذه الاشياء مع ان
ما لكل واحد منها بعضا او قبيل وهو من حسن المعنا والنشر بكلام اوكما فوز نشر وشفاله
ونهوا وقالوا كونوا هودا او نصارى فيعلم كلا ما كناية عن جميع التميزات لا لاحتمال يعلمه
الالتباس اذ يحصل لكل بعضا بعض من تلك التميزات واعترض عليه ان الاعلام ولا ميز الاعلام
التميز الكل فسر الموقوف ليس المقصود العلم بالعلم واجيب بان المراد اظهار وجوه التمييز ودونه المعنى
عبارة عن ان فاد الا ان هذا لا يتم ما قوله اذ يدرك بالحس فينبغي ان يراد بالحس على
سبيل التجوز قوله لان منه ما يتبع الكتب المتداولة ولا يرد عليه الغرور نسخة انه لم يذكر
ما على اللغة ان منه الالفاظ ما يجاب ان يوقف لان البحث عن المعطولات فكيف يقف ان يميز
السالم من غيره ما على متن اللغة ويرد على من لم يكن المناسب لهذا التقرير ان يقول الفصاحة
ما يستفاد من علم متن اللغة كما الاولى وايضا لفظ الغا عبارة عن التميز وليس لقولنا التميز
كثر الكثر معنى على انه فهو لا يقال ما يستفاد من المتكلم لا زيادة بدرك بل كان قد يكون ان يطرد
من الحس قوله قد يطلق على جميع اقسام العربية فلو قال في علم اللغة لشامل جميع اقسام العربية
ولم يتعين المراد او في علم التصريف اعترض عليه بان المخل بالفصاحة هو مخالفة ما ثبت من
الواضع وذلك انما يعلم من علم اللغة واجيب بانهم يذكرون الالفاظ الشواذ ان يثبت من اللغة
ويقولون انها شاذة ضم فيعلم منه ان ما عدا هذه الالفاظ خلاف ما ثبت من الواضع
قوله والتعقيد اللفظي رد عليه بان التعقيد اللفظي قد يكون بسبب اجتماع امور كل منها شايع
الاستعمال جاز على القوانين لا سيما اذا لم يجب ان يشير الى الف القانون النحوي فكيف يتبين
من علم النحو وجوابه ما يفيد ان النحو باحث عن الوضع الا مع الحكم وان الاجمل هو اثبات كل شيء
ما موضوع وان جاز خلافه فيمكن ان يستفاد منه ضعف التاليف كما لا يخفى قوله والنوعين من هذا
الكلام الى من قوله والثالث ما يبين وقوله يحترز عطف على شيء والتميز راجع الى المقدر
ان حيث كونه عبارة عن العلوم والحس ولا بد من اعتبار امر وهو معلومية كيفية الامور التي يحسن
الاحتراز عنها المترتب على ما ذكر فقوله ليعلم اوليه وتعين ما ذكر من غير اعتبار الكلام المذكور كما يعلم ان الفصاحة في الكلام

الفن الاول علم المعاني

قوله لمكان مزيد اختصاص اما مصدر ميمي بمعنى الثبوت او اسم مكان على انه من باب الكناية مثل
قولهم لقيت غيبة مقام الزنب قوله يعني الحفاظ مما انما هي الاقرب ما نوجيه عبارة الشيخ
المعبر لا حذف المضاف ولا ما يحترز به عن تعلق الاول قوله ولا يخفى وجوه المناسبة اما التسمية
الاول بالمعاني فلانه باحث عن افادة التراكيب خواصها التي هي معان مخصوصة في التسمية
اشارة بتعلقه بالمعاني واما التسمية الثاني بالبيان فلانه متعلق بالايراد المعنى الواحد ببيانه
بطرايق مختلفة في الوضوح واما تسمية الثالث بالبديع فلانه يتعلق بامور بديعة والتسمية به
كالترصيع والتجنيس وغيرهما واما التسمية لجميعها بعلم البيان فلتعلقه بالبيان اي المنطق
الفصيح المعرب اعلاه المعنى وبهذا ينبغي ان تسمية الاخرين بعلم البيان لانه اذا غالب الكل
غالب الجعلي بالغزارة ولا حاجة الى اعتبار التغليب والله اعلم بالصواب الفن الاول علم
المعاني ان اريد بالفن الاول الالفاظ والعبارات كما يدل عليه قول الشارح فيما سبق رتب
الكتاب على مقدمة وثلاثة فنون احتيج الى تقدير المضاف فيما ما انه الاول او في الثانية اي متعلق
الفن الاول علم المعاني او الفن الاول الفاظ علم المعاني وان اريد به المعاني اذ علم المعاني
الالفاظ وتسمية بعلم البيان وعلى هذا لا تركيبا في الجميع سيجي في بيان المقدمة فلا حاجة الى
اعادة قوله لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب كلفة منها في الوضع اشار الى ان الانفراد باعتبار
الانفصال والمعنى بكل المعاني حال كونه ناشيا من البيان منفصل بمنزلة المفرد حال كونه ناشيا
من المركب منفصلا به والمفرد ان انفصال الاعاني والبيان وكونه نسبة اليه مثل انفصال
المفرد بالمركب نسبته اليه قوله معرفة مطابقة الكلام لمقتضى الحال يعني ان هذا التقييد يفيد على
ان البيان لا يتقيد به اذ لم يعتبر المطابقة لمقتضى الحال لان علم البيان يتوقف على علم المعاني
فان من لم يكن عالما بها يعرف ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة لا يكون عالما بالبيان وان لم يكن
المورد مطابقا لمقتضى الحال على انه لا يكون بليغا قوله طبقا الاقرب انه صفة مصدر محذوف
بتقديرهما والنشر اي يتقدر مطابقا وهو نشر نيابي وهو يجوز ان يكون حالا عن فاعل قوله وقبل
الشروع لم يقل قبل الشروع في مقاصد العلم مع ان الاشارة متقدمة على الشروع فيها لان
التنبيه انه مقصد حفظ الابواب لا يستلزم من الاشارة اذا لم يقابل بالتنبيه قبل التمثيل
من الاصل الشامل للتنبيه فلا يرد ان التنبيه وحفظ الابواب يتوقف عليه فلا يرد قوله اشارة
فيه تنبيه على كثرة ان تحمل على من غير البيان وهو يجوز زيادة الفاء في الخبر فيحمل فان اريد تعليق

على مذهب الجمهور فلتقدر الصفة بقرينة المقام اى كل علم يفرد بالتدوين فيلزم المبتدا نكرة موصوفة بتفصيل يجوز دخول الفاء في خبره قوله فعليه ان يعرفها بتلك الجهة اذ قد يعرفها بتصورها بعينها وبجزئياتها ويندفع الا طلبها من حيث انه جزئي لذلك المفهوم العام فيلا ضبطها بجهة الوحدة اذ بتلك الجهة يعرفها بخصوصها وبالوجوب العرفي الذي عليه الاعتبار الاولي والاليق اذ لا ابعد عقلا من ان يتوجه الاشعور الكل والا من تلك الكثرة بخصوصها فيما اذا كانت الكثرة محصورة ثم انتفاء معرفة الكثرة الا اولى تحصيلها بجهة الوحدة المخصوصة اما بانتفاء موقوف اصلا وهو ظاهر البطلان اذ تمتنع طلبها حينئذ ولذا لم يتعرض له واما بعدم انتفاء بخصوصها بان يعرفها بامر يشملها او يتصور كل واحد منها وعلى التفصيل وعلى التقديرين لا يامن من فوات ما يعنيه ويضيع وقته فيما لا يعنيه اما على تقدير الاول فبعد تسليم امكان الشروع به فظ واما على التقدير الثاني فلان الكثرة ان لم تكن محصورة فيعرف او فاته بالتحصيل بشرط الطلب الذي بتصور الظاهر فلا يتيقن منه الا تحصيل البعض فيفوت ويضيع الوقت في المعلوم ان كانت محصورة فلانه يعرف منه الالتفات الى تحصيل شيء الطلب في زمان باقي الوقت بتحصيل المط او بتحصيل غير تحصيل الشرط فيشتغل عن الطلب بيلزم الامر لا يبقى للطالب اذا اتصور الكثرة بجانبها من جزئياتها واشتغل على طلبها من حيث انها جزئيات لذلك العام فالا ادري للطالب حاجة الى انه كيف يقال فات مطلوبه بعين تلك الكثرة وتلك الكثرة انما يكون مطلوبه اذا تصورها الطالب بخصوصها والمفروض تصورها بوجه عام فليس المطلب الا ماجعل هذا المفهوم العام مراة لملاحظته لها فيقرر انه اعلا اذا اراد تحصيل العلم بمعصيتهم فهم من الحق وفي الكل فلا شك ان مطلوبه في نفس الامر هو المسائل فان المتصور ان هذه الصفة تحصيل بابه علم يكان من المعقولات منتزعة باعتبار انه علم من المعقولات فلا شك ان مطلوبه في الماله وهو الصفة المذكورة فقد فات وهو ظاهر قوله فالملكة يقتدر بها على ادراكات جزئية مثل العلم انها على الملكة بحصول للاعتبار الاستخدام في قوله ونحصرها في ابواب على ما اشار اليه الشيخ هناك ثم المراد بالادراكات الجزئية اما الالتفات المخصوصة المتعلقة بالاصول الكلية فان حصول الالتفات ادراك وتصور جزئي باعتبار ان متعلقه جزئي من مطلق الاصول وهذا هو المناسب لقوله الاتي لما يمكن من استحضارها والالتفات اليها واما ادراكات جزئية

متعلقة بمواد مخصوصة مستفادة من تلك الاصول فان الملكة لما كانت حاصلة من استحضار الاصول وتلك الادراكات مستفادة منها ثم ان الملكة يقتدر بها على تلك الادراكات الجزئية لا يبقى الا المعنى الملكة فيعرف ان من علم مسائل المقابلة دون تحصيل الملكة لا يسمى عالما به مع بعضه منا نقول اثبات عالمية بالمعاني مثلا بانه عارف على البلاغة الكلية الا ان يعتذر بالجنسية اى من حيث يعرف بها تلك الاحوال ثم لا يخفى اذا لا تصدق عليها انا ملكة من هذه الجهة بل من حيث يقتدر بها على تاليف كلام بليغ لكن يلزم على هذا ان يكون علم المعاني بعض الملكة والمعاني في الكلام تحت جنس بالذات مختلفين بالجنسية قوله بيان ذلك ان دواعي الغير من كلام الشيخ ان الملكة على الاستحضار على علم الاستحضار ان لا تحصل لاحد علم التاليف بعض الملكة الا بعد تحصيل جميع المسائل وجودها ولو نادرا والفرق انه يكفي ان يعلم كيفية تحصيل مجمل بها من استحضار ما كان ولو نادرا عنده من المسائل واستحضار ما كان مجهولا ولو منها كما اشير اليه الثاني في الشفاء قوله هذا فان قلت يلزم من هذا البيان ان لا يكون واضع الفن عالما به فلت غاية ما لزم ان واضع الفن بعد ان تحصل له ملكة الاستحضار وصول الى وجه استنباطها يحتاج في تحصيل تلك الاستحضار كسب جديد وقبل حصول تلك الاستحضار لا يسمى عالما بهذا المعنى وان كان عالما بمعنى اخر اى اى مقدور في ذلك قوله او تحصيلها من ادراكات الاصول والقواعد مع تشبيهه بالحيوة ايضا الا انها فرق مقتضية لا الادراكات الجزئية المستفادة من تقديم لدى بالنظر الى هذا المعنى المشبه يجعل الادراكات ولا يعني تكون الادراك المطلق جهة الادراك المطلق بل الادراك المخصوص فقد يكون جهتها الادراك مخصوص اذ كان بالدليل جهة العلم بالمدلول فلما حصل كل الحقيقة المشبه بالحيوة العلم من حيث هو باعتبار كونها جهة للادراك من حيث هو ولا ينافيه من العبارة قوله فلان علم النحو يعني ان المراد بالعلم المتعلق بالنحو هنا هو الملكة وان كان النحو عبارة عن المسائل قوله ان احاله بسيط اجمالية يمكن ان يراد ان يقيم اده التنبيه على ان الملكة المذكورة بالفعل وتسميتها من العلم الاجمالي المشبه بها فلا يرد ما ذكره الفاضل المحشي ويجوز ان يريد بالعلم نفس الاصول والقواعد كما يمكن ان يقف مسكت عن كل العلم على ان الادراك كان الادراك متعلقا بالحقيقة فلا احتياج الى بيان ارادته في اول علم البيان لما لهما بما عليهم بناء على انه تجوز بالتقدير المتعلق اى العلم بامور كم العلم في الملكة او الاصول ان يسمى لها فيه تلك التسمية من مشهورة الا انه لم يتعود الا كثر ما اطلقه من عليها ثم شرع في الاخبار

قوله والعلم الخ او لوكيب سواء كان بإيجاد تصورها او التصديق بأحوالها ذكرها الكلام
في الموضع قوله ودون غيره منقوض بقوله ان من علم كيفية المكنون ما يعلمه الا العلماء بالله العالم
الا ان يقيد ليجد يشتمل ثبوت هذا الكلام من رسول الله صلعم او من علي ع ان الباء و تميخ الكلام ايجازا
اي شقة نوع الا الكل والمخلص كما اشار بقوله فانه من افضلي علاقة [illegible] ما ظهرت بشايح
الكلام منه قلبه بيان خيا والعلم والعلم بالصواب قوله ثم ذهل عنه ثم ادركه ثانيا قبل المراد ذهول يقتضي
سلسا نسيان يحوج الى كسب جديد والا فظاهر بعيد الذهول التفات لادراك الا كان ادا ولى
ان الذهول زوال الصورة عن المدركة فيبقى الموجود بعينه ادراكا وان كان بلا كسب جديد
ثم ذكره الشيخ اوائل الباب الاول ان الالتفات [illegible] ما هو عن ذكره واستحضاره
ابانا بالاسمى علما الان ام عرفي والتحقيق ما ذكرناه ولهذا [illegible] الشيخ عليه
قوله والمعرفة قد يقال على استعمال المعرفة في الجزئيات [illegible] قوله في الايضاح الاول الاكالشيء
لهذا الكتاب جعل معرفة دون علم رعاية [illegible] من تخصيص العلم بالكليات
والمعرفة بالجزئيات والفاء ثم قال يعرف للتفريع لا للتعقيب حتى يرد عليه ان وجه استعمالها
في الجزئي لا يوجب اختصاصها به [illegible] في التقرير المترادف ولا شك ان هذا [illegible]
ما ذكر الاصطلاح وقد يجاب بان ترك العلم الى المعرفة [illegible] والاباء عن ذلك الاستعمال
نكتة قوله ادراكات الجزئية اي معرفة كل فرد فرد من جزئيات الاحوال المذكورة
جزئية المدرك يستلزم جزئية الادراك [illegible] لا ادراك الكلي لان ادراك الكلي كلي لا
[illegible] الجزئي ولهذا التوقي لجزئية الادراك [illegible] بالتفسير لا ان جزئية الادراك بجزئية المد
ركات والا فيحقق الاصطلاح السابق بحسب الظاهر [illegible] المتعلق المعرفة جزئيا لا نفس الادراك
ثم الاولى ان قوله فرد من قبيل التاكيد اللفظي وقد يجعل من قبيل وصف الشيء بنفسه قصدا الى
الكمال او المراد كل فرد منفرد عن الآخر وحاصله معرفة كل فرد على سبيل التفصيل والانفراد
دون الاجتماع وقد يترك لفظ كل في مثله مع ان المعنى [illegible] معرفة فرد فرد والكل المعلوم
مستفاد من قرينة المقام فان النكرة [illegible] كما يجيء وانتفاء [illegible] ويحتمل ان
يحمل على حذف المضاف وهو كل بتلك القرينة قوله يعني ان اي افراد فرد [illegible]
لان الاستغراق [illegible] دون افراد الحال المعرفة لا المعرفة بالفعل قوله والمعنى العرفي المبين اراد
بالمعنى العرفي المبين مثل التلقف والتربح والاكثر لا المعنى عطفي اذ لا [illegible] يرتفع الفائدة

لزوم حصول هذا العلم لمن عرف مسئلة [illegible] والمعنى المبين فلا افاده للو
ذلك الثلثة الاربعة ولو [illegible] علم الدلالة [illegible] المعنى الغير المبين ايضا الا فخي قوله
الكل من عرف مسئلة منه قبيل الاسئلة منفصلة لنفسه لحال ان المذكور [illegible] احوال اللفظ
لصيغ الحي فلا يلزم من ارادة المعنى حصول العلم الفارق بالمسئلة واحدة مطلقا قوله كوا
الحق البديع هذا مبني على المشهور واما على [illegible] من ان المحسنات البديعية تو [illegible] الحال
فلا حاجة [illegible] وعلم البديع الخ [illegible] بالحيثية المرادة كعلم البيان قوله وهو قرينة
[illegible] وهذا الحق [illegible] قرينة فان تعلق الحكم بالموصوف بمشتق [illegible] العلية
كالتعليق فاذا قيل اكرم الرجل العالم افاد ان علة الاكرام العلم فيفيد ان معرفة تلك الاحوال
لكون اللفظ مطابقا بها [illegible] الحال [illegible] الذهن لما اعتبار الحيثية واما الحفاء وقوع
عبارة [illegible] هذه الاحوال هذا على حذف المضاف اي ملكة معرفة هذه الاحوال ولو قال
ان معرفة هذه الاحوال [illegible] لم يحتج لذلك قوله وهذا واضح لزوما [illegible]
[illegible] ان يلزم [illegible] افراد معرفة احوال اللفظ معرفة الاحكام الاحوال الجزئية
حذف المضاف [illegible] لا يفيد الا باعتبار قيد الحيثية المذكورة بان علم [illegible] عبارة
عن معرفة تلك الاحكام من حيث اي بل من الحيثية المذكورة فلا يحتاج الى قيد الحيثية [illegible]
قوله فيقتضيها الحال الاحسن ان يقول يطابق بها اللفظ مقتضى الحال قوله وليس مقتضى الحال
[illegible] ما صدق السؤال [illegible] المطابقة المطابقة قد يجاب بان المراد الاحوال
اللفظية [illegible] الاجزاء [illegible] التاكيد المعنوي [illegible] ان زيدا قائم وبمقتضى الحال [illegible] الكلية كالتاكيد
الكلام مطلقا [illegible] بان المراد مقتضى الحال الجزئي [illegible] الاحوال [illegible]
[illegible] من تقدم المعنوي [illegible] ما [illegible] الجواب
[illegible] مقتضى الحال هو الكلام الكلي المكيف بكيفية مخصوصة لا نفس الاحوال
[illegible] المطابقة [illegible] على المطابق الفاضل [illegible] المعقول
فانهم يقولون الكلام مطابق [illegible] على [illegible] الصادق [illegible] هو المطابق الكلي
[illegible] الاصطلاح [illegible] الاحوال التي [illegible] الكلام [illegible]
من جزئيات الكلام المطابق لمقتضى الحال قوله وانا نفيض اي لا عند التفصيل لكلام الموكدا
[illegible] بقوله [illegible] الحال ذكره فان المذكور [illegible] الكلام لا الحذف

او السهو المتقدم او التأخر وعن بعض بان قولهم انكار المخاطب في تردده يقتضي تأكيد الكلام
وجوبا واستحسانا وجزئية [illegible] وقول صاحب المفتاح الحالة المقتضية للذكر للحذف للمسند اليه ونظم
[illegible] ذلك حكم بان الحال [illegible] تلك الحال المحتمل غير [illegible] الحكم سيما ان كان الطلب عن ان
اقتضاء الحال مقتضاه انما هو بالنسبة الى حكم الاحوال الى الكلام المكيف اما ما ذكره من
دلالة التعريف فقد اجاب عنه الشريف بان معنى المقتضيات واداة التعريف كما ان ذكر [illegible]
حمل الكلام على التغليب رعاية لما هو من الاجمال والتفصيل والقول بان المقتضي نفس التأكيد
والتعريف لا اداتهما [illegible] موضوع بان [illegible] اقتضائهما [illegible] الالتفات [illegible] المتعلق
بالمسند [illegible] بالمذكور مذكورا على ان المذكور حقيقة هو الكلام [illegible]
[illegible] مقتضى الحال فلا احتياج الى التأويل مع التقدير كان اختيار التأويل الموافق للمتبوع
من [illegible] الموافق [illegible] ان وجود التفات [illegible] وبين بان [illegible] احدها [illegible] الحاكم
[illegible] الذي هو [illegible] في التحقيق في الاولى [illegible] الطيب [illegible] النسب الذي هو جزءه [illegible]
[illegible] يسلم ان مقتضى [illegible] انما ينبغي ان يكون المغلب [illegible] الا ان [illegible]
المقتضي نفس المؤكد واداة التعريف باللام واشار الى الجواب [illegible] على [illegible]
اقتضاء التأكيد [illegible] المؤكد [illegible] النوع [illegible] ان ينبغي ان
يكون التغليب [illegible] زيادة [illegible] او كثرة [illegible] وليس [illegible] الاول [illegible]
على تقدير المضاف والتجوز في النسبة الى [illegible] او على حمل الكلام على [illegible] الايجاز [illegible]
ذكر المقيد وارادة المطلق بقرينة ما ذكره من الاجمال والتفصيل [illegible] انه [illegible]
بالحذف [illegible] ذلك اذ لا يخ ان [illegible] بالمذكور [illegible] الا ان [illegible]
المحذوف [illegible] متعلق باللفظ وهو من شانه ان يكون مذكورا [illegible] الخالية والاولى
بعده قوله انه كلام مؤكد اراد انه كلام حكم فيه بثبوت القيام لزيد لا انه [illegible]
العبارة [illegible] السياق الى الذهن [illegible] اشارة الى ان [illegible]
يقول كلام مؤكد حكم فيه بثبوت القيام [illegible] اشارة الى ان [illegible] خصوصية
من الكلام المشتمل على الحكم الذي [illegible] في اقتضاء خصوص الحكم الا انه
[illegible] المذكور لا نفس التأكيد [illegible] ما سبق [illegible] الاسناد [illegible]
[illegible] من ان احوال الاسناد [illegible] فيما سبق [illegible]

[illegible]

هذا القصر [illegible] اليها راجع الى احوال اللفظ قوله يتبع خواص التراكيب لا بد في تحقيق
معنى التعريف [illegible] [illegible] الرجوع الى شرح المفتاح [illegible] معنى [illegible]
[illegible] خواصه [illegible] خاصة [illegible] الافادة [illegible] الخواص [illegible]
المتعلق بمعرفة [illegible] حالا وان كان اقرب لفظا [illegible] الاحسن [illegible]
الخواص [illegible] في الافادة ثم فائدة هذا القيد تخصيص الخواص بما يتعلق [illegible]
بالتراكيب احترازا عن الصفات المختصة بها [illegible] التركيبية او مفرداتها
الواقعة فيها [illegible] الافادة [illegible] الخواص [illegible] خطبة [illegible]
[illegible] على الدلالة [illegible] ان [illegible] الخواص افادة التراكيب [illegible] للسامع لا مجرد
[illegible] عليها [illegible] متصل عطف على الخواص [illegible] للتراكيب [illegible] الاستحسان
بيان [illegible] والمراد بالاستحسان [illegible] في شرح الشريف للمفتاح [illegible]
علم الاستحسان [illegible] فائدة [illegible] ان التراكيب المفيدة [illegible] منفصل [illegible]
[illegible] على انه [illegible] في ذلك المقام [illegible] على [illegible]
[illegible] وبهذا [illegible] السابق [illegible] حال [illegible] مع معرفة الخواص
من [illegible] التراكيب [illegible] المتكلم [illegible] تراكيبه [illegible]
[illegible] لكل تركيب [illegible] حال المتكلم [illegible] متعلق
بالتتبع [illegible] على الوقوف [illegible] الايضاح وان لم يكن [illegible]
[illegible] والمراد ان هذا الاحتراز [illegible] دون هذا العلم [illegible] ان [illegible]
[illegible] قصد [illegible] كذا في شرح الشريف
للمفتاح [illegible] المذكور
[illegible] الاحتراز [illegible] لبيان الحد [illegible]
بالنسبة الى [illegible] او [illegible] الفائدة ثم ذكر الوقوف [illegible] المفهوم
من التتبع [illegible] الاحتراز [illegible] لا مجرد [illegible]
[illegible] وان لم [illegible] للوقوف عادة [illegible]
[illegible] الكلام على المقتضى [illegible] قوله تتبع خواص تراكيب [illegible]
التعريف [illegible] فليطلب من شرح المفتاح للشريف

قوله وجهين لم يذكر الوجه الثالث الذي اشار اليه في الايضاح وهو ان قوله وجره [illegible]
جهانه المقصود من الالفاظ المبهمة لان الخصم لم تذكره المستعمل بل المراد به الوجهين السابقين
حيث قال ان قوله وجر منهم لم يبين مراده به فكانه لم يعتد به وقصد تحقيق التعريف
في شرح المفتاح ان المراد به عدم الاستحسان قوله والثاني ان فسر التراكيب الى اخره
لزوم توقف المعنى على المجهول لانه اخذ فيه تراكيب البلغاء ومعرفتها يتوقف على معرفة
البلاغة الماخوذة في تعريف التراكيب فان اراد بها تراكيب البلغاء وتعرفها والدور
في تعريف البلاغة مجهول لان التعريف الى ذلك لا يفيد معرفة الدور المذكور واذا عرف البلاغة
تحقق تراكيب البلغاء الماخوذة في تعريف المعنى يتوقف معرفتها على معرفة البلاغة وان اراد
غيرها ولم يبين كانت الجهالة على حالها وعلى هذا التقدير لا يرد ان يقال لزوم الدور اذ ذكر
المجهول في تعريف البلاغة لا يكون سببا للدور بل في تعريف المعنى كما ذكره في الايضاح
لا يقال لزوم الدور في تعريف المعاني لم يرد عليه بل قوله وقد قدر فيها [illegible]
تشير الى ان لزوم المحذور الثاني مبني على تعريف السكاكي للبلاغة بما ذكره فلا يصح سببا
للدور في تعريف المعاني بما ذكر لعدم تعريف البلاغة بما عرفها به السكاكي [illegible]
لانا نقول ان لزوم المحذور في تعريف المعاني على تقدير تعريفه وهو تقدير تعريف البلاغة
بما ذكره صاحب المفتاح صدق الدور عن الدور فيحال عليه واعلم ان السكاكي لم يرد بتوجيه
الوجهين ايراد ذلك الانواع على وجه التوفيق للحقوق باسرها وايراد الوجوه [illegible]
انما تعرف عليه الكلام انه لو عرفه للحق وايراد الوهم قوله كما صرح به في اثناء تحقيقه فقال
قال في القسم الثالث واذا تحققت ان علم المعاني والبيان معرفة خواص تراكيب الكلام ومعرفة
صناعات المعاني بالوجوه المذكورة من قبيل المساهلات التي لا تخل بالمقصود [illegible]
ان العلم اما عبارة عن الملكة او الاصول والقواعد او ادراكها والمعرفة المذكورة
ليس منها شيء والحق ان المعاني ملكة مفيدة لتلك المعرفة او اصول وقواعد معلومة
ايانا ولوازمها بالتتبع الملكة المبنية عليه لكن اظهر قوله فيهما على ان معرفة حاصلة مبنية على اصل
للمعرفة وهو انه اذا استعمل الرتبة السببية او بالعكس فالمراد السبب الخصوص والسبب الخصوص
مثلا اذا قيل رعينا الغيث فالمراد بالغيث النبات الى محل بالغيث لا مطلق النبات
قوله مع ان معرفة الوجيز وكذا علم اهل ملكة في هذه العلوم وان كانت فيه يجري على التعريف بقوله

لنحو ان لو اجمل جزء منه الا ان المراد الاشارة الى الموضع من اول الامر على ان ذكر الغيث فوائد
انه مثل للاشعار بصعوبة الخط والتنبيه على طريق الحكم قوله بعد تسليم ان الكلام كذلك اشارة
الى منع ذلك بانه قوله وهو تراكيب البلغاء ليس جزء من التفسير والتفسير قول الصادرة
لان فصل يميز وهذا الجواب مختص بما ان هذه التراكيب الواقع في تراكيب البلغاء والى
تمام منها اخذ البلغاء في تفسير التراكيب قوله واقول لا يتم هذا قوله شيء فيه فوائد على اصل
الجواب ايضا والنقض اذا من التقدير المذكور ومنع لزوم التعريف بالمجهول فانه انما يلزم لو لم
يعلم الكلام ما شيء ان المراد بالتراكيب تراكيب ذلك المتكلم وهو فان المفهوم من المقاديم
ذكرنا الا انه حيث كانت معارف ان المتكلم ان يكون التراكيب ايضا بهذه المثابة اذ لو قيل
مثل البلاغة هي بلوغ المتكلم ما الذي المنع فلا قاصرا في تحليل كلام جزء على ما ينبغي على ماء
معنى التوضيح بالمثل ما تراكيب البلغاء ليكن المعلم الا ان تحليل التراكيب على تقديرها وكشفها
على الوجه ما كانت متفاصلة لم يكن على ان الشيء يتعدد ويدفع اعتراض المعنى فيكفي لذلك
تراكيب المذكورة في التعريف ولا حاجة الى ان يعلق الكلام عن الا سلطتها فيقول انا لم نفهم محذورها
البلاغة مقام المحاورة لم يسبق مثله والمناقشة في العبارة بعد وضوح المقصود ليست
من دأب المحصلين قوله ان يكون لتنبيه من الاطراد والعبارة ان يقول يعني ذلك من قول ما يكون
تقريرا لما ذكره صاحب المفتاح حيث قال من ان يكون مقصود ذلك السكاكي قوله معنى
تطبيق الكلام المقتضى الحال اراد به معنى تطبيق كلام له والى قصد ذكر في شرح المفتاح
في قوله تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكر فيه ان الكلام اعم من الذي يؤلفه وتطبيقه الى ورده
على ما ينبغي ومن الكلام الذي وتطبيقه على ما ينبغي تحقيقه يكن تطبيق الكلام على الاطلاق معنى
التوضيح وقد صرح بان المراد توجيه خواص تراكيب نفسه فتأمل تراكيب ذلك المتكلم فان الشرح
شرح المفتاح وليس في الاول بيان للخواص من اضافة اليه وقد اجاب بان الاصل في التوضيح
للاضافة وان كان هو الحمل لكنه مستعمل في الاصل كثيرا شائعا كما يجيء في احوال المسند
قوله كالمتشابه قوله وليس المعنى انه لم يرد المتشابهات اصلا فالمحذور في هذا المعنى اصلا اما
اذا اريد بالمتشابهات والمجازات انواعها فقط واما اذا اريد به الكناية فلا فيكون المعنى
انه اراد امثال التشبيهات والمجازات واشارة الى كثرة مستعمل في ضعف وقلة ما وقع
ولا يشبهه المراد منها على من له من يسكنه من الادراك فيجوز اراده في التوضيح وهكذا الكلام في توفيه

خواص التراكيب فانما يتعلق بتوفيقها لما هو مقتضى الحال فانما هي خواص تراكيب المتكلم مفهوم من قوله واديته
بلفظ اذ لفظ بليغ للمتكلم ... تاديته ليطابق تركيبه حال الاختصاص بتوفيق خواص التراكيب
المذكورة في علم المعاني حقيقة ... التشبيه والمجاز والكناية المعلومة في علم
البيان ... فكيفية نظمها الى تعليم الكلام بحيث يكون مطابقا لمقتضى الحال
قوله وتخير المقصود لا يخفى ان تخير ... عبارة المتن راجع الى علم المعاني لكن كما قال
الشيخ لا يتعلق الغرض كالشرح لهذا الكتاب وتخير المقصود ... واداء المعنى
بلفظ المقصود ... على ان المقصود علم المعاني باعتبار كونه مقصودا اصليا ولهذا
ظهر ... الاشياء ... في علم المعاني ... الا حيث ... ومن
عدم ... في التحقيق ... هذا التوجيه ظهر كون الكلام من قبيل ... الكل
من الاجزاء وارتباط قوله والاصدق علم المعاني ... لصدق المقصود من
علم المعاني ... ما يفيد ان المقصود هو المقصود من علم المعاني ومقصود كل
باب ... ان الاشياء والمقدمة خارجة عن علم المعاني
بل ... المقصود ... وان اراد العلوم
... الموضوعات والمسائل والمبادي فلا يكون الكل ... علم المعاني مخصوصا في
الاجزاء الثمانية ولو ... من التحقيق المقصود ... المقام والمعنى بجميع
المقصود ... من علم المعاني ... الاتساع له ولجزئه
من الاشياء ... المسائل والمبادي والموضوعات لاستغنام الكلام ... وكذا
هذا الكلام ... ان المذكورات في الابواب الثمانية احوال وقواعد ... ولفظ
... الكلام ... تامل
قوله لا محالة مصدر ... التحول من حال الى اخرى ... وجزؤها محذوف
اي لا محالة موجود والجملة معترضة بين اسم ان وخبرها معترضة لتأكيد الحكم قوله ...
المتكلم لا ... النسبة في الخارج ... النسبة او اشراقها ... مثلا
هو طلب ... نفس المتكلم ... موجودة بعينها وجودا ... صلا
كسائر صفات النفس ... ذهنية للمقطع ... الى الخارج من
المفهوم الى ... والموجود في نفس من ... هو طلب ...

دليل

والاطلاع ... كذا انقل من الشرح ... بان ... في الكلام بان في ...
اذ النسبة ... يفيد ... على ... بانه ... الطرفين لا ...
... الكلام ...
... اطلاق المتكلم بالكلام ...
او باعتبار ما ... كلام ... اي ... على النسبة ... السكوت ...
... بالوضع ... ان اعتبار ... المتكلم ...
... او ... الكلام ... او ...
... ان ... والمجنون والنائم والساهي كلام اذ من البين ان ...
على المعنى المذكور ... لانه لا يحتمل النسبة ... ولو اريد ...
النسبة ... الكلام حتى يشمل الانشاء ... اعم من ... بالحرف ... النسبة
بالمعنى ... ذكر ... مع ... الاشتمال ولو ...
في قوله الا ... العقيدة ... على ... خلاف ... ان كان ... النسبة
... الا ... قوله سواء كان ايجابا او سلبا ... محذوف اي ... ايجاب
او سلب ... المذكور ... قوله ... احد الازمنة الثلاثة
... خارجه ... ان هذا ... قوله في احد الازمنة الثلاثة ...
من ان الاخبار الاستقبالية الايجابية ... ان ... كلها والسلبية ...
كلها اذ لا نسبة خارجية ... السلب ... الايجاب ... لان الكذب عدم مطابقة
النسبة الكلامية للنسبة الايجابية المحققة لانتفاء المطابقة مطلقا ... بانتفاء المطابقة
في ... النسبة ... الكذب ... قوله في
احد الازمنة الثلاثة اشارة الى الاخبار الاستقبالية لا ...
انه ... هذا الاخبار ...
... ان يكون ... اذ لا نسبة خارجية ... قوله تطابقه ... تطابقه او لا تطابقه
... الفائدة ... المذكورة في النسبة ...
... قوله فالكلام ... اي من حيث احتماله للصدق والكذب ...
... ومطلوب ... من حيث انه يشتمل على الحكم ... دليل ...

قوله وان لم يكن للتنبيه فائدة كذلك المقصد ارفاع النفي الى العهد الاول بقوله ما اشتهر
ان لفظ الا انما قوله فيتعلقات بكسر اللام ع الحق فكأ حقيقة فيما سبق قوله كالمصدر
واسم الفاعل والمفعول المشهور عند النحاة ان معنى الفعل اصطلاحا ما يفهم منه معنى الفعل
لا يتبعه كحروف التنبيه واسماء الاشارة ونظائرها وشبه الفعل ما يشتق منه معنى الفعل
بنفسه وقد يطلق معنى الفعل على ما يشمل التنبيه ونحوه شبه الفعل وكلام الشارح مبني عليه
وعلى المراد بالفعل معناه الاصطلاحي لا ما يعم والصحيح ان كلام الا يفيد سبيه بمعنى الكلام
قوله اذا كان نفي او معناه اراد بالفعل الاصطلاحي وبمعنى ما يعم المتعارف وهو ما يفهم
منه معنى الفعل لا بتبعه كحروف التنبيه واسماء الاشارة ونظائرها وشبه الفعل وهو ما يشتق
منه ذلك المعنى ولا يرد التخصيص بالجزء الجيب بان مع التخصيص بالذكر كان يستغني في الاعتبار
ذا وبه في الاستعمال على اللطائف كما سيجيء به تفصيلا في احوال الاسناد قوله ولا حاجة اليه بعد
تقييد الكلام بالمبني الجيب الوقوف التنبيه على ان هذا القيد ما خوذ منه مفهوم الالطاف ولم
يحتج الزيادة بكونها الفائدة لم يفهم اعتبارها في مفهومه وان كان كذلك في نفس الامر قوله
فالاول بهم جزء بيان السبب الفعل وطرفان به ولا على المقصد ان الاشارة الى المسائل الاجمال
ولذا قال فان قرب دون فالصواب قوله ومن ثم لما قول نفسه او كلامه اكثر واظهر رد
على الظني سابقا والاشارة الى ان كلام المصنف فاسد منه تواتر ارباب الفن مقصوده عزا وقد ما لم
قوله فعلى بابا سادس اجزاء النحو الا بقصد الفن واما بالنحو الا ترتيب المقصد فالباب
السادس اجزاء الانشاء وكذا الكلام فيما بعده على ما يفهم من الترتيب السابق المذكور وبعده
والمقصد ولا في الكلام عن الاشارة الى ان الترتيب الاقرب هذا الذي ذكر لا ما ذكره المصنف
قوله وغاية تفصيل احوال القصر اي لكن القصر والوصل والفصل احوالا في نفسها اخر وانما الانشاء
فلما وسط بينهما لا قتضائه سوق الكلام ايام فقصد فيه العناكلة لطرفيه ولظهوره لم يتعرض له قوله
ورسم هذا الحرف بالخبر الاحمل منه وسهم واسماء وسمه اذا اشتهر وسمه ذكر والهاء عوض عن الواو
شيء قوله لانه قد سبق منه ذكر ما اشارة الى ان الخبر انما يشتمل فيما تعلق به غرض من العلم
سابقا اذ كان منه حكم كالبديهيات او انه يشتمل فيما لا يحتاج الى الدليل كالبديهي وما تعلق
به علم سابق في فكره قوله فلا وردكي توهم صاحب المفتاح حيث اسطر تعريف الخبر على الخبر
الصدق والكذب بان الصدق موضوع بالخبر عن الشيء على ما هو به فيتوقف معرفة الخبر على معرفة الصدق الموقوف

على معرفة الخبر وهو صريح عليه النسفي وشرح المفتاح بان الخبر فيما دونه تعريف الخبر الى الصدق للزوم
الدور ولا فساد في تعريف الخبر مع التبيين كما هو المعروف ويخلف جزء من فائدة في طلب صحة الكلام
وما طلب الاكثر من ان يحكم اطلاق كل منها على الاخر يلجئين حتى يقف فيما اختبرهم اخذ الصدق
في تعريف الخبر غير صحيح لانه يتحقق بالخبر فالخلاف في تفسيره ويكون ذلك كذلك القول الا يعرف تعريف
الصدق بالخبر لان الصدق يجوز ان يفسر فالخلاف في تعريف الصدق يوجب الدور لم يقوله من الاعتبار
لا وكأن الكشف وقد اعترض بين لما ان يكون بالخبر الجزئي حتى يوجد الدور وبان الشيء عن ما افاده
شرح المفتاح النسفي قال وهو صواب كل نسبة انما على وجه الانشاء او على وجه النفي فان
اعتبار الكشف منها على ما هو عليه صدق وعلى خلافه كذب وهذا صحيح لطلب الخبر بعيد
لطلب اللفظ لان المتبادر في الاستعمال اجتنب عن تعديد الاجتناب عن نسبة القضايا
اليه قوله واما الصدق والكذب في هذا الكلام يوهم ان اعتبار الاختلاف في الصدق
كاف من الطرف مع الحاد الجزئي ذو الخبر مقصود وان يلزم تعريف الشيء بمبانيه فالاول
ان اختلف فيما كان جل اعتبار الاختلاف في الجزئي او بالعكس وان يستلزم اختلاف في الا
ظاهرا قوله موقوف هو صفة المتكلم اورد عليه معنى صدق المتكلم صدق كلامه فيعتبرا
الصدقان والنوعي في هذا الجواب اي دو الخبر فالدور بحاله فاجيب بمنع اتحاد
الصدقين وقد اجاب الفاضل الجلبي بان الصدق والكذب وان اختار التعريف يتبين
على ذلك التقدير لكن الخبر مقصود حيثما ذكره فيما ورد فيه لفظ اما او فلان صدق الصدق
في التعريف على ما ذكر سيذكر وصدق الخبر يمنعه الى الاعتبار صفة المتكلم فلا يكونه من ما
لا يوصف الكلام لا بصفة المتكلم لا صفة الكلام لطلب الكلام فيمنع التعريف بطلب
نحو يسلم اتحاد الصدق والكذب فيه وانما فان عرض المعترض من قوله فالدور
لازم لزومه بالنظر الى العام ان في تحقيق ان اسم الثاني المنع على اختلاف الصدقين
لا يصح وانما فالدور بتسليم اتحاد وانما اعتراف يورده الاعتراض فان قلت ان القول
بان الموصوف بالخبر هو الشيء على ما هو به صفة المتكلم تحقيق ان يكون الشغل على الاسم ويترك
ما بهم فان الواجب من تعريف الصدق الذي هو جزء من اجزاء تعريف الخبر وهو صفة
الكلام لا من تعريف صفة المتكلم قلت هذا الوهم لا يرد على النسخ والا يرد على من عرف صدق
المتكلم اذا اختلف ان هذا التعريف في صدق بيان اجزاء معرفة الخبر فليتأمل قوله اي مطابقة حكمه

قيل المقصود بهذا التفسير هو الخلوص عن الاول بناء على توجه الصدق والكذب فان قلت هم [illegible]
راجع الى الخبر [illegible] ذكر التفسير [illegible] لبيان ان الحكم لا يوجد [illegible] الجزء الاول [illegible]
من المقصود [illegible] للواقع [illegible] المطابقة وعدمها [illegible]
[illegible] الذات [illegible] الطرفين [illegible] قوله [illegible]
المذكور لا ما يراد في الاعتبار [illegible] وقد اشار اليه [illegible] قوله لبيان ذلك المراد
[illegible] النسبة [illegible] المشهور [illegible] وقوع واللام
[illegible] التقسيم على التفسير وجواز ان [illegible] الكلام [illegible] وان يكون
[illegible] الكلام [illegible] باعتبار [illegible] عبارة عن [illegible] الكلام
[illegible] قوله [illegible] عليه [illegible] وهو المذكور [illegible]
[illegible] عليه [illegible] ما بعدها [illegible] فيما قبلها على ما هو [illegible] التحقيق
[illegible] قوله اما بالثبوت [illegible] المفردة والمعنى
[illegible] وقوع النسبة [illegible] قوله اما [illegible] الخبر
اما بالثبوت والمعنى ان الكلام [illegible] نسبة كائنة اما بالثبوت فالفاء
المذكورة [illegible] والتوجيه الاول هو الاولى واما الواو [illegible] وان يكون
[illegible] قوله
[illegible] النسبة [illegible] النسبة التي دلت عليها [illegible] بكلامه [illegible]
[illegible] النسبة [illegible] الشريف [illegible] بان الموصوف
بالصدق والكذب [illegible] وكذا الموصوف [illegible]
[illegible] الواقع [illegible] النسبة [illegible] والخارجية [illegible]
[illegible] باعتبار ان [illegible] من الكلام [illegible]
[illegible] الواقع [illegible] عن الكلام [illegible]
[illegible] ان تحقق المطابقة بين [illegible] باعتبار [illegible]
باب [illegible] بان [illegible] الموضوع والمحمول والنسبة والحكم
والحكم [illegible] الوقوع واللاوقوع [illegible] الشريف [illegible] ولا شك ان [illegible]
[illegible] الصدق والكذب [illegible] الكلام قوله [illegible] الاول [illegible]

[illegible] في البيان [illegible] الجواب [illegible] نسبة [illegible]
النسبة [illegible] التي دل عليها الكلام [illegible] السياق لا ما يراد [illegible]
[illegible] بيان [illegible] المثال
[illegible] ان الوقوع [illegible] المخصوص [illegible]
الا ان [illegible] الكلام [illegible] والواو [illegible] الخارج [illegible]
النسبة [illegible] ما يراد في [illegible] تحقق الصدق [illegible] العقلية
[illegible] الكلام [illegible] ان [illegible]
[illegible] تحقق مطابقة الخارج بالمعنى المذكور [illegible]
[illegible] مطابقة الخارج المذكور [illegible] الخارج [illegible]
[illegible] عبارة الشرح [illegible] ما يراد في [illegible]
[illegible] الجواب بان [illegible] الواقع [illegible]
[illegible] الخارجية [illegible]
قوله وقيل مطابقة اعتقاد المخبر [illegible] صدق الخبر
مطابقته للواقع [illegible] صادقا او كاذبا فان كان الاول [illegible] وان كان [illegible]
[illegible] صدق الخبر مطابقته لاعتقاد المخبر [illegible] مطابقة الاعتقاد [illegible]
[illegible] صدق هذه القضية المخصوصة لمطابقتها لاعتقاد [illegible] ان يكون
صدق جميع القضايا [illegible] مطابقتها للواقع [illegible] لو كان صدق
هذه [illegible] الواقع [illegible] قوله [illegible] بعادة [illegible] هذه اللفظة
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] الاعتقاد [illegible] الاجماع [illegible] قوله [illegible]
[illegible] النسبة [illegible] اعتقاد [illegible] قوله
[illegible] النظام [illegible] البرهان [illegible]
[illegible] وان كان [illegible] المذكور [illegible]
[illegible] الصادرة [illegible]
[illegible] شرح المواقف [illegible] المذكور [illegible]

الانشائيات وان كان من قبيل التصورات وهذا الاخير [illegible] لا تقع في التصورات الا انقسم
ويمكن ان يقال ذلك المعنى [illegible] البرهان بالنظر الى العطف
[illegible] قوله [illegible] عبارة [illegible] وان اختلف مذهب المستدل
[illegible] الكذب حيث [illegible] مطابقة [illegible] او اشترط مطابقة الواقع [illegible]
[illegible] الصدق [illegible] ولا يخفى مذهب المستدل
لاحتمال [illegible] الصدق [illegible] التقابل بالفصل
بين [illegible] الكذب [illegible] الصدق ومطابقة [illegible] قوله وان
[illegible] من حيث القلب [illegible] فانه خلاف
[illegible] لا كونها خلاف
[illegible] المستدل [illegible] ان والله والجملة الاسمية
[illegible] اذ كان المخاطب [illegible]
[illegible] ذلك الحكم
[illegible] نشهد انك لرسول الله [illegible] الحكم [illegible]
[illegible] بانه رسول الله صادر عن صميم القلب كما ذكره في شرح المفتاح
[illegible] الشهود [illegible] بان الشهادة [illegible] عن صميم القلب [illegible]
[illegible] قوله [illegible] بان [illegible] الجواب [illegible]
[illegible] التكذيب راجعا الى قولهم انك لرسول الله [illegible] ان المذكور
[illegible] الشهادة
[illegible] في شرح المفتاح [illegible]
[illegible] الشهادة [illegible] نشهد [illegible]
[illegible] الكاذبة لان الشهادة [illegible]
[illegible] الرجل [illegible] واللام [illegible]
[illegible] نشهد [illegible]
[illegible] التكذيب [illegible]
[illegible] الله [illegible] وللمنافقين عذاب اليم بما كانوا يكذبون

لا قولهم

[illegible] انشاء باعتبار [illegible] اخبار [illegible]
قوله [illegible]
[illegible] بالشهادة [illegible] اللسان والقوس [illegible]
[illegible] ان هذه القضية [illegible]
علم ومواطاة [illegible] شهادة [illegible] بالشهادة [illegible]
[illegible] القائل بان [illegible] الكاذبون [illegible] الشهادة [illegible] العبارة [illegible]
[illegible] المحققين [illegible] التكذيب [illegible]
الاخبار [illegible] بالشهادة [illegible]
قوله [illegible] صادقا [illegible] التكذيب [illegible]
لرسول الله [illegible] ان يكون راجعا اليه بالنظر الى زعمهم حيث زعموا ان قولهم هذا غير مطابق
الواقع فهو [illegible] كاذب [illegible] المستدل [illegible] النظام [illegible]
التكذيب [illegible] قولهم انك لرسول الله بالنظر [illegible] الواقع [illegible]
التكذيب [illegible] الشهادة او [illegible]
[illegible] وهذا كلام [illegible]
[illegible]
قوله [illegible] واعلم ان ههنا وجها [illegible] هذا
الوجه [illegible] في التفسير الكبير حيث قال ان [illegible] في توجيه التكذيب [illegible] تكذيبهم
[illegible] في قولهم نشهد انك لرسول الله وان [illegible] الكاذبين [illegible]
في قوله [illegible] الآية وذكر في تفسير هذه الآية [illegible]
عبد الله بن ابي [illegible] المنافقين [illegible] الاذل [illegible] الرسول
[illegible] زيد بن ارقم [illegible] عبد الله بن ابي [illegible] هذه الآية [illegible]
[illegible] الحلف [illegible]
[illegible] اللام مصدر حلف [illegible]
[illegible]
[illegible] الكذب [illegible] قولهم [illegible] عبد الله

فيه غير مفوض للعطف وان سببه قوله ما ردهم قال اى كون خبرهم صادقا كذلك اردت نفي انتهى
لا تكذيب [illegible] اللفظ المنفي [illegible] وتصديق صحيح الآية الكريمة ان المنافقين
فهم عاد لهم برسالته فان الكذب قد يصدق [illegible] الجاحظ [illegible] واما وجه
التركيب انه فاعل حذف فعله اى قال الجاحظ لان حذف الفعل [illegible] حذف الجملة قوله
فهذه ستة اقسام [illegible] من الكلام [illegible] اربعة حيث قال قوله
عند الجاحظ الحكم اما مطابق للواقع مع اعتقاد المطابقة او عدمه واما غير مطابق مع الاعتقاد
او عدمه فالاول [illegible] الصادق والثاني هو الكاذب [illegible] والرابع [illegible] ليس بصادق
ولا كاذب [illegible] كل من [illegible] والرابع [illegible] قسمين لان عدم اعتقاد المطابقة اما بأن
[illegible] الاعتقاد او [illegible] بعدم المطابقة [illegible] عدم اعتقاد [illegible] المطابقة فالاقسام
المذكورة [illegible] قوله مطابقة للواقع مع الاعتقاد [illegible] مطابقة اشار
الى ان [illegible] مطابقة الخبر للواقع لئلا ينفك نظم الكلام لان خبر مطابقة في تقدير [illegible]
السابق [illegible] باعتبار [illegible] ان قوله مع الاعتقاد ظرف مستقر حال [illegible] الخبر
[illegible] الصدق مطابقة الخبر اى حكمه للواقع [illegible] مع الاعتقاد
بمطابقته [illegible] لا مطلق الاعتقاد المذكور [illegible] متعلق في جانب الصدق
بمطابقة الواقع وفي جانب الكذب بعدم مطابقته معلوم بمعونة المقام قوله [illegible]
[illegible] للواقع والاعتقاد [illegible] جواب سؤال مقدر تقديره ان الصدق عند
الجاحظ مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا والكذب عدم مطابقتهما [illegible]
[illegible] مطابقة الاعتقاد وعدم مطابقته [illegible] الجواب
[illegible] للواقع مع اعتقاد المطابقة [illegible] الاعتقاد المفهوم
من مذهب الجاحظ [illegible] المطابقة للواقع [illegible] مطابقة [illegible]
[illegible] للواقع والاعتقاد [illegible] لم يطابق لم يلزم مطابقة الاعتقاد
[illegible] المقام وكذا [illegible] جانب الكذب [illegible] اللزوم [illegible]
[illegible] الاعتقاد المطابق [illegible] مطابقة الاعتقاد [illegible] الواقع والاعتقاد [illegible]
[illegible] للواقع [illegible] ان المراد [illegible] من الخبر
[illegible] اذا رأيت زيدا واعتقدت انه عمرو [illegible]

[illegible]

عند الجاحظ مع عدم توافق الواقع والاعتقاد قوله فكثيرا ما يقع [illegible] في هذا المقام [illegible]
لما ذكره [illegible] مذهب الجاحظ من [illegible] ان طابق [illegible] اعتقد عدم المطابقة
او لم يطابق [illegible] فهو الواسطة [illegible] من اقسام الواسطة [illegible] المطابقة
مع عدم الاعتقاد [illegible] قوله [illegible] مذهب النظام [illegible]
حيث زعم ان مذهب [illegible] الواسطة [illegible] ان المشكوك [illegible]
[illegible] لزوم الواسطة [illegible] الواسطة [illegible]
المفهوم من العبارة [illegible] المفتاح [illegible]
الصدق والكذب [illegible] للحكم لاعتقاد المخبر [illegible]
سواء كان ذلك الاعتقاد و[illegible] خطأ او صوابا [illegible]
يشهد ان المنافقين لكاذبون [illegible] هذا [illegible]
[illegible] الحكم هو [illegible] المطابق للواقع والنظر [illegible]
[illegible] الخبر المطابق [illegible] سواء كان الاعتقاد [illegible] او صوابا [illegible]
[illegible] خطأ [illegible] للحكم المطابق للواقع [illegible]
[illegible] الآية المذكورة [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] الآية هذا حاصل المعنى [illegible] المصنف [illegible]
[illegible] الجاحظ [illegible]
[illegible] الثانية [illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] البعث [illegible]
الحكم [illegible] خلق جديد [illegible] على الله [illegible] البعث [illegible] الرسالة
[illegible] الكفار [illegible]
[illegible] الانفصال [illegible] ذكر [illegible] يقول على
سبيل الانفصال الحقيقي وان كانت القضية [illegible]
[illegible] اجتماع الامرين [illegible] وقد اجاب [illegible] الاستدلال [illegible]

[illegible]

بمعنى قوله الكذب والكذب ... قوله لكان الخبر ... ان هذا الخبر
مذاكرة القصد ومذاكرة المعنى ايضا اما الاول فلان عدم اعتقادهم صدقه لا ينافي تجويزهم
اياه حتى يجاز التردد بل في اعتقادهم ... فلان مراد المصنف انه انما يلزم
ان الصدق يتقيد بعدم اعتقادهم يحصل التجويز ... التردد لا
يستلزم التجويز ... قوله وايضا الاولى ان يقولوا لم
يخبره ... ليس اذ لا يلزم من عدم ... بصدقه ام لا صدق ان لا بد
مرادهم ما صدق عليه الصدق ... قوله فان قلت
الاظهر ان يحمل ان يكون اعتراضا على التسليم السابق ووجه قوله لانه الكذب عن كلام المخبر
المراد لكان قوله ... بمطلق ... قوله فيكون مرادهم حصره
في كونه جزاء للكاذب او ليس بخبر ... لان المخبر ... الامر
لا احد ... مثل قولهم الخبر يحتمل الصدق والكذب وهذا انما يرد لو كان المراد بالخبر معنى
التردد واما اذا كان المراد معنى ... اخباره ... بالبعض ... بالخبر فالكلام
... قوله ... متصلة حقيقية ... كما سبق فلا ... اخباره
... على انه قد سبق في ... ان الاولى حذف الواو قوله وفيه بحث
قال ... وذلك لان الاخبار ... والجزء انما هو فيما يكون كلاما حقيقة
وفي الجزء واسطة بينهما انتهى كلامه ... بحث اما في الاول فلان الكلام عنده
في باب ... ما يشتمل على ... المسند والمسند اليه كما ... قولهم المسكوت عنه
جزء ... ان ... فان معنى ... القائل وانما ... فلان
... لا واسطة بينهما اذ التقسيم هكذا الكلام ان كان لنسبته المدلول
خارج فخبر والا فانشاء فان قلت ... الا ان ... قوله انما ... بالكلام
ما لم يسمى خبرا ... ان مقصود هذا البعض ... الفرق بين النسبة الخبرية وبين
النسبة التقييدية في احتمال الصدق والكذب بالنقيض بين الخبرية والانشائية فالمراد بالنسبة
... لا فرق بين النسبة ... كونها مورد الاثبات والنفي ... النسبة ان
... عن البين ... ان ... بالكلام ... يسمى خبرا
ان النسبة في الخبر بهذا ... مع انه لا يسمى خبرا قوله وفيه نظر لان ... بعلم المخاطب

لو

لا جبر التفتازاني ... عبارة ... البعض حيث ... والمنع المبني ... والاشتمال والمقتضي
لعدم ... في ... بينهما من جميع الوجوه ... التغير والكفاية في اثبات المقصود
والمراد من قرينة ... بالمشهور ... بعدم الاحتمال ... فانشاد
... بعلم المخاطب ... الصدق والكذب كما ذكره
الشيخ وانما يوجد في بعض النسخ ... المعلومة من حيث هي معلومة
لا تحتمل الصدق والكذب واجيب ... المخاطب بالنسبة حتى ... لا ... عدم الاحتمال
من حيث هو ... كان ... البعض الاعتبار ... الاحتمال من حيث هو هو
فقط ... بعدم الاستقامة ... احتمال النسب التقييدية ... بحسب
ذواتها ... معلومتها للمخاطب ... المعلومية مستفادة من نفس اللفظ
لا يقدح في ذلك الاحتمال كما ان الاخبار البديهية ... مع كونها معلومة ... لعقد
وان كانت ... المعلومية مستفادة من خارج اللفظ وقيل ... ان العلم بالنسبة
امر داخل في ... النسبة التقييدية بحسب الوضع خارج عن الخبرية ... لعدم ...
... خارج عن ... الوضعية ... الاعتبار ... فان النسب
التقييدية من حيث هي اي من حيث ... الوضعية ... بحسب الوضع
الخبرية من حيث هي ... الخارج ... المذكور ... المعلومية ... بحسبها
بحسب الوضع فتامل قوله حتى قالوا ان الاوصاف قبل العلم بها اخبار ...
... الاول ان صاحب المفتاح صرح في ... اعتبار التقييد والتأخير ... الفعل
ان الشيء المشهور ... اما ... من قبيل القصر افرادا وقلبا ... ان
الاوصاف قبل العلم بها قد يكون اوصافا ... قوله انما ... صفة مميزة ...
معلومة للمخاطب ... ان يزعم ان ... بالصيد او شارك فيه ...
بجواز ... بان ... المخاطب ... منزلة ... لوجود ...
... ان صاحب ... في ... الذين ...
لان ... على ... فان ... كانت الصفة ...
... وقد صرح ... ان الاوصاف قبل العلم بها
قد تكون اوصافا كاشفة ... الاوصاف في ... الكاشفة وجوابه

ان يعلم صورة التجهيل لا بيانا في صورة الاجمال فتبيانا قوله بل ان الاخبار بعد العلم
او صاف فيجلب كان ان اخبار بعد العلم بها فيلزم اخبارا كما اذا كان المراد لا نسلم
تاكيده الخ فوات ما نحفظ المتوهمة وتمكن ان يقف مراده ان الاخبار بعد العلم
فيلزم او صاف انما كو نكفي في الجزئية ان هذا الكلام ناظر الى عدم وجوب
العلم بالنسبة الجزئية المنكر لا حواته وجواز الجهل لا الى وجوب عدمه والتجوز
لا اول عدول على الكلية في الجزئية اذا نظر الى وجوب العلم بالنسبة فالمعنى ينبغي ان اخبارا
النية الاوصاف الباب الاول الاسناد الخبري وهو في نظم اللفظ محصور
في المعنى المفعول بمعنى الاتفاق فيكون صفة للفظ بلا مرتبة المراد بالجاري على الفظ
في تأكيد التقييد بخلاف الاضافية والجمل الواقعة صفة المفردات ولو قال في لفظ
الحال احق في المعنى اللغوي المصدري لا المعنى الاصطلاحي المفسر بالاسناد ومعنى يتوهم
الدور وهذا التقييد بالنسبة بين اسم الفاعل وفاعله ونظائرها وبالمفهوم
فاكونه مفهوما يفهم من اللفظ لا يقابل الذات فيرد ان المراد من طرف الموضوع
هو الذات لا المفهوم ان المفهوم الخ ما هو بطريق المطابقة للفظ بان الغائب في ضرب
زيد هو الحدث الذي هو جزء مفهوم لفظ ضرب ثم الظاهر ان التوصيف يمنع عما
يستدرك فانه من ان الجملة الشرطية عند النحاة جملة خبرية هو الجزاء مقيد بقيد
مخصوص هو الشرط محتمل نفسها للصدق والكذب فالجزء عندهم مخصوص بالجزاء
قوله للفظ بان النسبة المسند والمسند اليه من اوصاف اللفظ هذا الفظ يجب
متعارف النحاة وفي الفقه ظاهر العبارة واما بالنظر الى الوضع الاصطلاحي
الا وسا وفا يراه ارباب المعاني من ان الخواص والمزايا يعتبر اولا وبالذات
في المعاني وتبعيتها في الالفاظ فالاسناد هو الحكم المذكور والمسند والمسند اليه
من اوصاف المعاني ثم اعتبارات الاسناد تجري فيه واما اعتبارات المسند والمسند اليه
فانما يظهر حوابها في الالفاظ وهذا يصلح وجوبا للاولوية المذكورة كما لا يخفى قوله
هو الذي يتصور على النجاة للعقول من تصور النسبة اي ذا اعتبار ذا صورة قوله ويرجع الى النسبة
مثالها عن التلافيق هذه القضية مشهورة بينهم بكونها كلية وفيه بحث لان الجمع النسب
نسبة الكل منها بالكلية وهذه النسبة ليست شاقة عن طرفها فوز دركه دخولها في تحقق

النسب

النسب في تقدم الجزء الجاب بان جميع النسب من حيث صدورها اعتباري لا يوجد الا في الذهن
الا واحدة منها الا فيه ولا تتوقف ان النقل عالم بل حفظ الجمع الذهني في النسبة الشيء وهذه
النسبة من حيث انها متعلق بالخصوصيين متأخرة عنهما ومن حيث انها نسبة ما يدون على
خصوصية داخلة في الجمع فان النقل اذا اعتبر الجمع فقط لا خطا فراده من حيث انه
نسبة لا من حيث خصوصيات المنتسبات من الاطلقة وذلك واذا وقف هذا يعلق
الكلية الى ادعوها عرفت ان كل نسبة في من حيث انها متعلق بالنسبتين الخصوصيين
متأخرة عنهما وذلك لا ينافي تقدمها على احدها بوجه او اطلاق التحقق الكلام
المذكور في احوال القرآن والقصر لطريق الجاز المرسل وتحقيق ان الهيئة التي
كيفية تنشئ موضوعة للاخبار فاذا استعمل ذلك المركب في ناشئ فان [illegible]
المشابهة فاستعارة والا فجاز مرسل والا المذكورة من قبيل الثاني لان النفي اذا
اذا اجتمع نفسه لوقوع عند ما يرجوه يلزم اظهار التحزن والتلهف فهو من قبيل ذكر الملزوم
وارادة اللازم ولا هذا اشار الشارح في الاستعارة التخيلية ثم قوله هي تغير
المقدور اي فانت كما اظهار اذكر وقوله لا يستوي القاعدون من المؤمنين علم من
هذه الاية الاخبار بها وهي ان الحكم كان معلوما لرسولها وللمؤمنين والسامعين فان المخاطب
الباعث نقض المقدور اي ابعد في نفسه قوله ومثلهم الذين يجعلون اشارة بالتشبيه
على المشبه اي ان الاستفهام الانكاري الذي هو حكم الاخبار ما يتعلق في الشك المذكور قوله
وامثال هذا الكثير من ان الجهل به وعليه ان ما بعد من لا يصح ان يكون مفضلا عليه
اذ ليس مشاركا له في اصل الفعل اعني الكثرة اجاب الشارح بان كلمة من متعلقة
بفعل يتضمنه اسم التفضيل اي متباعدة في الكثرة من الاحصاء واورده الفاضل الجلبي
بانه من اذا لم يكن تفضيلية فقد استعمل افعل التفضيل بدون الاشياء الثلاثة ولا شك
ان التفضيل مراد ثم اجاب عنه اصل الاعراض بان المعنى الكثير مما يمكن ان يطلق الا انه سرح
في العبارة اعتمادا على ظهور المراد وعلى ان يوجه جواب الشارح ايضا بانه التفضيلية
محذوفة كقوله تعالى يعلم السر واخفى والمعنى الكثير منه خلاف فيما تأمل قوله قومي هم قتلوا المقول
الحارث ابن همام الزهلي اخو دوله فاذا رميت يصيبني وبعد هذا البيت فلئن عفوت لا عفون
جللا ولئن سطوت لا وهن عظمي اميمه اسم امراة كانت للوحه من ذلك اي اشقائهم قومهم وقيل اسم رجل

وجواب الشرط محذوف اي ان سمعتم واني معقول فقوله وحيث ثقيا زيدا فاسهي واللام الداخلة
على من هي الموطئة للقسم دون حرف فيه داخلة على جواب القسم والجملة الانشائية
والفرق بين التصديق والتكذيب وانما هو المراد بالبيت والمشهور الامر بحيث كما مر وحاصل الجواب
ان الحكم المراد من الحكم الاول وبيان افادة الحكم ملزوم والافادة لكون الخبر عالما به
والتعبير الانفصال بينهما لا حقيقيا ولا منع الجمع وهو ظ ولا منع الخلو لانه مجرى
بان الحقيقي من مثل من العلم الذي يجب ان يستلزم فيه عين الاول ونقيض اللازم كما بينا
عين الملزوم والتعبير ثم لو كانت ارادة الانفصال اخلة على نفس الغرض كان يقال الثابت
من الخبر اما فائدة الحكم او فائدة لازمه لم يرد لانه لازم بين الغرضين ولا يجوز
اجتماعهما ومن يكون خبرها فالخبر يكون العبارة لا تساعده الجيب بانا نأخذه من وجوب
الكشف ان الفور في المنفصلة اللزومية والقضية بالتي اتفاقية وبان الشيخ ابا علي اسار
في الثالث من مقطع الاشارات لان المنفصلة عن الحقيقة اقسام مانعة الجمع
ومانعة الخلو ولو لك ريت زيدا والعمرو والعالم الخ اما ان يجد امام او شيء الناس
فحكم الحق فيه من هذا القبيل **قوله** لا امتناع ان يقال انه لو رفع النسبة ثم لم يثبت انه اراد بالايقاع
النسبة حكم احد الطرفين لكان الاول فهو لا يفيده لان الحكم افادة ما ومن اوجها في اللفظ
دال اثباتها وتحقيم الايقاع ما هو ادراك في النسبة واقعة او ليست بواقعة فيلزم امتناع الحكم
بعدم فان دلالة الجملة الخبرية على ذلك الايقاع دلالة وضعية لا عقلية جاز ان يتخلف مدلولها
عنها والجواب بجعل الادراك هو المعنى الى آخر قائل **قوله** فان قلت قد اتفق القوم على ان المدلول
الخبر ما يعني ان المراد بالمدلول هو المدلول الوضعي كما يدل عليه قوله فلئن لا يلزم الخ والنطق معناه
اللازم وضعه ففي ترتيب السؤال على ما قبله نظر لان المذكور فيه ان المراد بالحكم المفاد هو الوقوع
وهنا لا يقع فيه مدلولا وضعيا للخبر حتى يتوجه السؤال فان القائل يقول مدلول الخبر هو الايقاع
فالجواب انه المقصود بالافادة هو الوقوع الذي يدل عليه الايقاع بطريق الاستلزام كما صرح به الشريف
في شرح المفتاح فليقهم **قوله** ولا الوقوع اذ قال اللام الفاصلة بين جوابه وما يتضمن معناه الوقوع
ان اللام والمحققة لانهما لما اشبهها بلوثها في عبارات القوم **قوله** عن معناه اللازم وفصله ما ان يعبر
عن معناه الذي دل عليه اذ لا يجوز ورثه الا ولى مطلق كما انه الى آخر **قوله** فرع لا يتحقق الكذب اللازم
انه بيان لبطلان ان الشارح اخفى قوله ولما جرى زيدا ضرب لان قد يوجد منه الوجوب لا يقف هذا التوقف

بانه

بانه لو لم يكن الايقاع او الانتزاع ايضا مدلولا للخبر اذ لو كان الايقاع فيها مدلولا لم يقع تزييف
فيه الا وقد وجد منه المتكلم الايقاع لئلا يلزم انتفاء اللفظ عن الموضوع له في تحقيق الكذب
تحقيق مدلول الخبر في الواقع لا نقول كذب الخبر عندنا يجوز بان مدلوله الوضعي هو الايقاع
متعلق بانتفائه في الواقع بل انتفاء النسبة التي يستلزمها ذلك المدلول وان الخبر نفسه في المذكور
قوله ولان الشارح في الواقع القائم من العبارة انه معطوف على قوله فانه وثبوتا لنسبة الحكم
الى المسند اليه على ان مدلول الخبر حكم المخبر بالثبوت او الانتفاء للنسبة في مفهوم المتبوع حقيقي
الا ان يكون معطوفا على قوله لا يتحقق الكذب المتفرع على قوله فانه كان لزوم المتناقض يجب ما علم
تحققه حرف بعدم في حال من الاحوال الا انه حال وجود الغرض كما لا يخفى ثم ايضا انه يلزم
ان هذا الخبر ورد لازم على تقدير كون مدلول الخبر الاثبات او النفي اذ ظاهرها اخذ من مفهوم
معناه الوضعي لزم نفي النبي او ان الاثبات عند الاخبار بانه ثابت فيحتاج عند المقدر
لا يقتضي نفي حقيقة النبي وان اثبات الامر انما يتحققان عند حصول البسيط والمتناقضين
لا يلزم ارتفاعهما لا نقول الا انتفاء في وجود النسبة بينهما واجتماع المتنافيين الاجتماع المتناقضين
الا ان الامر ان يتنافيان ايضا بناء على محل النفي والاثبات على الادراك بالمعنى الاول
اذ في محل النظر فالشارح ايضا ساقط لان التناقض لازم النبي والامر الذي جوز
النقيضين ولا يبقى في المسالة قوله ان الواقع اذا اتفق لازم في الواقع الا انه يكون المراد
لزوم من لا وجود المتحقق في الواقع لكن العبارة لا تساعده كما لا يخفى ولو حمل على حذف
المضاف اي وجود المتحقق في الواقع على ان المقدر اعني المتحقق بمعنى الفاعل الى المفاعل
للبيان لانتفاء **قوله** فظاهر ان الامر ان فيه نظر الجواب بهذا الوجه لا يخرج عن نوع القصور
لان من محل ما يدعي الخبر يتضح جواز المنكر عند سامع الخبر على تقدير كون مدلوله ثبوت الشيء او انتفائه
وليس من جهة انتفاء وهذا الجواب لجواز استلزام العلم بثبوت الشيء ثبوته في الواقع حتى يلزم الخبر ان يكون
منع هذا الاستلزام كيف ولو سلم استلزام العلم بثبوت الشيء الجازم بانتفاء نقيضه وان لم يتحقق
في نفس الامر الحكم بعدم جواز الشك ظاهر فانا نجوز في التقدير ان يكون مدلول الخبر ثبوت
المعنى او انتفائه يستلزم الجزم بثبوت مدلوله في الواقع حتى يتأتى الشك لجواز التخلف وقد مر لكم
علم يستلزم العلم به بالمعنى الاول الجازم مع شك محقق مدار الجزم بثبوت الشيء وانتفاء نقيضه
نعم ذلك الثبوت من الخبر ولكن مدلوله مثل ذلك ليس الا عدم جواز التخلف المدلول من الدليل فانا الحكم

تنبيه

ثبوت الشيء وثبوته ثبوته فيه تصحيح جواز الشك هو لذلك ان يعبر بما حذف المضاف
اعني لفظ اللازم والمعنى ان العلم بثبوت الشيء واللازم عند كمال الجزم من كون مدلوله فذلك
الثبوت مثل المستلزم جزء ثبوته من الواقع فيحتج بنفي الشك لان ذلك الجزم بالمعنى الاعم فتأمل
قوله فكانهم ارادوا بهذا انه يفيد توجيه تفهيم كون مدلول الجزء الثبوت مثلا لا توجيه
حكمهم بان مدلول الكلام مع انه مذكور في السؤال مبني على انتفاء القوم على ذلك الفهم
الا ان يقال هذا الانتفاء فيه انه يستفيد من انتفائهم على ذلك النفي لعدم القائل بالواسطة
لا انه نقل عنهم به فلا يجعل مرادهم من النفي طرد العدم الا اتفاق المذكور بالمعنى الظاهر منهم
قوله فلم يجعلوه بين مفهومي زيد قائم وزيد ليس بقائم تنافيا في الامتناع ضرورة المتناقضين
هذا مبني على ما ذكر سابقا من انه يجب ان يقال انه لم يوجد النسبة وقد عرفت ما فيه على ان
معنى التناقض بينهما الا انهما لا يصدقان ولا يكذبان وقد عرفت ان الصدق والكذب والمطلق
القائل بان مفهوم الجزء الايقاع او الانتزاع مفهوم النسبة التي تنسب بها احدهما الى تحقق
نفسه فلا يلزم فيما ذكر صدق المتناقضين قوله بل المراد انه يحتمله من حيث هو هو وان قطع النظر
المعنى موجود بالنظر الى الصدق ايضا غاية الامر انه جزم الاحتمالين فلا محذور في التوجيه
ما طلب الصدق والكذب قوله ويسمى الاول فائدة الخبر اشارة بلفظ التسمية الى انه اصطلاح لا ان
فائدة الخبر مقام وعلم ان فائدة الخبر وما يترتب عليه الحكم الذي ليس كذلك عن المراتب
على الجزم الى المخاطب بحكم ان فائدة اللفظ ما يستفاد الى ... وهو الحكم الذي ... ذلك
فاطلاق فائدة الخبر على متعلقها لا محذور فيه قوله اي بدون الاول لامتنع بدونه ذكر المقدمة
ايضا لاستقلال الاول بذكر المعلل وعليه اللازم المذكور صح الحاجة الى البيان المذكور في
وجود اللازم بينهما وقد ثبت بجواز ان الفائدة الاولى بدون الثانية يمتنع لم ليس كذلك
ادل في كلام المفتاح الاتمام يذكر صور التعليل قوله اي واللازم الاول بحسب الواقع
والاعتقاد اراد ان فيه كناية باللازم عن الملزوم فان مجهولية المساواة للازمه عليهم
اللازم الاعم اذ لا مساواة فيه فلا علم بها واما ما عدا ذلك لان اللازم المذكور يحسب بحده
الى الحسب الواقع يستلزم عمومه ان يقال كما هو حكم اللازم الاعم لكنها بخصوص اختصاص الحكم باللازم الواقع
المتبادر منه تلك العبارة مع انه ليس كذلك بل على الاعتقاد ولان الكناية ابلغ من
التصريح كما تقرر وقد يقال ان المنع والمنع يمنعه حكم المتعارف بالامتناع فلاحظ حكما بالامتناع فالاول

الطرد

المجهول المساواة محمولا على مفهوم مطلقه وهذا ان القضية اعني المساواة واللازم فهذا الحكم شبيه
على ان اللازم بهما يحتمل فيه باعتبار العلم لا باعتبار التحقق ونقض العلاوة اذ لا يلزم منه وجود
الملزوم اعني الحكم ما نقص وجود المجهول فضل عنه كونه عالما لا يقتضي ان يقتضي حكم اللازم المجهول
المساواة وهو ان العلم بوجود الملزوم يستلزم العلم بوجود اللازم بدون العكس والعلم بما
على فيه انما يعتبر بالنسبة الى نفس الملزوم اللازم لا الى وجوده ما حصل الفائدة هي الحكم
من حيث وجوده فاذ حصل الى الطرف واللازم لها كونه المتكلم عالما به من وجوده فيه يصح
اللازم بلا كلفة قوله هو بدون الملزوم لا يمتنع فان تحقق حكم اللازم الاعم وجوب وجوده
بدون الملزوم لامتناع انتفائه بدونه فان اللفظ معنى العموم الا ان يظهر في صورة الوجوب قلت
وجوب الوجود يستلزم عدم الامتناع وكل منهما حكم اللازم الاعم وليس المراد بحكم الشيء
الا ما يثبت عليه قوله وتعم العلاقة لما كان اللازم بين الامرين المذكورين باعتبار
العلم كان اللازم والملزوم في الحقيقة نفس العلمين وهذا فسر العلاقة اللازم والملزوم
بالاستفادة يعني العلمين ثم ما نقل الشيء من العلاقة وكذا عبارة المفتاح ظاهر في ان الاستفادة
نفس الحكم والاستفادة المضافة والحكم ليست الا العلم به ولا حاجة بما لا يعرف الكلام عن
عن ظاهره ولهذا قال الشارح في شرح المفتاح ان كون فائدة الخبر نفس الحكم هو الموافق للفظ
فان فائدة الشيء ان يطلق على ما يستفاد منه لا على نفس الاستفادة وحمل في تعريفها على
ما ذكره العلامة موافق لما ورد في المعاهد كما ينبغي ان يفهم هذا المقام ثم اعلم انا حوافظ
كل كلام العلامة لما ورده المعترض بالنظر الى الظاهر الكائن في المقامات التي القضية
فان المقام من المقاصد انه يكمل اجتماع الاول وان الثانية مع امتناع الوجود ويلزم منه تحمل اللازم
والثانية مع العلمين لا طريق القطع لجواز ان يكون نوعا في التفسير للعلمين شبيها على ان
اللازم باعتبارهما وان اللازم والملزوم نفس المعلومين فافهم قوله بذلك الحكم من الخبر نفسه
فيه ان الحكم بالمشاهدة مثلا لا يستلزم وجود الخبر والخبر فضلا عن علم المخاطب بكون
الخبر عالما به قوله لان العلم بكون الخبر عالما بالحكم اي بالحكم المخصوص من حيث خصوصه فلا يرد
ان العلم بذلك اذا اخبر بانه شيء فعلم الحكم من الخبر نفسه مع ان كون الخبر عالما به معلوم
له قبل ذلك العلم بان العلم تقدم تقدما ما ويتعلق شيء على قوله ولا طريق بيان فلا يصح
قولكم ان الكلام الخبر من الخبر كان زمن حصول الثاني منه مقدما فيه امتناع علم حصول العلم الثاني عند حصول الاول

وجه نظر وجهه منع كون سببه الجزم علة تامة بما ذكر بل لا بد من انتفاء النقص وتوهم العقل
لما قال الجزم بالنسبة لا قال الجزم [illegible] في اصل الجواب ما ذكره الشريف من ان الجزم المعتبر هو
الحكم المقصود من المتكلم فاذا حصل للمخاطب من الخبر علم بالحكم ان انتفاء [illegible] قطع او ظن
فانه [illegible] وذلك لان سببه علمه بان المتكلم عالم به قاصد بالخبر تفهيمه اياه
قوله وذكر ان بعض [illegible] ان مراده جعل الفائدة التقدير [illegible] عبارة عن المعلوم ايضا
[illegible] المفتاح [illegible] اللازم [illegible] الفائدة علما [illegible]
[illegible] لفظ الاحكام [illegible] اعتبار [illegible] العموم [illegible]
الذي ذكره الفاضل [illegible] فوات التناسب ايضا ولعل هذا
[illegible] ما ذكره الفاضل لان [illegible] فوات التناسب [illegible] المفتاح
[illegible] ما ذكرنا من وجهين [illegible]
[illegible] الى التحقيق [illegible] قوله [illegible]
[illegible] المضاف [illegible] ذكر الفاضل [illegible] ان هذا وان [illegible]
قلنا [illegible] الظاهر ان المراد [illegible] منزلة في الذهن [illegible] المفتاح [illegible]
[illegible] عبارة المفتاح [illegible] العلم بالفائدة [illegible] من الكلام والتردد
[illegible] وليس [illegible] ما ذكره [illegible] ايضا [illegible] عبارة المفتاح
[illegible] التعميم [illegible] الظاهر انه ينبغي ان هذا [illegible]
[illegible] العلم [illegible] قبل الوصول الى [illegible]
[illegible] قوله وان كان [illegible] بالفائدة [illegible] المراد بالفائدة
[illegible] فائدة [illegible] فائدة ايضا [illegible] ان مجرد العلم بها [illegible]
الخبر [illegible] المقصود [illegible] الجواب ان [illegible] التخصيص [illegible]
هي الفائدة وفي بعض النسخ بفائدة [illegible] قوله [illegible]
[illegible] منزلة الجاهل [illegible]
[illegible] والاظهر ان [illegible] السؤال [illegible]
[illegible] المناسبة البعيدة بين المطلوب والمطلوب [illegible]
[illegible] قوله [illegible] اللام [illegible]

[illegible] المشتري [illegible] وشرط [illegible] المشتري [illegible]
من خلاف [illegible] الشرط [illegible]
البر [illegible] لو [illegible] لا [illegible]
[illegible] الله [illegible]
[illegible] الآية
والله لقد علم اليهود ان من اشترى كتاب الله والتعويذ اي استبدل [illegible]
[illegible] ان [illegible] القسم اي [illegible]
[illegible] الآخرة [illegible] ان [illegible] العلم [illegible]
[illegible] الآية [illegible] اشترى كتاب [illegible]
[illegible] المذمومة [illegible]
[illegible] العلم المنفي [illegible] العلم [illegible]
[illegible] المشتقة [illegible] الموضوع [illegible] الوجود
[illegible] الآية [illegible]
[illegible] الذين [illegible] الذين [illegible]
الذين قال [illegible] الذين اولوا الالباب [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] العلم [illegible] منزلة الجهل [illegible]
[illegible] منزلة عدمه [illegible]
[illegible] العلم [illegible] العلوم [illegible]
[illegible] بالفائدة [illegible] الآية الثانية قوله [illegible]
[illegible] قوله لان هذا الكلام [illegible]
[illegible] ان هذا الخبر [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] الآية [illegible]
بمنزلة الجهل [illegible] ايضا

اعتبار الفاء بهذا الطريق اليوم يتصف (قوله) مثل هذا المذهب محمد صلى الله عليه وآله وسلم
وقد عرفت و بان هذا التعليل اعتبار الاول (قوله) لا يطابق ما في المفتاح لان حاصل
ما في ان العلم المنفي هو العلم المتعلق بمجموعه بمعنى [illegible] من خلاف [illegible] وتبين وان
استشهاد معنوي (قوله) وما رميت اذ رميت [illegible] الخطاب [illegible]
من الخطاب في وجوه المشركين [illegible] الوجوه [illegible] مشترك [illegible]
فانه هو المنزل وما رميت اذ رميت [illegible] على الرمي الصادر منه [illegible]
انه ذلك الرمي لا لم يكن [illegible] الرمي الصادر عنه على صورة كانه
[illegible] فالنفي باعتبار الحقيقة والاثبات باعتبار الصورة وهو مراد من قال ان ما رميت
[illegible] اذ رميت صورة يعني ان القيدين للنفي والاثبات لا المنفي والمثبت [illegible] اللزوم
عدم توارد النفي والاثبات على شيء واحد واما من قال [illegible] وما رميت [illegible]
اذ رميت [illegible] مراده التوحيد [illegible] المعتزلة فان افعال العباد وان كانت مخلوقة
لم [illegible] المعتزلة الا ان خصوص هذه الرمية معجزة خلقه الله تعالى خارجة عن طوق البشر
[illegible] بيان [illegible] النفي والاثبات لظهوره [illegible] المراد من الاية والعلم
[illegible] انه لا ينبغي [illegible] (قوله) [illegible] الفضل البديع
الذي [illegible] اولو الاحلام [illegible] الجليلة [illegible] التخصيص [illegible] في جميع
الافعال تامل (قوله) واذا كان قصد [illegible] اشارة الى ان الفاء [illegible]
للتفريع [illegible] التنوين لتوضيح المنع ان قصد [illegible] اذا كان
افادة الى [illegible] ان [illegible] من التركيب [illegible] فيحصل [illegible]
[illegible] على اللغو عن الاخلال [illegible] عن [illegible] وان لم يذكر
على المنع عن النقصان وان كان المراد بالاقتصار [illegible] ان يكون [illegible] الاقتصار
المقام لا الزيد والنقص لظهورها [illegible] الاقتصار [illegible] الحاجة [illegible]
[illegible] للزيادة عليه وترك منع النقصان لظهوره [illegible] والمفهوم من شرح المفتاح
ان الحذر عن اللغو على [illegible] حيث قال [illegible] اذا لم يكن [illegible] كان لغوا
محضا وان كان ناقصا عن افادة ما قصده كان [illegible] اللغو وبهذا كان [illegible]
كان [illegible] على اللغو [illegible] بهذا التوجيه [illegible] الكلام [illegible] ان [illegible] التوجيه [illegible]

ان

ان ما ذكره من الاقتصار [illegible] فان [illegible] ما ذكره
من ان قصد [illegible] واما [illegible] قوله [illegible] العالم [illegible] فلا [illegible] ما يرد
على الاصل من ان القصد [illegible] ما ذكر [illegible] العالم بها [illegible] الاصل
او لا بد [illegible] المتكلم [illegible] اعتبار هذه الاحوال
[illegible] والتردد والانكار [illegible] الحكم [illegible]
[illegible] اعتبار [illegible] الحكم [illegible] التردد [illegible] الانكار [illegible]
[illegible] اعتبار [illegible] الخلو [illegible] الملتفت [illegible]
[illegible] مع [illegible] الاقتصار على قدر الحاجة [illegible] اللغو
والفاضل [illegible] الجملة بالقياس الى [illegible] الفائدة [illegible]
والجواب بالنسبة اليه [illegible] (قوله) [illegible] في كتب النحو [illegible]
[illegible] المعنى [illegible] الباب [illegible] بل [illegible]
و [illegible] الشرح [illegible] هذا التركيب [illegible] الشرح [illegible] ما ذهب اليه ابن
مالك [illegible] مواقع [illegible] يجب
[illegible] يجوز ان يكون [illegible] في الحديث (قوله) او لانه [illegible]
[illegible] المصنفين [illegible] الكريم [illegible]
المنع [illegible] الشرح [illegible] فقط [illegible]
[illegible] (قوله) [illegible] الشرح [illegible] النقصان [illegible]
[illegible] الحكم [illegible] النسبة [illegible] على سبيل الاستخدام
[illegible] التردد [illegible] التصديق [illegible] الحكم [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الذهن [illegible] الاطلاق [illegible]
التصديق [illegible] ان ما ذكره الشرح [illegible] ان خلو الذهن
عن [illegible] النسبة [illegible] عن المؤكد [illegible] النسبة [illegible]
[illegible] كان [illegible] الذهن [illegible] الاستغناء عن المؤكد [illegible]
[illegible] الذهن [illegible] (قوله) مع [illegible] والمفعول المسند
[illegible] اي حصل الاستغناء [illegible] اشارة [illegible] تفصيل

ان الحكم المذكور من الشك منه علامة التردد ذاته المناسب تقويته بمؤكد حسن تقويته حيث لم يتوقف فيه المتكلم والمخاطب والذي فالسيا [illegible] وكذا شك ان يقتصر عليه ايضا سواء ترجح الجزم به فيتبين الى المتكلم او المخاطب قوله واستحسن الجزم اي جزم [illegible] دون ما يقال العدد من الفعلية فما عدا ما عدا المصرح الايقاع والحكم المانع الانكارانية وقد يقال فيما اعتبار الى اعتبار افادتها اصل الحكم الدون الثبوت واعتبار تاكيد الحكم بواسطة تلك الافادة والتحقيق انا فالتحقيق انما هو مع قطع النظر عن الاعتبار ان سابق المفردة اذا وكذلك التردد الذي هو مقتضى المقام وعلامة المؤكدات بالنظر الى الاعتبار الثاني فلا منافاة قوله وحروف الصلة من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة اي الحروف الواصلة معانيها الى الافعال لا تكون الا من صلة الشيء وصلا ووصلة كذا قيل والاظهر ان يقال المسلط الى الاسم في القسم حروف معدودة مشهورة فيما بينهم مثل ان وان والباء وغيرها وتكون باللام تشبيها ونظيرها بحروف الصلة لافادتها تاكيد الاتصال الثابت بحروف الزيادة لانها تزاد في الكلام فان قلت يجب ان لا يكون زائدة اذا افادت فائدة معنوية من التاكيد قلت الا يجب زيادة الا انها لا تغير اصل المعنى بل لا تزيد سوى التاكيد المعنى الذي ولو نسبه فكانها لم تغير شيئا و لا يلزم الا زيادة مع القسم لم يتعرض لها اعتراض الفاضل المطول انه يجوز ان يجتمع هذا ان الاولى لام الابتداء وان الفاظ التوكيد انما كانت لم لا زائد قوله متردد فيه طالبا حسن التقوية لان المراد بتردد فيه الحكم بين الوقوع او اللاوقوع وبين الحكم بين الايقاع او الانتزاع وهنا مثلا او ان الى طلب اذا متردد في ثبوت قيام زيد او انكرت فعلت ثبوت قيام زيد او قيامه ان زيدا منطلق وان لم يتصور من السامع تردد اوانكار في ذلك فان حاجة الى التاكيد استحسانا او وجوبا اللهم الا في مقتضى القاعدة بمخالفة او بمخالفة الدلالة على حال السامع قوله ظنه على خلاف ما يشعر به قيل اراد بالظن ان زعمه ما الحكم بسبب الا فهم حتى ان يجعل لما عدا الحكم بلزوم اخبار المخاطب والمتكلم ثم هذه الاشتراك مخصوص بان هنا يكون لنا على ان التاكيد دليل المسئلة الاستفهام او مقابر دعوى الشيخ الاطلاق من بعده حسن التاكيد والحقيقة الملقاة اي السائل المتردد مطلقا لكن اعتبار هذا القدر من التفاوت في المتردد حتى يقوي في مطابقة بين ارادة وارادة مع انهم لم يوفقوا في مطابقة الاظهار التفاوت

بين

من ارادة وارادة لا يلزم استبعاد قوله فاما ان يحمل على الجواب اصطلاحيا اراد جعل على الجواب الاصلي محققا لا يحتاج ان بطريق الوجوب بقرينة قوله لانه يدل على فاسد في ما قيل من ان الحكم مطلق الجواب اصلي في ان لا التحقيق لعدم استعادته الجواب به ويخالف الاسرار المحققين الاخر ان فهم الاصلي في الابتداء والتوقيف بمعنى ان المبتدا او لا يتصور بدون التوقيف لا يوجد بدون المبتدا هذا واعلم ان الشيخ لم يستقيم لان المتحقق من حكم الوجوب عند البلغاء وتركه لا بعد ثم الاستفهام فتامل قوله مؤكد الجملة الاسمية المؤكدة ان قلت قد بالتاكيد بقوله بعد الانكار والظاهر انه اكدوا في الاول انه اراد اعدوا جميع التاكيد قلت يجوز ان يحكى الرسل على عدد منهم فالمراد الرسل الاول ليتبين وهنا دليل في العطف الى ان انكارهم قصيا وزمن ادلة انهم منهم فاكد ثم جاء بين قوله مؤكد الا بالقسم وان والام والجملة الاسمية لم يجد العهد في الايجاب القسم في الاية من المؤكدات فلعله قصد ذكر المؤكدات في المجملة لا المفصل لان الكلام البليغ ونحوه ثم يجيء الجملة مستقلة قوله فالمنبية في اعتقادهم الانبياء والرسالة لانهم يزعمون ان لا مناسبة بين الانسان والرب فانه وتعلق الانسان ولا يصلون المناسبة الملك الا في الكامل ويجوزون ان يكون الملك رسولا من الله تعالى ورسلا انبياء كاملا وبعد ان اسقط ما في التبيين ثم بيانه الرسالة منها لانه رسول فلما في الرسالة في رسوله ثم بيانه مع وصوب في الهول من جنس الرسل فيتبين ان يكون رسول الرسول من جنس الرسل ايضا لان الرسول الى الجنس من الجنس قوله مبني على ان تكذيب الاثنين منهم تكذيب الثالث في هذا القول الا في الذي عليه ما هو الظاهر من العبارة وهو تعلق الظرف الثاني اعني في المرة الاولى بقوله اذ كذبوا او تعلق اذ كذبوا بالمقدر وهو حرف المضمر الذي في الحكاية عن رسول عيسى على قومهم اذ كذبوا في المقام والحال واما اذا تعلق بقال كما دل عليه كلام الايضاح او الطول ثم فلا اذ ليس من الكلام مع هذين الوجهين دلالة على ان تكذيب الجملة في المرة الاولى بل يكون المعنى كما قال الله تعالى حكاية عن الرسل في المرة انا اليكم مرسلون وانا اليكم لمرسلون والتنبه بعد اللفظ بين المرتين لا ما في ارادة هذا قوله لان في المرسل والمرسل به فيقال عليه يكفي في ذلك ان التكذيب الاثنين تكذيب الثالث اخا والمرسل به لان تكذيب المرسل الى تكذيب المرسل سواء لو كان المرسل او المرسل ولما اذا كان حق في ذلك لا يقال المرسل اذا كان ظهور حيث المرسل متحمل فيه لم يجد الحجر والجنب بمنع ذلك فان جزء الحظوظ فرق بيت بالانكار سواء اعتقاد في ذلك الاول

[illegible]

[illegible]

انما يختص بتعدد الكرارات الاولى معلومة فلو تعدد [illegible] حيثية اذ لم تتحقق وجود الدليل
مع بذلك الشيء تحقق الشرطية [illegible] اذا تحقق توقف
المقدم مع ان محل النزاع ليس الحيثية بل الشرطية فاعتبار المعلومية هو الوجه كما لا يخفى قوله
مما لا ريب انه [illegible] لا يخفى [illegible] فاما الاول السؤال بكذا انما
بني ليبقى صحيح التفصيل [illegible] مما ينتظر ظاهر الكثرة [illegible] بل وجود
الشيء منزلة [illegible] الكلام [illegible] ان الاية [illegible]
لا نظر [illegible] الى [illegible] ان المقام [illegible]
[illegible] وجود الشيء منزلة [illegible]
قوله [illegible] ما ذكر السؤال [illegible] هذا الوجه [illegible] قصد [illegible] بيان [illegible]
[illegible] اصل السؤال [illegible] لعدم [illegible] الاية [illegible]
[illegible] قوله [illegible] لا يخفى [illegible]
[illegible] وجود [illegible] منزلة العدم [illegible] اعتبار [illegible]
[illegible] وجود الترتيب منزلة [illegible] بلا تاكيد [illegible] هذا الحكم [illegible]
[illegible] وجود [illegible]
[illegible] منزلة العدم [illegible] اعتبار [illegible] الانكار
[illegible] الترتيب [illegible] عبارة [illegible] الترتيب
[illegible] المنع [illegible] الترتيب
[illegible] والتقدير [illegible] الترتيب [illegible]
المنع [illegible] والمنع [illegible] الترتيب [illegible]
لا ترتيب [illegible] الفاضل [illegible] عبارة [illegible]
[illegible] التغيير [illegible] المنع [illegible]
[illegible] ذكر [illegible] المنع [illegible]
المقابل [illegible] الا ان الكلام [illegible] المنع [illegible] المنع [illegible]
المنع [illegible] التكلف [illegible]
قوله [illegible] ان الاية [illegible]

[illegible]

[illegible] المذكورات [illegible] الى [illegible] مطلقا والكلام
ان [illegible] ذلك الكتاب لا ريب فيه [illegible]
قال [illegible] الاول [illegible] الخطاب
الاول [illegible] المقام [illegible] الموصوف [illegible]
قوله [illegible] تاكيده [illegible]
يفيد ان التاكيد [illegible] الموكدة [illegible] التاكيد
[illegible] النفي [illegible] الحكم [illegible]
ولا دخل [illegible] تاكيد [illegible] موكدة [illegible]
ولا [illegible] بذلك [illegible] بان تاكيد [illegible] على سبيل الاستقلال
بل على سبيل التبعية فانه ان كان هناك [illegible] الموكدات
دال على [illegible] الانكار [illegible] زيادة التاكيد [illegible] الانكار [illegible]
الى [illegible] انه [illegible] والثاني [illegible]
[illegible] قوله وهو انه كلام [illegible]
[illegible] من كلامه السابق [illegible] الدليل [illegible] هذا الكلام
[illegible] الى [illegible]
[illegible] قوله انه [illegible] التاكيد المعنوي [illegible] لان التاكيد المعنوي [illegible]
ولا يدفع انكار المخاطب [illegible] السهو والتجوز [illegible]
الاستقلال كان التاكيد اللفظي [illegible] ان هذا الجواب
لا يدفع اصل السؤال اذ التاكيد المعنوي كاللفظي [illegible] فالاشكال باق بحاله
[illegible] قوله دفع التوهم السهو والتجوز قال الفاضل [illegible]
[illegible] التاكيد المعنوي لا يدفع توهم السهو [illegible]
[illegible] الجواب [illegible]
[illegible] التاكيد [illegible] التوهم [illegible]
[illegible] السهو [illegible]
المذكور ولا يدفع هذا التوهم بالتاكيد المعنوي [illegible] التاكيد [illegible] لا يدفع التوهم المذكور

لانه لا يرفع توهم السهو والغلط وقد علم هناك ان نحو جاءني زيد نفسه انما يحسن
ليدفع توهم ان يكون الجائي [illegible] وانما يتوهم ذلك اذا كان [illegible] في سهو او تجوز فصاحب
الفصل والوصل بان لا ريب فيه لنفي توهم ان يكون ذلك الكتاب صادرا عن تجوز وتسمح
عن ذلك ايضا بان قوله لا ريب فيه وزان نفسه في جاءني زيد نفسه لا يقال ان الصدور
عن تجوز هو السهو والتجوز وانما يكون اذا كان محل [illegible] مقول فيه
منشا ومنه تعجب المتكلم ونحوه [illegible] الفصل ان الصدد [illegible] نفيه لا [illegible]
المتكلم ان يريد لفظ السهو كتسميه [illegible] المتكلم بقوله جاءني زيد نفسه تلك التوهم
من المقام [illegible] المذكور هنا دلايل [illegible] الاسناد وقيل الجواب الحاسم لمادة السؤال
ان نفي الثاني [illegible] ذكره صاحب الكشاف في الفصل
الفصل والوصل [illegible] عبارة المفتاح هذا الجواب حيث [illegible]
[illegible] فان المناسب لهذا الجواب ان يقول ذلك الكتاب لا ريب
فيه [illegible] لا شك في تغاير [illegible] ذلك الكتاب لا ريب فيه
[illegible] والنفس
[illegible] قبيل الاعادة اللفظية [illegible] فلا اشكال [illegible] قوله [illegible] الكلام
يمكن ان [illegible] على مقتضى نفي الكناية وهو ان يذكر اللازم ويريد الملزوم
وكذا [illegible] الكناية [illegible] ذكر الكلام الدال على اللازم مرادا به الملزوم
[illegible] على تقدير ان [illegible] الكناية عبارة عن نفي اللفظ [illegible] بان الكلام المجرد
[illegible] فلان [illegible] هذا الكلام [illegible]
[illegible] هذا المقام [illegible] هذا المعنى [illegible] وهو
[illegible] ما ذكره [illegible] وعلى هذا القياس
الكلام المؤكد المورد [illegible] نفي الكلام المؤكد كناية على تقدير كونها
نفي اللفظ وذكره على تقدير انها ما ذكره [illegible] قوله [illegible] ايراد الكلام
معناه [illegible] الكلام المورد وقوله [illegible] مع المنكر [illegible] الكلام
المسوق مع المنكر [illegible] ان يذكر اللفظ الدال على اللازم
ويريد به الملزوم وليس فيما ذكره [illegible] اللازم [illegible] المذكور ان الملازم [illegible]

[illegible] كان الانسب ان يدل بالكناية على ما هو المقصود الاصلي للمتكلم وكان [illegible]
[illegible] ايراد اللفظ [illegible] على عدم [illegible] [illegible]
[illegible] فان [illegible] من هذا [illegible]
[illegible] الشيخ عبد القاهر [illegible]
[illegible] ان [illegible]
[illegible] على عدم [illegible] [illegible]
[illegible] على اللازم [illegible] عدم الانكار واريد [illegible] وعلى هذا القياس
[illegible] [illegible]
[illegible] [illegible]
[illegible] [illegible]
[illegible] [illegible]
[illegible] [illegible]
الكلام [illegible] [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible] [illegible]
[illegible] الكناية [illegible] الانتقال من التابع [illegible]
على تقديره [illegible] الملزوم [illegible]
[illegible] اللازم [illegible]
[illegible] [illegible]
[illegible] [illegible]
[illegible] الكناية [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible]
[illegible] [illegible]
[illegible] [illegible]
[illegible] [illegible]
[illegible] [illegible]

فكيف يكون كناية اصطلاحية والجواب عنه ان الكناية يطلب الحقيقة لا ينافي [illegible]
التجريد والاعتبار وبعد القدر يظهر انه ان اراد [illegible] المعنى الاصلي [illegible] الكناية
وايضا العالم الذي يلتفت اليه [illegible] فيه ان يكون [illegible] يجوز ارادة معناه
الكلام وان كانت محققة [illegible] بالعلم بيان [illegible] جواز ارادة معنى الحقيق
في الكلام على [illegible] باستعمال [illegible] عدم جواز ارادة [illegible] يشتمل [illegible]
[illegible] امتناع معناه الحقيقي وهو العقود [illegible]
[illegible] قرينة لفظية [illegible] المذكور [illegible] ان [illegible] العالم
الصلوة واجبة وجوابه [illegible] في المحل الاول للصلوة واجبة بدون [illegible] العالم في العهد
[illegible] من المعاني [illegible]
[illegible] من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف [illegible] البرهان
[illegible] اذا ارتفع [illegible] ساطع البرهان
[illegible] قوله [illegible] التخصيص
[illegible] من قبيل الاختصاص دون [illegible]
من قبيل [illegible] فقد الفصل [illegible]
[illegible] وقد سبق انه [illegible] التفصيل [illegible]
[illegible] بذلك الاعتبار [illegible] التخصيص [illegible] قوله [illegible] الاعتبارات
[illegible] المعنى [illegible] الاعتبارات [illegible] الاعتبارات المنفى
قوله [illegible] الى [illegible] بالتقديم [illegible]
قوله كان [illegible] كان [illegible]
[illegible] بتقدير [illegible] المصدر ان كان [illegible]
[illegible] جزان [illegible] وقد [illegible]
[illegible] قوله انه لا يكون جزان قوله [illegible] معطوف على [illegible]
[illegible] الثاني [illegible] هذا الحكم [illegible] بالجملة الشرطية والمضارع
المنفي [illegible]
[illegible] جزان [illegible] قوله لانه [illegible]

[illegible] ذكر [illegible] المشتهرة [illegible]
[illegible] من [illegible] والاشتباه [illegible]
من [illegible] ذكر [illegible] وذلك [illegible] وربما
كان [illegible] المطلق التي [illegible]
[illegible] في الدهر والدهر [illegible] يريد [illegible] ذكره [illegible]
[illegible] للدهر [illegible]
[illegible] قوله ان [illegible]
[illegible] الاول [illegible]
[illegible] التخصيص [illegible] هذا [illegible]
[illegible] الثاني المذكور [illegible]
[illegible] المنكر [illegible]
لا ينبغي ان [illegible] قوله [illegible]
[illegible] المنكر [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] المؤمنين [illegible]
[illegible] المؤمنين [illegible]
[illegible] التخصيص
عن [illegible] التخصيص [illegible]
بالاضافة [illegible] المراد بالوكادة هو التاكيد [illegible] معناه [illegible]
[illegible] قوله او [illegible]
[illegible] التاكيد [illegible]
[illegible] الوحدة [illegible] قوله واما [illegible] التقسيم [illegible]
[illegible] التاكيد [illegible] قوله [illegible]
[illegible] التقسيم [illegible]

انهم او صادقون منزلا للمنكر منزلة [illegible] ان انا لكم لرسلون
من نطقها [illegible] الاستغراق [illegible] اى قطعه وتحديده وخلقه
وفى المسائل [illegible] قوله [illegible] لانه لا يدفع
الايمان [illegible] صلى الله عليه وسلم رسول [illegible]
الايمان [illegible] فى الاية الكريمة [illegible] قوله [illegible]
من [illegible] ولا [illegible] ان يكون هذا من [illegible]
المنافق [illegible] جاريا مجرى [illegible] كما قيل [illegible] انا اليكم لمرسلون [illegible]
بالتنزيل [illegible] فى المؤكدات فى الاية والجواب [illegible] زيدا [illegible]
لا [illegible] فان [illegible] يستحق [illegible] الحكم [illegible]
[illegible] اذا [illegible] كان [illegible] انا اليكم لمرسلون
[illegible] المرسلون [illegible] اكذا ذكره [illegible]
الكلام [illegible] الى مورد [illegible] الاسناد [illegible]
[illegible] فى التنبيه [illegible]
[illegible] فى الاول [illegible]
[illegible] اذا [illegible] الاول [illegible]
[illegible] المعادة [illegible] الاصل [illegible] يعود [illegible]
[illegible] الاصل [illegible] المذكور من المطلق [illegible]
[illegible] المجاز [illegible]
[illegible] الاسناد [illegible]
ان [illegible] المراد [illegible] المعادة [illegible]
[illegible] قوله [illegible] حقيقة [illegible] الاشارة [illegible]
[illegible] الكشاف [illegible] الكلام [illegible] الاية ان [illegible]
[illegible] المجاز [illegible]
[illegible] الاسناد [illegible] الحقيقى [illegible]
[illegible] التركيب [illegible] قوله [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible] ان الحكم [illegible] العقلى [illegible]
[illegible] العقلى [illegible]
قوله [illegible] الحال [illegible]
[illegible] الحال [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible] الحال [illegible]
[illegible] الاسناد [illegible] الاحوال [illegible]
الاسناد مثل التاكيد [illegible] اللفظ [illegible]
من الاسناد [illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] الحالى [illegible]
قوله [illegible] الاعتقاد [illegible] الواقع [illegible]
[illegible] الواقع [illegible] باعتبار [illegible]
[illegible] الواقع [illegible]
[illegible] التغليب [illegible]
[illegible] الحال [illegible] الاعتقاد
[illegible] تلك الحالة
[illegible] المتكلم [illegible]
الواقع دون الاعتقاد [illegible] باعتبار التغليب [illegible] قوله [illegible]
[illegible] المراد [illegible] الاحوال [illegible] قوله سواء كان
[illegible] والمراد
[illegible] الموت [illegible]
[illegible] انبت الربيع البقل [illegible]
[illegible] عدم [illegible] المجاز [illegible] قوله
[illegible] المذكورة حقيقة [illegible]
اذا [illegible] حقيقة

فهو اوقف للمخاطب في تحصيل الامر على حال المتكلم ام لا ولهان مراده لم لا يجوز ان يكون حالا من المفعول
لا من الفاعل [illegible] بقي هنا تأمل [illegible] ان المقرينا الا اللفي فهو حقيق [illegible] الافعال
[illegible] ان نحكم [illegible] حقيقة في زمانه حالا واحدة
[illegible] **قوله** والاولى ان يقال الاسناد فيه نظر لان المفهوم
منه [illegible] هذا [illegible] حقيقة قطعا وليس كذلك لان التعريف السابق يخرج عند المتكلم في
الظاهر [illegible] هذه الصورة اذ لا نصب للقرينة من قبل المتكلم في [illegible] هذا القسم
[illegible] ان يكون [illegible] **قوله** بل [illegible] لا ما يكره ان [illegible] **قوله** [illegible] سهو
ونسيان [illegible] ان السهو [illegible] لا زوال الصورة عن المدركة فقط
[illegible] عن المدركة [illegible] الابتداء والمفهوم
[illegible] في كلام العلامة توجيه لكلام [illegible] سهو ونسيان ان السهو يطلق
[illegible] الابتداء بان يعتقد على ما لا ينبغي وبهذا قد يجاب عن [illegible] الفاضل المحشي
[illegible] السهو وكان [illegible] من المشهور [illegible] **قوله** [illegible] ما ذكر
في [illegible] المجاز [illegible] ان [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] على ان المراد [illegible] ان ما ذكره على وفق
اعتقاده [illegible] فانها [illegible] اقبال وادبار [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] صغار وكبار
[illegible] كما ذكرت [illegible] اقبال وادبار [illegible] وان
[illegible] الثالثة [illegible]
[illegible] صغار والكبار [illegible] صغيرا وكبيرا [illegible]
[illegible] الاقتدار
قوله [illegible] الذي [illegible]
[illegible] العالم بالاسباب [illegible] **قوله** ان [illegible]
عبارة عن الملابس [illegible] للفاعل والمفعول به [illegible]
[illegible] حقيقة **قوله** والاسناد الى المبتدا [illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] ان المراد بالملابس [illegible] هو المعروف [illegible]

[illegible]

[illegible] الملابس الذي هو المفعول والزمان والسبب [illegible]
وزمان [illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] بعبارة عن الملابس [illegible]
[illegible] ما ذكره الفاضل المحشي [illegible] ان المفهوم منه [illegible]
عن [illegible] وكذلك قول الشيخ عبد القاهر [illegible] المصنف [illegible]
[illegible] في الاعتراض [illegible] الشيخ [illegible] المثال [illegible]
المجاز [illegible] بل بالفاعل هو الفاعل الحقيقي [illegible] الحقيقي الذي
يقابل الاصطلاحي [illegible] على [illegible] الفاعل وكذا الكلام في [illegible]
[illegible] التفصيل [illegible] التعريف [illegible]
[illegible] ان [illegible] حقيقة في الاصطلاح **قوله** [illegible]
[illegible] والسري هو [illegible] في البيت [illegible]
ان معناه [illegible] ان يكون [illegible] النهار بل [illegible] تكون [illegible]
الاثبات [illegible] النهار [illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] السؤال [illegible] التعريف [illegible]
[illegible] الاسناد [illegible] تعريف الحقيقة [illegible]
[illegible] النهار حقيقة [illegible]
[illegible] النهار [illegible]
[illegible] النهار [illegible]
قوله [illegible] ان [illegible]
[illegible] ان [illegible]
[illegible] المجاز [illegible] ما ذكره [illegible]
[illegible] الاسناد [illegible]
[illegible] الاسناد [illegible] وان [illegible]
[illegible] **قوله** اي عن الملابس الذي [illegible] الملابس بيان للواقع
ان المذكور [illegible] الملابس [illegible]

من قائل او حقيقة [illegible] المسند اليه نحو الاسناد حقيقة كما سيجي ولو قال المسند [illegible] ملابس
لا يحتاج اليه [illegible] قوله فيتناول الحقيقي ان قيد التأول يخرج عنه قيد عن ماهو له اذ لا تأول
فيما هو له [illegible] لان دلالة على المذكور القرينة المذكورة في التعاريف
بأول البتة المعتقد او الوضع الذي لو الى غير المعتقد او الوضع الذي لو الى غير العقل
من بيان التأول طلب المآل واما اما مصدر يسمى بمعنى المفعول اى المرجوع بمعنى المرجوع
اليه بمعنى الذي [illegible] الانتقال اى مرجع [illegible] المقصود [illegible] ومن العقل حال الى
تطلب الوضع كائنا من جهة العقل محضا وان لم يكن له عرف في نفس الامر ومحصل الكلام
انك تطلب الحقيقة الموجودة وان كانت موجودة او الموضع الحقيقي الذي موضعه
ماهو وكيف ينبغي ان يكون حتى يكون على ماهو عليه في العقل وان لم يكن موجودة على
موجودة الخ وشيئا فان قيل لو اقتصر التعريف الاول لم يلزم منه ان يكون لكل مجاز
حقيقة في نفس الامر لان طلب الحقيقة لا يستلزم وجودها لجواز ان يطلب لا يوجد
بها في الخارج التعريف الثاني قلت [illegible] ايراد التعريف الثاني تنبيه على ان المآل قد
يكون عقليا عرفا لا تحقق له في الخارج ولو اقتصر على الاول [illegible] على السامع عنه قوله
وقاطلا ان ينصب قرينة اشارة الى ان نصب القرينة ليس جزء التأول وظاهر لانه تطلب
الحقيقة [illegible] حقيقة وهو ليس جزء منها لكن يطلبها بعد الاسناد الى ملابس غير ما هو له ليس
الا بنصب قرينة فانه ان اراد بها [illegible] اولا فلانك اذا قلت جرى النهر واردت
اسناد الجري حقيقة يصدق عليه انه اسناد الى غير ما هو له [illegible] على ما حققوا لان
قرينة المجاز [illegible] وهي [illegible] البرهان بالنهي مع انه حقيقة وان كان [illegible] ماكان
ذبا واما ثانيا فلانه اذا حمل التأول على نصب القرينة لم يكن لقوله ولا بد للمجاز من قرينة
فايدة [illegible] ملابس ما المسند اليه ما هو له في
في الحقيقة [illegible] قول المعتزلي خلق الله الافعال
كلها بالتاويل والتعليل انه اسناد الى السبب [illegible] الظاهر ان قوله والقصد بيان التاويل
دعي هذا لا يلزم دخول المثال المذكور في تعريف المجاز [illegible] لان نصب القرينة
انما يحتاج اليه من جهة الى الدليل [illegible] بالكلام عليه والتأول انما يحتاج اليه لتصحيح اصل
الكلام لكونه جاريا على [illegible] فكيف يكون احدهما عين الاخر والجواب [illegible] عن ان

[illegible] دلالة [illegible] في [illegible]

ان اراد نصب القرينة [illegible] وهذا [illegible] في المثال المذكور [illegible] ذلك
الفعل ذكر [illegible] التقسيم [illegible] وهذا [illegible] بان [illegible] الفعل [illegible]
وجود [illegible] المجاز [illegible] وان كان [illegible] الى [illegible]
تجب [illegible] على [illegible] نصب القرينة [illegible] ذكره [illegible] هذا القرينة [illegible]
الى الطلب قوله اى للفعل ان اراد بالفعل معناه [illegible] من الفعل [illegible]
[illegible] وان اراد [illegible] واصل [illegible] الى الفعل
[illegible] معنى الفعل [illegible] الفعل [illegible] على ان معنى الفعل [illegible]
اسم التفضيل والظرف [illegible] الفعل [illegible] ان [illegible]
اذ لا يلزم من القول [illegible] الفعل [illegible] المذكورة [illegible] التفضيل
[illegible] السامع العالم بالقواعد [illegible] لجواز ان يكون [illegible]
وان كانا مصدرين [illegible] قولك [illegible] قبل الضرب [illegible] قوله لان الفعل [illegible] اليها [illegible] لان
المفعول معه [illegible] الواو [illegible] الواو [illegible] الفعل اليه [illegible] هذا [illegible]
واما المفعول به [illegible] الفاعل [illegible] اسناد الفعل اليه [illegible] هذا [illegible]
[illegible] الاسناد [illegible]
واما المفعول معه [illegible] النصب [illegible] والفعل [illegible] وكذا [illegible] الجواز
وبهذا القدر يكفي [illegible] الاسناد الى احدهما دون الآخر قوله [illegible] اسناده الى الفاعل اذا كان
[illegible] اراد بالفاعل [illegible] ما يقوم به الفعل عند المتكلم في الظاهر [illegible] الى اهل
[illegible] مع انه اسناد الفعل المبني للفاعل اليه قوله [illegible] المفعول [illegible] المفعول
فان قلت قولنا ضرب زيد [illegible] حقيقة مع ان اسناد الفعل المبني
للمفعول [illegible] قلت [illegible] اسناد الفعل المذكور [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الاسناد [illegible] مجاز [illegible] ان قولنا ضرب [illegible]
[illegible] حقيقة [illegible] يصدق عليه ان الاسناد [illegible] ان [illegible]
هو الزمان والمكان [illegible] الزمان والمكان [illegible]
[illegible] الفعل [illegible] ذكر [illegible] المعنى الذي ذكره [illegible]
لان الاسناد [illegible] ذكر [illegible] وانت [illegible] هذا [illegible] في المجاز [illegible]

عن المقصود بعد ان يلي قوله اسناده الى التحقيق [illegible] قوله [illegible] ذلك
المجاز [illegible] بملابسة الفعل المجاز [illegible]
يكون الاسناد اليه فان المصنف [illegible] صاحب الكشاف [illegible] المجاز بطريق الاستعارة حيث قال
في الايضاح [illegible] ملابسة الفعل مجاز وطريق الاستعارة
الا يكون علاقته المشابهة ولهذا البحث على اختياره ان ملاحظة المشابهة المذكورة او حمل
[illegible] الاسناد [illegible] المذكورة [illegible]
لان في الاستعارة [illegible] اللفظ المستعمل في غير الموضوع له لعلاقة المشابهة والاسناد ليس
بلفظ [illegible] ذات [illegible]
[illegible]
المذكور والمؤنث [illegible] قوله [illegible]
[illegible] المتبادر من الفهم وان جاز ان يكون [illegible]
قوله [illegible] الانسان [illegible] وقال
ابن السكيت [illegible] قوله [illegible] وصف الفاضل [illegible] السؤال
الاول مع جوابه [illegible]
كان بيان عدم [illegible] تعريف الحقيقة [illegible] تعريف المجاز [illegible]
قوله والاثم [illegible] فان جعل الاثم [illegible] على طريقة
الفاعل اي المتوجع فالمعرب [illegible] صيغة المفعول [illegible] صيغة الفاعل [illegible]
[illegible] الفاعل [illegible] المؤلم اي الموجع [illegible]
[illegible] صيغة الفاعل [illegible] صاحب الكشاف [illegible] بديع السموات
الاية [illegible] الفعل [illegible] المفعول بواسطة [illegible]
المفعول [illegible] ملابسات [illegible] للمفعول بواسطة [illegible] الزمان و
المكان [illegible] الفعل المفعول بواسطة وملابسة الفعل بواسطة [illegible]
[illegible]
المكان [illegible] قوله [illegible]
[illegible] الفاعل [illegible] العذاب [illegible]

عن هذا الطريق [illegible] الفاضل [illegible] قوله
باسناد [illegible] الى [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الاسناد المذكور [illegible]
ان المجاز [illegible] التعريف المذكور [illegible]
[illegible] الاسناد المذكور [illegible] الاسناد [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] المجاز [illegible] هذا التعريف [illegible] هذا التوجيه [illegible]
[illegible] الاسناد [illegible] التعريف [illegible]
[illegible] الاسناد [illegible] المجاز [illegible] اسناده [illegible]
المذكور [illegible] المجاز [illegible] الاسناد [illegible] المجاز [illegible] اسناده [illegible]
المجاز العقلي المذكور [illegible] الاسناد السابق حيث قال [illegible] الاسناد [illegible]
[illegible] المراد من هذا الاسناد [illegible]
[illegible] الاسناد [illegible] المجاز [illegible]
[illegible]
[illegible] الاسناد [illegible] المثال المذكور [illegible]
[illegible] التركيب [illegible] الاضافة [illegible]
[illegible] المضاف [illegible] العموم قوله [illegible]
[illegible] العموم [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] الاسناد [illegible]
[illegible] المجاز [illegible] العموم
[illegible] مجاز [illegible] قوله [illegible] الظاهر [illegible] السكاكي والمصنف
[illegible] المجاز [illegible] باسناد [illegible] السكاكي [illegible] المجاز [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] قوله افادة [illegible] بواسطة [illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] بواسطة [illegible] ذكر [illegible]
[illegible] بواسطة [illegible] بواسطة [illegible] قوله ولقائل ان يقول
[illegible] الكلام السكاكي [illegible] الربيع البقل [illegible]

[illegible]

[illegible]

لم ينعكس بان يجعل قوله قبيل اسعد عنا المجاز فيقف اهل الكلام الغافل عن القصد [illegible] ولا يفطن النظر
الغير فالمكر **قوله** قيل [illegible] لان ان هذا الى ذكر المعلم [illegible] الا يجوز ان يكون حقيقة
عليه [illegible] اسم [illegible] الترجيح و [illegible] عليه [illegible] فان [illegible] واول
المراد [illegible] وكذا [illegible] اسباب الزمان [illegible] ازدياد قوانا [illegible] قبل شباب الزمان
ما يقوم به واذ [illegible] انما يقوم بها لا بالزمان [illegible] ارادته منه واجيب بان المراد
[illegible] وقت ازدياد قوة الارض وليس [illegible] اذا الوقت ايضا [illegible]
بالزمان بل نفس [illegible] ازدياد على المقدور فانه [illegible] متعديا وتجعل [illegible]
في المفعول والمراد ازدياد الزمان [illegible] في كلام [illegible] هو ان [illegible] الاحياء
[illegible] في الارض [illegible] بحسب الزمان [illegible] ازدياد قواها [illegible] اذا [illegible]
[illegible] ازدياد قواها [illegible] بل ذلك الا ازدياد [illegible]
والاولى ان [illegible] الاحياء على [illegible] وما [illegible] الشباب
بالزمان بالمعنى المذكور [illegible] الافصاح [illegible] على مذهب المصنف
[illegible] الحقيقة او [illegible] والكناية عند المصنف [illegible] الحقيقة
والمجاز وان كانت [illegible] للحقيقة عند السكاكي [illegible] اقسام [illegible]
[illegible] اقسام باعتبار حقيقة [illegible] باعتبار
[illegible] مطلقا [illegible] لا اشكال على مذهب السكاكي ايضا [illegible]
المجاز [illegible] الموضوع له [illegible] الاشكال عند السكاكي مطلقا
[illegible] **قوله** واما على مذهب السكاكي [illegible] المسند [illegible] المجاز [illegible]
[illegible] نهاره صائم والمجاز من حيث هي [illegible] المجاز [illegible]
عنده [illegible] الى [illegible] عنده في الاربعة وتحمل [illegible]
مطلق اللفظ [illegible] مقام [illegible] على المتبادر [illegible] الاشكال [illegible]
بان [illegible] بالكلمة انما هو [illegible] الحقيقة والمجاز [illegible]
[illegible] المجاز الحقيقي [illegible]
[illegible] للمجاز العقلي في الاسناد [illegible] المراد بالكلمة اللفظ الواحد [illegible] والقرينة
[illegible] المجاز [illegible] الاستعارة [illegible] والاستعارة [illegible]

[illegible]

فيما [illegible] تقديم [illegible] المتقدم [illegible] لجواز [illegible] المعلم [illegible]
[illegible] بالمجاز [illegible] بان [illegible]
بالمجاز [illegible] الاستعمال [illegible] باعتبار الاستعمال [illegible]
بان الحكم [illegible] المجاز العقلي [illegible] نهاره واسم الفاعل [illegible] الاسناد المجاز
العقلي [illegible] **قوله** [illegible] او [illegible]
على [illegible] بالنور [illegible] في [illegible] ان [illegible]
على [illegible] الكوة [illegible] الكوة وقوله [illegible] الولدان
[illegible] **قوله**
[illegible] ان الموجود في الدليل [illegible]
[illegible] الاسناد [illegible] السوابق في الاخرين [illegible]
قوله اي [illegible] العقل [illegible] العادة [illegible] ان عقلا وعادة [illegible] على [illegible]
[illegible] القيام [illegible] ولم [illegible] بان المسند
[illegible] الفعل المذكور [illegible] الاشتقاق [illegible]
فان العقل والعادة [illegible] الفاضل [illegible] المراد هنا
[illegible] المصدر [illegible]
والفاعل محذوف [illegible] قرينة [illegible] الكلام [illegible]
عقلا وعادة [illegible] النسبة [illegible] الفاعل المحذوف اي [illegible] او عادة
قوله لان العقل [illegible] لان العقل [illegible]
[illegible] العقل [illegible]
[illegible] مطلقا [illegible] الدليل مطلقا
[illegible] العقل [illegible] العقلية [illegible]
هنا وان كان [illegible] للعقل [illegible] **قوله** لجواز ان [illegible]
[illegible] الفائدة وكان [illegible] الفائدة في الاستعمال
[illegible] المجاز [illegible] فائدة [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] الحقيقة [illegible] المجاز العقلي [illegible]

...ان ليس المراد معرفة نفس الحقيقة ... [illegible]
بالظهور ... وقيل لانه لا يلزم ان يكون الفعل مجازا ... حقيقة ... [illegible]
... [illegible] ... **قوله**
اى قول ابن ... [illegible]
... [illegible] ... **قوله** ... [illegible]
... [illegible] ... المحجوب وقيل ... [illegible]
... **قوله** ... [illegible] ... ان المراد بفاعل الفعل الحقيقى
... [illegible] ... **قوله**
... [illegible] ... قيل المراد بالفعل ... [illegible] ... المسند ... [illegible]
... [illegible] ... المقصود كالقدوم ... [illegible]
... [illegible] ... اللفظ ... [illegible]
... [illegible] ... القدوم الذى هو المقصود ... [illegible]
... [illegible]

... [illegible]

اذا اجرى عليه قرينة صارت جامدة دون الكلمة فيكون اللفظ مستعملا في ما وضع له وفيه
نظر لان المنية تحقق فرد من السبع لا انها افراد من السبع حتى يكون لفظها [illegible] بل هو انه
يلزم تقويم كلام المصنف على قوله بين من الاعتراض القوي المذكور في علم البيان بان يقال كون هذه
الامثلة المذكورة من الاستعارة بالكناية مستلزم عند السكاكي ان يراد بالمذكور بالمشبه به لانه اريد
المشبه لزم كونها من افراد المحقق على ما هو المذكور في علم البيان لكنه قائل بانها من المجاز
فلا يرد المشبه من التشبيه [illegible] المشبه به على ما ذكره المصنف هنا فعلم ان المعنى المذكور
هنا هو المقال على الاعتراض القوي الموعود بيانه في علم البيان **قوله** اذ لا طريق الى [illegible] وجد بيانه
عن التشبيه [illegible] الاستعارة فيه قطعا فتعين ان المقصد هو التشبيه [illegible]
فقلنا نهاره صائم [illegible] من ان نهاره صائم [illegible] كان في التركيب
الاضافي والاشتمال على ذكر طرفي التشبيه غاية الامر ان الاول من باب الاضافة المشبه الى المشبه به
والثاني [illegible] التشبيه دون الاخر **قوله** فقد زاد رداءه
على القمر [illegible] مصدر على الثوب اي بل الى صار طليقا
[illegible] والمراد [illegible] كالليالي واخصب [illegible]
[illegible] وزر [illegible] من زررت القميص
[illegible] زره [illegible] زره [illegible]
[illegible] زر القميص [illegible] **قوله** مع اشتماله على ذكر الطرفين [illegible]
[illegible] الى المدوح فقط واما اذا رجع الى الغلالة [illegible] القميص كما قيل فلان [illegible]
[illegible] الى المدوح فذكر الطرفين حاصل باعتباره **قوله** [illegible] لان الاستعارة
اذا كانت [illegible] صاحب اذا النقدير خلاف
[illegible] **قوله** [illegible] الى الكلام [illegible]
[illegible] بان المضاف اليه [illegible] الى الكلام [illegible] بان العموم [illegible] ان
يسند الى اللفظ **قوله** لو ذلك لوجب [illegible] الملازمة [illegible] ان يقولوا [illegible]
[illegible] المجاز العقلي [illegible] ما صدر عن [illegible] المجاز العقلي
ليس [illegible] الاسناد بل في المسند اليه وفيه نظر اذ ليس [illegible] انكاره المجاز العقلي ان
[illegible] ان [illegible] من [illegible] المجاز العقلي بل ان [illegible]

احوال المسند اليه

بل قصده الاستعارة وان قال البعض [illegible] المجاز العقلي [illegible] ان يكون [illegible]
صحة [illegible] التركيب عند القائلين [illegible] على السبع لا دعاء كونه من المجاز العقلي وان كان هذا
[illegible] عند السكاكي [illegible] **قوله** اي الامور العارضة من حيث انه مسند اليه [illegible]
العارضة [illegible] التي [illegible] المقام اي يكون [illegible] لتلك المطابقة [illegible]
على ذلك [illegible] فلا يرد ان [illegible] من الامور العارضة [illegible] من حيث انه
مسند اليه [illegible] هذا الباب [illegible] **قوله** [illegible] المسند اليه من حيث
انه مسند اليه [illegible] السابق [illegible] لان القيد [illegible] احتراز عن الامور
العارضة [illegible] المذكورة **قوله** [illegible] بهذا [illegible] ان المسند اذا كان
[illegible] المسند اليه [illegible] فان [illegible] عارض للمسند اليه [illegible]
باعتبار كونه مسندا اليه [illegible] الجواب [illegible] في الباب [illegible] هذا الكتاب [illegible]
[illegible] ليس [illegible] الا ان مراد المصنف بالاحوال
[illegible] الباب [illegible] هذا الكتاب [illegible] عنها [illegible] الامور العارضة [illegible]
[illegible] من ان [illegible]
[illegible] الى المسند [illegible] المسند [illegible] ذلك
[illegible] ان السكاكي ذكر في الفصل [illegible] المسند اليه
[illegible] فقد [illegible] الى المسند [illegible] مسندا
[illegible] **قوله** [illegible]
لم [illegible] الا [illegible] للعدم [illegible] لان الواقع
[illegible] العدم السابق [illegible] بالمسند اليه [illegible]
[illegible] هذا اللفظ [illegible] الى ان
المسند اليه لكونه الركن [illegible] الاعظم [illegible] نفس الامر [illegible]
[illegible] على الذكر [illegible] الاحوال لكونه [illegible] على الذكر في اعتبار
قوله [illegible] ان يكون السامع عارفا [illegible] القرائن [illegible] المقام [illegible]
[illegible] المقام [illegible] الحذف [illegible] هذا [illegible]
الحذف [illegible] المقام [illegible] المذكور [illegible] القرينة الدالة على الحذف [illegible] السامع

لمسند اليه

ولا الان في اراده حذف سوى الفعل الذى للمفعول الخ سيذكر انه

[illegible]

[illegible]

لا فتاح في الفهم بل الى الوقوف الدال فقط وذلك لان قرينة الحذف لفقد تحقق الفو

رتبى خارجة ما في الباب ان القرينة الدالة على [illegible] ينبغى ذكره تعين ما في الطلاق

الوجه بالنسبة الى المحذوف بالنسبة لان الزكاة [illegible] كما في الوسم لا يكفي بالنسبة

لا فائدة الموقوف بل لا يعلم قرينة بل انحنى على خصوص المذكور فلا بد للحكومة عنها قوله

على الاشارة ما حمينا الا ان اذ نود الاحتراز عن العبث بنو بوجود القرينة وقد بقى

الاشارة اللفظية انما يظهر بملاحظة عموم هذه النكتة بعد الاحتراز عن العبث ولذا زاد

في الايضاح عبارة الخ حيث قال اما حذفه فاما للجرد الاختصار واما للاحتراز عن العبث

بناء على الظاهر عما لو نود والاحتراز معطوف على المضاف اليه والخلف عموم النكتة المذكورة

الخ ما كستهر ان تحقق اشارة ما يفيد تحققها في الكتاب فقط فتامل قوله والا

فهو ما الحقيقة الركن الاعظم فكيف يكون ذكره عبثا حيث اذ لا منافات بين

كونه الركن الاعظم من الكلام ودون ذكره عبثا لتحقق القرينة المعينة اياه وانما المنافاة

بينه وبين عدم الاحتياج اليه نفسه والجواب كما لا يخفى قوله وقيل معناه انه حيث ذكر

ان الوسم الا الاولى التوجيه والفرق بين التوجيهين ان نفي العبث في التوجيه الاول

بناء على كونه الركن الاعظم وفي الثاني على جواز تعلق الغرض به وان في التوجيه الاول جزم بانتفاء

العبث نظرا الى انه الركن الاعظم وفي الثاني جوز انتفاءه نظرا الى جواز تعلق الغرض به

انما نعلمه فيجوز ان يتعلق غرض اخر فيه حيث لان الكلام في مقام الحذف وعلما ذكره

من تعلق غرض المتكلم به يكون المقام الذكر اللهم الا ان يراد بالغرض جنس الفائدة فقط

والعبث ما لا يترتب عليه فائدة قوله من حيث الظاهر انما قال من حيث الظاهر لان التعويل

بحسب الحقيقة يكون عند الذكر ايضا على شهادة العقل اذ اللفظ ليس الا امارات

نصبها الواضع يتخلف باختلاف الاوضاع فالشهادة للفظ نفسها والدلالة بحسب ذاتها كما في

شرح المفتاح وان لم يذكر هذا القيد اعني من حيث الظاهر في قوله وعند الحذف على الاطلاق

على دلالة العقل ايا ما قال كثرة دخل العقل فكانه مستقل قوله لا مستقل له بالدلالة الم

للدلالة في الحقيقة الوضع وان لم يكن مستقل ههنا فلا ينافيه فورجها سابقا وان عند الحذف

على العقل قوله لان الدلالة عند الحذف ايضا هو اللفظ المدلول عليه بالقرائن فالمستند في الحقيقة هو العقل

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

نقض بالعلوم الخفية ما لو اتى ايها على خلاف العادة على لفظ المسند اليه وهو المسند عادة فهم

قوله ما بابوة على وزن النبوة بمعنى الانعام نقيضا عرفت لا بابوة اى لو كنت ما تعلمه فيه

لقد ابوة وهو انما ينبغى قوله فاي كيف اعتب قلب على الخ وسعد دائم وحران دائم

اى مائه سعد دائم قوله للاحتراز والتخيل المذكورين اولهما فقط على الوزن اوللتنبيه على ان

شدائد الزمان وسطايب الاهوا لا حجلته بحيث لا يقدر على التكلم ما يزيد على ما يفيد الا في

حل ابهام ما ليس فيه حذف المعطوف وابقاء العاطف لان المحذوف جزء المعطوف

وهو المحكوم عليه بالبطلان عند محققي النحاة على ان ام الخ في الحدود كل بعد يا كذا

وقوع الحذف في نفس مقام طلب المحل فكان المحل ههنا مذكوره بوجوه وما ينبغى عنها كذا

حتى البيت ولما قد حذف اتيان المعادل وام المنقطعة فقد سبق الكلام في دابل احوال الاسناد

عليه فلا يعيده قوله اولا يهام صونه عن لسانك قال الشارح في شرح المفتاح الايهام الا

بقاء منه ايهام ذكرنا هنا بجرد اصطلاح في العبارة الا ان الاول من الصور الحالية

من المعاني الوجيزة وقد يقال اراد بقوله لا يهام الايهام ان الصورة المذكورة امر خفى

يحتاج في التحقيق الى المراد في الورود الى اقوى الدلائل فان لم يثبت في الجملة وما ينبغى

ان يعلم انه لا يجوز ان يعلم من مقتضيات حذف المسند اليه ايهام صونه عن لسانه او تطهيره

قوله او تطهيره فان قلت الشعين المسند اليه لان حذفه احتراز عن العبث فكان ذكره عبثا

قلت لا شك ان القصد الى التعيين مغاير للقصد الى الاحتراز عن العبث فجاز ان يقصد كل

منهما مع الذهول عن الاخر وان يقصدا معا وقس على ذلك سائر النكت التي يمكن اجتماعها

قوله منها الشعيب السامع من الى غرض لا فائدة ان النطاق بقول منها الى طيب

ربيته منه حرام فلا يستقيم الى مثال مرارة ان اول من قال الحكيم في عبد حوت

مكان من اوس الناس وذلك انه كان لبعض منه على الشيخ اسم جبل فرحم عبد ما ابا ما فلم

يكنه وكان يرجع الى عبد وكان جبل نفسه فتنبه مع عظم في حال المسجد قد اكم مها مين فاحفظ الا

قلنا [illegible] فاصابا [illegible] فان الحكم [illegible] بعد ورود الفصل
[illegible] ابوا الاثم جد
علم الفطانى [illegible] ابوما على جدام
[illegible] ان الاثم ايضا
كان عما فاد الترتيب [illegible] الفرق بين الاتباع الاستقبال
الوارد على ترك المسند اليه واتباع الاستقبال الوارد على ترك نظايره ان الاول لا يجوز
[illegible] الكلام او الاخلال [illegible] وايضا الاول يتناول القياس ويجزه [illegible]
من الوجوب [illegible] حذف المسند اليه [illegible]
[illegible] فتقدر الاستقبال الوارد على تركه واما الثالث فمختص بالفكر
قوله فانهم لا يكادون يذكرون هذا المبتدا وجه ما اشار اليه الشريف [illegible]
الكشاف من ان المرفوع بالمدح او الذم [illegible] وصف [illegible]
الا [illegible] والتوضيح من هذا [illegible] الاهتمام بالمذكور من جهة ان فيه
زيادة الحفاظ للسامع [illegible] الاستقبال وذلك الاهتمام [illegible]
اولى [illegible] المقام [illegible] حذف المبتدا
[illegible] من متعلقات ما قبله وايضا [illegible] هذا الحذف [illegible]
[illegible] ما ذكره [illegible] **قوله** الى الالة التي [illegible] الاسناد بان الموصول
لكونه [illegible] موصوف [illegible] والاشعار المذكور انما هو
من ابهام الموصول دون الحذف [illegible] بان الحذف [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible] الفاعل [illegible] المفعول [illegible] وقوله
[illegible] الوارد **قوله** ولا [illegible]
[illegible] فان قلت [illegible] قيام القرينة [illegible]
[illegible] قلت [illegible] وذلك [illegible]
[illegible] ذكر المسند اليه [illegible] زيادة الايضاح [illegible]
[illegible] حيث لم [illegible] المسند اليه [illegible] اسم الاشارة [illegible]
[illegible] اسم الاشارة [illegible] بان المراد من ذكر المسند اليه عدم حذفه مطلقا سواء

كان

[illegible] **قوله** [illegible] اسم الاشارة [illegible]
[illegible] والاثر [illegible]
[illegible] مشتق [illegible]
[illegible] اي برجوع
اليه [illegible] فوق [illegible] اليه و [illegible]
على [illegible] واصل [illegible] اي باز انه
[illegible] المبتدا [illegible] الى [illegible]
[illegible] انه [illegible] باعتبار رجوعه
[illegible] الفصل بين [illegible] المعنى [illegible]
المذكور [illegible] المعنى [illegible] واحد منهما
[illegible] اختصاصهم بالجمع [illegible]
[illegible] واحد **قوله** حيث [illegible] الاصغاء بالسماع لكان احسن اذ الاصغاء [illegible]
[illegible] **قوله** هذا [illegible] القرينة اذ لو
[illegible] ذكر المسند اليه [illegible] الحذف [illegible]
[illegible] الان **قوله** ان [illegible] عام النسبة اي كل مسند اليه [illegible] المراد
بعموم النسبة [illegible] المسند اليه ان [illegible] المقام [illegible] الى المفرد
[illegible] النسبة للمفرد
مع ارادة التخصيص [illegible] النسبة [illegible] المسند اليه
[illegible] العموم [illegible]
من المفرد وارادة التخصيص [illegible] **قوله**
[illegible] ان المراد بعموم النسبة [illegible] المقام [illegible]
عبارته [illegible] شرح المفتاح [illegible] عام النسبة [illegible]
[illegible] ان المراد بعموم النسبة [illegible] ان الواقع [illegible]
خصوص [illegible] فالمناسب الاحتراز عن [illegible] العموم [illegible]
ان [illegible] المذكور [illegible] النسبة [illegible] المقام [illegible]

بل على حفظ خصوصية هذا المقام فيع ما ذكره الشيخ من الجواب فلا يتجه ايراد الفاضل المحشي
قوله والجواب ان المقتضي [illegible] ان ذكر المسند اليه [illegible] يكون [illegible] الكلام الا باعتبار
امر زائد عليه [illegible] ان [illegible] علم المعاني انما هو عن الخواص الزائدة على اصل المراد
ويسمى [illegible] وتحقيق التعريف [illegible] الذات اشارة الى خارج
وقد يقصد الى [illegible] بالخصوص [illegible] فائدة الاحتراز عن [illegible] الفائدة [illegible]
[illegible] نحو ارجل قائم ابوه [illegible] كان الكلام [illegible] نحو رب رجل [illegible] رجلا [illegible]
قصد رب رجل [illegible] فان هذه [illegible] نكرات [illegible] اختصاص [illegible] اليه
[illegible] ولو قلت رب رجل كريم [illegible] ورب شاة [illegible] لم يجز لان [illegible]
[illegible] الا نكرة مختصة بصفة هذا هو المذكور في شرح [illegible] على ما نقل الفاضل المحشي
[illegible] الاول ان معنى التعريف هو التعيين اي الاشارة الى معلوم حاضر في ذهن
السامع من حيث انه معلوم وان كان [illegible] هذا المعنى موجود في [illegible] الى النكرة
[illegible] بكونه نكرة الثاني انه لا يعتبر تجرد الاشارة [illegible] فاعتبار التخصيص
[illegible] الى حد التعيين [illegible] على ان [illegible] رب [illegible] كريم [illegible]
اذ لا اعتبار بالتخصيص اللفظي الثالث ان [illegible] الاشارة الى الحقيقة
[illegible] الخارجة وهي الخصوص [illegible] الرابع انه كثيرا ما [illegible] لا يفتقر
[illegible] الا [illegible] يجوز [illegible] اشارة [illegible] ولا يجوز [illegible]
[illegible] اذ لا يضاف كل [illegible] مفردة كما ان التفضيل كما ذكر [illegible]
ابن هشام في القاعدة الثامنة من الباب السادس من كتاب المغني [illegible] رب
رجل [illegible] نكرة [illegible] سوق الكلام [illegible] رب رجل [illegible]
[illegible] رب رجل كريم [illegible] اما الاول [illegible] المذكور في كتب النحو [illegible]
[illegible] رب [illegible] اقال [illegible] مذهب المبرد وابن السراج واكثر
[illegible] الاخفش والفراء والزجاج وابن
طاهر [illegible] واما الثاني فلا [illegible] القاعدة [illegible]
[illegible] اشارة [illegible] النكرات [illegible] عند المخاطب [illegible]
جاءني رجل [illegible] او رجل [illegible] رجلا [illegible] الاشارة [illegible]

[illegible]

[illegible] بالوصف [illegible] بالاشارة
بالفظ والوصف [illegible] قوله [illegible] المخاطب [illegible] والتقديم اذ لو وقف
[illegible] ملخصا [illegible]
[illegible] احتمال [illegible] العبارة واعلم ان
[illegible] المستفادة من لفظ [illegible] لا يجوز ان يكون المسند من اللوازم
[illegible] المسند اليه [illegible] الاشتقاق هو النزوع الاول وان المراد [illegible]
[illegible] المسند والمسند اليه
[illegible] السوق [illegible] المسند والمسند اليه [illegible] احتمال تحقق
الحكم [illegible] احتمال [illegible] فان لازم
الفائدة [illegible] محافظ [illegible] الى لازم الفائدة [illegible]
[illegible] الاول [illegible] الثاني قوله لانه [illegible] تخصيص
النكرة [illegible] التخصيص [illegible] الوصف [illegible] من حيث هو معين بخلاف
النكرة [illegible] الا ان التعيين [illegible] قوله وبترك
الى الخطاب [illegible] الى عبرة [illegible] الى الخطاب [illegible] ان يرجع الى الاصل
اي ترك الاصل [illegible] العبارة على ما ذكره في شرح المفتاح ان [illegible] اذ يقف
[illegible] هذا الخطاب [illegible] عمل [illegible]
[illegible] الى الذوق السليم [illegible]
[illegible] قوله على سبيل البدل [illegible] المخاطب [illegible]
على سبيل البدل [illegible] على سبيل
الشمول [illegible] عام [illegible]
[illegible] موضوع [illegible] العام [illegible]
[illegible] المعتبر [illegible]
اذا لم [illegible] يكون مجازا [illegible] قوله [illegible] العظيم
[illegible] العظيم [illegible]
[illegible] ووصف الشارح

بيانا بالقطاعة على ما نقل المرزوقي انشاد التمثيل للمجاز التحقيق من ان الهبات ادا دهالي الخ
منه وصف الشي انت خيول من تعطيا تجيبونه بالبيدا او نجيبها على ما تحاشيه لم شادوا اشتاله
ويجوز ان يجر حذف المضاف ويجيز اي قطاعة عالم العظيم او عالم القطيعة من حيث
قطاعتها او على كل من التوجيهات لا بد ان يقع صدق لا يقتضي صدق المقول فصدق
قوله ولو ترى مع جواز المحذوف اعم لو رايت امر قطيعا وكونه لا يقتضي وقوع مفعولها ودية
كل احد لا يرد ليدل على غاية الظهور فالمراد بل الايات لمكان القصد خطابات حرر التحقيق
على انه كان الظهور خفاء فهم لولا انها على ان قطاعة عالم لا يختص برؤية احد دون احد
بل كل من يتاتى منه الرؤية قطيعه قوله لقصد المعنى اذ العموم في المعدول عنه الدعني الزم
واحسن الى الظاهر فان الاخراج في صورة الخطاب مجاز العموم الا انه لم يحمل على خلاف
الظاهر وتحليل العدول عنه الى فائدة يقتضيها الظاهر المعدول عنه اظهر من افادة المعدول
اليه الذي هو خلاف الظاهر وكشف تحقيق لا ترى هذا ودفع توهم تعلق الطرفين بالاخراج في صورة
الخطاب بان المتبادر منه تحقق صورة الخطاب من غير تحقق معناه الحقيقي فكانه قيل الكتفي
بصورة الخطاب لو جد معناه ليفيد العموم يعني انما عبرنا بهذه الصورة عن المعنى الحقيقي
لبيان انه قصد العموم اذ لو كان الخطاب على معناه الحقيقي لما تاتى ذلك قوله ينتج ذلك
لفظ المقام حيث قال فلا يريد مخاطبا بعينه بل يريد تجاهل ان قلت انه الزم او احسن اليه
قصدا الى انه معاملة لا يختص واحدا دون واحد فان قوله قصدا بمنزلة قول المصنف
ليقصد العموم ولا احتمال لتعلق بخلا يريد قوله اما وقت شيء او لتمييز تخصيصه وذلك بانهم
لا يحفظوا المتخصصات بما يتبع به تسعور الشخص عنه وقع الشركة مثل فوضعوا العلم بذلك المشخص
تلك المتخصصات اي الى جعل هذا المفهوم الكلي مرادا لهذا اللفظ فلا يضر تفاوت المتخصصات
زيادة ونقصان بحسب الازمنة على ما تقدم من ان الاجزاء وجود الاشخاص ولا كلية الموضوع
له كما توهم بعض المحشين قوله الاحضار اي المسند اليه قد سبق ان المسند والمسند اليه انما
هما وصفان للفظ وذلك لان المحكوم هو المعنى فقوله احضاره تحمول على الاستخدام او على حذف
المضاف ولعل المراد باحكام احضار المسند اليه ما يكون سببا لالتفات اليه في الجملة وذلك
ان تقول اذا سمعت اللفظ يلتفت الى المعنى ان كان حاضرا فيهما كما عرف في باب المطابق فلا يرد انه
اذا قيل جاء زيد حال حضور المسند اليه في ذهن السامع لم يوجد احضاره وقال المسند اليه قوله

وزيد وهو كذلك كان حاضرا وقد قصد فيه احضاره ثانيا بغير الترتيب والا لا فائدة في الاثنيا
بالغير ولو قال بيدل على احضاره كلا اختياره نفيد بانه مختص بفاعل الخبر قوله بعينه حال
من مفعول المصدر فانه علم اي بحسب احضاره ابتداء ليقبل والسهوا قبيل المعرف بلام العهد الخارجي
وكذا الموصول والمعرف بالاضافة اذ لا يعين بها المعهود الخارجي كما في العلم بالمعهود وان
ابتدائي الا ان المتقدم الذكر فان احضاره بهذه الطريقة يكون ثانيا لا ابتداء كما زعم وقد يجوز
بان ان احضاره ثانيا مانع اولي اذ كان بعد الاحضار ولا يكفي كونه بعد الحضور بالجملة
قوله هذا القيد يعني ان الدليل فيه طلبا انه اذا ترك القيد ان الا دلالات مكون الكلام هكذا
وبالعلمية لاحضار المسند اليه في ذهن السامع باسم مختص به اي بالمسند اليه فلا ان قوله
باسم مختص به يقتضي عن قوله بعينه وابتداء كيف واحضار معنى الرجل في قولنا رجل جاء دله
ذاتا باسم مختص فان لفظ رجل مختص به ولا يخفى بحسب الوضع كما ان لفظ زيد مختص به وبعينه
وان اختص ان لو اريد بلفظ الرجل فرد معين من افراده من حيث هو فيكون
مجازا فلا حقيقيه وكذا المعرف بلام الجنس فان الرجل من المراد من الجنس بل الجنس بالطلق
على انه يصح واحد فلا يخرج بهذا القيد ولا بقوله ابتداء بل بقوله بعينه واما ما ذكر
في الشرح في حواشي شرح المفتاح من ان العلم المعرف بلام الجنس قد يقصد به ومعه
لا على التعيين بل فرد واحد تجوزا بقيد الاختصاص اي ذلك من المعارف او النكرات
فان المعرف بلام الجنس ما يقصد به الفرد المنتشر يستعمل في الجنس الموضوع له والمقصود الا فراد
ان يقوم القرائن الى رجحة على ما يبنا حقيقة لا يتعلق الكلام عند ترك القيدين الاولين
هكذا وبالعلمية لاحضار المسند اليه في ذهن السامع باسم مختص بالجنس ان المختص الا انه يقول عن وجوع
الشركة فيندرج فيه الذي لا نقول سوال ان يقال انما يتوجه اذا كان قيدا من قيود التعريف على النحو المذكور
ذكر فيه منه هذا الا انه مذكور فيه لا اذا الحكم ان يقصد عليه سقط الاحتياج الى ذكره واما قوله
حتى قول الشارح ان حمل به قوله باسم مختص به راجع الى المسند اليه لا الى المعين من حيث هو معين
ان في الصورة المذكورة انما اعتبار قيد التعيين متحقق فلا انشاء الصلا وبهذا التقرير ظهر ان
قول الشارح في تقرير السوال لان الاسم المختص يخص وبعينه ليس الى العلم فيه مسامحة وانما الحقيق التوقف
ان تقول لان الاسم المختص بالمسند اليه قوله قلنا بعد التسليم اذ ذكرنا يقول توجيه الجواب اما الاسم
لا لحضار الاسم المختص كما في العلم فان المراد بالاختصاص الاختصاص في الجملة والرجل يختص بمعنى

يظهر في التعبير والاستعمال فان كان الاصل وضعها للذات المبهمة التي صلتها مطلقة ليس
يتعلق وضعه حقيقي الى لا يجوز بهم لمقتضى ما يقول بعضهم نظرا الى ان مفهومه كلي في الاصل
او يقصد ابتداء او نحو الخصوص العارض بسبب الاستعمال كما هو الحق ولو سلم ان الكلام المختص لنفي ليس
الا العلم [illegible] ما اريد بالاختصاص الاختصاص بحسب الوضع ولكن الوضع الا صار ذكر
القيد في السابق تحقيق مقام التعليم فايدة في الباب انما يعود ما ذكر الذلك الوضع المستند
اليها لكونها سابقين في الذكر او لها بعض ما يخرج بالقيد الاخر وليس بمحذوف وباطن
البعض او جعل الجواب للشيء الذي لزوم استدراك احد القيد الاولين اخرجه وابتداء او خلاف
ما ذهب اليه الفاضل المحشي فانه لا يدفع استدراك قيد الاخر ان يبدأ قوله لانا نقول هذا او توقف
ان اوقع الامور المذكورة بقيد الابتداء هو توقف هذا الجواب لا بعد التفسير المذكور لانه
لا بد من اعتبار الاولية في معنى الابتداء فقط فقد لكن هذا هو توقف على ان المراد بالاختصاص
بحسب الوضع والا فان الاختصار بالحمل واحضاره بهم مختص وليس يخفى لفظ التوقف على ملاحظة
النقلية وخصوص الاستعمال ودوجه لا توقف خروج الامور المذكورة على تفسير ابتداء او على ذكره
ابتداء او حضر باول مرة لما ذكره الشارح لم يخرج بالمعقود في الاختيار السابق قوله وبعد التنبيه والتي عينها
تعبيرها خلاف الغائب لان فيكون التعبير انه اول المحضر وهذا ابقى على الاصطلاح لكلام
موضوعها ثم اوله من زيادة الالف في الاخرة كما نص ذكر في نظائره من الذيا وذلك المصنع
بعد الخط الصغيرة والكبيرة التي في فضائها انما لحب حذف العين ابهاما على ظهور العبارة
عن الاحاطة او وصف الامر الذي كثرها عنه وفي ذلك تفخيم امري ما لا يخفى قوله وما سواه اذا
وضع لمستعمل في الجنس فان قلت فيعرف مطلق الموصوف سابقا يجوز ما وضع ليستعمل في ما يتعين
بعينه يدل على دخول العلم فيه قوله بهما وما سواه انما وضع من يدل على خروج العلم عنها فقد تم ضعفه
لمحل ما قلت المراد من الشيء السابق انما موضع ما وضع لهذا الوضع سواء كان الموضوع له
كليا او جزئيا وما ذكره هنا وما سواه انما وضع لمفهوم كلي ليستعمل في جزئي من المقام قلنا فيحقق
ثم الكلام في علم هذه مرجوح والتحقيق ان الوضع عام والموضوع له خاص وهو المضمرات لا يجعل
المفهوم الكلي مرادة لمحل حفظها عند الوضع فليعلم قوله ولا يخفى المحقق الا العلم ما ذكرنا اولا
وذلك لان قيد الابتداء او على ما ذكره هذا القائل لا يخرج سائر المعارف ولا يلزم تعويله في المحقق
فائدة سوى تحقيق المقام واما على ما ذكره الشارح فالكلام المحقق وان كان [illegible] لكن بقول الكل [illegible]

السابقين بعد تحقيق المقام متعلق الشيء اليه الذي هو المفهوم في الحقيقة ان الاختصار في العلم الجنسي
اول زمان ذكره يعود بعد الوضع لانه مسبوق بتقدم العلم ولو بقي المطلق من ذلك فان حضوره اول الزمان
الذي يتحقق فيه حضوره المتكلم والمخاطب اذ لا يفهم منهما غير ان المتيقن فيلبث قوله نحو قلنا الله
لجعل ان يخرج مشتركة واحد جزء واحد جزء [illegible] ابدله الطاء وضعا على حسن ابدال الكثرة التي
للموضوعية من الموصوف اذا استعيد منها اذ استعيد من المعدول منه كما ذكره الرضي ويحتمل ان يكون جمع اسم الشيء
الذي جزئه ونقل ان المراد بهذه طلب الوصف يعني انه اعتبر في وصفه مثل الوجوب واستحقاق العبادة
وغير ذلك لاقتضاء الذات لا تركيب فيه اصلا وعلى تقدير فائدة لقول الاحد على غيره ولا يلزم منه [illegible]
قوله فالعلم اصله الا لحذف الهمزة وعوضت عنها حرف التعريف فيكون عليه لان الاصل هو الاله
معرفا بالمعلم الهكذا حرف التعريف عوضا عن الهمزة المحذوفة لا غير انهما مما في الاصل وجواز بعد السياع علم
جواز اجتماع العوض والمعوض منه ان حرف التعريف لا هو من نحو اصل الاله من انه يرى ان لحلي
ومراده ان اصل الاسم كما ذكر في تفسير القاضي وانما ادخل حرف التعريف في جزء المبتدا الافادة
الحصر كما في نحو الامير لشارة العلم مرادفة قول سيبويه ان يجوز ان يكون اصله الاله وعليه بعض مشتهر
واحتجب ونحوه عليه الازيقنات ملا ذكر في شرح الكشاف من ان كثرة دوران الاسم في الكلام واستعمال
الاسم في البسيط وحالته على غير جاتب الاشتقاق حتى الكاد يسلم ان حرف التعريف في الحكي فيقول
الاشتقاق محفوظ من عوض عنها الا بعد حرف التعريف اذ لم لا ذكر كما صرح به القطب في شرح المقام
على سبيل الشذوذ والاولى هو الاظهر وفي الوجه تعيين كون حذف الهمزة بنقل حركتها الى ما قبله وتقل
الاسم حين فقد على وجوه اللام الشريفة على حذف الهمزة لان العوض لا يلزم به الا بعد العوض عنه فلو كان
حذف الهمزة بعد نقل حركتها الى اللام لزم الدور قوله ثم جعل علما اي بعد حذف الهمزة واما قبله فيقيل الاله
المعرف باللام حين اوصله الغالبة لكن لا في الصفة الغالبة وقيل هو ايضا علم بالغلبة لكن لا بد ان لا اختصاصه
بالمعنى المحذوف الهمزة وضعا انه محذوف الهمزة مختصا بالمعبود بالحق فالاله قبل حذف الهمزة وبعدها
علم لتلك الذات المعينة الا انه قبل الحذف يطلق على غيره والاله بعد على غير الله فيكون العلمية تحقيقية والعلمية
لم يطلق على غيره اصلا فيكون العلمية تقديرية قوله لانه اسم جنس اي بحسب الاصل اللغوي يجب ان يكون اله
بمعنى المعبود بالحق اي في جزئية الكلام فان الزاد وابطال الاوهام في المعبود بحق وهو المقصود بالوجود فيه
كثرة المعبودات الباطلة فلذا في الكلام شرح الكشاف من ان الاله بالتنكير بمعنى المعبود مطلقا والذي بالتعريف
بمعنى المعبود بالحق فان ذلك بعيد بان المعنى بحسب الشرع قوله في الوجود او موجود اشارة الى ان قولا

[illegible]

الا محذوف والا تعين ان يحمل اسم لا دون خبرها فان النفي متوجه الى الوجود وحتى حتى قيل
مغايرة له وهي لا يكون الا على تقدير الاستثناء القرع الرابع من خبر كالا فى ولا لم يفيد الحصر فكان
امكان مع انه نفيد ذلك نفاة المشركين في اعتقادهم وتعدد الالهة على وجه نفي وهو سلوك الطريق البرهاني
لان نفي الامكان يستلزم نفي الوجود بدون العكس لان النفي المراد توحيد وهو اثبات الوحدانية فقال
والمفيد عن الغير واثبات الامكان لا يستلزم اثبات الوجود فان قلت الكلام لا ينفي الامكان عن غيره
فقد قلت ذلك النفي يستدل عليه بدلائل اخر وليس مقصودا بالبيان هاهنا على ان التفرد بدون الامكان
امكان غيره بدون الوجود كما في الالقاب الصالحة للمدح او الذم توصيف الالقاب بما ذكر ليس للتخصيص
للكشف والتوضيح لان اللقب علم يشعر بمدح او ذم مقصود منه قطعا واما الكنية فهو علم صدر باب
او ام وبما علمت من الاعلام يستفيد منه والفرق بين اللقب والكنية بالحيثية فيختص بعض الكنى بالمدح او الذم
كابي الفضل وابي الجهل لا يعتبر قوله وفي الشرط يعني بقوله ابي غيره الاسلوب البليغ بيننا بينا
البد في النقل والتمثيل يجوز كون الكلام تاما كناية وقيل انه تعبير عن قالعلم مستند اليه حقيقة وكثير
جمع في يدي لاجتني للمشهور لكاره قيل اى جني قوله انتقال من الملزوم الى اللازم فان كل المنتقل
عنه معنى مجازي للفظ او ليس معنى ابي لهب بحسب الوضع ملابسة بل والده كما سيجي في فن البيان
ان شاء الله تعالى ان الكناية قد تكون مبنية على المجاز وبالعكس قوله انما يحسب الوضع الاول اعني
الاضافي دون الثاني اعني العلمي قال الشارح في شرح المفتاح في قوله تعالى تبت يدا ابي لهب
ابطلق الاسم الاعلى الشخص المسمى بابي لهب لكن ينتقل منه الى لازم اللقب ليستعمل منه في الحقيقي
عبارة في ذلك الشرح وظاهره لا يناسب قوله هنا وهذا اللزوم انما هو بحسب الوضع الاول دون
الثاني فان اللزوم على ما ذكره هناك بحسب الوضع الثاني لكن بتوسط الوضع الاول فينبغي ان
يحمل قوله هنا انما هو بحسب الوضع الاول على الحصر الاضافي لئلا يلزم كلاما وان التحسين اللزوم بحسب الوضع
العلمي فقط بل بحسبه بملاحظة الوضع الاضافي ثم هذا مبني على ما هو الظاهر من ان المنشأ لهذا اللازم
يكون حينئذ بالنظر من المعنى الاضافي اعني ملابسة اللهب الحقيقي واما اذا جوز الانتقال المذكور من قطع النظر
عن المعنى الاضافي كما في نظائره على ما قرره الفاضل المحشي فلا احتياج الى توسط الوضع الاضافي
قوله ويجب ان يعلم ان ابي لهب هاهنا استعمل هنا في الشخص المسمى فينتقل منه الى الجهنمي بلا ملاحظة
ملاحظة الوضع الاضافي على ما حققه ما ذكره في شرح المفتاح فلا يقبض قوله سابقا الانتقال
اللازم منه واعترض عليه بانهم شرطوا في الكناية ان يكون المقصود هو المعنى الكنائي والمعنى الاصلي يستلزم

والتزام كون المعنى هاهنا مستعملا في فعله كما هو المقصود لا يصح وهاهنا وان ثبت بعيدا
جدا واجيب بان فهم البعد انما نشأ من الغفلة عن عدم العدول عما التزم في الكناية فلا فائدة
من ان ينفي فهم المعنى عند المتكلم في لفظ النفي قبيل مستحسنات التراكيب اللطيفة لعناية عليه مطلقا
بمعنى التشبيه او الاستعمال الكنائي منا مجرد مع انه اعتقاد دعا من اهل العربية جميعا وهو ان قوله ويجب
ان يعلم مناقض لما ذكر في البيان من ان التحقيق في القيود المذكورة في تعريف الكناية ان
القول بجعل الكناية مستعملا في غير معناه الموضوع له والجواب ان الشارح ذكر
في شرح المفتاح في فتح الاصل الثالث من علم البيان ان لهم في تقرير الكناية طريقين احدهما
انه استعمال اللفظ في غير الموضوع له مع جواز ارادة الموضوع له وثانيهما انه استعمال اللفظ في
الموضوع له لكن لا يكون مقصودا بل ينتقل منه الى غير الموضوع له اللازم المقصود فما ذكره في
البيان مبني على المذهب الاول وهاهنا مبني على المذهب الثاني فان الكناية منه
الكناية هاهنا ذكره قول صاحب الكشف على المذهب الثاني قوله او ايهام استلذاذه ذكره الشارح
في شرح المفتاح ان الحسن في ترك الايهام الى الاعلام فكونه عليهم طبقه استلذاذه وفيه لطيفة اذ فيه
للفظ الايهام نكتة معقودة في لفظ الاعلام ومن ثم قال ان الترك للاستلذاذ وكونه من اللوازم
المطلوبة بالذكر والاحوال المقتضية لذلك فليس منه اقتضاء الذكر ايهاما حتى تعيين الحكم منه
الاعلام ودلالته بالطريق الاولى ولا يدل لفظ الايهام والاعلام على ذلك في هذا الايهام قوله ومن ذلك
ما يناسب اعتباره من النظر على عبارة الى الطيب بلا تعيين عبارة المصنف الى الاسم الذي يحصل بحقيقة
قوله لان الذهب يجوز تنويره بالقلب والانقلاب الى ان التنويع انما هو بحسب معنى اللفظ
ولذا قال الاشعار الموضوعة ما يعرف قوله هم الموصول وذو واللام خلاف ما صرح به ابن كيسان
وابن السراج فان ذا اللام اعرف من الموصول عندهما والكوفيين فعندهم الموصول اعرف
من ذي اللام قوله ولذا صح جعل الذي وصفا لذي اللام هذا الاتفاق على الموصول ليس باعرف من ذي اللام
بناء على ما تقرر من ان الموصوف لا بد ان يكون اخص من الصفة او مساويا لها وان لم يمتنع الوصف
من ذي اللام كما هو مذهب ابن كيسان وابن السراج وكانه بني الكلام على ان انحطاط الوصف
ذي اللام عن الموصول ظاهر ولذا لم يقل بهما الا قليل في الكشف فالاستدلال بالاية ناظر اليه
قوله وتعريف المضاف كتعريف المضاف اليه خلافا للبعض فان تعريف المضاف انقص من تعريف
المضاف اليه لكونه مفردا بتلك الاشارة الى انه لا يلزم في التحقيق ان يعرف بما حقيقة بل يحصل بعض التعريف

من الموصول ام

قوله لانه موضع لا شأن لا يخصص به الى العرفية اصل وصف التخصيص وان جاز ان يخصص
بالعارض كما في الموصولة كون قوله صلة تقوم الى الطلب بالاحوال المختصة به سوى الصلة الكلام
مع تفسير مقتضاه الكلام اقتضاء اتفاق المسند اليه ح و المقصود تبيين وجوه التعريف
كلها ان زاد الصاحب في الشرح المحب ظاهر وان يقع جاز ان يجعل تلك الجملة صفة للنكرة فلا يتعين
الموصول في الرجحان فى الجملة كما في المفتقر على نحو ان ذكر لا يتفق كون المسند اليه موصولا لجواز
ان يقال ما يحكم عليه الموصول نحو الرجل الذي قدم عليك كريم اذ ذكر الموصول ما كان لا لنا فا
لاقتصار عليه مع افادة المقصد اليه حسان فائدة الموصول لاى لا انا يكون على قسم الافشا
المؤ دعين الموصول بهذا الحاتم اذ اقتضى المقام خصوصية ذلك القسم والمو ومن عدم كما لا يخفى فتدبر
قوله الذي كان معناه امس رجل عالم يقتضي تبنى توقف معاجته امس رجل عالم فلا بد من ام ان
يجعلوا الموصولة اذ الظان المتعين اما موجب اجره وما يكون و البلام و الى اسم عن الذين
سنة دبار النزيع الا افراد لا يفهم في هذا المثال ظاهر سه علم على دان جاز ان يجعل خطط فيه تارة عدم علم
المتكلم فقط وتارة عدم علمهما كما يجيء منه الخ والاولى ان يمثل عدم علم المتكلم بقولك الذين كانوا
معك امس لا اعرفهم قوله حيد في هذا المثال يعلل عدم التوضيح لا ذكر ما بنه اذا لم يكن للمتكلم علم الصفة
لا بيان ما منه الى على الموصول فنبي ان كان الشيخ معلوم الجنوبية له لان المراد بالاحوال التى فرض
انتفاء علم المتكلم بها هي التى يصح اعتبارها في جانب المسند اليه عند افادة الحكم للمخاطب
ومفهوم الخ لا يصح ان يجعل عنوانا للموضوع والاولى فتدبر قوله او استهجان بالكلام فيه اشارة
الى ان المراد بالوقوف فيما يكون مانعا عن ايراد الموصول سواء كان عاية بقصد حصولها و غاية تترتب
عليه زيادة التقرير او لم يكن كهذا وههنا بحث وهو ان الاستهجان التصريح بالاسم لا يقتضي اختيار
الموصولية لجواز ان يعرف بطريق اخر لا استهجان فيه فلا بد من ان ينضم شيء الى الاستهجان
لتترجح الموصولية اختيار الموصولية على ماسواه من الطريق ثم قد ذكر في شرح المفتاح ان الافضاء
تخصص بجهة الملايمة والمناسبة فلا تزاحم في التعليق والتعليق لكن لا يخفى ان المناسب ان لا يطلق
الافضاء الا اذا كان للتعلق رجحان في الجملة كما يجيء منه وترتب مقتضيات ذكر المسند اليه ان
المقتضي المتم الموجب الترجيح الا ان يلتبق بالرجحان بالاضافة فتأمل كما كان المضاف اليه
الذي كان الاقتضاء الى تو قوله اي نوع الوصف الخ اغتفر عن الوكيل الاخرين ان المقصد
من الكلام هو الوصف المسبوق له ذكر المسند والمسند اليه افادة ذلك المقصد على التقرير على ترتيب اولى

قوله

قوله واورده حكاية بسبب ذلك اي ان دعيا ما فوقعت الشيخ الخ ان ذكر فقال الشيخ
شهود عليك اي احتمل فانكف التقرير لبعد المخبر الشيخ نسبة الى التفكير لكون الا انكار
بعد الانزاد ادخال وزاد الكذب فهذه لما اي ه مختلف باستدعاء الشيخ فانه حيث الخ
مسألة الزيادة التقرير والاستهجان مما كان نظم الكلام رضيا وان خصصت بزيادة التقرير كان ذلك
وقع بين الكفاية و متعلق فاصل اجيب اي قد يلتبس لفظ زليخا المستهجن فليف يجعل مثالا
نفت المستهجن يتعرج باسم المرادة في الحكم بالمراودة وان اختار الموافقة قوله وقد تقرب مع قوله
تعرف بالتوالي عرف بها المادة في البرهان فكيف ويختص القولة مع خاو وهو الفعال ذلك
الخ ان نسبها المرفي والخبر الا قبل الحفظ التلاوة والاضافة من اضافة الصفة الى الموصوف
وفيه بيع والحفظ صيغة التفعل المسرع اي عارف المقصد عليه حتى قولهم امر سريع اي سريع كذا
الالوان وفي الحكاية نادر سرعة السريعة والخضارة نعم العشرة والصدار الى ديك ما سبيل
عن الوصف ولون والاراد الى قبل والى الصغرة والانام الاخرة الانم لون الالوان ذلك الحي الخ
الانم و حاصل المعنى صاحبه مع القواة في تحصيل لذات هوى النفس حتى تقف فيما يع
الانسان من شبابه فقا خاوة وقعت الحاصل ما حقه كان انا ونفيه و ذنبا و بالا
قوله ان الذي تردهم البيت مثروهم بدونها والمطلب من الافادة التى ينجر الى المذمة مقابلين بالتزيين
وهو ان نشبت رواية انصاد ان جاز الخ بان ما يكون من الرواية يجمع الانشاد والتعليل ما يجده
الانسان من نسبة القبط و وارة الوطني والخ واللفظ المالفاظ على الوجهان فلا يمكن فنا
لعل فيه اما تحقيق او عبارة عن جهات الاحوال الا حوال ادعوانى النفس كالمرا في
على سبيل الى ز ما سبق الى الاول يقول ان يهلكوا والى انه ما يقول ادعو بالحفظ وجوابه
ان الوقف والذوقه فراجعت ايضا بان التنبيه المذكور على الخطا والذي ذكره هو ان الحص
من ذكر الظن المشتمل على خطاء او فهم في الخرق خطاء والى ان الخطب هذا النطق من سبيل جهة ادعيا
التقدير لا ضعاف ما تزم الحظ الا باطنه والكاره مع اثبات التنبيه المذكور فقد انى واما
ان يحصل من مجموع الكلام بين وعليه ان الكلام منه معان الموصولية ومقتضاها لانه
مع الكلام الذي فيه الموصول قوله اي فيه بنا ذلك قوله مناسبا فان فيه ايما الى ان الخ المبني
عليه اثر من جنس العقاب ونظائره تدل على ان المراد بها الى وجوبها والخ الخ وان قوم الوباء
اشار الى ان الى باء الوصلة اذا كان مسند اليه الى الخ خبر ايراد المتكلم وبناء ايا عليه

كما قيل ثم فيه لو نقف العلم المجهول صورته التي قوله كما اذا وصاف في علم البديع وهو ان يطلق قبيل اليوم
من العواده في البيت طبق عظيم اذا اذا عرفت اليه دار قوم ذكرتهم وما ظلمتم وكذلك كانوا انتم يعرفون
قوله لا التوفيق بالتعظيم هذا اعتراض عليه الفاضل المحشي بان حصول هذه المعنى اي جعل الايما
ذريعة اليها يحصل بما ايا وبالمعنى المذكور كما ذو ان الموصول وجعل الجملة الكبرى بالتعظيم ولا يستقيم جعله
ذريعة اليه الجيد بان هذه المعاني عام حصولها من مجموع الكلام وما في الموصول مع صلته والاول
بو المشخص عن اعتبار الايماء واما الثاني فمتوقف مع اعتبار الايماء فيعلى مثل عظيم شعيب عليه
السلام مع التعظيم يحصل من مجموع الكلام اعني نسبة الظلم الى ان يكذبه الاطاعة ما ذكر لا
اعتبار الايماء ومن قبل الموصول ايضا بان جعل ايماء الى ان الخبر من جنس الخسران فيتوصل بذلك الى التوضيح
بتعظيم والوعيد بهذا الايماء لم يمكن ذلك ان يحصل اليه من نفس الموصول كما لا يخفى ولا شك ان الكلام
في معانة الموصولية لا بمجموع الكلام الذي فيه الموصول من جملة فالذي الاظهر قوله فانظر عليه الكلام
مثل ان الذي سمك اجاب عنه الفاضل المحشي بان مراده من العلة علة اسناد الخبر الى المسند اليه وعلة
علية لعلة مثوبة في اشكال كما قصد وغيرها انا اوله ان اريد بالايماء الى علة بناء
الخبر الايماء الى ذات العلة فظاهر انه معرض بها في الجنس الايماء وان اريد الايماء لا بعينها من جهة
ان ترتب الحكم على المشتق دال في حكم العقد عليه انه فظاهر ان ذلك الترتيب لا يدل على علية
القاعدة لثبوت الخبر لاثباته واسناده مع انه قوله جعل الايماء ذريعة الى التعظيم فمثل الا التعظيم
انما يتوسل اليه بذكر العلة كما اعترف به نفسه وهو اولى الى العلية ام لا وانما فلان انكر البعض
فيه نفى الامر عن ربط الخبر في قوله تعالى ان الذين يستكبرون الآية بيان سوء عاقبة المستكبرين وفي قوله
الشاعر ان الذي سمك السماء البيت بيان رفعة شان الشاعر وكذا في قول البيت السابق الا انه لا حظ
المنظور لا المستكبر والكفار بعيد عن ذلك على ربط دخول جهنم بهم ولا حظ سمك السماء وجعل
خروذ لك على البناء بيت لشرف له فان هذا بعيد عن كما لا يخفى على الفطن قوله قد يجعل
ومنه الكشف من اشعر اذ هو اشعار ان دي البلاغة الذي على وقد بهذا كتب في اول نقسيم الاسناد الى
الحقيقة والمجاز ان هو المحقق يغير ما فيه هذا التركيب مطلق لم يرد الخبر ومبتدأ وما بعده
جزاء فيعني للناس يقول كذا الا ما لكن صح ان هذه لا يتصور بغير هذه الاعتبار في الموت وكذا
انما يحتاج الى هو امر وهو ان الاعتبار بالبعضية المتقي او استفهام انه لا يخفى بعض من الكاشي
باعتبار مع في شيء هذا الكلام فانه لا يجاز انما وجيت كان ينبغي ان لا يعد من الحذف بعض الناس

كما ان سمي محذوف هذا الوضع لا يطرد في جميع المواضع لا يجعل بخلاف التوضيح الذي ذكرناه قوله ومنها
الكلام يبادي على فساد هذا الرأي اذ لا يتبادر لفظ اسم الاشارة القريب منه قوله ثم ينزع على
هذا الا بعد اسم اشارة البعيدة في قوله ان يري به تلك اي يجعل المسند اليه موصوفا بكذا ويعرج بالاشارة
للايماء قوله اي يشير من اشارة فيه اشاره الى ان حق الترتيب تقديم المرتبة على الشاهد وان
تابع الفهم في الحكي حيث قال الى مشاهد محسوس وقد جعله منه بتقديم الشاهد مع انه يكفي وعده بالخ
على منع المدرس لذكر المدرس دفعا لتوهم ان يراد بأن هذا معلوم تبعا للكثيرة استعماله فيه ولولا
قوله وما الوضع الواجب لما ان الرجع فقد نشأت رادة وعليه ان كل ما اشار اليه المصنف من
منزع لا يوجب ثم قدرت رادة تعين بها او الحذف حيث قال او لانه لا يتوهم طريقا الى احضاره
سوى اسم الاشارة لا الوضع الموجب لكن ان يقف تفصيلا لكل التمييز هو من موجب قوله تسيل شعبان شعبان
مستقل بما يلية تعدد ان الحكم
في تعليقه في ذيل كذا في القاموس والموت السكران وشعبان هي من مكره هاسنا ما في تعليقه
وقد حوزا في حين في الشعر على الصوت الى الحج وزنا شعبان فعلان من نشاب سحيت الى الحج
فعيلان من نشاب يجوب في زمن الموت وعد فيها يا وا الكاسة سب اصله سوق ثم قوله من يسيل
شعبان اما جزءان او على سبيل التداخل او الترادف واما سيول مرفوعا نعوا سقيطا ام ذا
مكتوبا منهم قبيل لان المقام الحرج بتحقيق ان الممدوح الوفيه فاني من نابعيا ابن اي كافية
الناس لا بالفضل اي شعبان فعطف كما لا يخفى الا ان بني الكلام على ادعاء تشبيها ان يسيل
الشعبان بعيد ان سواهم بالكلاس منفقر وانما كريمان بالعبادة بحكم ان يعطف ثم يقبل غيران يمع
الى
التراخي تحقيق وهم لو كان من الحج والعز والفضالة واسطة ايا قل ان المراد بالفصال والسلام
الذين يحكو السبيل بانهم يقضون بينهما فرداني منه وتلك الموصوفين ان انهم كانوا كذلك
النفس الناس وهو الحاكي يقول رايت رجلا او رايت زيدا قوله نقل عن المحشي انه من الغات القرب
والبعيد والتوسط ان فعل واحد في معنى المسند الى الاشارة كان هذا في لغتها ذكره لفظ على التحقيق
عليه من مبالغة لدي وان حسنت فارقة عنها المقصودة الطيفا وكتب ايضا حيث الالفاظ فيه قلة الحروف
والكثرة والتوسط كان من علم اللغة قوله وعلم المعاني من حيث انه فرض بهذا هو المعنى واما ما ذكره
الفاضل المحشي من ان ذلك حالات الالفاظ كلها في باب الالتزام ولا حصر الاعبرة الاهم فلنحوا عن عليه
المسند اليه وتوضيحه بالتكثير وجميع ذلك على معانيه بطرائق الوضع الاانه اذا اعتبر فيها ذكره
الشي من الاعتبار حصل بزايد على الوضع سعلق فيه نظر على المعاني جامل قوله تعقيب المسند اليه وهو اقول من فعول

قيل عليه ان الذين يوصفون منه محمولا ما يعرفونه فلا يحسب ان الجبل مشارا اليه لعدم
مجرد التحقيق بل ان المناسب ان الجبل دوم المتقوف الجنب انه الراد ذات الموصوف منه يعرفونها حفظا بمحصول
الصفة فيوجه عنده الايمان من محل الاوصاف الى تعقيب بعلامة اليه واما لم يعرض عنه تلك الذوات
المعنى المحصول يبقى ذكره بدون الصفة واما عم جميع الاستثنا منه نوعا ما ان مبتداء خبرا عنه
بان ذلك على وجه وان الجبل قابلا على عليهم كما ذكر في الكشاف في خبل المقدم من الفاتحة فحسن ان
يجعل الاشارة الى احد ما اشارة الى الاول منه من تخلف لان الصفة والموصوف في حكم واحد
واما في المقدم الادار فليس من ذلك الجنس لان المراد ما به واليه هو المعنى الذي اشير به الاشارة
اى اللفظ لا يعني وعنه قوله حقيقت اليه يوصف وذلك المعنى الذي يوصفون لا مع المعنى وان الفرد
في المعنى الواقع ذاتا فلينا مل **قوله** او نحو ذلك مثل ان يقصد به الشرة وكذا الى اخره قوله
اوداكه كونك في مسئلة بها العقول هذه المسئلة تحقيق عنده لا يسير الى ان المسئلة لكا
تحمير فيه العقول كالمرسي الذى هو عنده وعلى ذلك قال الشارح في شرح المفتاح ومما يجب التنبيه له ان الايراد
في امثال هذه المعقولات من الايات والايات الشرط لا شواهد حتى يتوهم ما يخالف الغير وانه لا مشاحة
في التيسير مثال واحد من ذكره من اللطائف والامر احق فان البلغ لكنك لا تقف ذلك ولزم التركيب
بما يذكر من الامر احق علما جرد الفاسات والامتراق للبلغاء مقصود المتكلم بالنسبة اليه من الاحتياج
فليحافظ على هذه النكتة فلها مواضع تعرف **قوله** واحد الجماق او انبين الظاهر انه اراد فردا واحدا
او فردين او افرادا كما يدل عليه قوله في شرح المفتاح واما الى حصة معينة من الحقيقة فردا
او فردين او اكثر فيقيد ما عهد لو اللام الو وهو المركب من الطبيعة الكلية وما يخص البيان
الشخصي لا نفس الحصة الموقوفة لا ان الحصة هنا على الجمع المركب مجازا
من قبيل اطلاق اسم الجزء على الكل اذ لو قيل ان المعهود في العهد الخارجي هو الحصة مع الموافق
في الاتساع في قوله واحدا كان **قوله** كنا به هذا من باب اقسام الكناية المعطلة
وهو الكناية المطلوب بها غير صفة ولا نسبة وهو ان يتفق في صفة من الصفات الاختصاص لموصوف
معين فيذكر تلك الصفة فيتوصل بها الى الموصوف فان اللزوم من الصفات المختصة بالمذكر فالاشارة
اليه بقول كذا اكثر انما كان المذكور بعينه كما كان التحريم يختص بالمذكور على ان مطلق ها
كاف في المذكر وهو ليس بمذكور صريحا بل ذكر ملزومه وهو التحريم **قوله** او للاشارة الى نفس الحقيقة
ومفهوم المسمى الاشارة اما من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف او بيانه الى مفهوم هو مسمى الاسم

ثم اضفنا الاشارة الى نفس الحقيقة لانها لا يلزم ذلك لوجود الجنس والمعهود
فيها اشارة الى نفس الحقيقة نظرا الى اللفظ لا اللام **قوله** من مطلق المعرف باللام الى قوله فيما يتبادر
من ظاهر قول المصنف قد يأتي لواحد لما اريد ان المعرف بلام الحقيقة في العهد الذهني مشتمل على الجمع
الحقيقة والمعنى فهو من قبيل اطلاق العام وارادة الخاص مع ان الذي ذكر من كلام
والمفردة اما على صيغة اسم الفاعل من الاتيان او الماضى والمال المعلى كما يظهر عند قوله فان التقيد
باعتبار الوجود او صيغة المفعول من الاتيان والمعنى واضح بمقتضى جملتها لجنسيته وهو ان مدلول الكلام
ما كان هو الفرد المنتشر عند الشارح كاسبق وهو لا شك في مدلول اللفظ المعرف باللام هو الاشارة
لا اسم موضوع الاشارة فيضاف الحكم الى الفرد المنتشر واطلاق المعرف باللام عليه من حيث
هو حصة فاى حاجة الى ما ذكره من القرينة فتامل **قوله** في التعدد باعتبار الوجود انما جاء التعدد
باعتبار ان المراد المنتشر الذي يصح ان يطلق هو ذلك لا المعنى الشخصي **قوله** حتى تكلفوا حيث
قال الجمهور الذي يعتبر في المعرف دون المنكر وقيل تحيث ولوا بالمعارف وهو صفة لمن كل
كا شبيه بالفظ الابتداع حيث قال المعرف باللام قد يأتي لواحد باعتبار عهديته في الذهن بعدان قال
وان كان باللام فيما الاشارة الى المعهود بينك وبين مخاطبك اما الارادة نفس الحقيقة **قوله** يعامل
معاملة النكرة كثيرا اعلم ان المصادر ليس فيها شائبة الوحدة لذكرى ورجعى وبشرى الا اذا
قصد فوت علم الجنس وقصد بها الى الماهية من حيث هي لا فرق بين معرفتها ومنكرها الا
باعتبار ان في المعرف اشارة الى حضورها دون المنكر فما يقال كما يقال في اسم الجنس المنكر
والمعرف بلام العهد الذهني فلا يجوز ان يعامل المعرف اذا اريد به الفرد المنتشر معاملة
النكرة كما هو المشهور فينبغي ان يراد ذلك في هذه المصادر الا ان وروده في الاستعمال غير متحقق
قيل في الاول فانه مشهور **قوله** والقدام على اللئيم بسبب انه حقيقة ثم قلب لا بقي ثم حرف عطف
اذ المعنى علامة الثانية للتنبيه بعطف الجمل وقوله لا يعنيني يريد في محل جر صفة من غناه اى فيقصد
واراده ولا يعني الاشتغال به وان شغال منه من عنانه الامراى وهى وقاية ثم في البيت
بيان تفاصيل الارض اى المرور والامضاء وكان الشاعر من الادنى بها بالبعد ما بينهما في
الفضل فناعد ما بين كل دهن في الوصف **قوله** لا فرق بينه اى لا تفرق بينه وبين ما اذا حدد
معنى فان معنى الجواب بالاوثق ما حصل المعنى اذ لا يريد ما اللذين الشمت عليهم فيما يالهم
صحح فيصنعهم معنى كونه نكرة وان كان مضافا الى المعرفة لمن غلط الايهام وقد قيل بحرم في جماعة اهل العلم

عليه بالموصوف المعقوب عليهم فيه فيه كما اشار في قوله ملكت بالكرم عن السائل في هذا الوجه
ليعم جميع المجهول سواء كان فيه او فيه او **قوله** قلت هي حقيقة بحقيقة خبر مبتدأ محذوف
و الكلام مصرف على مقدار اي ليس هو مجاز كما قيل بل هو حقيقة واعترض عليه بان الموضوع له
الماهية المطلقة والمستعمل فيه هو الماهية المخلوطة فلا شك في انه مجاز لا ان يكون مجازا واجيب
بان الموضوع له هو الماهية كالمنتشر لا شيء وهو متحقق في ضمن الماهية المخلوطة فالمستعمل فيه ليس الا الماهية
لا بشرط شيء والفرد المنتشر انما فهم من القرينة وانما سمي معهودا باعتبار مطابقته للماهية المعهودة
فلم يعد بهذا الاعتبار قسيم معهود او ههنا بحوا **قوله** ومثل كل مضاف الى النكرة الى مضاف قال
فكل لانه فاعل في المعنى اي ما لكم كل لانه على مذهب الجمهور والا فلا يجوز الحال من خبر المبتدأ
فالا من ظاهر وفائدة التقييد انه اذا كان مضافا الى المعرفة كان الغالب كونه لاحاطة الاجزاء
لا الافراد كما في اكلت الرمانة كله **قوله** وجوابه ان لا نم كان الظاهر ان يقول جواب السكاكي
ان اردت بعدم التميز على عدم التعريف العهد عدم الامتياز مطلقا فالملازمة ممنوعة كيف وانه لا الاسم
في انه هو العلم الحقيقي دون الا في الحقيقة وان اردت عدم الامتياز في معنى التعريف فانتفاء والنفي
ثم ثم وكيف لا امتياز في معنى التعريف لا يمنع للتعريف الا التعبير والاشارة الى ان المحقق
سلك جادة التعريف التحقيقي وسكت عن الترديد اعتمادا على ظهوره فانهم ما ادعوا الفرق بينهما الا بحسب
الاضافة حيث قسموا التعريف الى تعريف الجنس وتعريف العهد فبينهما بان المشار اليه ان كان الحصة
فتعريف العهد وان كان الحقيقة فتعريف الحقيقة فكانه جعل علم سلطان اشارة على التفريق ..
ظاهرا من هو فاعله والكلام ينتهي فيه وبهذا ظهر ان اعتراض الفاضل المحشي ليس بشيء بامل **قوله**
وهذا المعنى غير صحيح اي ورود الفرق بين المعرف والنكرة على انه بصدد الفرق بين المعرف
اشارة الى جواب سؤال مقدر وهو انه لما كانت المعرفة الذي هو غير صحيح مساو الاجناس
ومعنى ان الموضوع على المعنى ادخال اللام الحقيقة عليها لانه جمع بين المتنافيين واشار الى
دفعه بان عدم اعتبار التعدد ليس اعتبار العدم وانما المنافاة بين اعتبار التعدد واعتبار عدمه
لا غير **قوله** واستغراق المفرد اشمل قد سبق توجيهه بان احاطة المفرد بتعدد الافراد ومعنى
هناك ان مبناه كون المصدر المضاف من صيغ العموم فهذه القضية كلية لا مهملة كما توهم وبذلك
يتبين وجه الاعتراض الآتي فيه عبارة القضاء مستثنى ... اشكال حيث استغراق المفرد
اشمل كما حقق الشيخ هناك ومن ثم لم يوفق بين العبارتين فقد قال ظاهرا بل ليل قطعي الا جعل الدار

ما قصد في البيان على ان الكل لا افرادها الشخصية منه ولم يتعرض لان الكل قد يستعمل في الذي
شمل فصنف فلا يذكر كلمة الحكم **قوله** بالاسم دون اللغة وفيه منهم انه دون نقص بالتعميم
وفيه على صيغة المجهول اي حفظه ونكتة بالاسم دون اللغة وفهم المعنى من جميع المنصوص وعموم
المنصوص على تاويل وفيه بالتبعية واحكام واللغة تعتبر النكرة فيكتب عادة النكرة قوله لا تقسم
قوله او مقدره في لا رجل في الدار اشارة الى ما ذكر النحاة في توجيه بناء اسم لا لتضمنه اذا
كان مفرد الاستلزامه متضمنا للحرف اعني من وبهذا ظهر ان لا التي للنفي ليس بنفي تعميما
في الكلام اذا ظهر الحذف في ان تقييد لا التي لنفي الجنس في قوله وانما اورد البيان كما
الا نكرة ذهبنا **قوله** لعل مقابل ان يقول لا نم قد خصص ان القضية السابقة على ما
في الطبيعة ان المراد منه علمه حتى قوله وسلم اشارة الى منع نقض الفاضل المحشي نوعه
نقض به وقد نقض المنع انه راجح لوجه ان وهو ان يقال ان اريد ان رجل ورجال عامان
فيه نظر لفساد والا لكان لا رجل ولا رجل لنفي العام وان اريد انه نفي رجل ورجال عامان
فيلزم الا ان لا يكون نفي المفرد اشمل من نفي الجمع وهو كما يلزم ان يكون المفرد اشمل من الجمع
والاكان جوابه ظاهرا بان يقال المراد ان رجل ورجال المنفي عامان في حكم النفي والمفرد اشمل
بمعنى انه يتناول في حكم النفي ما لا يتناول الجمع فيها ان اي ولم يطرح بالنفي **قوله** والعام
بل خلاف ما في المتون فرع استثناء على ما قيل جماعة اذ فيه يلزم ان المحققين من النحاة
جعلوا قولهم على عشرة والا لعدد وقولهم ضربت زيدا الا راسه من الاستثناء المتصل يظهر
بهذا ان لا يشترط في الاستثناء المتصل في ان المستثنى من افراد المستثنى منه بل يكفي كونه من اجزائه
فلا يبقى صحة استثناء الا ما قرح في الموصوف على الاستغراق من ارادة كل واحد وبهذا ظهر ان الاستثناء
المذكور الا ظاهر في عدم الفرق بينه وبين الدليل اللذين جوز فيهما الاستثناء المتصل مع ان
المستثنى ليس من افراد المستثنى منه بل منهما وغايته ما يقال هو الفرق ان الحكم اما بالنظر
الى اجزاء المستثنى منه او الى جزئياته فالاستثناء المتصل في الاول بالنسبة الى كون المستثنى جزءا
وفي الثاني بالنسبة الى كونه جزئيا فبوكد على عشرة بالنظر الى الاجزاء فيصح ان يقال الا واحدا
على الاستثناء المتصل وقولك جاءني كل جماعة بالنظر الى الجزئيات فلا يجوز الا زيدا على الاستثناء
المتصل لان جزء في الاول جماعة جماعة **قوله** فيه كونه من اشارة الى منع ما سبق من ان الجمع
لا يقتضي الاستغراق الجمع حتى ان معنى جاءني الرجال جاءني كل رجل ووجه ما اشار اليه الشريف

حينئذ فان هذا الجمع يستلزم تكرارا في مفهوم الجمع المستغرق لان الثلاثة مثلا جماعة فيندرج
فيه بعضها وجه واستلزم فيه وما فوقها ويندرج فيه ايضا وتحتها بل نقول الكل من حيث
هو كل جماعة فيلزم حينئذ ان الجمع المستغرق يتناول كل واحد واحد ايضا فكان تكرارا في
ذلك فترى الايمة يفسرون الجمع المستغرق الا بكل واحد واحد واما ما يجيء من حيث
يجيء هذا ما ذكره الفاضل المحشي وفيه بحث لان منشاء ما وقع في التنزيل في نحو كل
ونسب عاملهم من مرحون كلما القي فيها فوج وكلما دخلت امة لعنت اختها الآية وكذلك
فلا وجه للورود والتفصيل ان يقال ان اريد بلزوم التكرار في مفهوم الجمع المستغرق لزومه
لزومه في الجمع ظاهر المباحث في ذهن الحاكم على معنى انه يلزم ان يلاحظ الحاكم ثبوت
الحكم للثلاثة مرارا متعددة تفصيلا فهو ممنوع وان اريد لزوم ثبوت الحكم في نفس الامر للثلاثة مرارا
متعددة لمقتضى اللفظ مع انه ليس كذلك فهو ايضا ممنوع وان اريد ان هذا المعنى يجوز
الثلاثة في الحكم باعتبارات فلا يضر ولا يلزم باعتبار الورود على ما هو ظاهر حاله حال
المستغرق على قياس حال المفرد على انه يجوز ان يشترط فيه عدم تداخل الجماعات واجزائها
كما يلزم التكرار الذي ذكره فان قلت يوهم كان الجمع المستغرق لكل جماعة جماعة ان يقع على الجمل
عند فرض الى ... الافراد في الثلاثة فقلت لو سلم ان ... حمل الجمع على المستغرق في الصورة المذكورة
لكان ما ذكرنا فيه في العبارة ... بان يقال المراد جماعة جماعة عندها كما هو ...
في ... الجمع ما يتوقف عليه ... مع جواز كونها بسيطة وبهذا القدر لا يعدل عنه
قوله حتى يجيء ما ... جمع من الرجال ... على انه غاية لدخول جمع في الحكم
باعتبار ثبوت الحكم للكل فرد قوله فظهر بطلان ما ذكره صاحب المفتاح فقد يجاب بان مراده
ان الم ... (دون الفعل) كما يتوهم انه من قبيل اسناد الفعل الى الجمع بطريق البدل زعما على قوله
فلان ركب الخيل وهو فلان قتلوا زيدا فانه مجاز مشهور ... والاظهر في الجواب ان يقال
مراد السكاكي ان الجمع المحلى باللام كثيرا ما يستعمل في الكل من حيث هو كل ... المجموع عبارة عن تناول
... الجمع ولا شك انه ... قوة البعض ... وبين الفعل ... تحقيق ... لكل ...
بطريق القطع فليس مراده ... لا يتناول الا ... قوله لمخفي القطع
غير مناسب للمقام لان السامع هو ... قوله انه الجمع لتناول كل ... اعترض عليه بان هذا التعليل
غير صحيح لان هذا التناول غير موجود في المفرد المستغرق ايضا ... المراد لتناول ...

في صيغة الجمع من الاشارة الى العموم قوله وهو من خلفه اي من افراد ... اذ لا يطلق العالم على
كل فرد ان نقول هذا الجمع من خصوص الموضع لا لان العالم ... فرد لانا ... لجنس ... علم الجمع
الجمع من اجاده قوله والاظهر فالمقابل ما يدل الخ قيل عليه ان اراد ان كل جمع ... ذلك ...
انما يستلزم ... ان يستلزم ثبوت الحكم لا ثبوت ... وان اراد ...
على ... صاحب المفتاح فانه لا يدل على ان الجزئية والجواب ... ويقول ليس ...
الا ... على صاحب المفتاح بل على من حكم بان الجمع ... الى الاستغراق ...
الواحد ولا يشتبه قوله ثم الفرق بين المفرد والجمع ان الكلام كان في الفرق بين المفرد والجمع ...
جاء الاستغراق ...
... المفرد المستغرق ... الطبعي على ان الاستغراق ...
قوله ... اعترض عليه بان ارادة الدلالة المفردة على وحدة معناه بحسب الوضع
ظاهر اذا ... المفرد ... الوحدة ضروري بالنسبة
الى العالم ... المفرد ... الوحدة ... معناه اعتبار ...
... الوحدة ... التقدير لا يلزم الجمع بين ... في الدلالة
والاستغراق ... المراد ... الدلالة ... اعتبار الدلالة على الوحدة
ولا يلزم ... اعتبارها ... قوله الى فقط ... اللفظ المراد ... اللفظي
الواجب ... في الصورة المذكورة ...
... المفرد المستغرق ...
...
... قوله ...
...
... قوله ...
...
...
...
... قوله ...

[illegible] ايضا فان لكل [illegible] يشتمل على الاجزاء [illegible] لكل منهما اصغر قوله لانها
[illegible] بان لا يعلم السامع [illegible] طريق الاضافة احصر بالنسبة الى [illegible] ايضا فان
[illegible] قوله [illegible] الحارث [illegible] فان الاجابات
[illegible] ان اصل [illegible] القلب [illegible]
[illegible] والمركب [illegible] جمع [illegible]
[illegible] الالف المتوسط [illegible] معناه [illegible]
معناه [illegible] الوصف [illegible] حيث [illegible] القيام [illegible] وهو القلب [illegible]
[illegible] ركب اليمانين ذاهب وجسمي بمكة موثق قوله لشأن المضاف او المضاف
[illegible] المضاف اليه على المضاف [illegible] في الاعتبار وان كان [illegible] في الذكر [illegible]
[illegible] صورة الاضافة كما في قولك الذي هو العبد السلطان عندي [illegible]
[illegible] الاضافة [illegible] الاقتصار اليه [illegible] المصنف في باب [illegible]
[illegible] المضاف [illegible] المضاف اليه [illegible] التحقير [illegible]
[illegible] قوله [illegible] المضاف [illegible]
[illegible] ان كان في الاصل [illegible] الفاعل [illegible] ای
[illegible] فيه قولنا [illegible] ظاهر
وان كان [illegible] على البناء للمفعول اي لا يفتقر [illegible] بان تطلب
منه [illegible] الرزق [illegible] وطلبه [illegible]
[illegible] البناء للمفعول [illegible] الزوج
بالزوج [illegible] قوله [illegible] الرسول [illegible]
[illegible] الاضافة [illegible] المذكور [illegible] الموصول [illegible]
[illegible] قوله [illegible] كوكب الخرقاء [illegible] اذا كوكب الخرقاء لاح بسحرة
سهيل اذاعت غزلها في القرائب [illegible] والمراد [illegible]
[illegible] امرأة [illegible] فاذا طلع سهيل [illegible] الكوكب [illegible]
[illegible] الشتاء [illegible]
سهيل [illegible] قوله [illegible] الاضافة [illegible]

قال بعض الفاضل [illegible] الاضافة
[illegible] الموصولية [illegible] المفتاح [illegible] الفاضل
[illegible] والقول [illegible] الاضافة [illegible]
دون [illegible] الموصولية [illegible] قوله [illegible]
[illegible] غير [illegible] المطالب [illegible]
[illegible] التحقير [illegible]
[illegible] التعظيم [illegible] التحقير [illegible]
[illegible] النكرة [illegible]
او التحليل [illegible] ورضوان من الله اكبر [illegible] التنكير [illegible] للتعظيم [illegible]
[illegible] محذوف اي رضوان [illegible] المؤمنين والمؤمنات [illegible]
وذلك [illegible] الرضوان [illegible] المقام [illegible]
[illegible] الاشياء [illegible]
[illegible] وان كان [illegible] المستفاد
من الوصف [illegible] قوله [illegible] التحقير والتقليل اي التنكير مطلقا [illegible]
[illegible] المنكر [illegible] قوله [illegible]
[illegible] التنكير [illegible]
[illegible] المدح [illegible]
[illegible] الاضافة [illegible] قوله [illegible] التي [illegible]
[illegible] التمثيل [illegible]
ان الكلام [illegible] الموجود [illegible]
بالاضافة [illegible] الوحدة [illegible]
الوحدة المستفادة [illegible] الواحد [illegible]
[illegible] التحقير [illegible] الوحدة المستفادة [illegible]
[illegible] المقام [illegible]
[illegible] التنكير [illegible] التعظيم [illegible] الاضافة للتحقير

[illegible]

بمقتضى المقام لو اراد او المقام مطابقة للمبالغة في التحقير كما لا يخفى فالمقام حقه التخصيص للتكثير اي ضاق على التحقير وهذا هو مراد صاحب المفتاح وحاصل جواب الشارح قوله فاعلم اي كل فرد من افراد الدواب من قبيل آدم وحواء وجميع ما ذكر من الغراب والفأرة والعقرب والخنفس على ما هو ابه على الحكم في الكثير منه يستفاد من قبيل الافراد بالدلالة معنا في الوقف والتحقير فيهم من غير ماء كل الدواب بالماء اللولوي على الابعد في الكلام وقيل جنس الافراد على تنوع الافراد فتنوع ذلك قوله اذا تقدير كل دابة خلق الله من ماء وفيه ان المتبادر من كلام السكاكي اعتبار التنكير بالتنوين وقصد الافراد في المسند اليه نفسه فهذا التقدير انما اعتبر فيما اضيف اليه المسند اليه لا فيه نفسه وبنا والكلام على الاول والثاني يجي المضاف والمضاف اليه لا يخفى على تعقيب قوله مرة بل قصد صاحب المفتاح مبني على مذهب الي المقام من كلام السكاكي وايثار ذلك والا فقد صرح في شرح المفتاح بان الافراد التحقيق لا يلائم التفخيم تقرير فهم من غير ما نظر وان عبارة المفتاح ظاهرة في اعتبار النوعية وما ينبغي ان يخبر ان يقع اعتبار الافراد او النوعية في الطرفين ويلائمه بينهما والا يجوز اعتبار الافراد في جانب الدابة والنوعية في جانب الماء بحيث ان كل فرد من افراد الدابة مخلوق من نوع الماء وان يخلق بنوع ذلك الماء قوله ويخص من حيث فهم المخاطب الرفع ان الاستفادة لا يقتضي التنوين المحقق ولا يكفي فيه الاحتمال المحقق فيحصل من المقام قوله والتعليل فيه ما يحتمل ان لا يبقى ان حمل تنوين الخيل على التعليل محال بالنفي فيه وهو ابهام للمؤكد من المعنى الملك وكثرة الخيول والمستفاد من الكل من التنكير الذي اجابه يعني منه للمقام كما لا يخفى واما حمل تنوين الجود على التعليل فهو امر من فهم حملا على التعظيم بمنزلة تعظيما على ارباب الذوق السليم قوله مثل قول ابن شطيط بعض النفوس حملها فيه ايجاب البعيد صدره تراكه امكنة اذا لم ارضها اي تركه امكنة فؤاد من شطط عزوم مطوف ثبا العفو الواقع بعدهم قوله نظرا اي جزء الفصل وكثرة اعتبارات انه ان جزء الفصل مع تعريف المسند اليه لا على مذهب الجمهور وهو مذهب المتقدم واجاز الفراء وهشام ومن تبعهما من الكوفيين تفسيره للمسند اليه النكرة المسندة مسبوقة بنفي او نهي وغيره والمراد بالكثير منه اعتبارات التنويه مثلا كون الوصف للمدح والذم والترحم او ما اعتبر من المضاف والتأكيد بطل والتي فان المسند اليه المنكر لا يؤكد بها الا عند الكوفيين بشرط ان يكون محدودا قوله الكثرة وقوعه واعتباراته بقل عنه المعطوف والكثرة اعتباراته

وقرئت وقوله او بعض الخ... وكذا قوله ذلك وكذا التكثير ... لا حاشية ٢

اولى فلا يختص ما ذكر سببا للتقديم ذكر الوصف على ما ذكره قوله مناسب فيه وانما كان المناسب من هذه العبارة التي المصدر الاما التاج الحنفي فان يح فيه عطف البيان لا غيره قوله كقولك الجسم الطويل العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله قال الشارح في شرح المفتاح المراد بالطول امتداده الا متداد الاول المفروض اولا وبالعرض امتداد المفروض ثانيا وبالعمق ما يقاطعهما وفيه نظر لان الاول من شيء الطويل العريض على ان لا يعلم المجسم الذي فيه الا تستفاد امتدادات الثلثة فيها فاحتج قال الحكمة بهذا المثال من راى المعتزلة والحكماء فان ذلك الوصف ما يجسم اي بعرفه على رايهم وفيه مع ذلك انه اقطع عن الاحتياج الى فراغ يشغله لان المعتبر في الجهات الثلث لا يتصور الا في مكان وهذا انما يصح اذا جوز التعريف بالاعم اذ يراد بالطول وما بعده الجوهر لان الوصف يعم الاجسام وحقوق الجوهر بيان على ان الموصوف الجسم الطبيعي اذ لا امكان للتعليمي ان من حيثيته وبهذا ظهر ان الوصف المذكور مثال لما نحن فيه الا يحتاج الا لا ينقض على مذهب الحكماء وقطعا واما على مذهب المعتزلة ففيه نظر ظاهر ايضا لانهم قائلون بالجوهر الفرد وجزء وبين الجزء عبارة عن القران الموهوم على انه لا استبداد له الا انه يصار الى الفرد والفصل ويقال انه هو علة الاحتياج في القران المنفرد لا بطلق القران فافهم قوله الاذرعي يطلق ذلك النظر لكان قدرا اي وقد سمعنا قبل معقولا الظن تحدد فان اي نكلف تحقيقا تحقيقا وقيل هو مسترسل اللازم وذلك لبيان موضع الظن وكان قدرا اي وقد سمي كل من فاعل نظر تشبيها ما يراه الباصر وهو اول من جعل محلا من الظن الى سطح الظن تشبيها بالمرئي والمسموع كما لا يخفى قوله او وي فلا يخفى الالف اوري اي وكل واتحاد من حيث هو كون كايني لا عالة قوله وعند النحاة جمع من منطقي اذا انظر في علم النحو وتكلم فيه قوله والتوضيح عبارة عن رفع الاحتمال الى حاصل في المعارف قال الفاضل المحشي منشأ الاحتمال الكنايات هو المعنى لان رجلا يصلح ان يطلق على صفة كل ما هو فيه او الفرد المنتشر على اختلاف الرائين وذلك المعنى يحتمل ان يتحقق في خصوصية هذا الفرد وفي خصوصية فرد آخر واما احتمال المعارف فانما نشأ من اللفظ وهذا الاطلاق نظرا لان الاشتراك في الاعلام الجنسية والموضوعات بلام الجنس من ما الموضوعات عنده قصد الجنس انما نشأ من المعنى لا يتصور في النكرات والعلم ان اطلاق الفاضل المحشي حقيقة من اشار الجنس مع كون الوضع عاما والموضوع له خاصا واعلم ان الكلمات من حيث هي قسمان الاول ما الاقسام واحد وهو الذي ذكره بقوله والنقود والواضع متصورا كليا وعين اللفظ بازائه كان كلا ما لا يصلح الوضع والموضوع له عاما فان اتفق ان يكون الوضع العام هو الوضع الواحد

الحسب

بازاء معان متعددة فيما اذا كان الوضع عاما [illegible] الوضع فاما اذا لم يتعدد الوضع ثم بعد هذا
الوضع [illegible] الوضع والموضوع [illegible] او لفظ [illegible] بحسب [illegible]
لان ما ذكره الفاضل المحشي [illegible] الاصطلاح وما هو ان [illegible] الوضع او كان عاما [illegible]
عاما اصطلاحا [illegible] وكان ذلك [illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] الوصف [illegible] على المعنى والذم [illegible] اذ الظاهر
ان [illegible] بل ارادة اذا ذكر الوصف [illegible] ان المراد المعنى المذكورة
قوله لبيان المقصد الا ان الجنس دون الفرد ولم يرد بالفرد الواحد حتى يرد عليه ان الفرد ليس [illegible]
[illegible] الاستغراق ان النكرة المنفية [illegible] الكلام [illegible]
يقال ان الاستغراق [illegible] عطف البيان [illegible] في الاية [illegible]
لما بيان ان المقصد [illegible] الجنس دون الفرد [illegible] صاحب المفتاح في هذه الاية قال [illegible]
كما ارادة فرد واحد [illegible] الاستغراق [illegible] ارادة الجنس دون الفرد [illegible] الاستغراق [illegible]
الا بالقصد الى الفرد [illegible] الاستغراق يتحقق [illegible] كما في [illegible]
[illegible] القصد الى الفرد وعدم القصد الى الاحاد [illegible] فلا [illegible] المقصد
[illegible] عدم جواز خروج فرد منها عن الحكم [illegible]
[illegible] ان لا يخرج فرد منه عن الحكم فيتحقق الاستغراق [illegible]
[illegible] وان ذات الوصف [illegible] المقصد [illegible]
كلام الكشاف [illegible] الارض والجو [illegible] كلام المفتاح ساكت عن ذلك الظهور
الكلام [illegible] والاحاطة [illegible] اعتبار التابع
الموصوف [illegible] الوصف الارض والجو [illegible]
ان المعنى [illegible] واحد [illegible] الكشاف على الجنس [illegible] **قوله**
[illegible] الفرد [illegible] فان [illegible] الاعراب
[illegible] المفرد [illegible] بان المراد [illegible] الكلام [illegible]
قوله [illegible] مراده ان [illegible] ان يقول مراده ان [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] الشرطية جزئية [illegible] الجزء
[illegible] الشرط [illegible] الشرطية [illegible] الشرط والجزاء

قوله

قوله لان الاية في سورة النجم [illegible] اعترض عليه [illegible]
بانه ينافي ما سبق ان سورة النجم مدنية وما قال فيما سبق ان [illegible] فيها يا ايها
الناس ويا ايها الذين امنوا [illegible] ذلك لا يمنع سورة النجم
غايته ان [illegible] بان السورة مدنية [illegible] ان ما سبق كلام [illegible]
[illegible] فان الجمهور على ان سورة البقرة مدنية [illegible]
[illegible] اذ لم ينقل [illegible]
[illegible] بان المراد ان كل حكم وخطاب نزل عليهم يا ايها الناس فهو
مكي اي متعلق [illegible] وكل حكم وخطاب نزل فيه يا ايها الذين امنوا فهو مدني اي متعلق
بالمؤمنين [illegible] سواء نزل الاية بمكة او بالمدينة [illegible] **قوله**
[illegible] اعترض عليه الفاضل المحشي بانه [illegible]
[illegible] بيان توجيه [illegible] النار
[illegible] كانه قال [illegible] في النجم لم
[illegible] الاشارة الى المعهود [illegible] ذلك في قوله [illegible]
[illegible] بيان [illegible] التوبيخ [illegible] الابيض [illegible]
[illegible] المقصد [illegible] الفاضل المحشي [illegible]
[illegible] عبارة الكشاف [illegible] الذوق السليم [illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] ان المشركين [illegible] الاية [illegible]
[illegible] وذلك [illegible] الاية [illegible]
[illegible] بالصفة المذكورة بل انهم [illegible] **قوله** [illegible] الموصوف
المذكورة [illegible] **قوله** [illegible] ان اي موضع [illegible]
[illegible] الحكم [illegible] المقصود [illegible]
[illegible] السكاكي [illegible]
[illegible] البرهان [illegible] عليه [illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] الحكم [illegible]
[illegible] المنطق [illegible]

ان قول السكاكي وقيل قوله لا يطلعك ليس متعلقا بقوله وربما كان القصد مجرد التقرير كما توهمه
العبارة بل بما قبله وقوله وربما كان اعتراض بينهما كانه قيل اراده دفع توهم التجوز او السهو والنسيان
فيشفع بالتأكيد لينبهك اي لا يطلعك عليه ذلك التفصيل فاذا ذكر نبهك ان قولك سعيت ما في حاجتك
المقصود به رفع احتمال التجوز والسهو والنسيان **قوله** وبهذا يظهر ما فيه من ان مع كلامه اى الى
كلام المفتاح لا يدل عليه كلام من الحقيقة لا كلام السكاكي **قوله** او دفع توهم التجوز فان قلت
جعل دفع توهم التجوز ونحوه مقابلا للتقرير يدل على ان لا تقرير في هذه الصورة مع ان التأكيد
تابع تقرير امر المتبوع في النسبة او الشمول قلت التقرير وان كان لازما من التأكيد الا ان القصد
اليه والتقرير مغاير للقصد الى الامور المذكورة والمراد بقوله للتقرير للقصد الى مجرد
التقرير كما هو اشارة من الشارح في شكل **قوله** ولا يدفع هذا التوهم الا الاشارة الى التوهم
المخصوص السابق هو السهو في الاصل فان توهم السهو في الوصف ينقل الى نسبة الرجل الى الجنس في
[illegible] كما اشار اليه الشرح **قوله** وهنا لطيف اجيب بان كونه مجازا غلط منهما فيهم
ليجعل حقيقة وحقيقة ظاهرة فلعل المفتاح منهم ولبس [illegible] لان الحقيقة بهذا المعنى لا تقابل المجاز
المطلق كما ذكره التلويح واما ما انت رأيته الشريفة تحمل التجوز المذكور على التجوز العقلي فبعيد
ايضا لان التوهم لدفع المجاز العقلي مع بعض المجاز اللغوي وعدم التوهم للبعض الاخر من غير ظهور
مرجح مستبعد جدا ثم ان الحكم المستفاد من قوله لانهم ان الكلام انما يحتاج الى التأكيد اذا كان السامع
[illegible] ثم جواز ان يحتمل احتمال عدم الشمول بطريق السهو لا بطريق التجوز كما ذكره [illegible] البرهان
كما انه [illegible] الوصفين فرق بان [illegible] لا يطلق على بعض لا حقيقة ولا مجازا بخلاف
القوم وبعضه لكن هذا انما يقتضي تعيين دفع السهو هنا لا تعين دفع المجاز في الكلام وقد [illegible]
الفاضل المحشي الى المنع المذكور بقوله لكن ان يقال هذا انما ينفعل **قوله** لان المثنى نص في مدلوله
لا يطلق على الواحد اصلا من ذلك [illegible] على رفع العاقلين اما مجاز ويحتمل [illegible]
[illegible] اطلق على [illegible] عاقل وعاقل [illegible]
[illegible] من هذا القبيل [illegible] اذ اسافر [illegible] للواحد
احد الشخصين اذ الكلام [illegible] لم يجوز [illegible] منهما [illegible]
اذ [illegible] الخطاب [illegible]
[illegible] النقيض [illegible] والتكرار وان كان

[illegible] في قوله فارجع البصر كرتين **قوله** فانها تجيء في ذلك [illegible] فرغ
[illegible] الفاضل المحشي في الحق [illegible]
ثم **قوله** وفائدته وان كان البيان [illegible] في الفصل [illegible]
[illegible] ما اورده [illegible] قوله عطف البيان [illegible] في تفسير سورة
هذا قيل [illegible] عاد بن عوص بن ارم بن سام بن نوح [illegible]
[illegible] وارم [illegible] عاد الى جزء وارم [illegible] عطف بيان [illegible]
[illegible] التفسير الكبير [illegible] عاد ارم [illegible]
وان [illegible] قول صاحب الكشاف في تفسير سورة هود وان كان البيان يحصل من سياق الاية
حيث قال [illegible] عاد [illegible] هود الاية [illegible] الشريف قلت عبارة الكشاف في
تفسير سورة هود [illegible] فان قلت [illegible] البيان والبيان حاصل [illegible]
[illegible] وان عادا عاد ان
[illegible] هود [illegible] وان كان البيان حاصلا [illegible]
ان البيان [illegible] البيان من السياق [illegible]
[illegible] السؤال [illegible] والجواب [illegible]
كلام الكشاف [illegible] ما ذكره في سورة [illegible] في سورة هود [illegible] حيث قال
[illegible] عاد [illegible] هود وعاد [illegible] ارم فان المستفاد مما ذكره في سورة [illegible] ان ارم هو عاد
الاولى وما ذكره في السورتين انه عاد الاولى [illegible] **قوله** وما قيل
[illegible] عطف البيان [illegible] عطف
البيان [illegible] مراد [illegible] الاطلاق [illegible]
[illegible] قولهم عطف البيان [illegible]
[illegible] ظاهر كلام [illegible] **قوله** والمؤمن العائذات الطير [illegible]
[illegible] والسند [illegible] والمؤمن [illegible]
من والعائذات [illegible] عطف بيان او بدل [illegible]
العائذات [illegible] الموصوف [illegible]
[illegible] موصوفان **قوله** قلت ليس في كلام السكاكي كيف [illegible] عطف البيان

[illegible]

[illegible]

على ان المعتبر في باب العطف هو التعدد والتغاير بحسب الوقوع في الازمنة اما على سبيل التعاقب او التراخي
بناء على ان الوقوع بالمعية ليس من التفصيل وذلك ان يقول بعد تسليم ان ذكر المعية ليس على سبيل الاستطراد
الحكم بان المعتبر في التفصيل في باب العطف هو التعدد بحسب الوقوع في الازمنة على احد الوجهين
[illegible] ليس له في العطف على حسب الوضع على المعية في الزمان المستلزم
التعدد والتغاير لو وجد لم يكن المفهوم منهما التفصيل المعتبر فيما نحن فيه فقول الشارح في المعتبر
في باب العطف [illegible] على ان المعنى المذكور غير معتبر فيها اصلا على ما حققه انه فاما ان
يقصد الحكم بيان لا باعتبار بحسب الخارج لتفاوت عليه ما يجب الذهن الذي هو المعتبر فيها حتى اذ يقع
ان في تفصيل المسند بحسب الوقوع في زمان من ازمنة الخارج [illegible] بحسب الذهن واما الاعتبار فان المتعلق
قوة وضعفا [illegible] عن الوضع [illegible] بحسب المقام [illegible] **قوله**
[illegible] فان الشيخ [illegible] للمقام وقد [illegible] في العوارض
في تفصيل المسند والمسند اليه لكان مستقيما الا انه مع التقييد اقوم وابعد عن الاشتباه واشاره
الى [illegible] في احوال المسند اليه [illegible] ذلك الشرح من ان المناسب في المعتبر في هذا الباب وليس
يلازم ان لا يحصل ذلك الغرض الا بهذه المعية ولا ان [illegible] المتكلم [illegible]
ثم قال فاحفظ هذا الاصل ولا يلتفت الى الاعتراض بان المتكلم قد يكون [illegible] ذكر
او ان ذلك المتكلم قد ترتب على حالة اول **قوله** واحترز به عن نحو جاءني زيد وعمرو وبعده
بيوم او بسنة [illegible] تفصيل المسند مع ان [illegible] العطف على المسند اليه اصلا فلو
لم يعتبر [illegible] او العطف على المسند اليه [illegible]
لتفصيل المسند اليه [illegible] لتفصيل المسند على ما هو حاصل المعنى ليس [illegible] للتحقق
ذلك التفصيل [illegible] ان يكون العطف [illegible] فلا يكون هذا التفصيل حاصلا [illegible]
الى العطف [illegible] ذلك ان يقول [illegible] احتراز [illegible] على ان [illegible] للعطف
بغير الواو [illegible] ان العطف بغير الواو لتفصيل المسند فلو لم يذكر قيد الاختصار
[illegible] وان [illegible] ذلك التفصيل حاصل في المثال المذكور مع انتفاء العطف بغير الواو
كان [illegible] الاختصار الاول ولو قال واحترز عن نحو جاءني زيد وجاءني عمرو بعده
بيوم او بسنة كما في المختصر لكان اولى **قوله** [illegible] بطريق التفصيل
اذ المعتبر في [illegible] ان يكون [illegible] جميع ما قبلها [illegible]

[illegible] في الكلام [illegible]
ان [illegible] والمقيد في الجزء [illegible] ولو [illegible]
المثال المذكور [illegible] **قوله** [illegible]
اذا [illegible] ذلك [illegible]
من الاعتبار [illegible] او لا [illegible]
[illegible] جاءني زيد يوم الجمعة اذ [illegible] زيد يوم الجمعة [illegible]
قوله [illegible] تفصيل المسند [illegible] الى [illegible]
[illegible] تفصيل المسند [illegible] تفصيل المسند ان [illegible] المسند الواحد [illegible]
[illegible] افراد المسند **قوله** [illegible]
[illegible] على المسند اليه **قوله** [illegible]
[illegible] الاعتراضات [illegible]
[illegible] الاعتراضات [illegible]
[illegible] التقسيم السابق [illegible] العطف على المسند اليه [illegible] لتفصيل المسند
[illegible] لتفصيل المسند اليه [illegible] العطف على المسند اليه [illegible]
لتفصيل المسند [illegible] لتفصيل المسند اليه [illegible] المسند اليه [illegible] لا يفصل
التفصيل [illegible] ان العطف [illegible] لتفصيل المسند اليه [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible]
[illegible] الى [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] بالاعتقاد [illegible]
قوله [illegible] ان زيدا [illegible] دون عمرو [illegible]
[illegible] الاعتقاد [illegible] المذكور [illegible]
[illegible] وزيد دون عمرو [illegible] الكلام والاعتقاد ان [illegible]
المذكور [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

قوله اي تقديم المسند اليه بعينه او يراد به حقيقة على الترتيب ... كما لا يخفى قوله فقدم التركيب

اي احتجوا اولا ان ... داخلا واستعمل ... ومراد صاحب الكشف

ثم اي حيث قال ... مقدم ... الا الفاعل **قوله** ... الى تقديم ذلك المعنى

... لا يقتضي ... الى اصل ... لا بد من ... اي ... ذلك النفي مقتضيا

للعناية ... المناسبات **قوله** ولا بد من تحقيق قبل الحكم الا قربه ... المراد بقوله ... به

الا ولوية ... الحكم ... الوصفي ... الاضافة ... الرجحان

... فالحكم ... التعقيب ... المحكوم به والوصف ... ما اورده الفاضل ... فاعل **قوله**

... الشجرة ... بان النفي ... بالحنث ... والنفي ... من الفريقين ... في

مذهبه فكيف ... الحجة ... كما دل عليه قوله ... ان ... الاموات

كيف ... الروايات على ان الاختلاف ... الحج ... وان كان ... الفريقين

جاز ... في مذهبه ... **قوله** ... الروايات ... على ... الصواب ... **قوله**

كما ... السقط ... الاصل ... الاقتداء ... الموتى

الفرار ... الاصل ... النار ... الخطب ... المفرد ... الدواوين

المذكور ... فاضل **قوله** ... المعاد ... ان يكون تقديم القول بالمعاد

... الفاضل ... اي الضلال ... القائل

بالمعاد ... المشهور ... المتكلم ... المشهور ... عنه

... العلم ... قوله ... عليه ... نعت

... احوالا ... الحياة ... المعاد **قوله** ... النفس ... ظاهر ... المعهد

... المتنفس ... الاطلاق ... النفس ... عليه

... الخطب ... الحرف ... النار ... الخطب ... الى

... السابق ... الموحدة ... السابق بانبياء

المشاقة ... المسرة ... التفصيل او التنكير ... ان يكون

... التنكير ... المساواة ... عن التفصيل والتنكير ... يجب

... التعلق ... التقديم ... المساواة

... التنكير ... لتعجيل ... التعجيل ... واما

كان ... لفظ التعجيل ... فقال ... فاما ... المسند اليه ... بعجلة الفعل

... المتساوي ... المتعاقبين ... ان ... حاصل ... فقدم

المسند ... قوله تعالى ... سعيد ... حيث ... يتعجل

... المسند اليه ... المسرة ... المسند اليه ... التعجيل

... المثبت ... سعيد ... مثل ...

... الكلام ... سعيد ... فاده

... حاصل ... المسند ... تقديم ... المسند ... المصنف

... التعقيب ... الاحتمال الثاني ان المسرة ... التعاقب ... بذكر

... الكلام ... المسرة ... التعاقب ... والجواب ... مسلم

... الكلام ... المسرة ... الخلفاء ... فاعل **قوله**

... السفاك ... خليفة من آل العباس **قوله** ... الاخبار

... التقديم ... التعظيم ... والمرتبة ... التعظيم ... من ان المقام ... الفاعل

... التعظيم ... التقديم ... المقام ... القصد الى التعظيم ... زيادة

تعظيم ... فاضل ... القبيل ... التعظيم ... التقديم ...

... **قوله** ... التحقير ... لاستصغار

... التقديم ... المسند اليه ... الوصف ... المستفاد

التحقير ... التحقير ... التقدم ... المسند اليه ...

... التحقير **قوله** ... قول صاحب المفتاح ... كونه ... متصفا

... المفتاح ... السكاكي

... المسند اليه ... وصيغة ... باعتبار ان

... الكلام ... والنفي ... مقاتل

... **قوله** ... قطعي ... التقديم ... التوكيد ... قبله ... الوقف

... المكث ... الوجل

... التقديم ... السلام ... الاضافة ... دوام

قوله أي على الاستشهاد [illegible] لاحتمال تقدم المسند اليه فيه [illegible] وقوله
[illegible] قوله واجيب بان الاشتراط [illegible] هذا [illegible] خارج عن قانون
المناظرة [illegible] وذلك لان حاصل الاعتراض [illegible] ان التقديم في
البيت [illegible]
[illegible]

[illegible] قوله لان التخصيص انما هو بالنسبة [illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]

رده بين التجوز والسهو والنسيان باعتبارات كما سوق البيان قوله انا سعيت في لرد الخطاء

للخطاء في الفاعل هذا القصر اضافي كما يشعر به قوله لا لافادة وجود السعي فلا يتوهم عليه

ان هذا التركيب كما يأتي للتخصيص يأتي للتقوي فلا وجه للتخصيص قوله فاما ان يكون باعتقاد

انه لازم معناه القصر وانه راجع الى وجود السعي لا الى الافادة ولذا ذكره والمراد من معنى

انا سعيت قصر السعي على المتكلم وباستفادة التخصيص رد الخطاء في الفاعل لان معناه رد

الخطاء ابتداء وهذا ظاهر فاللزوم انما هو بين وجود السعي وبين قصر السعي على المتكلم

لا بين رد الخطاء في الفاعل وافادة وجود السعي لانهما لا يجتمعان اصلا فكيف

يتحقق اللزوم بينهما وبهذا ظهر ان قول الفاضل المحشي اي ان لزوم رد الخطاء في الفاعل

لافادة وجود السعي غير ظاهر وعلى ما كان ظاهرا اصلا بحث ومنع لانه متوجه على ان اللزوم

بين الرد والافادة ان سلم بالجملة فاما لزوم افادة السعي لرد الخطاء واما على ذلك فلا وجه

له في الشارح فهو الا فرد اصلا لان اثبات الحكم لاحد الشريكين في اعتقاد المخاطب

لا ينفيه عن الآخر فليتدبر واعلم ان الشارح العلامة قال في شرحه ويجب ان يعلم ان ما قد علمت

ان استعمال الاولين في سؤال وسعيت انا الطيب ان يكون بصورة علم السامع كاستعمال

الثالث يعني انا سعيت بل جاز ان يكون في صورة جهله فيجوز ايضا ان يكون الى السامع العالم

صورة علمه ويكون حكمها حكم الثاني في الرد ... السعي فيهما تجوزا وسهوا او نسيانا

هذا كلامه هذا قول الفاضل المحشي وسكت عن بيان حاصل بحث اه ...

لا الكلام انما يتوجه على المثالين لا في الابتداء بل قد يتوجه لهما ايضا ...

قوله فيكون مجازا قد ... بان المجاز انما يكون باعتبار النقل عما هو المعنى الموضوع له

لا عما هو المعنى عند ارباب ... اذ لم يوضع اللفظ بازائه بل انما يقصد بحسب المقام

كما هو جواب الجواب ما ذكره الشريف في توضيح ... على خلاف مقتضى الظاهر ... علم

البيان ... الحقيقة والمجاز ... اوصاف للالفاظ بالقياس الى الا

غراض ... وكلام العلامة مبني على ... قوله

او باعتبار انه معناه فيكون سهوا ... ان السهو هو ان يوضع مع اللفظ لكن استعمله

في غير معناه غفلة والنسيان العدم الطارئ على الموضوع ... ذكرها العلامة ... معناها قوله

فان كان قد تقدم ... كان تجوزا ... الى ...

انتهى

باعتبار مجازي فنسبته الى الغير بتلك الاعتبار كان تجوزا وفيه بحث لان المخاطب اذا كان

ينسب الفعل الى الغير لمسامحة لم يكن خطأ ... لا خطاء في المجاز وقد ذكرنا ان هذا التركيب

انما يستعمل لمن خطاء والمخاطب في الفاعل واما اذا اعتقد انه نسبه الى الغير مسامحة فلا قوله اذا

بني الفعل على معرفة ... عطف على قوله وان بني ... فيما سبق

البناء على المعرفة ... الاول لفظ اذا الدال على التحقيق والثبوت

... لفظ البناء اشارة لا تقدم المسند اليه لان البناء يقتضي تقدم المبني عليه

... قوله تخصيص الجنس المراد بالجنس الكثير ما هو معنى الكلي الطبيعي سواء كان جنسا

باصطلاح المنطق او نوعا ... كالرجل والمرأة فاذا قيد ... التخصيص ...

... ان المراد ... الواحد ...

تخصيص الواحد ... حيث كان النكرة ... تخصيص الجنس فقط او الواحد فقط

... لكن يشترط ان يقصد به الجنس

او الواحد ... التخصيص ... فلنا ... قوله رجل جاءني ... النكرة

... لان المعنى ما جاءني الا رجل ... قوله بهذا الكلام

... قوله او ... اراد

ان اراد ... امراة فقط ... الكلام اشارة الى ...

وان اراد ... امراة ... فقط ... رجل ايضا ... الكلام

اشارة ... وهو ... وان كان ...

... الواحدة لان ...

رجل واحد ... قوله

... الانسان ... الفعل ...

... قوله فلا يلزم التخصيص

... التخصيص ...

... اشارة الى ذلك ... الى ان افادة

هذا التخصيص التي ذكرها ... المقدم ايضا ... قوله

... الى ان ... الاعتبار

وهذه الاتيهات ... التركيب انما يستعمل اذا اعتقد ... الفاعل ... صح

اي التخصيص والتقوي على السواء وحتى ان الحمل على التقوي ... والواجب ان ... الحمل
على التخصيص ... الافتراق عنده ان لفظ ... ان يكون ... عن ... الاعتبار
التقديم وما جر فلا يفيد الا التقوي وان يكون في الاصل ... اذ لا يكون الاصل ... على
انه فاعل ... جواز انفصال ... الفاعل ... انه تاكيد للفاعل المستتر واذا لم يكن
فاعلا جاز تقديره عنده فيفيد التخصيص واما زيد عرف فلا يجوز فيه ان ... لان ... الضمير
المستتر في الفعل وابدال الاسم المظهر ... كلام العرب ... فاعتبر ...
فلا يجوز تقديمه ولا يفيد التخصيص بل التقوي واما رجل عرف فلا يحتمل الا الابتداء لفوات شرط
الابتداء ... التخصيص ... على انه كان في الاصل ... الضمير المستتر
... فيفيد التخصيص ... رجل عرف ... من قبيل الاضمار والتفسير
فلا ... ذلك ... قول السكاكي بالمظهر فيه ... كونه
مبتدأ ... تقدير ... قوله ... المنكر ... جواز تقدير كونه ... الاكان
زيد قام وما ... ان ابدال الاسم المظهر من الضمير المستتر في الفعل ...
فلا يحتمل ... في كلام العرب كما سبق ... الكلام ... الكثير
عليه ... الحكم بعدم الجواز ... هذا التقدير ...
قوله ... مبتدأ ... عليه خبره ...
... على ... الفاعل ... قوله على ان
رجلا ... الضمير ... رجل ... الضمير ... الفعل ... يستلزم ان يقف
... رجلان ... رجال ... فصل ... الموصوف ... المراد
ان ... رجل ... رجل ... ان ...
الرجلان ... رجلان ... التقدير ... التحقيق ... شرح
المفتاح ... على ان ... ابدال الاسم المظهر من الضمير المستتر في الفعل ...
هذا النوع ... في التنزيل ... لا يجوز الحمل عليه قوله اذ لا سبب ... التخصيص سواه ...
عليه بان صاحب المفتاح قايل بالضمير ... فلا حاجة الى ما ذهب اليه ... رجل واحد عرف
لا رجلان ... الخبر ... على ... سياق الكلام ...
المفتاح ... قوله لان ... الا ... ان الا ...

على ان الا ... في نفسه ... والشيخ ... بان السكاكي ... في ...
القول انه ... التعظيم ... التقديم ... الاختصاص بالموصوف
فيفهم ... الاختصاص ... الضمير ... ان المراد ان ... على الا
اختصاص المذكور ... بان الاختصاص ... الا الاختصاص في نفسه ... ان ذلك
الاختصاص معلوم لكل عاقل كما دل عليه كلام الفاضل المحشي قوله ولذا قد صرح ... محذوف اي لانه
... فالعاقل ... عليه ... يجوز ... جوابا ... في ...
... قوله بل امتناع تقديم التابع اي لان
الامتناع ... لزوم تقديمه على المتبوع ... لزوم تقديمه ... امتنع
تقديمه متبوعه عليه وهو الفعل واما امتناع تقديم الفاعل ... قوله
... الفعل ... الفاعل ... الفرق بين
التابع والفاعل ... ان ...
... قوله ... بما قبل ... قيل ...
... واول التقعيد ...
... الى ... هل ...
... البيت ...
... التحقيق ... الاصل ...
... والعامة ... الاصل فيه ان ...
... الكلام ...
الكلام ان ... المشهور ... الموالفة
... المشهور ... المشهور
... عبادانهم ومعاملاتهم ... قوله فكانها
... قوله ... الا ...
... السكن ...
عليك ... العطف على الضمير المرفوع المتصل من غير تاكيد ولا فصل بين المعطوفين
... ان ... الفصل ... تقديم المعطوف عليه ... المذكور ...
المعطوف ... عليه

... ... منه

والمعمول ... انتهى كلامه وانما ما ذكره ... الامام علم الفضل فان عليك
فصل ... لان ... للعطف ...
ان ... عليكم ... عليكم السلم
والوجه ... الوجوه ... ذكره ... للمفتاح قوله لو كان ... كان ...
[illegible]

الجواز تقدير السلام ... بان يكون ... [illegible]

... التخصيص ... باعتبار ... قوله ...
... بان ما ذكره ...
... باعتبار ...
[illegible]

الركيب

هو مع المجرور [illegible] الوصف [illegible] برجل قائم ابوه [illegible] قائم فقط

[illegible]

[illegible]

فلما تحمل عن ارادة النفي يعني منشاء الابهام ان ارادة ليس منشاء له وعلى هذا القياس قوله
الكناية فانه قولك هو شجاع فهو كثير الرماد قوله لانها من الكناية المطلوب بها نفس الحكم يعني ان
الكناية على ثلاثة اقسام ما يطلب بها صفة من الصفات كقولك طويل النجاد فان مطلوب
به طول القامة وما يطلب بها اثبات امر لامر كاثبات الجود وعدم البخل لا اضيف اليه لفظ
جزء مثل ان كرك لا يجود وشكرك لا يبخل وما يطلب بها غير صفة والنسبة كما في قولك مستوى القامة
يعني ان الاظهار في الكناية بحكم الاسناد قوله قيل وقد تقدم المسند اليه المسور بكل ثم قوله وقد تقدم
لانه دال على العموم عطف على قوله فيما سبق وقد تقدم تقييد نقيضه بالجزء الحق وما توسط بينهما
من الايجاب فهو من تحت المعطوف عليه فان قلت المعطوف عليه معقول قول الشيخ عبد القاهر والمعطوف
منقول قول ابن مالك من حيث مكيف يعطف الاول على الثاني قلت هو من قبيل عطف
التلقين كما تقف لك سأكرمك فيقول وزيدا اي قل وزيدا اشار اليه العلامة في تفسير
قوله تعالى انى جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي ثم ان التعبير في قوله وقد تقدم يحتمل ان يكون
راجعا الى المسند اليه مطلق الا انه لفظ قد لما اعادت بحثه ان الحكم وكان ما يكون تقديم
لافادة العموم هو المسور بكل صرح به الشيخ بيانا لانه الحاق قوله فان تقديم تقييد عموم
سلب لم يذكر هنا افادة الطرفين في ذكره مفاد التأخير لان عموم السلب يستلزم عموم
سلب العموم بخلاف قوله يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد في هذه العبارة ان تقول
يكون معناه نفي ثبوت انتفاء القيام لكنه راعى كلام المصنف حيث قال المستلزم نفي
الحكم عن جملة فاعتبر اللازم قوله فدحكم بنفي القيام اي بانتفائه عن ان يكون مصدرا عن الجميع
المخصوص او لبعض معناه حكم بهذا اللازم فان الكل من حيث هو عام النفي والاثبات فليس من قول
البلغاء فكيف به قوله والمستلزمة نفي الحكم عن الجملة يمنع في الايجاب الكلي كما يشير اليه
قوله ان رجع لا يمنع نفي الحكم عن الجميع من حيث المجموع فلا يستلزم تقدم صدق شيء لا يحتمل الى السلب
الكلي مع صدق ليس بحمل السلب في الكلي فان الاصل ان التقديم قبل النفي الكلي اذ فيه بحث
وهو ان قولك انسان لم يقم نفي العموم القيام بطريق الانتفاء فلو حمل نفي العموم بطريق الخصوص
بالسلب بعد دخول الكل لم يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس على ما ذكره الشيخ فالدليل السابق
لا يجري هنا الحمل على عموم النفي ولا عدم الحمل على نفي العموم والتأكيد ان قولك لم يقم انسان في
عام فهو محمول على نفي العموم بذلك الطريق لا يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس فيحتمل الحمل على عموم النفي فلا يجري الدليل

على نفي العموم بطريق الاحتمال ويمكن ان يجاب بان المحتمل بحسب اللغة اعتبار ان احدهما يحمل كل واحد
على التعيين المنفية وان كان في مجرد اللفظ وقوله في النفي المدلول الثاني لا سند له الاول عموم النفي في الثاني سلب
المطلق بطريق الاحتمال اذ لا دلالة في اللفظ على الخصوص بالبعض في الاثبات فلما اتفق احدهما
تعين الاخر هنا قاصدا قوله انما يفيد نفي العموم لا عموم النفي هذا كما سيصرح به يجاء على الامر الاغلب
والا فقد يكون القيد داخلا في النفي فيفيد عموم النفي وان ثبت فاعتبره واعلم انه يجب حمل كل محتمل
على وجه يناسبه قوله وقد اطلق اهمل بيان كيفية افراد الموضوع تقييدا ما حصله واشار فيه الى ان
الحكم في المهملة على الافراد اذ الحقيقة بحسب ان لا يكون هناك ما تركيبها الجزئية التقضية الطبيعية وهي
التي حكم فيها على نفس الطبيعة كقولك الانسان نوع وهنا يجوز ان يكون هذه القضية مهملة
عليه لكن هذه القضية سور الكلية كما هو تقدم ولما صلح الجزئية وهو تم فاهم من الفرق بين لا رجل بالفتح
وبينه بالرفع فانه يحتمل عدم العموم ايضا بخلاف الاولى فالحكم يعم النكرة الواقعة في سياق النفي محمول
على الاغلب واجيب بان المراد ان كل ما يفيد العموم فهو سور الكلية سواء كانت تلك الافادة في مقام
العهد او بعضها الجنس وهنا لا اعتراض الفاضل المذكور بان النكرة في سياق النفي مقيدة لعموم
كلية القضية ونا يجزم عدم افادة وكذا في صورة اخرى قوله كما انه في الموجبة سور الجزئية هذا بالنظر
الى ان هذا لا ينقض بان النكرة المنفية قد تفيد في الاثبات لقوله تعالى علمت نفس
ما قدمت الاية قوله على ما قال في الاشارات اي اي عدم انحصار السور فيما ذكره الشيخ والحق انه في التحقيق
سور الجزئية من الكلية سواء كان ما ذكره الشيخ ثم ان الشيخ وان لم يكن ممن يتبع من قدم الشرطية كيف وقد قال
ايضا في الاشارات واعلم انه وان كان في لغة العرب فقد جرى الاتفاق على ان قوله فانه يدل
بمعنى نفس الطبيعة ايضا فيهما فالبحث موجه فان الاتفاق على كل بل انه مقصود المنشئ حيث فهم منه
ان الا يوجد ان يكون سور الكلية على تقدير افادته العموم والشيء سور الكلية الجزئية على تقدير افادته الخصوص
اذ لا يلزم الايجاب الحكم بالخصوص على تقدير الجزئي في نفس السور نعم انقض الاهمال مطلقا لا يلزم التحقيق
قال ان كانت كلمة كل داخلة في حيز النفي بان اخرت عن اداته لفظا كما في ان كانت كل داخلة
بلفظ شيء يكون بالمعنى وان لا فقد يتوهم انه ليس كذلك ان الاصل في افراد السور الراجح اليه وقد لا يكون
وان معنى حيث ما يقتضي اليه فلو ذكر بحث وحفظه من الزيد وكل نفس ذائقة الموت والامثالها
قوله وهو التأكيد لان كل يحتمل يعني الظاهر ان في حالة التأكيد يستلزم كثرة الاستعمال فهاذ قد
يستوي او اولى الى كيف قال فان هو بان الاستعمال في التأكيد اكثر فان كل عليه الى ما قدم

قوله كما اذا قدمت العفعول [illegible] هذا مبني على ما وقع عليه ان [illegible] من تسميتهم فعل التعجب
ولا يعرف معنى [illegible] الا ان المراد [illegible] عجوز حرف النفي والفصل النفي الا على [illegible] فقط
قوله فلا قرب [illegible] فيه نظر لانه يقتضي [illegible] ما اذا اخذ كل الدوام لانه [illegible] المنفي
[illegible] في النفي لا دون [illegible] ان [illegible] بان العفعول [illegible] في حرف النفي [illegible]
قوله ما كل ما يتمنى المرء يدركه [illegible] الرياح بما لا تشتهي السفن والمراد [illegible]
ان [illegible] السفينة قال [illegible] السفينة [illegible]
[illegible] سفينة [illegible] السفينة [illegible] سفان [illegible]
سفان [illegible] السفانة [illegible] ان العبارة في البيت السفينة
[illegible] السين [illegible] وهو صاحب السفينة [illegible] الا ان
السفان كما عرفت على انه مخالف للرواية ثم ان [illegible] قوله وجعل العفعول
[illegible] في العورة المذكورة [illegible] جواز تقديم [illegible] حرف النفي والعفعول
[illegible] جواز تقديم المذكور [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] على الكلام والعفعول [illegible]
[illegible] بجواز تقديم
[illegible] وان كان [illegible] والدخول على الفعلين الا انها حرف
[illegible] لا يعمل ما قبلها فيما بعدها [illegible] ان لا
[illegible] ما بعدها فيما قبلها واعلم ان [illegible] انما [illegible] ايراد [illegible]
[illegible] الدوام [illegible] ما كل الدوام [illegible] عليه وذلك
لان [illegible] الاول لا [illegible] ان [illegible] المذكور [illegible] الا ان الاول
وان [illegible] النفي [illegible] العفعول العامل في كل [illegible] قوله [illegible]
[illegible] الطبع السليم [illegible]
[illegible] على [illegible] العموم [illegible]
[illegible] المذكورة [illegible] الدليل [illegible] مطلقا [illegible]
ان [illegible] على [illegible] مطلق [illegible] ان [illegible]
[illegible] مطلقا [illegible] قليل

في الرأي والتفسير [illegible] الكامل لا يحل [illegible] اذ انما
[illegible] الكلام [illegible] الدليل [illegible] هذا [illegible] نفقد [illegible] اذا [illegible]
على [illegible] المعتمدة [illegible] لكم [illegible] فقد قال قوله بان [illegible]
النفي [illegible] اشارة الى ان النفي [illegible] الى [illegible] النفي
[illegible] الكلام [illegible] والنفي [illegible] الكلام [illegible] عليه ولا يرد ان [illegible]
حرف النفي [illegible] الكلام [illegible] حرف النفي على اطلاقه قوله فلما قال له
ذو اليدين [illegible] بن عبد [illegible]
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] ركعتين فقام ذو اليدين
وقال اقصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله عليه السلام فقال [illegible] ذلك لم يكن فقال ذو اليدين [illegible]
[illegible] الصلوة [illegible] الاول ان قوله
كل ذلك لم يكن [illegible] الصلوة فلم
[illegible] الاول ان قوله [illegible] كل ذلك لم يكن [illegible] ان
[illegible] النبي [illegible] من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم [illegible]
كل ذلك لم يكن [illegible] الكلام في الصلوة [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] في الصلوة [illegible]
[illegible] ذكرنا وان كان [illegible] التاويل [illegible]
[illegible] الكلام في الصلوة [illegible] لان رواية ابو هريرة
[illegible] ذكر [illegible]
[illegible] ابو هريرة قوله [illegible] اشارة الى ان المراد [illegible]
[illegible] الذنوب [illegible] التقليل
[illegible] قوله قال المصنف [illegible]
[illegible] بحث الحقيقة [illegible] قوله [illegible]
[illegible] الكلمة [illegible] على جواز [illegible] الكلمة
[illegible] العامل [illegible]
[illegible] جواز التركيب المذكور

قوله ولو كان النصب بتقدير الموم الذكر والرفع بتقدير ... الى ان الاحتجاج يشير الى الجمع [illegible]

[illegible]

[illegible]

كمحمد

قوله فوقهم سواد ای زید عالم فان قلت مع زید عالم مشتمل ازلا علی جزء الجملة کما قيد جزءا قلت فان هذه الجملة حكم المفرد ای الشان هذا الكلام اولان فائدة الى بیان یرتبط الخبر بالمبتدا و لان الجملة خبر عن الجملة تستغنی بالفائدة فلم یوجد فیها برابطها یرتبط بالمبتدا و ضمیر الشان المبتدا بمعنی مضمون الجملة فلا یحتاج الی الرابطة وکذا الاحتیاج الی الضمیر فی کل جملة ... عبارة عن المبتدا ... مطلق ... فصل ما قلنا ... الا ... قوله ضمیر الشان او القصة لینبه الی ان التذکیر باعتبار الشان والتانیث باعتبار القصة قوله وفی روایة تأنیث هذه الفقرة فقال صاحب الکشف ان السر المقرر فی قوله انها تکلم الجملة جزءان فی الضمیر انه تکلف الجملة لیس کما ینبغی قوله ثم یکتح ... زید عالم ... حیث قال او هو زید عالم ... هذا باب ... ام فیما ... من التی ... قوله فقضیهن سبع سموات ... ام هو ... فقضیهن ... سبع سموات وقیل ... ذکره ... وسبع سموات حال ... السماء ... قوله لیتمکن ما یعقبه فی ذهن السامع ان قلت ... الحاصل ... جزءان ... الشان زید عالم ... خلاف الظاهر قلت لان السامع ... المطلق ... الکلام ... فلا ... الوضع ... ان قوله ابو موسی ... ابو موسی ... المخصوص بالمدح ... الفاعل ... الا ... مطلقا ... المبتدا ... المخصوص بالمدح ... ما ... الفاعل ... جزءان ... السامع ... الشان ... المقصود ... التعلیل ... التعلیل الی القاعدة ...

ههنا ای زید عالم قبل ورود ... افهام قوله اذ السامع ما لم یسمع المفسر قیل لانه ذلک ... جملة ... الشهادة ... حقیقة ... قوله ... المطابقة ... قوله ... التی ... الشرف ... المطلع ... الطبیعة ... المفرد ... المتقدم ... حال ... قوله ... المراد ... النجوم والشرف ... المفرد ... الفاعل ... الصاحب ... الکافر ... المراد ... قوله ... المفهوم ... البدیع ... الجوهر ... البدیع ... العبارة ... ان الکلام ... السامع ... العبارة ... التمیز ... السامع ... العبارة ...

لفائقة

یشتمل

قوله

والتفاع الی الجواب

بان اسم الاشارة يفيد كمال التميز وذلك ان المتكلم قد يريد زيادة التميز فاذا قصد المتكلم
التنبيه بالنعت فقصد كمال التميز واورد اسم الاشارة قوله البيت فتيل قبل وذلك البيت
بالتميز ولا تجب ان نظره كمثل [redacted] سائر الناس فقد ترى
ايضاً خوفت جاءك قول فوام للمخاطبة من الوقف والمنفرد قرب البعد والواو في ذلك
عليها وترتيب قيس في الحال او الاستيناف والبدل وقد خوفت الاستيناف
من خوفت بهذا المراد قوله قبل هو الله احد لم يورد المعطف بين الجملتين الحال الا ان وادع منها
فان الناس بينهم كالتقدم للاولى وتوقف العدم [illegible] لعلهم سعد ينبه لحذف خوفه قوله اى ما
امر لنا الوان الا ما الله المقتضية لما نزاله وما نزل الا ملكية فقيه الاشارة الى ان تقديم المجرور
في التوصيفي امر بالعطف بعد العدم لم يكن المتأخر من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر
قسم الحقيقة في الشرح الاول فالحمل عليه قاعدة اعادة المعرفة معرفة والاذا
بالاوامر والنواهي على ما قيل فلا يخفى ما فيه لان ظاهر الطيبي لم يبق على حده كذا
في شرح المفتاح قيل الحق انه لا يحتاج الى هذا الاشتراط لانه اذا اختلف معناهما كان التغاير
الا اتيان بالظواهر لسلوك من باب الاستخدام وانت خبير بانه مردود لان الاستخدام خلاف الظاهر فلا يكون
الموضع موضع الضمير الظاهر والكلام فيه قوله فتربع [illegible] ما ان من استفهامية الواو الوصل
اى الوقف كذا في شرح المفتاح قوله الا ان الاحسن احتمل اورد عليه ان حق العبارة ان يقول الا ان
الحاصل لما كان هذا كان هو المقصود بالنسبة فيكون هو من باب العطف اجيب بان المقصود من العبارة
من نفسه الا كان الحاصل عبارة عن المتعلق نفسه او رد من المتعلم سيما ان المعنى قوله على ان يكون الحاضر
هذا اعتذار عن الاختصاص [illegible] بان ابدال الظاهر من ضمير المتكلم والمخاطب مستدرك
بلزوم النقيصة البدلية من المبدل منه كما حققه الفاضل الخ لكن دليله مخصوص منقوض بالاتمام
على جواز ابدال الموصوف من ضمير الغائب [illegible] القيد مطلقاً قوله وبه اعتبار
من وصف قدر ما في شي هذا التقييد في المقام الوصف المعنوي لا النعت النحوي فيه قولك انا الحاجي ايضاً
مثل الوصف المتقدم الا ان يقول وفيه نظر من وصف ايضاً قوله كما يا من كان اى ادعى كمالاً
من الموصول ومن موصوفة من كان في محل النصب على الحال والعامل محذوف الى الخ
بالشاء وحذف حرف النداء بغير اتباع ابن هشام وصاحب اللباب وغيرهما واليه ذهب ايضاً
سماع قلت على خلاف القياس وقيل كان تامة والقياس في الجمع الى المذكور وما جر بعده الحذف

نسخة بدله

نسخة

من قبلك

فقال الحاجبية

اى هو ناد اى في او بدل من من على ان يكون من قبيل استعارة النظر المرفوع للمنصوب كما استشهد
يخا انا فانت الضعيف اسم من الانتصاب قوله هذا المعنى نقل الكلام بهذا التغيير صحيح بين كلا
السكاكي ولولاه لكفى جعل الف الرامع عطف النفس ونحو قوله معنى العبارة ادنى شي
لان معناه الوان الفصل منه الكلام الخالي البينة لا يخفى بهذا القدر معنى النقل عن الحكاية الا بقية
ومن دون قوله من باب الاستعارة وقيل مأخوذ من التفات الانسان بكلية يمينه وبيسيره وهو الانسب والفوق
في هو قوله وهذا اشتغال الاستعارة البشيرة المذكورة ومنع الاستعارة انه قال في جواب سؤال
اورده قال بعد الحقار الالتفات عنده في خطاب مقتضى الظاهر فالتقييد بقوله بعد عنده بالاختيار
عند الجمهور لا الكسيح وبه قوله نظرة الثالثة في النظر ابتداء الابراد وان قدرت
من عدا علينا والمراد بالتجديد الثواب اذ كلمت فيهم طرباً ان تجديد النشاط
في تجديد الكلام والسرور قوله مثل انا زيد وانت عمرو ومعنى فتم رجال قيل فيه نظر لم الى والمعنى فيه هو
تشريفاً في النعمة لان المفارقة في خبر عن وانا الخبير من مني لا ينطق محتفيتي فتأمل قوله فمن
الذين صبحوا اصحابها اى وان بوم القبيل غارة على البيت العتيق قال ابن مالك في شرح
التسهيل اعواب البيت في لغة على صيغة يقولون بقول اللذين امنوا على الذين يخرجوا ومن لغة هذيل
ايضاً فانه فقيه بالشرع اللذون في هذا اللفظ يكتب بلا ابين طرف اللذين في لغة منه الرحم الياء
منه حجج لها ذات قسمته بقبيل الرسم فيه بوانه خالية فيما بينهم باللام واللام للتعريف على القول وشيء العمه
الباقي المؤتي بان تعريفه بالعهد الذهني كما في المطلقة فانه العدم فيهم ثمة معناه في حالة العناد والبكاء
هو في التعريف لا شبهها فيها تستهم بالازواج من قدرها اما قال انا عواب لا شبه الحرف في الالفاظ ان
صباحاً يوم وترتبت صبحوا لا نكرة من صحبه اذ اتاه صباحاً ويجوز ان يراد الايتان المتلطف
فيقرب من الصباح الصبح محتوية من الوجهين على الطرفية وقيل ان يكون صباحاً مفعول مطلقاً فيصبحوا
من قبيل انبت حاماً تفتيش وقيل صبحوا الحذف اى صبحوا ام والفارة نصب على الحال اى
مغيرين او على التعليل اى لا جل الغارة وحاصل المعنى على الذي اغاروا صباحاً في ذلك
اليوم على العدو والفاني صيغة المبالغة من الالحاح كما في رجال على النفر او رد في التداخل
قوله بعد التتبع ليعرف اى بالنسبة الى الطريق الاصل المتقدم على الالتفات
وما سيفهم معنى الالتفات ان في هذه الاسم المظهر طريق الغيبة فلا يحسن تغيير حقيقة
الالتفات في الابتداء لعلي الحكم في كلامه على ان المظهر وان كان الغيبة الا انه في الخطاب

في حمله

قوله انا ابن [illegible] التيه [illegible] الحماسة وكانت فاطمة بنت [illegible] ولدته

قد ابو طالب [illegible] ابو طالب [illegible] الكلام [illegible] القرمي [illegible]

بالسيف [illegible] والسيرة [illegible] قوله ولو مع ذلك في الغير [illegible]

[illegible] الالتفات [illegible] الكلام [illegible] الالتفات [illegible]

[illegible] قوله [illegible] انتم [illegible]

عليهم [illegible] قوم [illegible] [illegible] وجوب [illegible] والامام [illegible] القاهرة [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible] الابيات [illegible] مرثية [illegible]

[illegible]

[illegible] في نسخ الشريف [illegible]

الالتفات [illegible] الكشاف [illegible]

على [illegible] الوصف [illegible] الالتفات

على [illegible] في صورة [illegible]

ما نقل الفاضل [illegible] بالالتفات [illegible]

ان [illegible] عن الالتفات [illegible] الالتفات [illegible]

[illegible] الالتفات [illegible]

[illegible] التفاسير [illegible]

على [illegible] قوله [illegible] ذلك [illegible] الكلام [illegible]

[illegible] الالتفات [illegible] قوله [illegible] خطاب [illegible] الكلام [illegible] فان قلت

[illegible] لما ذكره في الكتاب

على سبيل الالتفات [illegible] قوله حيث لم يقل [illegible]

[illegible] الكلام [illegible] ذلك [illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

[illegible] الخطاب [illegible]

في خطاب [illegible] قوله [illegible] المراد [illegible]

الى طيبون [illegible] ان المتكلم بهذا الكلام [illegible] وما لي لا اعبد هو حبيب بن اسرائيل [illegible]

[illegible] وما لي لا اعبد الآية [illegible] الظاهر [illegible] المراد [illegible]

[illegible] على سبيل التوبيخ [illegible]

[illegible] الالتفات [illegible] الكلام [illegible]

قوله [illegible] المتكلم [illegible]

[illegible] المتكلم [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible] الظاهر [illegible]

[illegible] الالتفات [illegible] الفصل [illegible]

[illegible]

[illegible] الواحد [illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

[illegible] في القرآن [illegible]

[illegible] هذا الموضع [illegible]

[illegible] المراد بالكلام القديم كلام [illegible] البلغاء [illegible]

[illegible] قوله [illegible] فان قلت [illegible] ذلك

من القرآن المجيد [illegible] يا ايها النبي اذا طلقتم النساء [illegible]

[illegible] اسلوب [illegible] المواضع [illegible]

[illegible] تغليب المخاطب على الغائب [illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

[illegible]

[illegible]

وذلك [illegible]

[illegible] القرآن المجيد [illegible] اسلوب [illegible]

ذكره العلامة في موضع الاستشهاد من كلام القدماء فتنبه مع قول الشيخ [illegible] قوله

على انك [illegible] على ذلك قبله اذا ذهب بريقه كل شيء [illegible] والطلب [illegible]

[illegible] بعد الشيب [illegible]

[illegible]

[illegible] الخطاب [illegible] لانه [illegible]

[illegible] وان كان خطابا [illegible]

انا هو في اللفظ [illegible] قول الشاعر [illegible] والمذكر [illegible]

لنفسه وقول القاضي [illegible] قال هذا [illegible] المبتدا باعتبار

[illegible] المبتدا [illegible]

الاشارة الى ذات [illegible] والجواب انه [illegible]

اذا [illegible] اللفظ فهذا الاعتبار [illegible]

[illegible] الآية المذكورة [illegible] صاحب

الكشاف [illegible] الاشارة في قوله ذلك الكتاب مع كونه اشارة الى

السورة باعتبار الكتاب او [illegible] خطاب [illegible] الالتفات [illegible]

[illegible] شرط الالتفات [illegible]

[illegible] خطاب [illegible] والكلام [illegible] اسلوب [illegible]

[illegible] الكاف [illegible]

الشرط [illegible] الالتفات [illegible]

[illegible] قوله وقد [illegible]

[illegible] المضاف والمطلوب [illegible]

قوله حتى اذا كنتم في الفلك الآية فائدة الالتفات [illegible]

[illegible] قوله وانما [illegible] الآية فائدة

الالتفات [illegible] لانه [illegible]

[illegible] الالتفات [illegible]

[illegible]

قوله [illegible] الى طلب الكلام [illegible] الكلام الخطاب [illegible]

[illegible] الالتفات [illegible] مذاهب [illegible]

[illegible] مذهب الزمخشري والسكاكي [illegible]

[illegible] في كلام واحد [illegible] مذهب بعض الناس [illegible]

[illegible] الاول مذهب [illegible]

[illegible] مذهب الجمهور قوله ومن عند [illegible] المقدر [illegible]

[illegible] بالجزء [illegible]

[illegible]

[illegible] قوله فهذا [illegible] الجمهور [illegible]

[illegible] الجمهور [illegible]

[illegible] الخطاب [illegible]

الالتفات وان [illegible] الفائدة [illegible]

[illegible] قوله [illegible] الالتفات [illegible]

[illegible]

[illegible] على وسط [illegible]

[illegible] بمعنى [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

الباطل اي [illegible] قوله [illegible]

[illegible]

على [illegible] قوله [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] قوله وانما [illegible]

[illegible]

نزلناه الخ دون الاول قوله مثلا ودى ودست الخ وامافطنوا ووقعت
الرجل اذا انقطعت لكلام فالمعنى بالفتح ابتغاى طرديدا واحد انا قد سبق ان
النظر شاذا الاانت مهتز به الكلام ويمكن يجيع الاصوات واذا كانت انا قد
مثلا بجيد وفيما ذكره الشارح طلبه قوله للاصغاء والبعد مشغوفا بالايقاظ على
الاصغاء وكلام والانبات الا ايقاظ لم استعاره مكنيه وتخييله ان تكون على
حذف المضاف اى لصاحب الاصغاء ويجوز ان يكون اللام لام الاجل اى ايقاظا
السامع لاجل الاصغاء والبعض بهذه الفائدة الخامسة التى لطف الالتفات سواء
كان على مذهب السكاكى او الجمهور لا يتوقف على عادة يكون السامع فيها حضرت
البارى جل وعلا تقالهم التنشيط والايقاظ والاصغاء فلو ذكر شيئا مما اوجبه
لمع لكان احسن وقد يقال المراد ان الكلام ان الالتفات انما وقع ها لان تقييده
بهذه الفائدة بالنظر اليه تقتضى مع قطع النظر عن الجواب الى رجحه فليتفطن قوله وقد يختص
مواقعه على راى الجمهور لانه مقصود لا تحقيقا ذابا في اللطائف وانظر على المقصود
قوله على طريق الالتفات هو ان يجرى الظرف مجرى المفعول كقولهم يوما شهدناه سليما
وعامرا وما شرع الشارح في القطب انه لم يجعل هذه الاضافة حقيقة
كقرب اليوم فلذلك ليحصل غرض المبالغة لان قولك فلان مالك الدهر وصاحب
الزمان وابلغ من قولك مالك في الدهر وصاحب في الزمان وهذا ظاهر قوله والمفعول
محذوف دلالة على التعميم يعنى عليه لو فيل الامر لظهر اللفظ على العموم لتجيب بالدين بتواحتمال
حمل اللام على العهود والتاكيد بلى بالنسبة الى ذلك المعهود على ان فيه فوت الاختصار
المطلق قوله بالنوع الثانى الدنيوية والاخروية الظاهر ان يحمل الرحمن على المنعم بالنعم الدنيوية
والرحيم على المنعم بالنعم الاخروية وقد يقال ان الرحمن ابلغ من الرحيم لما فيه من زيادة البناء
كقطع وقطع فالمناسب للاعظمية باعتبار الكمية كما قيل يا رحمن الدنيا ولا يوهم الدنيا
والاخرة ورحيم الاخرة لانه يختص المؤمن وقد يلاحظ الاعظمية باعتبار الكيفية فيحمل
الرحمن على المنعم بالنعم الاخروية لانها كلها جسام واما النعم الدنيوية فجليلة وحقيرة
قوله اى ذلك التوهم الظاهر ان يقال خلاف مراده لانه مال الى جانب المعنى
او المقصود على خلاف مراده انه الغرض مع انه غير ما اراده قوله كقول القبعثرى الى اصل القبعثرى

كان رجلا في بستان مع جماعة من اذكى ونحان الاوان وان الحصرم فذكر الحجاج
فقال اللهم سود وجهه واقطع عنقه واسقنى من دمه فاخبر الحجاج بذلك فاحضر القبعثرى وقال له
فقال القبعثرى اردت بذلك الحصرم ثم قال الحجاج لا حملنك على الادهم فانظر الى فطانة
القبعثرى فقصد الحجاج بهذا الاسلوب حتى لان وذهب غضبه واحسن عليه على ما حكى فان قلت
كان المناسب لغرض الحجاج ان يقول لا حملنك الادهم عليه لان القيد لا يحمل على الرجل
لا بالفكر قلت بهذا الاستعمال والتقدير امر واضح يقال حمل على الادهم اى قيد
والسلم وكثير من قبيل ما تنشيرا وتشبيه القيد بالمركب على طريق الاستعارة
قوله من الاصفاد وهو من الصفد بالتحريك هو العطاء من صفده اى قيده
وهو من الصفد بالكسر وهو ما يوثق به الاول ظاهر اما لعدم اهليته للجواب كما دل
اولعدم القائم فيهم بالسبب قوله سالا عن السبب روى في الكشاف وغيره
ان السائل انسان وهما معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الانصاري وقالا
الفنى ما يطلع عليه الحج عنده جماعة منهم الزمخشرى فلهذا قال لابد وبلفظ
الحج حيث قالوا ما بال الهلال ودلالة هذا القول على انه سؤال عن السبب دون
الحكمة كما اشار اليه في شرح الكشاف قوله فاجيب بان الغرض اطلاق
العرض على حكمه قوله على سبيل التشبيه والمجاز باعتبار كونها على طريق
العقل والا فافعال الله تعالى ليست معللة بالاغراض عندنا قوله والقول
قطع واما الاية التى وقع فيها فحصقق منه ظاهر فيها العموم بل المقصد ملك
دفع في الصورة فحصقق وقد يقال مراده والتمثيل الا على ان من القرآن
واما المثيل نحو قوله تعالى كقوله ان الذين لو اقة اى الخ او الى صل
قوله ومع يكون مع لواقع نعم فيلى هذا غير مستقيم لان الكلام في تقضى
المضارع لتى يراد المفروض به هنا كونه للاستقبال والجواب بعد تسليم ان
التعويض المذكور مذهب البصرة ما ذكر في كتب النحو من ان الكلام ربما
يكون بالجود والتاكيد كما في قوله تعالى وان ربك ليحكم بينهم قوله قلت نعم
ولكن فيهما من الدلالة على عكس الوصف ما ان كانت عبارة الجواب في
راس النسخ بهذا او ما توهم عليه النظر المشار اليه بقوله والكلام بعدم طرفا

بان يقال اسم يجيء بمعنى الاستقبال بقوله ثم والتفاوت بينهما وبين الفعل في
الدلالة على تعلق الوصف بذاته لا يكون التغير عن المستقبل بلفظهما من خلاف بخلاف
الفعل فانه لا يطلق عليها بقول خلف وخلاف في ان اسم الفاعل حقيقة اعتراض اولا
على التسمح المشعر اليهما بانهما يستعملان كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعا لزمان الحال
فيلزم بطلان تعريف الفعل طردا وعكسا واجيب تارة بان كثرة الاستعمال
فانه تجري كالوضع في التبادر فيعين التبادر بالحقيقة وعن غيره بالمجاز جوازا واخرى بان زمان
الحال جزء على الحقيقة للوضع لا الجزئية ولا يخفى ما فيه من التكلف وقد يقال اعتبار زمان
الحال بالنسبة الى الاستعمال الطارئ الى اصل الوضع لا الذي [illegible] الاصول مرجوا
بان اسم الفاعل مثلا فيما مضى والحضر وفيما لم يقع بعد مجاز فهذا التسمح باعتبار زمان
الحال في اصل الوضع ولا تخالف الا بان يقال اعتبار بالحقيقة ولكان ان يفرق بين المذهب
اهل العربية والاصول ثانيا بانه قد صرح صاحب المفتاح بكون الاخير الامع مقتضى الظاهر
منه قبيل الكناية على ما سبق فليف [illegible] قوله اسم الفاعل والمفعول فيما لم يقع بعد موضوع الفوه
مما اريد بهما مجازا وظهر منه المال في الوزن اريد بهما الكناية لينشأ المعنى المجازي والكناية
ان كونه بمعنى موضوع لها يبقى بعضا ما على وجوب غاية فالمتنع من جواز ان يكون اسم الفاعل
والمفعول مجازا في المستقبل ولو خفيه لهذا القدر لكن الاخلاق المذكورة من خلاف مقتضى
الظاهر على المصطلح عند ائمة المعاني ظاهرا مجازا كذلك وليس نظير قوله ولذا الا
عند الاكثرين الا الاثم عند مراده ان اسم الفاعل والمفعول حقيقة في الحال الاخير ايضا
عند الاكثرين والمذهب الشافعية واختار عبد القاهر وابو هاشم وقيل مجاز والمذهب
ذهب الحنفية وقيل اذا كان الفعل مما لا يمكن بقاؤه كالحركة والتكلم وجوز ذلك فقد
والا فمجاز قوله القلب من قلبت الجراب جعلت ظاهره باطنا وباطنه ظاهرا قوله
ما جوز من مع المبتدا نكرة سواء كان مخصوصا او غير مخصص فان كون المبتدا نكرة مخصصة سواء
كان قبل الدخول النواسخ او بعده مع ان كون الخبر معرفة لم يات في الجملة الخبرية في كلام
العرب واما في الجملة الاستفهامية فقد جوزه سيبويه حيث قال الا منزلي ابوك وكم فلم
مالك مبتدا وما بعده خبر وان كان الاسم عند غيره بالعكس وما زعم ان
في شروح المفتاح من ان الكوفي لا يجيز ان منزلي ابوك مبتدا ابوك خبر وسيبويه فان قلت

قصوره وذلك في الجملة الخبرية تقديرا ان اول اسم يوضع للتنكير للفرق حيلة ودفعا فرت
من جعل افضل منه ابوه فان سيبويه على ان افضل مبتدا وابوه خبر قلت لنا ان نجعلها
ايضا من باب القلب والكلام فيما هو جار على الاصل نعم بعضهم قد جوز كون
المبتدا نكرة في الجملة الاستفهامية على ما صرح به الشارح في شرح المفتاح وفي جعله بكلف
المسند من هذا القلب على ما ذكر انما يوجد من جهة اللفظ الى اعتبار القلب قوله
الخبر كان ابوك اه كون الاستفهام منه مع ان صرح به في العلم الالاني يقع المراد انه واقع
في الجملة الاستفهامية في الجملة دون الجملة لجواز المبتدا ونقل الاسم المتقدم للاستفهام
لانه في الجملة الاستفهامية منه قوله قفي قبل الفراق البيت للقطامي عمرو بن سليم التغلبي
من قصيدة يمدح بها زفر بن الحارث الكلابي وكان السبب في ذلك ان زفر اطلقه واعطاه
وزاده مائة من الابل والقطيعة وقبل ذلك وهو مرحب جماعة اسم بنت ضبيعة المودع
وقوله المودع ما قصد مصاف اي موقف الوداع او الحي المودع عند الرحال والكلام
الوداع بالفتح والمراد الدعاء بان لا يكون وداع وفراق قوله لان المودعين عليهما
اذا فان احدهما اشارة الى ان المودعين قد يكون فيما ادراك المراد بالوصف
الذي يكون المراد بالوصف الى الموصوف عليه لاهاه الحقيقة واعلم ان
كون وصفت الناقة على الطوح من قبيل القلب قول حيث صرح الجوهري والكشاف والزمخشري
في كتاب الموشح يسبقون بذلك الحق ان الطلي المثال المذكور وهو غرض للوصف على الناقة
مقلوب وقال او وصفت واحدا منها واختاره ابو حيان قوله فانك لا تبالي بعد حول
البيت قول الشاعر وبعده ادبر الوارث فانك لا يغرك بعد عام وقبل اسم رجل بشار به
كانه يقول للمرتجاه فانك لا تباليا بعد موت هل مات او هيت لصيرك من شيمته او
لان هذا هو اللايق كان يمنع الادعاء وقد ذهب قادح ما يثبت في حواشي المفصل
للزمخشري الظبي على الضعيف والى ان يقع في الغفوة وبدل على ضعف حال الخبر ما بعده
البيت وهو بعد لحقت الاسافل بالاعالي وماج اللوم واختلط التراب قوله وعاد
العبد مثل ابا قيس من المطيخ المشهور في اللوم استعارة من خواص بلاغة الجمل ونحوهما
يحوط اذا افلت الوادي وابي بكسر الواو وهو المصطلح الاصل وعاد مثل
عمار وابا قبيس قيل اراد به ابا قابوس والنعمان بن منذر ملك العرب كنى عن النعمان

[illegible]

الم ينصبه الرجيم و قيل اراد الجبل الذي بمكة شرفها الله تعالى ما بين العليم و دون الرجال
و عزم بقية رجل اي ابوه جبن [illegible] اي علم خلقه و [illegible] المهملة
جمع عشراء بضم العين و فتح الشين اي الناقة التي اتت عليها عشرة اشهر من يوم ارسل فيها الفحل
و حاصل المعنى قوله لانه لو كان جمع ذا الخبر معرفة و ان كان عائدا الى النكرة و لذا جوز
عليها احكام المعارف و قال في تفسير [illegible] العائد الى [illegible] احفظ شيئا ما [illegible]
لا شيئا قوله و الخبر معرفة فان قلت الخبر بين الجملة لا انه و الجملة لا يحكم [illegible]
كان انه ليس بجملة اذ لا خبر [illegible] هذا التقدير لانه مفسر لكون المقدر [illegible]
و لو انه مفسر المحذوف [illegible] زيادة عليه فالخبر ليس الا ذلك
فهي معرفة و المعنى [illegible] حق العبارة ان يقال كانت [illegible] لان الفعل
مسند الى مؤنث حقيقي من الادميين [illegible] نظر الى ان القوم الخ المذكور [illegible]
كالخبر الواقع بين المذكر و المؤنث لذات واحدة فيجوز تانيثه و تذكيره [illegible]
وافق نظم البيت قوله و في التنزيل كقوله تعالى و كم من قرية اهلكناها فجاءها بأسنا اذا
[illegible] بأسنا [illegible] لان [illegible] لا هلاك [illegible] عليه [illegible] قلب
الكلام مبالغة [illegible] الا هلاك [illegible] اقبل [illegible] اي الذي [illegible]
قوله عن نفس الجلب على نفس القلب لتطبيقه مفعول معه لكونه [illegible] النظام [illegible]
غير مقبول الا [illegible] باعتبار ما يلزم من المبالغة [illegible] فقيل [illegible]
[illegible] الا [illegible] الا قرى [illegible] غلط [illegible] السين
بكسر السين و فتح اللام [illegible] فان [illegible] ابيات القصيدة
[illegible] قال [illegible] و [illegible]
. مجاري المعرى [illegible]
على اجرى البيت قوله اي طينت في الصحاح تطينت [illegible] ايضا [illegible]
[illegible] البيت من باب القلب [illegible] قوله اي الطين
الخائط [illegible] كذا في الصحاح و في الاساس [illegible]
[illegible] قوله و لقائل
ان يقول [illegible] هذا الابهام [illegible] المبالغة [illegible]

فانه

فانه بالكسر [illegible] فلا خفاء ان هذه المبالغة باردة و ان
البيت على [illegible] الالصاق و المعنى [illegible] على طرف
[illegible] قوله [illegible] الاضافة [illegible]
[illegible] قوله اقدام [illegible] اي [illegible] الذي [illegible]
الا [illegible] فان [illegible] لان من الا [illegible]
[illegible] البيت [illegible] قوله
[illegible]
[illegible] قوله [illegible] البيت [illegible]
و [illegible]
من [illegible] قال الاصمعي [illegible]
[illegible] ان زائدة [illegible]
[illegible] قالوا فاذا [illegible] بعضهم
و ذلك [illegible] الاول
[illegible] و هي في البيت [illegible] اي [illegible] من جانب اليمين
[illegible]
[illegible] الواو قوله [illegible]
[illegible]
في الجواب [illegible] في [illegible]
[illegible] الى التعميم [illegible] الانسب [illegible] ان
[illegible] قوله و الجواب
[illegible] فان قلت [illegible] من هذا الكلام ان يكون الجواب
الذي [illegible] الفصل بين [illegible]
[illegible] فلذلك [illegible]
[illegible] الا قدام [illegible]
[illegible]

الكلام قاصرا عن الافادة و اذا جعل حالا من الضمير في الظرف فيتم الكلام حينئذ فيحصل هذا
القصور فلهذا اختار جواب المرزوقي لما فيه من التوسع لان كون
بصيرته الخ كان عليها اي على الحب وصفها بالقدوم لا بالهداية وهو الظاهر
والاحسن في الجواب على ما هو المطابق لقوله اقدام من دار تجيب بالاضافة
من كليهما ان يقال وصفها بالقدوم بالغرض الاشارة الى ان اقدامه ما كان
لحال كان عزاه ووصف بصيرته بالهداية اشارة الى ان رايه وبصيرته
ام حدث له وحصل بعد طول تجربة لما كان له قبل تدرب الامور والقرن عليها
قوله اي فيما ضاف بنا بي الحادث البحري قال يقال ضبأت في الارض ضبأ
وضبوءا اذا اختبأت فيها وغير واشتمال هذا التركيب في المناسب
انما نقول بدل ما يقع او اي اضبأت بدل اذا او دخيه فاذن ظاهر لكن
انما يتجه اذا لم يقرأ اضبأت مبنيا على صيغة الخطاب بل على صيغة المتكلم
فتامل قوله ومن يك امسى بالمدينة رحله البيت من شرطية حذف جوابه
واجتمع يفهم مقامه اي من يك امسى بالمدينة فليفهم فاني لا امسى لانا غريب
والغريب عازم على الارتحال ويك اصله يكون حذف الواو لاجتماع الساكنين
الحاصل من سقوط حركة النون بجزم الشرطية وحذف النون ايضا تخفيفا لكثرة
استعمال هذه الكلمة وقيل تشبيها بالتنوين و فاعل امسى اما ضمير راجع الى
والجملة الكبرى اعني رحله بالمدينة حال او رحله مبتدأ وبالمدينة متعلق
بامسى قوله لامتناع العطف على محل اسم ان قبل مضي الخبر هذا عند البصريين
لان العامل في المبتدأ وخبر المبتدأ عندهم هو الابتداء وفي خبر ان
ان فلو عطف قبل مضي الخبر على محل اسم والمعطوف عليه مرتفع بالابتداء
يلزم اجتماع المؤثرين على اثر واحد وهو رفع الخبر واما عند الكوفيين فالعامل
في خبر ان هو المبتدأ الذي كان عاملا فيه قبل دخولها فلا يلزم في العطف البعض
المحذور المذكور قوله لامتناع العطف على محل اسم ان هذا عند بعض النحاة
وعند بعضهم ومنهم صاحب الكشاف في المعطوف عليه يتحقق هذا المحل اعني
المتعلق للعطف الاول بان الاسم هو الذي كان مرفوعا قبل دخول ان ودخولها

ولا يشتغل

ولا يشتغل لفظا بالنصب بقي على كونه مرفوعا كالمحل حقيقة واستدل الغير في المثال من
بان اسمها وحده لو كان مرفوع المحل لكان وحده مبتدأ لعدم تجرده عن العوامل
اللفظية وفيه نظر لانه باعتبار الرفع مجرد لان ان باعتباره كالعدم كذا في شرح اللباب
للسيد الفاضل قوله لا يلزم من ارتفاع الخبر بالابتدا تحققه فيه لان المقدر المعطوف
على خبر ان يلزم كونه خبر ان ضرورة افادة العطف التشريك في حكم الاعراب كما
بين في مبحث الوصل والفصل فيلزم كونه مرتفعا بها والمفروض انه خبر مبتدأ
اخر مع محل اسم ان فالمقدر وبالحال دخلنا ما يقال ان المعطوف على خبر ان
في المثال المذكور معطوف عليه باعتبار محله وهو الرفع ايضا الا ان الرفعين مختلفان
بالاعتبار كالنصب في قولك مفردا وخبرا فيكون المعطوف خبر المبتدأ لا خبر ان الا ان
ويؤيده انه لو حمل على هذا يلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين قوله والمحذوف
خبره لا خبر ان لان قوله لوجب لا يجوز ان يكون خبر المبتدأ اذ لا يدخل اللام
على خبره اي الى ان يقال اللام زائدة في نحو قوله ان هذان لساحران الا ان الظاهر
ان زيادة اللام في الخبر مختص بالشعر صرح به في مغني اللبيب او مثل من قبيل ام
الحليس لعجوز شهربة اعني تقدير المبتدأ وما يقع الخبر وقيل هو غريب
ويجوز في المعنى دخلها على المبتدأ لكن كل منها خلاف الظاهر فلا يرتكب بلا ضرورة
قوله وهذا هو الذي قطع به في الآية وجه آخر غير الوجهين المذكورين من ارتفاع
فباره هو ان الخبر المذكور للصابئون وخبر ان محذوف مقدر قبل الصابئون
وانما حذف له لان خبر الصابئون عليه ورجح هذا على ما قطع به صاحب
الكشاف بان فيه حذف الخبر في الاول وهو حذف الخبر وفي ذلك الوجه في الثاني
هذا وبغير الموضع وبان مذهب سيبويه في قولك زيد وعمرو قائم ان الخبر للثاني
وخبر الاول محذوف وكذا ان يعارض الاول للترجيح بان فيه تغير الموضع
وكذا في نظيره جميع اختياره جانب البلاغة قوله مع توهم من الذكورين
فصل لان الصابئون على القراءة بالهمزة وبدونها على الاقلال اي الخارجون
من دين اذا خرج وهم قوم خرجوا من دين اليهودية والنصرانية وعبدوا الملائكة
فهم مشركون ولذلك كانوا ابعد المذكورين ضلالا وفيها اقوال اخر واعلم ان المراد

بمعنى آمن في الآية منع مفهوم الايمان مغايرة ان المذكور في صدر الآية الذين
آمنوا و لكنه فيه ان تقديره آمن منهم لان المراد بهم المصدر المنافقون و
وقيل المراد المذكور في الصدر المؤمن على الحقيقة ومن آمن فثبت على الايمان
ودام عليه والخبر المحذوف للصابئون كذلك و المراد بالغيبة هي بين قوله فايده
تقديم الصابئون من اول الوهلة قوله و خبر الاول المحذوف مبني على ان التقديم
الموصوف خلاف الظاهر ولا يجوز كونه خبر الاول على انه غير محتاج الى حذف الخبر معلوم
الموصوف اي قوم راضي كما صرح به في شرح المفتاح قوله وقيل ما هم و قد تكلف
بعضهم في البيت فزعم ان نحن للمعظم نفسه وان راض خبره و فيه نظر اذ لا يحفظ
نحن قائم بل يجب الخبر المطابق و نحن وانا نحن و قيل في نحن الواو نون في
داما فون ان و و المروان و بيت نحن بما عندنا وانت بما عندك راض و الاركان و اشهر
المحذوف دال على المحذوف وان عم عامر و في حذف الواو و اجرا او عن بالضم كقوله اذا كنا
و قوام من سوام و لا يالي ابهم اصد عن ازاء قوله و كذا قيل الخ البيت اول دعا سا
لضابي نعوص وعن ودعا بها و الذي في مثل رحلان زنا بامرأة والبيت لابي الحكم
و جبل اللا رزق بن طرفة الباهلي جائع يوم عشيري على عوى عضدا فلم فقال القبيس
هو منى ابن لعي ليعذر عليه الحكم فقال قصيدة منها البيان ويروي و من يك الطوى
نامتا و يروي و من يكن الطوى رحله و لنى و لقيال منا سقيا الى اعلاها و قيل صدر البيت
على ان امرأة يعني زنا ما باهر رجع عليه حكم و به فكانه زنا ما من صدر البيت
فرجعت رحمه عليه و الحكمة و يحتمل ان يريد بالعظم ما يأتي القلب من الحقد قوله
و خبر لكنت محذوف فاعترض عليه ابي ان جنب اضاع المفضل بان فعيل و فعول
للمنفرد فلا حاجة الى اعتبار الحذف وجواب بعيد بان ذلك ليس مطردا اذا يقال
رجال كرام لا يقيدها لان الترام انه كلمة بين الصفة و الموصوف لاستلزم اقترانها
في نعت الموصوف و تغيران صرح هو الاحن الحاصلة ما صرح به ابن هشام في العاب الا حسن
من صحة اللبس منه انه لا حذف خبر كان وقد يجاب عنه انا نزل الى نحو وصف
الشخص بفعيل لحمل عليها وان جاز ذلك في الجمع مطلقا هو الاقرب ولا يخفى بعد الاقرب
و الوجه الثاني رفان اللاول بالمفرد بمن صفة المفرد بالمفرد و قيل عليه الا ذلك قريب

ولا يقول المثنى بالمفرد صح فهو ذلك و منعه ظاهر لا مانع من القاعدة بالمثنى فاصل فهو
مسنده اي الكلام معه حمل بالخبر الوالد و وجعل خبر كان محذوفا وعضي البيت
و الابيات اي سرت و الشرح البيت منه قوام شرح الانام بالكسر شرح منه اي اصلا
وارعف اما و من ابن زياده الشيخ فكان من جياد الوب ولم يعتقه الى الحجة
وكان كنده الى ب فلتف علي حسنه ابا الجود معن نابع سعداه فاحتج فيه طال معن سوال
شيخ و اشعار واما الذي يجري الى وارده فلما ابعده معن والقتاه و قرأ البيت الذي
عليها المحتو ان عم و اعطاه مائة الف درهم و وضع الخشبة تحت بساطه وكان الفل يوم
تخرج الخشبة من تحت البساط و يقراه البيت و يعطيه مائة الف درهم حتى استكمل ان عم
اربعمائة الف درهم في اربعة ايام و هرب اليوم الخامس فلما طلبه معن لم يجده فقال كان الحق ان
اعطيه كل يوم مائة الف درهم حتى لا يبقى في خزانتي شيء قوله كقولنا كان زيد قائم و عمرو قاعد
حال الشرطية ان فقال الفقيه تم المسند من شرح المفتاح في عطف مفرد في الجملة على عطف المفرد في
الجملة الاخرى كانه قوله فكان زيد قائما و عمرو قاعدا و قد قيل قاصل بريد ان في نحو العطف
الشيئان في نحو و ذلك لان عطف عمرو على زيد يوهم كونه مسندا اليه قاعدا و عطف قاعدا
على قائما كونه كذلك لا زيد و كذلك الذي ان جعلته عطف عمرو و قدر كونه خبر كان لم يبق كونه اسم
لفظ و في عطف قاعدا و قدر كونه خبر كان فلا يبقى عطف الجملة و قدر مقصودا لا يلي
ما نحو في مع عطف مع حيثية ضبط احد بما الاول في ارتباط الذي بين المعطوف والمعطوف عليه
لو قيل المعطوف مهنا على تقدير العامل دون الكلمتين تستحق لكان الامر اظهر كما حققه
في الشرح شرح المفتاح و بقي عنه صورة المسألة التي ذكرنا بان قال المذكور البيت اذ لو قدر بعد حرف
العطف فعل كان عاملا في عمرو و المرفوع في قاعدا المنصوب لكن الاثر باب عطف الجملة على الجملة و ان
لم يقدر لكان من عطف المفرد و لكنه لا يكون مثال المسألة اذ ليس فيه حينئذ عطف المفرد ان يتم
الجملة على المفردين و ان لم يكن المفردات من قبيل قوله و قولك زيد منطلق و عمرو يجوز انه
مثال في شرح المفتاح لنقدير المسألة ان يكون من عطف الجملة على الجملة و ان يكون من عطف المفردات
ولا يخفى ان الثاني لا يتاتى على مذهب سيبويه لان العامل في المبتدا الابتداء و في الخبر
هو المبتدا و حينئذ يلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين بناء على جواز الجواز
و الفاء فاذا قيل للشرط و في الزيادي انما جواب شرط و وقع عن الاذن انها زائدة و لا يرد ظلم

عدم جواز حذفها لان جواز الحذف ليس من اللوازم الخ ... ابن هشام ... العجيب

قوله ... مثل هذا مبني على ما ذهب اليه بعض النحاة من عدم لزوم

الظرف ... واما ما عليه الجمهور من انه اذا ... الظرف ... غير ... على ...

[illegible]

تقدير صاحب المفتاح حيث جعل الفعل الثاني ... فقال على تقدير لو تكون الفائدة

التاكيد ثم حذف الاول اختصارا ...

المقدر ... على تقدير السكاكي ...

[illegible]

اما اولا فلانه اذا فهم من الكلام لو لا الصبر الجميل الجميل الجلي انه لم الغير المنفي الجبر فهم منه الجلي منه علام الصبر وهو الجزع وجب الشكوى بالنا لطريقه الاول وسلوك طريق البرهان فهو من البلاغة فاما ثانيا فلان هذا المحذوف لازم في تقدم المسند اليه لان المقصد من الكلام القيد الزائد سواء كان في الاثبات او النفي والقيد ناظر الى نفي ما يقابله فيفهم من قولنا اي صبر جميل ان امره ليس بصبر غير جميل وليس المعنى على ذلك بل على ان مراده ليس الجزع وجب الشكوى على انه غير الصبر الجميل فيما سبق بانه الذي لا شكوى فيه الى الخلق فلا يكن معنا مع قولنا صبر جميل اجمل ان الصبر الذي لا شكوى فيه الى الخلق اجمل ولا شك ان المفهوم منه انه اجمل من الذي فيه الشكوى وهو عين الجزع فالقول بانه لا فهم منه الكلام المذكور الا الصبر الجميل اجمل من الجزع وجب الشكوى محل الظاهر ان جميل في صبر جميل صفة لا دخل له في التخصيص واما ثالثا فلان المفهوم من قوله اجمل من الجزع وجود الجمال في الجزع لا يجوز من معنى التفصيل الا ان يقال ان جعل الا ان يجعل ما انه ما فيه من سبيل الصبر **قوله** ولنا او في الوجه الاخر نكتة فان قلت المتبادر في الجمع النفي والقيد رجوع النفي الى القيد مع ثبوت الاصل فيكون المنفي هو القول بثبوت الالهة لا القول مطلقا فان المقصود قلت بعيد الآية اعني قوله تعالى اشهدوا خبر النكم الهاما آلهة اخرى قرينة واضحة على ان المراد نفي القيد والمقيد معا **قوله** لو قلت از زيد عندك ام عمرو قال في شرح المفتاح لقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون ام عمرو في هذا المثال معطوفا على زيد عطف مفرد على مفرد فالمثال في المسند المذكور كانه قال ازيد وعمرو من عندك على شرك المسند فيه على الفرض المذكور واجاب الشريف بان الظرف في المثال المذكور مستقل بضميره فيه خبرا عن عمرو ولا تابع في قولك زيد قائم وعمرو لما في قام فيما ذكره المعترض من المثال فانه دال على عطف القيام ولم يفهم ما يقتضي ربطا بزيد فقد ومن جوز ذلك فقد جوز ان يقدر الكلام ازيد حصل ام حصلا في الدار وعمرو فيلزم ان يجوز زيد قائما وعمرو وخلاف لا يبين وما كان صورة الظرف غير مستقل بحيل خبرا عن الواحد والمتعدد وانت ترى الى انى على الوفق هذا ما حاصل ذكره في شرح المفتاح وحواشيه وفيه بحث ظاهر لان عمرو اذا جعل معطوفا على زيد في قولك ازيد عندك ام عمرو وجعل الظرف هو الخبر لم يجعل الظرف المذكور خبرا عن زيد بخصوصه بل يجعل خبرا عن الحد الى كل واحد من زيد وعمرو من حيث انه واحد منهما المذكورين

كما في قولك زيد وعمرو قائم على زيد قائم وعمرو وليس بصحيح لان المعطوف بالواو والكلام انما هو المعطوف بام التي هي لاحد الشيئين او الاشياء وقد يشار في الحواشي الى دفع هذا البحث حيث قال ولو قيل ازيد او عمرو في الدار جاز ان يكون من الدار خبرا عنهما باعتبار احدهما وكذا اذا قدم من الدار واعلم ان التوسيط ولعلها لا تشرع و هي كما صرح ابن هشام في مغني اللبيب لا تجزئ في ازيد من الدار ام عمرو وان معادلة فان قلت لم لا يجوز ما ذكره من ازيد قائمان ام عمرو وتقدير ازيد وعمرو قائمان فقلت ان لم يتم تقدير اللفظ وهو قبيح وانما جاز ذلك فيما اذا كانت ام متصلة وكذا يستشهد اليه اذا قلت بعض الرجال الى ذلك عمرو الا كان **قوله** فلان متصل لان ليس يصبر قولا مما كان عند الاحتراز عما اذا لو لم يوجد الاشتراك كما في قوله اقام زيد ام عمرو ومثاله اذا كان النعت منقطعا عند قيل مثاله في الحاوي الى الحاجب والاندلسي كما صرح به الفاضل الحلبي وان الفرض الاشتراك لان المثال كما ذكر ظاهر كلام الشارح الا ان قولك ام عندك عمرو انما كانت منقطعة لوجود الاختلاف بين الجملتين بتقديم الجزء احدهما دون الاخرى مع اشتراك الاتفاق كما اشار اليه الفاضل المحشي فان ذلك دليل الانقطاع وتوجيه كلام الشارح ان الدليل الذي ذكره يرجع الانقطاع منه حيث هو وعند النحاة الانقطاع يجوز بان صاحل **قوله** فان منقطعة والمتصل للدلالة على تعيين ام بحيثية على الابهام و في باب الاستفهام وان يكون احد المستويين في علم المستفهم بلفظه والكلام بلفظ الهمزة والمنقطع قد يكون بمعنى بل اي الاضراب عن كلام سابق السني ما كان اخبارا والاستفهام عن كلام لا حقيقة وقد يكون ام الاضراب المحض سواء دخل على حرف الاستفهام كقوله تعالى ام هل يستوي الظلمات والنور ام لا فالقراءة يقولون بل كقولك حقيقة ام انت رجل ظالم ام هل انت وعند البعض لا تسمى ام منقطعة ولا منفصلة ثم ان كون ام منقطعة في صورة الاختلاف بين الجملتين بالاسمية والفعلية حقيقة او تقديرا لا اختلاف فيه اذ ليست هي والهمزة داخلين على المتعادلين وقد ذكر صاحب الكشاف على ان ام في قوله تعالى اذكانتم شهداء ام حتى متصلة لا تقع في ذكرنا ان المعادلة ليست الا باعتبار اقامة السبب مقام المسبب لانه اذا قال ام انتم حضر كان معنى حضر وكانت منقطعة كما صرح به سيبويه في الكتاب واما بان العصور قال الا ولي ان يكون منقطعة كما ذكر بقوله لا كذلك بقدر قال فتدبر **قوله** لان هذا الكلام عند تقدير ثبوت ما قبل

اطر

ثم قيل لا حاجة الى هذا التوجيه لان القرينة هي ذات السؤال وهي متحققة مذكورة في الآية فان كان وصف السؤال معتبرا افاد المبادر من قول المص سواء تحقق وان كان ثم هناك سائلا صدر عنه السؤال وتحقق منه الا ان مرك المعبر ان المبادر من اللفظ سلامة ما يقتضيه المحيي احسن وذلك بان يجعل وصف السؤال عن وصف زائد في الكلام والاكتفاء سواء تحقق وصف سواليته ام لا لان هذا خلاصة ما ذكره الفاضل المحيي وفيه بحث لان هذا التوجيه لا يناسب كلام المصنف فانه جعل القرينة وقوع الكلام جوابا لسؤال محقق فاعتبر اتصاف الجواب بالجوابية ويلزمه اعتبار اتصاف السؤال بالسوالية فالمراد تحقق السؤال لتحقق سواليته فالتوجيه هو ما ذكره الشارح ثم ان الظاهر ان الآية حكاية لما يصدر عن الكفار عند السؤال الذي هو مصدر الكلام وسائلهم قائل كذا فالحاصل فصل الآية الى اوردت بطريق الحكاية لحذف في الحكي لا لكونه جواب السؤال لكونه جوابا للسؤال بالنظر الى المحكي فيه بتقدير الشرط والجزاء وحلبنا مثل قوله ولان القرينة حقيقة لان القرينة في الحقيقة جملة خلق السموات والارض لانه المشتمل على المسند وهو الذي يدل على وجوده في الجواب في ام السؤال قرينة انما هو باعتبار جزئه الذي هو خلق السموات والارض وقد يقال حذف مسند الفاعل فالحمل عليه اولى قوله كون اسم خلق يؤدي هذا المعنى قيل بل يؤديه ايضا قول الله فالق وليس بنافع الجواب عنه بانه يدل على التعليق لان اسم الفاعل مع ذلك ليس محلا وتمكن ان يقال بعد تسليم ان الجواب عن النظر اولى كما لا يخفى ان الاشتمال على الزيادة على ان القرينة بعيدة ترجيح تقدير الفعل على تقدير اسم الفاعل وانما الموجب للجواب الذي هو تقدير ترجيح فعل الفاعل على المصدر خبر المبتدأ ان السؤال الجليل لنفي المتقدم والخلق في الحقيقة انما يدل على ان تقدير الفعل مقدما اولى للفهور الى السؤال وذهب بعضهم قبيل الى فعله ليطابق السؤال قال الفاضل المحيي المطابقة حاصلة على تقدير الجملة على حذف الفعل والمسند الى الفاعل المذكور لان السؤال وهو من خلق فان كان الجملة صورة فهو فعلية معنى اذا اصلح من قام ابن زيد ام عمرو ام خالد لكونه بالاستفهام بالفعل اولى وانما وضع كلمة من للدلالة على تلك الذوات المفصلة اي لا انحصار وحينئذ لا تقرر في باب الاشتغال المسؤل عنه بالهمزة قايلها فلو كان التقدير قام زيد الفعل انما في الفعل وليس كذلك بل في الفاعل فوجب ان يقدر زيد قام ام عمرو فالسؤال الجملة الفعلية

ومنهم من ذهب الى ما ضبطوا عليه من ان ما اذا صح اذا جعل جملة اسمية جاب بالاسمية الخ وما ذكره في شرح المفتاح من ان الاعتبار المذكور في من قام ابا قام تقريبا اذا صح اذا جعلت اسمية وبه في المجاز بان الفعل ههنا مسند الى الخاطب فليس فيه اذا صح من الفاعلية لا نحو قيم وما ذكره المحيي هو كما ذكر المحقق لان ما ذكره في من قام ما لا يستفهم به لا يختص بصورة الفاعلية فان قولك من قرينة لتقديره احضرت زيدا ام عمرا وبالجملة الفرق بين ما اذا صحت على كونه جملة اسمية وما ذكره حتى يجاب بالاسمية الا في الفعلية في الحكم والا فهو من الفرق قوله والجواب ان حمل الكلام الاول اذا توجه على المذكورة الحال من لم يقبل لانه النظر اذ هو بنات مثل جمهور النحاة بعد تبيل كون المحتج ملحق ليس النقض المذكور فيه وهو ظاهر قوله وان الواقع عدم الحذف جملة فعلية وهو رفع بانه لا حاجة فعلية كذلك جملة وجملة اسمية لتوقف قول من خلقهم من ظاهر القرينة التي هو حكم اجاب عنه الفاضل المحيي بان فيه ما خاص لعدم الفعل منه هو قصد التخصيص وهذا الجواب انما يناسب على مذهب صاحب الكشاف ومن تبعه واما على مذهب السكاكي فلا اذ لا يفيد لوجود التخصيص امثال الصور المذكورة كما تقدم قوله في من شهيد يزيد المرثية على وزن بجيره مصدر رثاه وشهيد الخ وخطاء المذكور في شرح المفتاح للعلامة البيت للبيت بن نهيك وعد من الشعراء قال بعض الائمة في الجمل ان للبيت من الحذف الكلية بان يزيد منادى اي ليبك ما يزيد المقدر وتكون ضارع هو الفاعل ان كانت الرواية لينج بالبناء اي ليبك في الفاعل ان كانت الرواية بضمها وفتح الباء اذ لا يتاح مع فتح الباء من ليبك الى ان بيت الرواية يضم يزيد في هذه الحال فتكون منادى والمعروف بالسكون الفاعل فتح يزيد على انه مفعول فيكون ذلك كله في رواية الرفع ما يخص الفاعل لا منادى قوله اي وهذا ايضا المعنى وما ذكره الشارح البيت المنسوب الى المقدر قوله فانا لم يعتمد على شيء لان اي راد والمحي وقال قدرت بل قد اعتمد على الموصوف المقدر اي ضارع فيما تقدير اشترط الاعتماد في تعلق الجار لا يخفى فانه قلت انه لا ينفي في عمله الاعتماد على موصوف مقدر لا يتصور الاعتماد لعدم الاعتماد ولتفريع الشارح ما شرح الكشاف بان ذكر الموصوف مع اسم الفاعل يلزم الفعل وتقدير العبارة للذوات التي ما صيغتها المعنى وهو ما فيه لسقوطهم اللهم الا ان يقال الاعتماد على موصوف مقدر انما يكفي في العمل دون التعلق

فان يا ما لها حبلا وبابا لكن رسما فانهم اقتضاه حرف النداء الى التقضي ونقل الجم
الفعل لكن عدم نافة اعتبار مثل هذا المقتضى في موضع محل نظر لبس يقول من جهة المحقق
فان مطلق اليوم ليس سببا للبطلان بل هي لوصف المطوية فافهم اي بلى لا جمل اهلاك المنايا يا
يزيد فيه لبث وهو انه قد سبق ان ارادة الواحد من الجمع المحلى باللام لا يجوز فكيف يصح قوله
لاجل اهلاك المنايا يا يزيد الا يمكن اشخص الواحد اما هنا واحدة والجواب ان المراد بالمنايا
اسباب الموت اطلاقا للاسم على السبب ولا يخفى كثرتها قوله وفضلة اي ما هو الى المفتقر الى
بعد بيان الجزء وهو القرينة قوله فهو ان هناك باكيا في اكثر النسخ وانت خبير
بانه لا يجوز الفاء في جواب لما الا اعتذارا ابن مالك اذا كان جملة اسمية والجمهور منعوا
دخولها في جواب لما فالوجه ان الجواب محذوف والتقدير لزم الاجمال فهو ان
هناك باكيا وعلى هذا قوله فقد استفصل فان قلت فان قلت قوله لكي
مجرد ذكر المسند اليه يدل على الموضوع بغير معين سواء كان معلوما او مجهولا فتحصيل
تكرير الاسناد في صورة البناء للفاعل ولقد تهنئ قلت العبرة كما انهم بحمل المتنفس
والكلام المشتبه كما لا يخفى قوله وباشتماله على ايهام الجمع بين المتنافيين فان قلت
ذلك الايهام موجود في صورة الحذف لان بناء الفعل للمفعول مشعر بان الاهمال
به لا بالفعل وذكر الفاعل بعده منهاذا الغرض قلت ذكر الفاعل في جملة اخرى
انما هو بسبب السؤال الناشئ من الكلام السابق فالمفهوم من بناء الفعل للمفعول ان ذكر
الفاعل في الجملة الاولى ليس بمقصود وهو الاهتمام بهن الجملة الثانية لا يهدم الغرض
المذكور ويذهب عنه ما يقتضي في بناء المفعول ايهام الجمع بين المتنافيين حيث دل اول
الكلام على عموم الامر واخره اعني ضارع على خصوصه فافهم نحو قوله ولئن سألتهم من
خلق السموات والارض شبه فان قلت وقوع الكلام ربما حذف فيه المسند من قوله تعالى
ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فان قلت وقوع الكلام
جوابا للسؤال محقق قرينة على حذف المسند والمخاطب بهذا الكلام ربما حذف فيه
المسند من قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله واما الذكر
في احدها لضعف التعويل على القرينة وعدم الاكتفاء مع ان ... والقا والمخاطب
مما لا مجهول والصواب الذكر ههنا لزيادة التقرير للمسند مع المخاطب والقرينة

بها على سبيل الفعل قوله ومنه قوله تعالى بل فعله كبيرهم وههنا بحث وهو ان ما ذكره
من التعريض يكون سببا لذكر المسند لكون السؤال ههنا بصيغة لفظا ومعنى والجواب
فعلية تحقيقه في السؤال عدم رعاية التطابق اللفظي او وجوبا فيما اذا صعب وامثاله
ويمكن ان يقال ههنا ايضا ان الفعل المذكور المسند عند المتكلم كما مر ووجود تقدم المسند
قوله وحصول التعجب بدون الذكر اي حصول قصد التعجب في التركيب بطريق
كونه فاعلا على معنى ان يستفيد المخاطب ذلك منه لا يدفع ما اورده العلامة
من ان التعجب يحصل بقيام القرينة فلا حاجة الى الذكر فما حصل الدفع ان مفهوم المسند
كما هو الاكسد اذا كان مقتضيا التعجب من المسند اليه وهناك قرينة دالة
على المسند فان علم بذكره لم يسند الى المسند اليه واما قصد التعجب منه فلا دلالة
ذكر مع كونه مستخرجا من الظاهر فلا بد من ذكره وحيث كان قصد التعجب من
المسند اليه مذكوره ومراده ان التعجب الحاصل بالذكر مع وجود القرائن اقوى من
التعجب الحاصل بمجرد القرائن فاذا قصد هذا التعجب فلا بد من ذكره وقد
يفهم ما ذكره المصنف محل نقد من شئ وارد عليه في سائر اسباب ذكر المسند لان
نسخه جميعها مشروط بدون القرينة فتخصيص الاوضح بالقرينة وامثاله غلط فان النحو
بعبارة السائل والاشكلة اذ وسط الكلام كيف يحصل الى وجهها من القرائن وكذا
الكلام في غيره فلكونه غير سببي مع عدم افادة تقوي الحكم فيه خلوه عما بطلان الافراد مع
كونه نحو قوله تعالى قل هو الله احد غير سببي ولا يفيد تقوي الحكم فيه خفاء لما بطل
الافراد مع كونه جملة واجيب بانه مفرد معنى لكونه عبارة عن المبتدأ ولهذا
لا يحتاج الى العائد كما سبق ان كان جملة صورة وقد اشار اليه الشارح في المختصر
لا لجواب كذا حيث قال المراد ان افراد المسند يكون لاجل هذا المعنى ولا يلزم منه
تحقق الافراد في جميع الصور يحقق هذا المعنى وفيه تامل قوله اذ لو كان سببا
لا قوله هو جملة قطعا لانه وعليه نحو زيد قائم ابوه بناء على ان المسند ههنا سببي
مع انه ليس بجملة لا يخفى ان ليس بموجود من المسند السببي وان كان القياس
يقتضي ذلك وذلك محافظ على الخلط في اقتضاء بسببه كونه جملة قوله بالطريق
والاحتراز المخصوص وهو تكرر الاسناد مع وحدة المفرد قوله يستعمل صورة التخصيص اي يستعمل الاحتراز

تلك الصورة وارجاع الضمير الى ما ليس بمذكور صريحا بقرينة المقام ليس ببعيد فانه وجه الكلام
واما قوله مقصود افادة التقوي اي من علم قصد التقوي فمبناه على ما نقل من الشارح
انه يحتمل ان فيه نفي القصد الى التقوي ونفي افادة التقوي بدون القصد ايضا
فلا في علم قصد التقوي فانه لا يدل على نفي التقوي بدون القصد والى اصل ان العموم
ليس بحسب الصدق على الافراد بل من جهة التعلق ولا حاجة حينئذ الى ما حيث
النفي الى الامرين والعموم بهذا المعنى يستلزم الخصوص وان كان اخص منه
بحسب الصدق ومع ظهور هذا التوجيه لا وجه لحكم الفاضل المحشي بكونه سهوا
منشؤه الغفلة عن العلم قوله واجيب لصاحب المفتاح هذا الجواب ضعيف كما اعترف
به نفسه ولو حمل مراد السكاكي لم يكن التقوي مقصودا مطلقا بل لانه هذا المقام
ولا انه جزءه لاندفع الاعتراض لكنه بعيد والاقرب ان كلام المفتاح محمول على
حذف المضاف اي لم يكن المقصود نوع نفس التركيب فلا يرد شيء قوله محكوما
بالثبوت قال الفاضل المحشي هذا اعني قوله بالثبوت بدل اشتمال بحكم الفاعل
الخ والنظر المحكوم به لفظ مركب دخل في الاصطلاح بمعنى المجهول وقوله بالثبوت
بيان طريق الحكم اعني كونه محكوما به لا للقول القائل بطريق الثبوت قوله
فظاهر انه لو حكم بثبوت منطلق او انطلق لزيد فان قلت اذا لم يحكم بالثبوت
كيف يكون مسندا سببيا وقد فسر الاسناد بالحكم بثبوت الشيء للشيء وتفسيره فلعله
المراد بالثبوت المذكور ما يتوقف الاسناد اليه من الثبوت والتحقيق المعتبر في التوقف
النفي المحكي باشتماله فهنا هو الثبوت المحقق ونفي الخاص لا يدل على نفي العام فلا
محذور قوله ولو اراد ههنا الثبوت بالفعل حصر لا يختص الى قيد بالفعل
بل لحقته فليفهم قوله واذا كان الحكم فعليا الخ اجاب الفاضل المحشي بان منع التوقف
مسندا له كونه الى الحكم المركب من الاب والانطلاق والنسبة الحكمية في زيد ابوه
منطلق ليس مسند احد منهما عن المسند الحقيقي هو الانطلاق في نفسه نظرا الى الاب مع تقييده
به نظرا الى زيد ولهذا يقولون في زيد انطلق ابوه في زيد منطلق الاب وانما جعل الجملة جزءا
في الكتب مسامحات ورد بان كلام السكاكي في بيان ضابط افراد المسند
وتحليله فهو قائل بانه اذا كان في الكلام مسند سببي فذلك الكلام جملة فمن نحو الجملة في زيد ابوه منطلق

مسند الى

الى ذلك عنده فيصدق عليه تعريف المفتاح فلا يبطل قاعدة افراد المسند والحاصل ان
ما ذكره المجيب اعتبار جانب المعنى مع قطع النظر عن الالفاظ وما ذكره الشارح من جميع
اهل العربية حيث اجمعوا على ان المسند في زيد قائم وامثاله هو الجملة رعاية لجانب
اللفظ مع ان فيه رعاية لجانب المعنى ايضا في الجملة كما هو المناسب للفن حيث يبحث
فيه عن احوال الالفاظ ولا نقطع النظر عن جانب المعنى وغاية ما يقال لا شك ان الجملة
مسندة بناء على اللفظ والاصطلاح ولا ان الجملة ليست كذلك بحسب المعنى وان كان الحق
المجيب احق وتوجيه السكاكي لكانه ان يقول مراده مسند حقيقي لكن هذا يخرج الجملة
ولا يتوقف كونها مسندا اصطلاحا بناء على ما السيد قوله ثم استدل على ان المسند في زيد منطلق
هذا امر عجيب اذ بعد القول بان المسند هو منطلق بدون ابوه والاستدلال عليه كيف
يحكم بفعلية المسند مع انه لم يحكم بثبوت منطلق لزيد بالمعنى المعتبر في الفعل بل لابيه
قوله وهذا خبط لان اللازم مما ذكره اجيب بان حاصل استدلاله ان ذلك الفاضل
هو انهم اتفقوا على ان اسم الفاعل مع فاعله ليس جملة فتحقق ان الفاعل في هذا الباب
بمنزلة العدم وكان المسند هو اسم الفاعل فقط وبهذا ظهر انطباق دليله على المدعى
وان في زيد منطلق ابوه لا يكون واسطة بين المسند السببي والفعلي بل منحصر في الثاني
والجواب يكشف التحقيق من ان اسم الفاعل مع فاعله انما لم يكن عندهم جملة لعدم اشتماله
على نسبة اصلية وهذا لا يقتضي ان يجعل فاعله في حكم العدم وانما ذلك لو لم يعتبر اشتماله على
النسبة اصلا وليس كذلك كما لا يخفى وفي الجملة عبارة المصنف اوضح لان قوله زيد منطلق
ابوه في ضابطه الافراد في عبارة المص دون عبارة المفتاح قوله وكان الظاهر التقدير
استقرنا اوحصل رد عليه بان المسند حينئذ اما قيد الظرف بالفعل او باسم الفاعل
فما معنى التعليل بتقدير الفعل وايضا قد ذكر ان الفعل ان الجزء اذا كان
فعلا للمبتدا او مثل زيد قام لم يمنع تقديمه والجواب عن الاول انه ليس المراد انه لو قدر
باسم الفاعل لم يكن مسندا فعليا بل لما كان المعتبر في المسند الفعلي هو الثبوت
الحقيقي واسناده ولم يكن ظاهرا في قوله في الدار زيد ابدا تقديره بما يكون ثبوته للمسند اليه
ثبوتا حقيقيا الا انه قدر بما هو المحقق ورد الثاني بان سبب عدم الجواز ان الالتباس
بالفاعل والالتباس ههنا لان الاخفش معتقد فلا يجوز اعتقاده لعل المختار

قوله كان المسند اليه ... وتحصيل التقوي ان قلت ما وجه افادة زيد قائم
للتقوي حاصل في زيد في الدار لعدم التفاوت ولانه في التقديم مثل هو في الدار وانت في الدار
نفت التفاوت في التقدير حاصل او التقدير حصل وحصلت بالذي وحصلت بالفعل
وهذا كاف في الافادة قوله الى في التركيب لان المسند ان جعل مبتدا وخبر ... قد في المبتدا
نكرة مع انتفاء الخبر وان جعل خبرا يلزم تقديم الخبر على المبتدا اذ ليس هناك مفرد
وانما قال حتى يكون حالا من قوله لانه مذهب الكوفية الذي يبني الكلام عليه قوله في تجمع
ذلك حيث لا يجمع انه هذه الاخطل لا افراد المسند قوله لم يفسره لاشتغاله بتفسير ما اراد
بالتفسير التفسير المتعارف وهو ذكر مركب تقييدي دال على ماهية المفرد وان قصد تقرير المقول
ان قول نحو زيد ابوه منطلق معروف بلفظ في المصنف قوله ويمكن ان يفسر بان جملة
علقت ... رد عليه الفاضل المحشي بان هذا التوقيف يحقق ان يكون اولا يكون المسند
جملة حتى يحقق ان يكون او لا يكون المسند سببيا حتى يتوصل به معرفة كون المسند جملة فلا
طائل تحت هذا التوقيف اجاب عنه بعض الافاضل بان الغرض بيان مقتضيات افراد
المسند وجملة فيكون المعنى على انه اذا قصد جعل المسند سببيا او قصد تقوي الحكم كان المسند
جملة والا فهو مفرد فذكر الجملة في تفسير المسند السببي الذي قصد به حالة مقتضية
لا نجاه المسند جملة لا يؤدي الى محذور اصلا وفيه ان قولك المقتضي لجملة المسند كون المسند
جملة معلقة على ما هو حاصل المعنى لا يخفى سماجته قوله هو ان يكون المسند المفهوم المسند
مع المحكوم عليه ان رجع الضمير الى كون المسند سببيا فظاهر وان رجع الى نفس المسند السببي
لا الى تقديره اي وان يكون كذا وقوله مع المحكوم عليه يعني على ان كل جزء من اجزاء
الكلام عنده كان او فصلا فقد حكم عليه ضمنا بما هو فالمسند مثلا حكم عليه بانه ثبت
للمسند اليه والمفعول بانه واقع عليه الفعل واعلم ان بعض الافاضل التي اخذ تحت
تفسير السببي ... عن توقيف الكلام له مثل زيد مررت به او ضربته او ليس ما بعد الفعل
الخ فاعلا متعلقا بما قبله بسبب ما ... بهذه الامثلة خارجة عن الجملة مع كون المسند
فيها جملة وقد يجاب بالتزام التقوي فيها وعلى ان الضمير مطلقا يطرف الخبر الى المبتدا
وهو معنى ما يجيء وانت تعلم ان كون المسند الى زيد جملة في هذه الصورة لم ينشا
من قصد التقوي حتى اذا لم يقصد كان ايضا مسندا الى زيد وذلك بكون جملة الى انا عرفت كذا

ذكره

ذكره الفاضل المحشي في شرح المفتاح قوله اذ يقال المسند قول زيد قائم اما يجيب الظاهر يجيب لظهور
الكلام لا يشتمل زيد طاب اب اذا قال زيد طاب ابوه وانما قدر الى ذلك لان الفرق بين
المسندين يجلي اذ جعلهما سببيا دون الاخر وهو يتخيل الكلي للفرق بين طيب اب زيد وطيب
نفسه وان كان مستفادا من جهة ابيه فان قلت يفهم من التفسير في ان المسند في زيد طاب نفسه
من المنسوج انه في زيد طاب نفسا وفرق بينهما لان الذي اسند اليه الفعل في كلام الناس في
نفس زيد في المثال الحسي لان الضمير لا اختصار النسبة السابقة قلت الاسناد وان ذكر الى الضمير
واما النفس فليس في تلك المثابة قال الفاضل المحشي وانما عرف كل قسم على حدة
لانه واعترض عليه بانه لو بدل الينا عن الاسناد وقيده بكونه ثم كليهما على الوحاصر في توقيف
الفعل المحشي لا كذلك التفصيل والجواب انه كان هو على ما اورده الفاضل على توقيف الشيخ
ويرد عليه انه لو بدل البنا والاسناد بالا حالة يخرج عنه نحو منطلق ابوه لان الاسناد
الى الضمير الذي في الفعل واما المشتقات فاسنادها والشيخ وانما يرد على قوله ولو نفس
المسند يكون مثلا ... انه لا يحمد دون خروج نحو ابوه منطلق لان بيان المقتضي للحصر
في المذكور ولذا لو هو في الكتب يزيدون في المقتضيات ونقصون قوله متعلقا بما قبله
السببي بما يعلم ان التعلق قد يكون بالاضافة الى ضمير كقولك زيد انطلق ابوه وقد يكون
بالاضافة الى ضمير ما اضيف الى ضميره حيث حصل نحو زيد اخوه ضرب غلامه لكن يلزم ان
يكون ضرب مسندا سببيا بالنسبة الى زيد واخوه قوله فالاولى نحو زيد ابوه منطلق
اورد عليه ان المسند في مثل زيد ابوه عمرو يشكل جعله سببيا لا اذا لا معنى للتوقيف وذلك
الى حد ما يعتبر التعلق اثبات واجيب بانه ما لا يعني لو فسر تعليقه
زيد اذ لا يعني زيد منطلق الاب ومنطلق ابوه يعني زيد ان الابن عمرو او يعني انه ابوه عمرو
قوله ولا يخفى انه سهو والقانون المناسب قال الفاضل المحشي وانما لا يحتاج
في ضابط افراد المسند الى قيد ثالث يخرج به نحو انطلق ابوه لان المسند فيه ليس
فعليا لا تحقيقا وليس المقصود نفس التركيب نحو الحكم فلا يحتاج الى قيد اخر
ويرد عليه ظاهره ان المسند اذا لم يكن فعليا فقد حرج في ضابط افراد المسند يكون فعليا
في حاجة لا فراجه الى القيد الثالث وغايته ما يقتضي في الجواب ان السببي قد يكون
لا للتقييد لكنه قد يقصد ثبوت الاصل الخ قوله اعني ان اقتضاء التخصيص المسند المذكور

انما هو المحقق واما على زعم المتوهم فهو فيما اذا لم يتغير طرف المسند اشتبه الى المسند الى
على قبح الابتداء والمخبر بتقديم الخبر عليه مما لا يقع النكرة بعد ما يلبس بتركه وهو السبب
مقدرة بلا سبب لا على قبح الابتداء فيدخل المذكور في ضابط الاختيار الا فراد
على زعم وبطابق الى قيد آخر في الجملة **قوله** ويمكن ان يقع في قوله هو ان يكون مفعولا
محذوفا وهو الزمان انتفاء ما ذهب اليه بعض النحاة في مثل اتيتك خفوق
من تقدير الوقت واما على مذهب من يجعل المصدر بمعنى الوقت فلا حذف
وكلا المذهبين مذكور في كتب النحو هذا وقد يقدر لفظ في قوله ان يكون بناء
على كثرة حذف الجار من ان وان **قوله** فالمعنى ان المسند السببي يكون اذا
كان لا بقدر ظرف الزمان المضاف الى ما بعده قدر عاملا محذوفا
وطلب المضارع ما فيه من معنى لم يحتمل ما اذا يكون هنا وعلى ان الشارح بعد
اذ هو الا في المضارع فيقبل في هذا المعنى على تقدير رجوع الضمير الى المسند وقوله
او وقوع المسند على تقدير رجوعه الى قوله اذا كان المسند فعلا سببيا
واما ان يناط باستبعاد الشريف هذا التوجيه هو ان اذ الليس بمذكور في الكلام
وان المضارع معه قليل جدا ولهذا قدر المحذوف على انه يلزم لما كان فلا يرد
عليه لكنه اختارنا وبلا من حيث هذا التأويل في حد قول السكاكي وما الحالة التي
تقتضي ذكر المسند فهي اذا كان الشارح [illegible] **قوله** وهو الزمان الذي قيل يمكن
لكان لا سناد المحقق لقوله لو قرى قبل بعض الا ان لم يرد عليه انه ظرف زمان
فيلزم ان يكون الى وظرفا للمقصود او يثبت زمان في الزمان وهذا انما يلزم لو لم يكن
قيل لازم الظرفية وقد ذكر الفاضل المرزباني حيث المفعول فيه ان قبل وبعد
من الظروف الغير المتصرفة ثم انه يقود المضروب عنه في قوله وجوده بعد هذا
والزمان سواء حمل على الترتب على الاستقبال او الحال اذ لا يرتهما الملتزم على الاول
ذكر في قبل والا كان المناسب له ان يطلع على ترتب وجوده وبقال الذي
يعد هذا الزمان وينبغي ان يعلم انه لو حمل الترتب على الاستقبال يلزم تحدده
أو لأن لزوم الترتب في الاستقبال يقتضي عدم حصول الزمان المستقبل بعد زمان
المتكلم اذ لا وجود للمترتب حال الترتب فيلزم خروج الزمان الذي يحصل عقيب

الحال عن ان الزمان كما لا يخفى على المتأمل ثم ان ما ذكره من التفسير وهو الراد
المذكور بالنظر الى قوله وجوده بعد هذا الزمان هو الظاهر واما تفسير الفاضل المحشي
حيث قال وذلك معرب دال على زمان مستقبل فيلزم ان يترتب وجود المستقبل
والمستقبل ويلزم احد المحذورين فرد عليه ان لزوم الترتب في المستقبل لا يستلزم
ان المترتب غير حاصل احد المحذورين قال الشارح في شرح المفتاح هذا تحقيق فيما يتعلق
بالنظر الى الوقت واللغوي انه يجوز ان يكون هذه الطريقة في طريق استعمال الكل على الجزء
ان لكل زمان هو جزء من اجزاء الزمان الذي قبل زمانك ماض فلذلك يقال الاعتبار
كان للظرفية في الحال **قوله** والى جزء من اجزاء الماضي والى اول المستقبل يعني
مقدار معين من الوقت يحسب الافعال ولا يتعين له مقدار مخصوص فانه يقع زيد
يأكل ويمشي ويكتب ويقرأ القرآن ويعد كل ذلك حالا ولا يشك في اختلاف
مقادير ازمنتها وهذا المذكور على مذهب المتكلمين القائلين بان الزمان موهوم لا يتحقق
له وجود واما عند الحكماء القائلين بان الزمان موجود متصل فالحال عندهم وهو
الان جزء حال في الزمان الا انه منه فالآن طرف ظاهر فقال انهم عرفوا موجود حال في
زمان موجود ثم ان ما ذكره الشارح من تفسير الحال لا يتعين انه يتعدد الزمان واحكامه
ولا بالنسبة الى امور الاخر الا ان يقع الوقوع في الا جزاء المذكورة دفعة واحدة معها
دفعة في الحال خلاف كلام في زيد قائم بل انه مخالف لما سلف في تعدادها عند خلاف
مقتضى الظاهر ان اسم الفاعل والمفعول حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال اللهم الا
ان يعتبر التغليب بالنسبة الى زمان الحال **قوله** مع افادة التجدد في الفعل هو من لوازم
الزمان المراد من التجدد الحصول بعد ان لم يكن في افادة التجدد لازمه لدخول الزمان
في الفعل اذ لم يقصد بذكره دائرة ان المحدث بالزمان بل الحدوث فيه فذكر
افادة التجدد لخصها التي لا يقيد الاحتراز كذا في شرح المفتاح للشريف **قوله**
يقتضي تجدد الفعل وحدوثه رد عليه الفاضل المحشي بان هذا انما يدل على تجدد المجموع المركب
من الحدث والزمان واما المقصود تجدد الحدث المقارن الزمان واجاب عنه
بعض الافاضل بان المدلول عليه هو المقصود لان الكلي في الحالة المقتضية لكون المسند
فعلا هو ما يقارن بالزمان وفيه انه يرد بالمسند في قوله في التقييد بالمسند على ما هو المقصود فقط هو الحدث

على ما بينه الفاضل المحشي في البيان لم يكن التقييد في محله لان الازمنة جزء مدلول الفعل لا قيده على ان جعل الغرض افادة انضمام الزمان على ما هو الحال بعيد عن التحقيق كيف وقول الشارح اى مقترنين الوجود وشمل ما فيها انما يحصل من ذلك النوع شيئا فشيئا وتحقيقه نظر لفظ تجدد يدل على ان المراد افادة تجدد الحدث فتامل قوله او كلما وردت عكاظ الهمزة للتقدير ان قدر المعطوف عليه اتحقق وسمى وللانكار ان قدر لم يرو وقوله العامل في كلما على الوجهين قوله شيئا فشيئا تشعر بان التجدد فيما سبق التقضي والحصول بعد مفهوم الفعل وضعا وانما يفهم من خصوصية الحدث او المقام ثم قد يقصد من المضارع الاستمرار التجددي بحسب المقام كما يستفاد من الشرح وبذلك ان يقف عرض الشارح بيان المراد من البيت بحسب افادة المقام والتجدد المطلق هو مدلول الفعل وضعا وهو المقصود بالبيان فيفهم من غير التقييد فلا اعتبار قوله ان ذهب كل قبيلة اي قبيل وانما يحتاج اليه لانه لا يتم بهم اظهار ذلك الا بقرينة لانه الرسمي على محل سرعة القاضي على كل محل بنفسه قوله فلافادة عدمها الاظهر ان يقول فلافادة مطلق الثبوت حتى لا يكون الكلام فانه يجب افادة الحدث لول الوضع لكلام صريحا فان الاسم لا يفيد عدم التقييد وعدم التجدد بل انما يدل عليهما فتامل قوله لا بالصفة الدورية من اثبات الحكم مطرادا وانا اذا اتجهت بها دراهما ظلت الى طرف الطرات تستبق اي قولكم فهو عليها تكميل حسن اذ قوله لا بالصفة ربما يوهم انه لا يحصل له حسن الدوام فانه الذي يحصل الوجه دفع التوهم وبانه يفهم كما يرجى البقرة ولذلك اشارة الى انه مستفيد من هذا الحكم فان قلت فالظاهر الاستثناء المنقطع الاخراج وذلك بان يوجد التقييد الا من الظاهري والانقطاع ما ذكره الشارح جواب تسليم والملائم للكلام المقصود ان يقول في الاخراج والاستثناء فان المتبادر من التقييد في التقييد فيما يحتاج اليه في تحصيل اصل الحكم قوله مفهوم دونه باب الافعال الناقصة بالنسبة الى اخبارها فليت الظاهر ان مراده بهذا الحكم تقيد الفعل بالمفعول وبالاستثناء عدم الدخول فان الكلام على هذا فاهره قوله يقوم الفعل على صفة اطلاق الفاعل على ما كان على سبيل الشارح او تقدير الفاعل على ما يسند اليه الفعل المعلوم الجنس قوله بمصدر ذلك الفعل فان الفاضل المحشي زاد الشارح هذا القيد تبعا للعزو ولا حاجة اليه لان المتبادر من قولك موضع للتقدير ان التقدير تمام الموضوع له فدل على خروج الصفة المذكورة وهذا انما هو في الافعال الناقصة لا التامة لدخول الصفة في مفهومها وفيه نظر اما اولا فلان الشارح ذكر

هذا القيد على التعريف المشهور بل اورد في تعريف قيد في التعريف المشهور بيانا لما هو المراد منه في الواقع وذكر ان يجاب عنه بانه لو حمل على ذلك لزم تفسير اللفظ بما لا دلالة عليه ومثله غير مقبول سيما في التعريفات فلا بد ان يحمل على الرجال الحي الا فعال الناقصة واما ثانيا فلان الدال في قوله المقدر الفاعل على صفة للغاية لا للعلة لان قوله كما زعم المحشي بل اظهرها قول الشارح انما ابتغى تلك الصفة مستقرة على تلك الا فعال فان الصفة المشار اليها ان يتصف بالكون وهو غير المقدر وايضا قد اعترف المحشي صريحا بان الكلام الحاصل ولا دلالة على الاستمرار والاستمرار على الانتقال والتعبير المذكور لا يشتمل على الانتقال والا على الاستمرار فكيف يكون مجردة معنى الافعال الناقصة كيف ولو حمل الكلام على التبادر الذي ادعاه للتعريف على الناقصة من جميع الاكوان الزمان داخل في مفهومها فلا يجوز التقدير تمام الموضوع له وانما غرض الشارح من ذكر الوجهين اثبات ان كون مفادها بالنظر الى كل واحد منهما جزء من معناه لتعلق الزمان على الاول الوجه الاول ويتمم المطلق على الثاني ولا وجه دل وجها ذلك بالاستثناء على انه كما لا يخفى قوله وهذا معنى قولهم ان اما يكون ماذكر معنى هذا القول اذا جعلت اضافة الى الصفة بيانية واما اذا حمل كذلك كما يدل عليه قوله فان المعنى الى اخره فلانه اعتبر فيما سبق انضمام حرما حقيقيا لا يجمع صفاتها الا ان يحمل على حذف المضاف والى قوله اوعدم ارادة ان يطلع السامع الى المراد بالسامع هنا الحي طلب بقرينة قوله او غيرها ممن لا فرق فتامل قوله الا انك ان يكرمني الى آخره جزء الشرط عنه الوضعي والاول الطلاق بجواز ان تطلق ان دخلت الدار سواء دخلتها ام لا وذلك على الاصح البعيدة ولبيت بنفسه كالسين الا انه ثبوت الصدقة من حرف الشرط ولا يلزم الجزم ان ايقاف اذ لا حاجة الى الارتباط المعنوي ثم ان مبني الجملة الشرطية على النظر الى ما عليها اذا اتفق عليها او جزء من المعنى واختار بعضهم عدم الاشتراط لهذا المقال سبق عليه قوله فالجزاء وان كان جزءا فانه خبرية فيمكن عليه ان الجزاء في قولك ان فرك عمر جواهر ان الجزء انشائية وردت بانه في الاستفهام داخلة في المعنى على الجزاء او كان جزء والتقي فليس بجزء قوله ماتقتضي الصدق والكذب باعتباره يجوز نفي الالان الا ان يحتال ان يقطع عنه بالكلام عن خصوصية المتكلم والزاء الله قوله باعتباره في بحث تقييد المسند الجزئي ولا يجوز ان يكون مجملا حفظ المسند الى غير ذلك ان يكون معنى قولك انا او كذا في ذكرها انما طالب كان مفهوم الكلام

ان ذلك التاويل انما يصار اليه عند اعتبار التعليق واما عنده عدمه كما هو مذهب السكاكي فلا اذ لا فائدة

داعية اليه قوله لان الاول قد اخرجه الى الانشاء وتحول عن حذف المضاف بقرينة السوق اي الحالي

حكم الانشاء وهو ما يفيد معنى الكلام واحداث مخرجه بطريق عليه الى عدم احتمال الصدق

والكذب فلا يجوز ان تقول الشرط ونحو ان الجزاء ليس كلاما فضلا عن كونه انشاء قوله واذا الانقسم

ما سمعه جزؤه عليه لانما جزءيت معنى الجزء لا كاستفهام وحدث فيه معنى الشرط وقد تقرر ان الحكم

ان الامالغير معنى وكان حرف قرينة الصدر ليسم منه الا ان الكلام منه او نوع من التاويل

قوله فنقضه بيد جملة الكلام الشرطية مع ما عليه اهل العربية ان اصطلاحهم في قواعده

تخليط ومع البيان لدى التنقيح قوله ما انما قول جازم موضوع للتصديق والتكذيب

اي التصديق النسبة الحكمية الايجابية وهو معنى الايجاب والتكذيب النسبة الايجابية

مع السلب اي النفي الى ما ذكره موضوع للايقاع والانتزاع وتحقيق ان يكون المراد يحتمل التصديق

والتكذيب فرعيه منه قولهم الخبر ما يحتمل الصدق والكذب قوله عدم الجزم بوقوع الشرط

واما قولهم ان مات زيد فخل كذا مع ان الموت مجزوم الوقوع فتقديره ان مات زيد وقت

الموت لكان الوقت غير معلوم التعيين وحق الفاعليها قوله او جاء حرف من التاويل مثل سوق الكلام

سياق المتكلم لكنه يقتضيه او لكون المخاطب غير جازم فان ان قد يستعمل في مثله المخاطب

كاستعمالها في المعلق الواقع في ذهنه او غير ذلك مما يحتمله تفصيله قوله واصل اذا الجزم

قد قيل المراد بالجزم معناه الحقيقي واما المنقولات فما يستعمل اذا فيها باعتبار معناها قوله

فليتامل ليطلع على الفرق بينهما من ان علم الجزم بلا وقوع الشرط ان وجود الشرط او ان الوجود

الجزم او قوعه في المستقبل قوله ام لا لكنه قدير مثل المخاطب منزلة الذي لا يعلم وجوده

على موجب علمه من ان امان حتى انه لو وقع الشرط علم ان يوهم بان يكون على حذف المضاف

اي لو وقع بعض الشرط بقرينة المقام قوله فاذا جاءتهم الحسنة الاية والسوء من علم وجوده

تخصيصا او ضمنا كالمستقبل اذا القطع وان كان في المحتمل والمراد القطع والاحتمال بالنظر الى حال

الخبر نفسه وقوع الكلام مفوضا على الشامل يجوز عليه الشك والتردد وان على العلم

على الله تعالى الا العلم بالوقوع والاوقوع قوله وان تصبهم حسنة ولما اصابهم فضلا عن الموقع

المراد بالحسنة في الاية الاولى الخصب والرخاء لان الاية نزلت حين اهل الصعيد وحقا ما قوا

بعد ذلك المدينة امانا وعقبت ايشار بها فراد عليهم بقولهم كل من عند الله والحضر الاية

[illegible]

الفائدة الفتح بين على وقت اه وقع انقطاعه فوز فان اصابكم مصيبة اي قتل وهزيمة شهادة

ما قيلها من يا ايها الذين امنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات او انفروا جميعا وان منكم لمن ليبطئن

وانما استعمل في الاخر ما دليل اصابكم فضل لان الوقوع التام الموطئ بلام القسم لعطائه الجواب

لان كان القسم لو ترك اولى كما ان اهتمام بالقسم لان لا يكون وقوع الشرط كما على القطع وانما الامر

ذو الفضل العظيم بما كان سابقه لحصول الشيء الذي ان او يطلق فضل من الله واما التعبير للتعظيم

لا يجوز كما اشار اليه الفاضل المحشي وبهذا يظهر انتزاع نسبته والبيان مما لاحق في وقوعه

على الطلب بانه موقوف على ذلك قوله اذا لم يقوم في الحسنة للحقيقة ولا العدد اليس يعني الاعتبار

ما قبل الاية العهد اخذنا ال فرعون بالسنين وبرتبة الذكر فيلحق بهذا الخارج فتقديره ما الاشارة

اليه الفاضل المحشي فما سبق وقد يقع يعني في العهد ان العهود شهود بانهم ما عادل له به طيبة

لا يلتفت وذهبهم الى الغير كما في قولهم ادخل السوق اذا لم يكن في البلد الا سوق واحد وهذا

الاعتبار جاز المحشي اذ الذي هذا هو بعينه بالنسبة الى الخصب والرخاء وغيرهما هو المتعلق

انما هو بالنسبة الى قوم موسى ولو الى طيبة ما لاية وهو المعتبر في العهد الخارجي قوله كثرة

وقوعه والسياق على الاول المناسب لقوله بمناسبة كثرته وانما عدل ان يكون لكثرة وقوعه

حصوله اي قطع حصولها بكثرة وقوعه والسياق فان قلت ليس كثرة الوقوع يقتضي القطع

لكنه يقتضيه لجذب العام قلنا جاز ذلك بتاويل الاشكال فان كثرة الوقوع سبيل

الاشكال يرفع مع ان الفاضل الفرح لم يشترط ذلك قوله فهذا الظرف وما قيل اي ما ذكر

من جعل ان ارادة العهد مع ان مذهب الجمهور ظرف وما ذكر الترمذي فان قوله حقا

اذ بتحكم فيها دليل ظاهر على انه محل العهد على مذهب الجمهور قوله مع الشبهة الواقعة في قطعية

الحصول لا يجوز ان مسالة منكرها وان العلة المستفادة من التنكير انما هي قلتها في

نفس ذاتها لا لقلتها باعتبار وقوعها فان القلة بالمعنى الاول قد يجامع دوام الوقوع

الا لا يخفى ان العلة بالمعنى المذكور يؤكد الوقوع اذا الظاهر ان لا فائدة اعلم تشبيه بما في ايراد

الدلالة على عدم قطعية الحصول مزيد دلالة على فضل الله وتكرم قوله وارادة

العهد على مذهبنا وحق ان الحسنة المطلقة الاعم من كلام النسبة اعتبار المعهود بالنسبة

الا قوم موسى على ما ذكره فيه نظر لان الاعتبار عند السكاكي بالنسبة الى الى طلب والمخاطب

بين قوم موسى على ما ذكر ليه ان العهد انما هو على علم الى طلب بالمعنى وقوم موسى على اليقين المعلوم كما يعلم

[illegible]

سنة العهد وهذا الاعتراض وارد على العلامة ايضا ممنا على **قوله** وبهذا يبطل ما ذكره الشارح العلامة
بان ذكر ان المقصود ان المراد الحصة المطلقة او بطلان ارادة العهد على مذهب الجمهور وانما
لم يعلم البطلان لكلام العلامة من مسلك البطلان كلام الترمذي مع ان وجه الفساد فيهما واحد
لان كلام العلامة طويل الذيل قد قدم على النقد ان منه من الفرد ويرلتها عند الا على التغير
عن الاخر منه اختيار لفظ هذا دون ذلك اشارة الى توضيح انه من الدرابة
ما يتحقق التوجيه وحضوره لدى الناظر لكونه محيا بالا بطال على توجيه هذا الفاضل
ايضا على انه كان الحق هذا اشارة الى مجموع ما سبق من رد والتحقيق الا ان ليطلانه
بهذا انما هو باعتبار الشق الاول والدليل على ان العلامة وكذا الترمذي يحمل العهد
على مذهب الجمهور ظاهر لمن تامل في كلامهما **قوله** هذه القاعدة من المخترعات التي
باعتبار الجزئيات الحقيقية **قوله** فيلزم اسوداد الاسودية على انه لحمل على الجنس
لزوم ترك النكير على المعهود وعدم اذ لا نسلم انه اسود من تركه على العهد فقط وانما
من حيث تم يرد عليه ان مراد العلامة هو ان المعهود قد اعتبر فيه كثرة الدور
في الجنس وحضوره عندهم فيكون واحدا موجودا بخلاف الجنس اذ ليس فيه ذلك الاعتبار
فلم يدل على الوقوع دلالة المعهود وهو معنى قوله من حيث هو اي مع قطع النظر عن الاعتبار
المذكور لانه ان اريد عن الجنس من حيث هو لا عن الانواع ولا عن الافراد وبكلم للكونه
بان منع كونها معهودة اورد عليه الفاضل المحشي ان الحسنى اذا اريد بها مطلق الحقيقة
والرجاء لم يمكن ان يكون معرفتها بهذا المعنى بتوقيف جنس مزدوجة كونها من افراد جنس
الحسنة وقد جوزه السكاكي فلا علم يحمل كلامه على ذلك اجيب بانه يجوز ان يراد
بالحسنة معهودة عن اللام الحقيقة ابتداء او مجاز القرينة ثم تعتبر دخول اللام عليها فيكون
اللام قد دخلت على الحقيقة ابتداء او مجازا ان يراد بتوقيف جنس وان يراد تنزيل
حقيقة المعهود للاعتبار كما هو مذهب السكاكي في العهد فان اريد بها مطلق الحقيقة
ويكون نوعها نوع جنس وردا به قول الشارح منع كونها معهودة انما على انه
معينة جزئيا على العهد على مذهب الجمهور فيجب ان يراد بالحسنة فرده مطلوب
يع يحمل المتوقف على العهد فهو وقد يتكلف في الجواب عن الايراد بان الاطلاق المذكور
في عبارة الامام من اطلاق الجنس واطلاق النوع فاذا ثبت توقيف الحقيقة على الجنس حمل الحسنة المطلقة على

الطلاق

على اطلاق الجنس فالمراد بالجنس ح الخ وما ذكره الشارح من منع الاطلاق على تقدير ارادة العهد
بقرينة سياق الكلام فلا محذور فيه ايضا على **قوله** ولهذا كررت ليدل تكريرها على تغليظها
ان اراد تخيل المسار باعتبار نفسها بحيث ان يكون تشبيها او تيسيرا فتغليظها لا يليق ح قوله وهذا
نكره في خبره لان ندرة الوقوع لا يكون باعتبار تكريرها العقيدة لقلتها في حد ذاتها وان اراد
تغليظها بحسب قوم فضعيف ان التنكير لا يدل عليه اللهم الا ان يحمل على النوع المخصوص
المنع للاسناد اليه فيما سبق **قوله** فاذا مس الانسان كما هو في بعض النسخ الانسان
بدل الناس فينبغي الثانية **قوله** فلنظر الى اللفظ الناس قال الفاضل المحشي هذا مناف
لما سلف من بحث تنكير المسند اليه من انه لا دلالة للفظ المس على التقليل بدليل قوله تعالى لمسكم
فيما اخذتم عذاب عظيم والجواب بان المذكور هنا منقول عن الايضاح وسكت عن اعادة
المنع المتقدم الا انه سبق وبان المنع فيما سبق لفظ المس على ترجيح الارادة من من العذاب في قوله تعالى
اني اخاف عذاب من الرحمن لا يتفصل الا باعتبار القلة والاظهر هو الجواب الاول والثاني
من الخطاء اذ الحق سلامة فيه دلالة نفس هذا اللفظ على الترجيح عليها على **قوله** فلان الفرع
الاخذ المعهود المنكر اي الانسان المعهود من حيث هو معهود كما صرح به في شرحه للمفتاح
والدليل على ان المراد هو لا الى المطلق بلا اعتبار الا من جنس النسخ بالشعور به لان جنس
الظاهر ان المراد تغير ذكر جنس هذه الاية الانسان عند ما ضره الضر وان مس الشر فيوس قنوط
فهو وارد لفظا الى مع ان الضمير هناك راجع الى مطلق الانسان لم يظهر نكتة في العدول
الا انه ان الانسان اذا لوحظ بالانسانية لم يكن ساكنا من الشر اباه معتقدا غاية وانما
ذكر التعليق مع حفظ امر آخر لا للجنس ونأى بجانبه يكف اي بجانبه اي نفسه او ذهب بها
عن كلها ومقاصدها تكبرا او تعظيما **قوله** كقولك لمن يكذبك ان صدقتني في تصديقك
صدقت فانا اذا قلت لم صدقت اكذب ولا يخفى انه لا يستلزم جزم القائل بكونه فان
كان ما حقه يرد على المصنف ان المكذب تصريح بان الى طلب جازم بلا وقوع الشرط فلا يكون
من مواقع ان علاوة على نفيه يجوز ان يكون للكذب كناية عن علم المصدقية لانه لازم للكذب
والتصديق لان المطلق جازم بالوقوع والى طلب بالملا وقوع تعارض المرجحان فيتساقطا
فيبقى الشك ولا يخفى ان قيد اذا متعلق بعدم الجزم من اي طلب حاصل **قوله** كقولك لمن يؤذي
اباه ان لم يكن في معرض الصورة تنزيل الحكم نفسه منزلة الشك لان فيه من ايذاء ابيه كانه او نحوه

فان شك

[illegible]

وفي هذا الاعتبار من حفظ حال المتكلم كما هو الاقتضى ان قوله اي انهملكم فنضرب عنكم الذكر صفحا
اعلم ان همزة الاستفهام اذا كانت في جملة معطوفة بالواو او الفاء او ثم نحو اولم يسيروا افنضرب
عنكم الذكر ام اذا ما وقع ونظايرها فسيبويه والجمهور على ان الهمزة من الجملة المعطوفة قدمت
على العاطف تنبيها على اصالتها في التصدر واخواتها بنا تؤخر عن العاطف كما هو القياس نحو فاني
تصرفون فانا بن فهل يهلك الا القوم الفاسقون وخالفهم في ذلك جماعة اولهم الزمخشري في عموا
ان الهمزة في الصورة المذكورة في موضعها الاصلي والجملة معطوفة على جملة مقدرة بينها وبين العاطف
تقول في اانهملكم فنضرب عنكم الذكر اشارة الى هذا المذهب ويؤيده قول الجمهور ان الامر كان
كما قال الزمخشري لما زدوا نوعها في اول الكلام قبل ان يقدرها ما يصح معطوفا عليه ولم يجز
ذلك في الاستقبال بل لا بد ان يكون مبنيا على كلام متقدم ثم ان الزمخشري رحمه الله يقول الحاجة
ما موضع فقال في قوله تعالى افامن اهل القرى انه عطف على افامنوا وقوله تعالى اوانا لمبعوثون
او اباؤنا الاولون فيمن قرأ بفتح الواو ان اباؤنا عطف على الضمير في مبعوثون فاكتفى بالفصل
بينهما بهمزة الاستفهام او الا واهي بنا انه لا يجوز كونه صفة مفعولا له فان قلت الضرب
بمعنى الضرب فعل اللازم نعم الصفح بمعنى الاعراض فعل يعدا وفلا يجد الفاعل فلا يجوز نصبه للاعلام
على المشهور قلت الصفح والاعراض اعم اعتبار ما لا لزاما فيعطف على المشهور قوله فمن قرأ
بالكسر واما من قرأ بالفتح على حذف اللام فلا يشكل بما نحن فيه فان قلت هذا الشرط
فاين جزاؤه قلت الجملة الشرطية وقعت حالا لاستغناء عن الجزاء لما تضمن معنى الشرط
وقيل ما قبل دليل الجزاء قوله ان الملائم في هذا المقام لما يمكن ان يقف الاسراف واقع
في نفسه ومع حرف الشرط الى الاثبات الماطلة فرد على حال في نفسه وقالوا بالنظر الى الاثبات
فمثل ما من حيث ذلك ولا مكان الحرف قوله ومنه قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد
الى انه من يثبت برهان الصحة ونجو ان يكون له ولد فانا اول من عظم ذلك واستقيم
لما طاعته والانقياد له كما يعظم الرجل ولد الملك لتعظيم ابيه قوله اي يحتمل ان يكون
للتوبيخ الخ ان المخاطب جميع من لم يؤمن وغيرهم من ارتاب فلا يستحق التوبيخ ان يعتبر اولا
تغليب المرتاب على غيره قوله لانه الحدوث المطلق الذي هو بعد لولاه كما ان هذا
الدليل لا يجري في غيره كان ولد الله فلا صار على الانتفاء الذي لا يستفاد منه حتى كذلك المطلق يقوى
به ما صرح به الرضي لكن ربما يقال انه لا يجوز مثل كان ابغضا لانه في الجملة الانتقال فيما صار ابغض الا قرار

سافن

في كان وهو غير مستفاد من جزء فيما فيما قبل قوله وما يخلص عن هذا الاشكال اي لا
يخلص عن الاشكال الوارد على اعتبار التغليب الا ما ذكر فلا يرد منع الحصر بانه اراد ما سيق
من اخذ ما نعم عن الكتابة بوجه كذا قوله ويجوز منع الكلام بحيث يمكن تطبيق ما ذكره المصنف هنا
على التوجيه المذكور وبخلاف تخصيص ما ذكره تغليب ذكر الارتياب على غيرهم بل الاولى
تغليب المشكوكين على المستيقنين لما لم اهل الضرب المعاندين ثم تغليب الكل على المتيقن
وكانت من القانتين للاناث المراد بالقانتين جميع اهل القنوت من الذكر والانثى
ففيه تغليب احد الجنسين على الاخر وكنته التغليب ذكر بالقانتين الحق لا يلحق
بمريم عليها السلام بل تخص العابدات وفي الاية وجه اخر غير التغليب وهو ان يقدر موصوف
المذكور وان كانت من القوم القانتين والقنوت قوله الابتداء والنهاية فلا يجوز التغليب
اذ قال دليل على ارادته انها قوله لان الوصف بانها وقت يغني ان الوصف بعدها بالعشب
لا بالنسب قوله كالعمرين قيل المراد عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز فلا تغليب
فيرد انه قيل سبك سيرة العمرين ثم قال المصنف المراد من تسميتها من للخلفاء المهات
الا ولا وهذا المراد بعمر وعمر والقمرين للشمس والقمر وعليه قول المتنبي واستقبلت قمر السماء
بوجهها فارتني القمرين في وقت مع ارادة الشمس هو وجهها وقمر السماء بعينه وجهها
لصفائه ونشره لصفائه التغليب صورة القرينه لا استقبله كما ينطبع الصورة
في المرآة في البلد بروية وجهها الشمس والقمر في ان واحد وقال التبريزي يجوز انه اراد
او قرأة في الان لا تجتمع في ان في ليلة كلا لا تجتمع الشمس والقمر انتهى وما ذكرناه ابلغ واحيا
القمران في الموصوف للشمس والقمر قوله فانه تغليب على المؤنث اي وان كان الفضل ومع
كون القمر انقص من الشمس بحرف وسط قوله ولا يخفى عليك ان الوان وعلى ان ما هنا
الا زوج قوله ولو سلم فيمكن مجازا وايضا جاز ان يجعل احدها مسمى باسم الاخر
ادعاء وتنزيلا لاسم بمعنى المسمى لحصول مفهوم بينهما ولها باعتبار ه فيكون مثل الابوين المسمين
بالاب في الحقيقة وقد وجعفر بهذا التاويل في العلم بانه قبيل لطائف فالاولى ان
يقال ان علم الكن فما استعمالها ولا لكن لما قد مطلوبه فيها يلقى في تثنيتها وجمعها بمجرد الاشتراك
في الاسم بخلاف اسماء الاجناس قوله وجميع باب التغليب من باب المجاز قال في شرح
المفتاح مجازية التغليب والحاجة فيه وانه من اي نوع قسم اما احدا ام حولا وههنا اشكال وهو ان

مطلقا باب المجاز كما صرح به و لا يخفى ان فيه تجاوزا من التغليب و المجاز لانه يكون الفعل حقيقة او مجازا
اذا اللفظ لم يوضع له انا نقول فيلزم ان لا يوصف الجمع الا صلا بكونه مجازا فكان هذه الطريقة كالجمع الحقيقي
ما اشار اليه الفاضل المحشي في حاشية الكشاف و هو انما يلزم اذا كان كل واحد منهما مرادا
باللفظ و ههنا اريد به معنى واحد مركب من المعنى الحقيقي و المجازي و لم يستعمل اللفظ في
واحد منهما بل في المجموع مجازا او لا يلزم و بيان ذلك ان مجموع المعانيين الحقيقي و المجازي يجوز
ان لا يكون هناك ارتباط بجعلهما معنى واحدا او لا فقصد اليه بارادة و احدة في استعمال
الالفاظ قوله او لتعودن في ملتنا يمكن ان يقال على طريق المجاز فلا يكون في الآية
تغليب و لا يا باه قوله بعد اذ نجانا الله منها لان النجاة عن الشيء لا تستدعي سابقة الحصول
كما اشار اليه الشارح في شرح المفتاح و قد يقال يجوز ان يكون معنى الكفر الذي كان منهم السكوت
عن ابطاله فجعل اليقين فلا تغليب لعودون هذا الوجه و هذا مبني على ان اعتبار الدواعي
و المراد يكون في المجموع و الفاعل باعتبار الكلام قاصر قوله انا و انت فعلنا و انما يريد
عن فعلنا انه مبني على ان يجب باب التغليب مجاز لا سبق ذلك و فعلنا و عن فعلنا مجازا في
في هذا المجموع ثم لان هذا المتكلم مع غيره ثم هو صيغة و المراد به المعتبر او الاخر زيد
مثلا فكانك انا و زيد فعلنا باعتبار المخاطب بها المعنى الغير المتكلم و عنه بطريق التكلم فيه
فكذلك فعلنا بطريق المجاز نحو لو لم يعتبر اولا بطريق التغليب بل قد اعتبر اولا فعلنا مراد به
المتكلم مع غيره لم يكن مجازا و التوقف و كذا القياس في انا و انت فعلنا قوله بعضه
فراعي جانب الخطاب و اما قراءة الغيبة فلا تدل على التغليب بغيره علي اذ المعهود عن حكم
اللفظ و تغليب الغائب و ان كان الكثر على المخاطب و لا يغلب احدهما على المتكلم فوق
من المتكلم و عزته و بالنظر الى المقام حيث نسقت الآية لبيان الحاضر علمها يكل في ان تعم
لفظ الغائب و عنه في الكلم من الخطاب يجعل في قوله منه سواك على الاشتعال المتشابه اقرانه نعم و ضمهم
و منهم من تابع و اطلق على التغليب قوله اذ لا يصح قوله اعبدوه لعلكم تتقون بقوله
اعبدوا اما اللفظ فلما ذكره الشارح في شرح الكشاف في رد ما على قوله القاضي كونه حالا من ضمير
اعبدوا ربكم راجين ان تنخرطوا في سلك المتقين الفائزين بالهدى من ان فوله الذي
جعل لكم الارض فراشا موصول بربكم صفة له او مدحا منصوبا او مرفوعا فيلزم منه الفصل بين اعبدوا
ربكم بالاجنبي فيه التوقف الوارد فهو متوسط لكان من فاعل اعبدوا و ربكم في صفة المعمول كان اسقط

بين الموصوف كما يجامع ان فيه تعلقا عن الاقرب بالابعد و اما معنى فلان المبالغة في الخطاب تقتضي
بمقتضى و الله اعلم ان يعتبر من الاولى حالة ما هو لخبرة لم اعتبر الثواب لما يتعلق عليهم
و هو المقصود و ان كان مضعفا الى الثواب عن ان التقوى عبارة عن الاتيان بجميع المامورات
و الانتهاء عن جميع المنهيات و هو معنى العبادة فهو متعلق لعلكم يتقون باعبدوا و صار المعنى اعبدوا
لعلكم تعبدون و هو غير صحيح كذا ذكره الاعتراض فالوجه ان يتعلق بخلقكم و يكون لعل استعارة
للارادة اعني ارادة الطلب فلا يرد ان هذا يستلزم الاتصاف بالتقوى اليه لا متناع تخلف المراد
عن الارادة قوله في لفظ كم تغليبا ان قيل عليه يلزم الجمع بين المجازين في لفظ واحد و هو ممتنع
اتفاقا و الجواب ان اللازم الجمع بين المجازين في لفظ واحد لا بارادة معنى مجازي
منه و المحذور هو الثاني دون الاول قوله فلا يرد ان التحقيق بهم استدل عليه بانه لو
كان الخطاب للعقلاء الانس و الجن خاصا لما كان ففيه لزم مشاركتها الانسان في نفع البيت
و النكير فلا يناسب الا الامتنان على الانسان الا بها و فيه نظر لان المشاركة الانعام الانسان
في نفع البيت و النكير ثابت في نفس الامر فلو صح ما ذكره لم يناسب اصلا الامتنان سواء
جعل الخطاب عاما او خاصا ثم لو كان يكثر الانعام منقعة الانسان كما يدل عليه سوق
الآية حيث عطف قوله و من الانعام على قوله من انفسكم المقيد بقيد متقدم اعني لكم
و معلوم ان القيد المتقدم على المعطوف معتبر في المعطوف كان الامتنان على الانسان
منه موقوفا و لا تتفاوت ذلك بعموم الخطاب و خصوصه اذ ليس سوق الآية للامتنان
على الانسان بعلمه بل الخطاب حتى يكون مشاركة الانعام اياه في عليه حسن و ذلك
الامتنان كما لا يخفى تامل قوله لكم فيها و في الحجاب الذي يجاء الاول و البيانها
و ما ينتفع به منها و المراد بها مطلق الشيء اذ المذكور هو الانعام بوصف الاطلاق ف
قوله السبب عطف المكان ما قرروه لا نرى بعده الآية و الانعام خلقها
لكم فالمناسب بهذه الآية ان يكون قوله تعالى و من الانعام معطوفا على الفعل و يكون
الخطاب في جعل الانسان فقط و يكون التقدير و جعل لكم من الانعام ازواجا فلا يكون
الآية من قبيل التغليب قوله متعلق بمقدر على ان يكون حالا فالنوا لكونه عبارة عن حصول
الشرط كما في جعلي العيوب الرابع لا يتابع للمحل عاملا في الآخر و لجعلي الانعام ابدا او الوصفية
بتقدير المتعلق نكرة او معرفة هذا و كانه لم يذكر تعلقه بالانعام لزوم الفصل بين الموصوف و صفة

وايضا اذا اعتبر الحصول الاستقبالي في المتعلق دون المعلق عليه يلزم تخلف الانشاء بالطال
وهو محال عقلا **قوله** لا يجوز ان تعلق سيتعلق امر قبل التعلق فانه تم بامر منه حينئذ
ومتعلق لان معناه حصل الشيء ومتعلقا بغيره فيتوقف في الاستقبال لا يجوز ان سيتعلق
كونه الاول اعني الحصول لا ينزل الحال لكن لا مانع من تعلقه بطرفيه الثانية اعني التعلق **قوله**
لانه مفروض الحصول في الاستقبال فيمتنع ثبوته فيه طلب لان معنى الاسمية يدل على التجدد لا
لثبوت وهي التي جزما فيها لو زيد يقوم كما صرح به في اواخر هذا الباب والتعليق
فافهم المراد **قوله** لانه مفروض الصدق في الاستقبال فلا يكون لانه فرض الصدق اي التحقق
الاستقبالي مما لا يتصور في الانشاء والقابل ان يقول ح يلزم وقوع الصدق في التركيب الخبري الثاني
لان اداة الشرط اخرجته عن كونه كلاما وهو خلاف المذهب عليهم السلام
اللهم الا ان يقال المراد كونه كذلك باعتبار الاصل وما كان عليه كذا قال
المصادي اي جعلت كلمتا هما ادا اصلها اسمية ظاهرة يقتضي جواز كون الشرط
جملة اسمية وقد تقرر منه النحو امتناع ذلك صرح به في شرح المفتاح فيمكن ان يكون
على ما ذكره ابن خطيب [illegible] وابن مالك في شرح التسهيل وجواز وقوع الاسمية شرطا
لاذا وان [illegible] لكان ويمكن ان يكون المراد بما حكم بما هو الخبر بخصوصه **قوله** ما علم ما ذكر في
ايات الليس هو بصيغة الامر على ما جوزه الشيخ من جواز كون الخبر طلبيا ما اول واما على
ما اختاره الفاضل المحشي فهو بصيغة المضارع المتكلم واما ما ذكر في شرح المفتاح
من انه على صيغة الامر فيكون طلب الاعتداد بالزام المتكلم معلقا لحصول الاعتداد
المخاطب بالزامه فلا حاجة في الانشائية الواقعة جزاء الا ان يأول بالخبر شيئا فشيئا
على ما ذهب اليه السكاكي من كون الجزاء كلاما مستقلا ولكن الشرط قيدا له وقوله فيكون
طلب الاعتداد بيان ما هو المفهوم من الجملة الشرطية نظرا الى اللفظ وانا قيل تعليل حكم
على اصل السكاكي فلا يخالف بين كلامي الشريف فلا **قوله** فما دليل الجزاء الطلبي
ما وجه ذكر هذا الكلام في هذا الموضع مع ان المناسب ذكره بعد قوله ولم يجب ان
[illegible] انه ذكر هاهنا جواز [illegible] نكتة اشار الى [illegible] جعل وقوع الطلبي
جزاء من هذا القبيل وفيه بحث لان ما ذكره هاهنا مخالف لما ذكره في شرح الكشاف
في سياق تفسير قوله فتلقى ادم من ربه كلمات من ان وقوع الجملة الاستفهامية جزاء للشرط

محل بحث اللهم الا ان يوجه [illegible] الامر والاستفهام **قوله** كما في قول ابي العلاء [illegible] طرز
البيت من قصيدة مطلعها سقاك الغوادي [illegible] اطلال [illegible] من حبالك
[illegible] وبعد البيت المذكور [illegible] فان استطلق في الحشر [illegible] زيدا [illegible] الى يوم المعقد
[illegible] قوله فليتغ دال على الجزاء وهو محذوف اي اتبع خالبا واستعاقه من [illegible] الشر بالفتح
او [illegible] بالكسر [illegible] اي صار [illegible] والبال القلب اي على اظهار الرغبة في قوله [illegible] لانه لم
اعني اظهار الرغبة [illegible] المراد اظهار كون الشيء [illegible] بعينه في نفس الامر لا اظهار
الرغبة القائمة بالمتكلم **قوله** الاولى لا ان التعليق [illegible] تقدم الا اقتضاء [illegible] تعريف
الشرط [illegible] لا ان [illegible] العطف [illegible] قولك [illegible] ضربت [illegible] الربط
[illegible] بين الاجود والعدم **قوله** او لان الآية [illegible] حاصله ان التقييد عنها على تحقق الارادة
[illegible] هذه الى الله [illegible] هذا التوجيه لا [illegible] الآية [illegible] في معرض [illegible]
والمنظور اليه [illegible] الآية [illegible] فان قلت [illegible] الا ان العبرة
لعموم اللفظ لا لخصوص السبب [illegible] هذا الجواب خصوصه [illegible] العموم بالنظر الى ما
استفيد من اللفظ [illegible] على [illegible] ولم يخصص بخصوص السبب وهو [illegible]
[illegible] ثبت [illegible] الى لفظ لظهور فائدة [illegible] على ان [illegible]
يعتبر خصوص السبب فلا يرد عليه السؤال [illegible] **قوله** [illegible] في سلوك طريق التوفيق
[illegible] ان [illegible] اعني [illegible] اذ كان الاشتراك
[illegible] المشركين [illegible] لا يجهلون [illegible] في مرتبة المخاطب [illegible]
[illegible] الفائدة [illegible] بان المشركين لا يعتقدون نبوة محمد [illegible] تلك الفائدة ولازم
ان الفائدة [illegible] الكفار [illegible] ان المشركين قائلون بنبوة محمد [illegible] من الذين من قبله **قوله** بان
[illegible] الفعل [illegible] والمراد غيره [illegible] ما قصدوا
[illegible] التعريض [illegible] فالخطاب لمحمد [illegible] سوق
الآية يدل على عموم الخطاب له وللذين من قبله والجواب ان الافراد [illegible] باعتبار
كل واحد [illegible] ان يكون الخطاب له [illegible] ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك لهذا الكلام
[illegible] بعبارة [illegible] التقدير [illegible] اشركت [illegible] لئن اشركتهم والله اعلم **قوله**
[illegible] انه لا [illegible] للتعريض [illegible] الاشتراك [illegible] بصيغة المضارع

اعني لكن يشترط وجوه المراد الى انه لم يعهد منهم الاشتراك بحذف التوبيخ بالوجه المذكور ولانه
للتعجب ولا طايل تحته **قوله** وان ذكر المضارع لا يفيد التوبيخ لان استفادة التوبيخ في جوابه
بسبب ان الفعل الواقع في الشرط المذكور بلفظ الماضي الدال على وقوع مدلوله بحسب الوضع
مع القطع بانه لا يقع منهم اسند اليه طلب منهم فيجب ان يكون هو التوبيخ بخلاف
ما اذا ذكر بلفظ المضارع على ما هو الاصل في الشرط كما ذكره في شرحه للمفتاح فان قلت
ان يدخل على المشكوك كما سبق والاشتراك الاصنام جزم والا دفع ابتداء بانها لطلب النكتة
قلت الجزم بوقوع معنى الشرط ههنا وان كان الاشتراك بالنسبة الى المقدم من المشكوك
الوقوع وليس كذلك لما تقدم من ان التوبيخ بحسب صدور الاشتراك عنهم **قوله** من المعاد والضعف
اي عند المعتمد اما المعاد ونحوه واما الضعف ولعل لما توهم من ان ذلك التوبيخ يحصل من صيغ المضارع
وقد عرفت انه علم عند الشارح واما ما ذكره المصنف من ان اللام الموطئة توجب كون الشرط
ماضيا لما تقرر في النحو من الجواب لما كان للقسم لتقدمه الدال على الاهتمام به فقد ان لا يكون
حرف الشرط عاملا لفظا فلا يدخل في التوبيخ لكون الشرط ماضيا وهذا ابتداء عدم وقوع
لما ذكر مرادا منه انه لا يشتمل بين المقصات في عقودها مع انه فرق المقصد من الاتيان باللام)
والتزام المضي في الشرط هو التوبيخ **قوله** على وجه حقيقي هذا اشارة الى انه تجوز في تعليق
على وجه بان الوجه الاول بين ترك التفريع والوجه الحقيقي هو نسبة الحكم الى الغصب لا ترك التفريع
بنسبة الجمع فقط فتامل ويسمى ايضا الاستدراج استدراجه الى كذا اي قربه منه على تدريج
قوله اي تخفوا ان يفتروا عنه وفي ذكره اشارة الى ان انها حرف مصدري يجعل ما بعدها
في تاويل المصدر بجزلة الا انها لا تسبق الشرد وفيها بعد ورود وذكر النجاة لا يليق بها
فان كيف يقع القول مقصود بينهما وقد دخلت على ان في قوله تعالى ان بينهما ود وبينه
امدا بعيدا قلت الفعل مقدر تقديره يود لو ثبت ان بينها وبينه **قوله** وهنا بمباحث هو
المذكور في المفتاح يرد عليه انه مخالف لما ذهب اليه الشارح في شرح المفتاح من الخلاف
كلام الشيخ حيث قال هناك بعد نقل كلام المفتاح وهذا حاصل ما قال فيه الشارح ويمكن
ان يتكلف لكل ما ذكر ولا اختلاف بين الكلامين بالنظر الى التقدير في فانه لو قيل هو ذكر
ما في الكشف ان الكفر اي الدالة على ان وزاد ثم كفر الموصف سابق على ما هو مراده من اظهار
المودة وبسط الايدي وجر ما ستقاره ثانيا وهو مراد المفتاح ان لزوم كفرهم للشرط المذكور

واقع واقوى حيث عبر بلفظ الماضي الدال على التحقق والثبوت لكان الظن بانه مشتغا بهم ولو قيل
المراد بالقبيلة في تقرير الكشف في القبيلة الثانية يعني ان اللزوم الواردة المذكورة بحيث
لا يليها اللزوم الاول في مرتبة ويليها قبلها كان ما حقق بين هو الكشف الا ظهر هو الفضاير **قوله**
لانهما واقعة اللزوم بالنسبة اليهما فان قيل الاخر يدل على تحقق مدلوله لا على تحقق لزومه للغير
فكيف يدل اختيار الماضي على تحقق اللازم وهو ضرورة قلنا الماضي اذا وقع جزاء دال على تحقق
مدلوله على تقدير وقوع الشرط وهو معنى تحقق لزومه **قوله** فانه يجوز انتفاؤها وقال
لذي المصنف في اعترض عليه بانه لا يجوز انتفاء شي منهما قطعا والا لزم الكذب
في خبره تعالى اذ ليس الكلام في الخبر المطلق بل في خبره تعالى فالملازمتان واقعتا اللزوم
ولا يجاب بان الكلام في مرتبة الاحتمال على ما اتى بالنظر الى مفهوم العبارة فلا محذور
قوله فالسيد الانسجام بالجيم والحاء المهملة حسن القطف **قوله** وان انتفاء
المودة لشهرة جواب بان الحق ان وجوده اللازم بشبه ايضا لجواز انتفاء المودة المذكورة
باسلام المشركين فلا وجه للعدول الى الاخر **قوله** ليكون المجموع لكل الثلث لازما واحدا
لم يقع في المفتاح لا بيانه على الكل الجا او الثلث لازما للشرط الاول بلا واسطة اذ لو كان
لزومه بواسطة الاوليين وكان لزومه بالنسبة لم يكن الثلث لازما للشرط الاول بلا واسطة
اذ لو كان لزومه بواسطة الاوليين وكان لزومها بنسبة لم يكن الثلث واقع اللزوم بالنسبة
اليهما واما قوله مجموع الكل الثالث فبالنظر الى ان الجزئين الاخيرين اذا كانا لازمين
كانا بمنزلة فحاصل مجموع تلك الكل الى لازم واحد ولا يكون لكل واحد منهما مستقلا و
ولا حق ان محمل كلام المفتاح حينئذ على اثبات اللزومات المتعددة بالنسبة الى اللزوم الاول
اعني المرء حتى يتعددون بعضها اوضح بالنسبة الى بعض وغاية ما توجه كلام المفتاح ان يقال
مراده ان الظفر يلزمه المودة بالواسطة لزوما ضعيفا ويلزمه البسط بواسطة المودة لزوما
ضعيفا الخ يعني انه قد يحصل عند تحقق الظفر والعداوة ويلزمه العداوة بواسطة منع البسط
لكن لزوما قويا يعني انه قطع عند تحقق الظفر والعداوة والبسط قطعيا جل **قوله** وان كان
من الضرب الاول لم يكن بصدد ورود الكفر بالشرط المقدر فالمجيء عن الفاضلة لانه لا علة
لبسطوا اليهم ايديهم ويمكن ان يجاب بان ترتب الارادة للمصادفة بعد بسط الايدي
والالسن الظهر كان بسط الايدي والالسن يحمل على المحاربة والقتال عادة فيودون ح ارتدادهم

ليس نفعه انفصال واللازم بهذا القدر يكفي في الخطابيات قوله لا ينافي الآية نزلت كذ
حاصله انه لا يحتاج الى حمل الآية على خلاف الظاهر بل المراد نفي جملة العداوة والمودة
قوله فرضا اي الا فرضا مع القطع بانتفاء الشرط قوله فرضا نصب على المصدرية
اي حصولا فرضيا او على انه من الحصول في قوله في الحاشية المشار اليه المذكور في مفهوم لفظ الشرط
الخ حصول مضمون الشرط ولا يبعد جعله ظرفا للتعليق في مفهوم ايضا لانه حاصل في
الحال ولا وجه لجعله ظرفا لحصول مضمون الجزاء لان المقصود تعدد الوقوف عليه
بالماضي فيفهم منه ان المفهوم معتبر ايضا دون الفعلي وقوله مع القطع حال من الشرط
او مصدر له والمراد من الشرط الثاني المعلق به كالمجيء في المثال المذكور لا التعليق كما في
الاولى ولهذا اتى بالظاهر قوله فيلزم انتفاء الجزاء فيه بحث اذ ادعاه الشارح في اول
الجواب من ان اعتراض الحاد على قوله ولا يكره هوا فيما ذكر من الفقهاء وان اردت اختصارا
على ان التعليق بالشرط لا يتحقق انتفاء المعلق عند انتفائه وقد بسط فيه بعض
البسط ما بيده الا خارج نفرع انتفاء الشرط بها اللهم الا ان يقال اورد كلامه على انه
نقل لكلام القوم والاقرب ان نفي الربط وجودا وعدما خاص بلو بحسب اللغة
وان لم يعتبر مطلق الشرط فالمراد بالتعليق منها التعليق المخصوص اي التعليق
بطريق التوقيف قوله مع وضوح فساد كل منهما اما فساد ان المعلق نفس
الجزاء والمعلق عليه امتناع الشرط فلانه يلزم حينئذ ان لا يتحقق الجزاء والمعلق عليه
امتناع الشرط فلانه يلزم ايضا ان لا يتحقق الجزاء او لا يتحقق مع انه غير متحقق
واما فساد عكسه فلانه يلزم ان لا يتحقق الالزام فيه على تقدير … والطلب
تعليق المحقق بالممتنع او تعليق الامتناع ولا يجوز جعل ما مصدرية في الموضعين
ليكون تعليق الامتناع بالامتناع لان ما المصدرية حرف عند الجمهور ومنهم السكاكي
ولم يوجد في كلام العرب ارجاع الضمير الى الحرف وتشبيهه بالاسم وقد ارجع اليه ما فيما
نحن فيه … بقوله … قوله لان تعليق الحكم الوارد بالحكم … لا
على … وهو هنا التعليق المذكور في عبارة المفتاح والوصف هو … على
الممتنع قوله وهذا معنى تعليق امتناعه لانا اذا قلنا … العالم مخصصة برجوع الكلام
لا علم العالم بحسب اللفظ ذاته بسبب علمه فهذا التعليق بالمعنى فيما لحق فيه نفي الامتناع وان

كان الحرف اللفظ ذات المخصص بسبب امتناعه قوله فهذه هي تعلق الامتناع بالامتناع القطع
قيل لم يرد به ان الامتناع طرفي الشرطية لان المعبر طرفها الامتناع بل اراد ان لا افادة
التعليق اي الربط هو ما بين الامتناعين وهذا صادق على تقدير لزوم القطع بالامتناع
الجزاء لانتفاء الشرط والتعليق الشرطي الذي هو مفهوم لو فانه اخرجه الفاضل المحشي وهذا
وان كان مختصا اذا المتبادر من بيان مفهوم لو هو ان ان يعلق الشرط اهون من بعض
وانت خبير بان قول المحشي فالاولى اشارة الى احتمال التوجيه قوله والمثال واحد فان
قلت كلام السكاكي على توجيه الشيء يحقق صحة قولنا ان وجه الجدار وهو البيت ضرورة
ان امتناع وجود البيت مرتبط بامتناع وجود الجدار ولا يجيء على تقدير تعليق الثبوت
بالثبوت مع القطع بانتفاء كيف يمنع صحة ذلك قلت التوقيف في عبارة السكاكي يجعل الربط
وجودا وعدما على ما حققه فلا صحة مفهوم للمثال المذكور قطعا قوله اما الاول
فلان الشرط لا بد من ان يكون سببا للجواب انه لا حاجة للشيخ الى الجواب
وانما اعترض على الجمهور دعوى انحصار الشرط في السبب بل يكفيه ان الشرط قد يكون
سببا للجزاء وان انتفاء السبب لا يترتب على … انتفاء السبب فلا يكون دعوى الكلية
كما هو المشهور بين الجمهور صادقة فمراده الا في سبب في بعض الصور وانما قسمه
على ظاهر العبارة ليست من داب المحققين قوله وانتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم
من غير عكس كذا اجاب السيد … بان ما ذكره النحاة في الشرط انما هو بحسب اللغة لا
بحسب حكم العقل فيه حتى يلزم عليهم الاعتراض بان انتفاء الملزوم لا يستلزم انتفاء اللازم
لجواز ان يكون … فاذا قلت ان قام زيد قام عمرو فهو الا بحسب عرف اللغة … انه لم
زيد لم يقم عمرو لان الاصل فيما علق على شيء ان لا يكون معلقا على غيره ولهذا فهم عدم جواز القصر
في السفر عند عدم الخوف من قوله تعالى ليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتم … اذا
… فقد دلت على ان الحكم … على … ان الاكثر ان
… مثلا ان كان هذا انسانا كان حيوانا فانه لا يمنع ان
يحمل هذا على انه اذا لم يكن انسانا لم يكن حيوانا اللهم الا ان يكون المثال المذكور ونظائره
واردة على قاعدة المعقول غير … بحسب اللغة قوله من انتفاء … الشرط … لو كان
لو كان هذا انسانا كان حيوانا … اذ ليس انتفاء الحيوانية في الواقع لانتفاء الانسانية …

وبالجملة هذا الاسم في صورة كون الشرط مسوقا للجزاء او علة نحو لو اضاء العالم لطلعت
الشمس فان عدم العلة المعينة ليست علة لعدم المعلول اللهم الا ان يختار الى ما ذهب
اليه من ان امثال هذه المسئلة واردة على قاعدة ارباب المعقول قوله ولو دامت
الدولات كانوا كغيرهم البيت من قصيدة مطلعها لفقدان الاسى ان الحمام حمام وان فلك
الغيب الا الى زمن وانجود الوعد بانالزوم الناس وانما البيت والبيض والرفاة
سوام قوله كغيرهم خبر كان وقوله رعايا عطف بيان للطاف كذا ذكره صدر الافاضل
ومعنى البيت يحتمل ان يكون دامت الدولات الذين عصوا عن طاعة الممدوح لكانوا في
سلك رعيته لكن لا يجد واما عصوه فاستاصلهم لا ينتج شيئا على ما تقرر في المنطق
وههنا قد ينتج حيث جعل انتفاء دوام الدولات علة لانتفاء كونهم رعية فعلم ان
ليس المراد بها الاستدلال بانتفاء الاول على انتفاء الثاني قوله للدلالة على ان العلم بانتفاء
الثاني علة للعلم بانتفاء الاول سوق الكلام يقتضي ان يقول او على ان العلم بوجود الاول
علة للعلم بوجود الثاني لان استثناء نقيض الثاني كما ينتج نقيض المقدم كذلك استثناء
عين المقدم ينتج عين التالي والظاهر انه ترك هذا لان الشرطية بمعنى العلة والمعلول في
صورة الاستثناء فانه المتبادر منه على ما سبق لكن قد يستعمل على قاعدة [illegible] لا يحمل
الاية على ما نقول فاعلم من حيث هي كذلك بل من حيث هي استعمال مجازي بالنسبة
الى اهل اللغة فال لا يحمل [illegible] الاية على هذا اذ لا يعد [illegible] وقوع الاستعمالات المجازية
بالنسبة الى اهل اللغة في القران وقد يقال تخصيص الثاني بارباب المعقول لكون اصطلا
حهم مقصورا عليه لا لنفي كونه من [illegible] لا ينافي وروده والاية على وضع اهل
اللغة حقيقة ايضا قوله دام [illegible] قوله [illegible] والظاهر
ان كم خبرية [illegible] وقوله [illegible] لا عنده الا ما
المرفوع [illegible] وقد سبق تفصيل متعلق بهذا المقام
في احوال المسند فليتذكر قوله في قوله [illegible] وقع في عبارة ابن الحاجب في شرح
المفصل ان ذلك في الحديث وظاهر انه عن النبي عم وقال الفاضل بهاء الدين السبكي
في شرح التلخيص لم ار هذا الكلام في شيء من كتب الحديث لا مرفوعا ولا موقوفا لا عن
النبي عم ولا عن عمر [illegible] وقال الدماميني سالت عن ذلك بعض حفاظ العصر فاجابا

وكذا في صورة كونه علة ناقصة يمكن ان يوجد المعلول باخرى نحو لو اضاء الدار لطلعت الشمس

انتفاء

الخ

[illegible] عن ذلك [illegible] علية [illegible] قوله [illegible] من طريق عمر بن الخطاب
قال سمعت رسول الله عم يقول ان سالما شديد الحب لله عز وجل لو كان لا يخاف الله ما عصاه
قوله لان الوجه [illegible] صهيب رضي الله عنه وكان [illegible] العصيان [illegible] غير مستقل [illegible]
الى المعلول [illegible] عليه قوله [illegible] كلمات [illegible] والمراد [illegible]
[illegible] بان [illegible] كما ذكره الزمخشري في وجود [illegible] هذا الشرط بالطائفة
[illegible] على كل حال [illegible] الا [illegible]
[illegible] على التقديرين والمقصود [illegible]
[illegible] واما [illegible] الاول فانه وان كان حاصلا لكنه ليس بمقصود قوله [illegible]
[illegible] فان قلت [illegible] ان لولا في قوله [illegible] ان [illegible]
[illegible] صلوة ليس بهذا المعنى [illegible] المذكور قبيل [illegible]
[illegible] والا لا [illegible] المنتفي والموجود
[illegible] التقدير [illegible] فهو [illegible]
[illegible] ولولا فضل الله عليكم ورحمته
[illegible] القاعدة ان يكون جوابها [illegible]
[illegible] ولولا فضل الله عليكم ورحمته [illegible]
[illegible] حقيقة [illegible] قوله وليس [illegible]
ان [illegible] لا يلزم ان [illegible]
[illegible] قوله [illegible] لان المراد [illegible]
الاكرام [illegible] الدار [illegible]
[illegible] وان كان المراد الاكرام المخصوص [illegible] الكلام لان
[illegible] خصوص [illegible] لان المراد القائل
الاكرام المخصوص الذي [illegible] ولا يلزم [illegible]
لان [illegible] قوله [illegible] عليها [illegible]
[illegible] المذكور [illegible] ولا
[illegible] قوله [illegible] فانه [illegible]

اذ قد يكون الجزاء نفي الفعل الانفي فعل فلا يفيد العموم فتدبر قوله فينا قض اي
يبطل التناقض اذ لو قدر انتفاء عدم العصيان بعموم لكان العصيان ثابتا على تقدير
وقوعه المنع يدل على انه جزء ثابت فينا قض المنع الذي يفهم من القرينة المنع الاول
الذي فهم من ظاهر جواب لو قوله وان لم يعتبر بل اولى مع اطلاقه قد يشير الى انه
لا يلزم من عدم اعتبار الارتباط الاطلاق لجواز ان يعتبر الجهات اولى الا انه مناقضة
لا يعقل لانه يمكن ان يقرر هكذا ان اعتبر الخصوص في النفي وتحقيق مراد ابن الحاجب
ان الارتباط الحاصل قرينة على ان المطلق في المثبت انما يتحقق في ضمن فرد ما يتحقق
هو الجزاء فانتفاء فرد لا ينافي ثبوت فرد واما النفي فاطلاقه فيه عدم شيء
او عدم الخ ومن حيث انه عدم مضاف لشيء مخصوص من فعل مخصوص وزمان مخصوص
لا يتعدد افراده وهذا الكلام حقيق لا يرد عليه الاعتراض وانت خبير بان القول بعموم تعدد
افراد النفي لا محالة لا يسلم فتامل قوله فاستحالة ممنوعة اي استحالتها على تقدير وقوع المقدم
واما قوله جاز ان يستلزم فما النقل الى استحالة في نفسي فلا تدافع بينهما قوله وهذا
غلط اي تكرار يعني ان لفظ هذا اشارة الى السوال السابق لا الى الجواب لغلط
السوال وتقوية الجواب فلا يرد ما نسبه الفاضل الخ وهذا التوجيه وان كان
فيه نوع بعد بالنظر لسياق الكلام لكن التزامه اهون من التفاوت فتدبر قوله
وارد على قاعدة اللغة ويجوز ان يستدل على طريقه قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا
استناد الى انه لا جرم جهنم بل هم الشرط كلاما على طريقهم فيكون المعنى
بان المراد من الاستماع ان كان مطلق فيشمل الكافر والمومن فيلزم ان يكون
من الكافر وان كان الاستماع اجابة لا يتصور التولي فرضا ولا يكون منه فيقبل
لو لم يخف الله لم يعصه الحبيب بان المراد استماع حقيقي فيجوز ان يوجد التولي في الكافر
المذكور الشبهة في عبد الوارث فيها عناد او مكابرة وقول يجوز ان يكون التولي
رد بان انتفاء التولي سببه لا مدخل له في فهم بل المفيد له كون مستماعهم سببا للتولي لم
لا ان المفيد له قوله لا جرم فلان لو كان به فوه المفيد المستلزم لكون قوله سببا لعدم التولي
لا انتفاؤه لا سيما وهو محل كلام الحكيم متعدد والقرآن على معنى لا يكون لعدم تحقق
تسلط الذي هو المتبادر لكونه مكتوب مستلزم النظر في له دخل فيما يسبقه الكلام مع وضع العموم

المعتبر لبيان الانكار على ما سبق لان الكفار عليهم لا يختصون من كدرة من عناء البلاغة هذا ما ذكره الفاضل
ويمكن ان يجاب بان بيان لو سبب لانتفاء التولي عدم الاسماع لانه حصل
باشارة ودلالة ان عدم توليهم ليس من صلاحهم بل هو في الدرجة القصوى من الفساد
لانهم بحيث لو سمعوا لتولوا وانما لم يتولوا لانهم ما سمعوا قوله فيتامل قوله يعني لو جعلنا الرسول
ملكا لكان في صورة رجل ولكن ذلك والله اعلم ان الجنس الى الجنس اميل وان البشر
لا يطيقون رؤية الملائكة وذكر الامام في تفسير الكبير في هذا وجوها لكن ان النبوة فضل من الله
يختص بها من يشاء سواء كان بشرا او ملكا وفيه بحث فانه اذا انظر كونه كلهم
ما ذكره فقد توهم بان هذا المعنى الذي قدر كونه سالما اشتمل على جعله البشر في صورة
الملائكة حقيقة لا يتعدد منه لا بد من ان دليلا على ان النبوة فضل من الله يختص به
من يشاء من عباده سواء كان ملكا بهذا المعنى فانه كان ملكا او بشرا وهذا المعنى
ايضا فانه من القرآن ولا يخفى انه ضعيف قد ذكر من جملة وجوهها ان طاعة الملائكة قوية فيستحقرون
طاعة البشر وربما لا يعذرونهم في الاقدام على المعاصي وغيرها بحث ظاهر لانه انما يتم
اذا تبدل حقيقة الملك صورة البشر ويمكن كونه من انقلاب الحقائق خلاف
ما يفهم من كتب التفسير فان المفهوم منها جعل صورته بصورة البشر حقيقته
محفوظة فتامل قوله وبهذا ان يكون لا يخفى على المتامل ان سياق الآية لا يلائم
هذا المعنى فتامل قوله اي الجواب ولو بالبعض لا يخفى ان الظاهر من قول المصنف فيلزم
عدم الثبوت والمعنى من جهة اللزوم بجواز ان يستدل بها على قاعدة اللغة وهي انتفاء
جملة الا انه المذكور في المعنى وهذه الا شبهة التي ذكرها الشارح لا يستلزم ابطال الاستدلال على سبيل
الندرة وارادة عدم الاستعمال او في خطاب مما لا يناسب المقام وكان الشارح
اشار بايراد ما له اي جميع الاستعمالات السابقة في الآخر قوله بيانا خفي ويقول
وقت اشار بقوله فيما مضى الى ان ادعى معنا ما وان المضارع الواقع موقع الماضي
افاد الاستمرار فيما مضى ويقول وقتا فوقتا لا انه الا سعار محلا حفظ خطا اوقات
الوجود فان ان طاعة يوجد في الوقت وقتا مما يعني حفظ انتفاءها كذلك فيكون المضارع
المنفي كالمثبت فان الاستمرار المستفاد يتجدد لا يتوهم ما يدل على قوله في تفسير الامام
ما كان يستند به من ان مراده انه كلما عنم لهم راى في امر كان معه لا عليه السلام الا ان النبي

استمرار امتناعه على الاطلاق تحول قبل الامام

ويحمل قوله لا الغرابة على المبالغة قوله ولعذره وهما حدوثه فقد نيف هذا
الاستمرار ابلغ من الدوام الذي يعطيه الجملة الاسمية لان النفس اذا اعتادت الشيء
الفته ولا يجب مفارقته قوله فهذا مخالف لما في المفتاح من قبل ما ذكره صاحب
المفتاح من موجب طلب الحق فلا جزم بمخالفته وذلك لان امتناعهم ليس باستمرار
امتناعه على اطاعتهم حتى لو لم يستمر على اطاعتهم [illegible] بعض امورهم لم تقعوا في العنت
وانما وقوعهم اذا استمر على ما يستغرقون كما هو ارادتهم فيعتبر الوقوع
بامتناع الاستمرار وانت خبير بان اشتغال الوقوع لامتناع الاستمرار لا يقع في استعماله
باستمرار الاشتغال لامتناع [illegible] الاسباب [illegible] قوله على ابلغ وجه واكده
لانهم ادعوا احداث الايمان مؤكدا فقضيته تأكيد النفي ولو حمل قوله وما هو بمؤمن
على نفي الاستمرار والثبوت لما كان كذلك لانهم ما ادعوا استمرار الايمان بل حدوثه
قوله وجواب لو محذوف اي رايت امرا فظيعا لا يليق ان الاولى ان يقدر لفظا
مستقبلا مناسبا للشرط اي [illegible] والكلمة [illegible] والاستحضار المذكور انفا قوله لانه نظام
من لا خلاف في اخباره [illegible] ان في العدول الى المضارع تنبيها على ان لفظ المستقبل الصادر
عمن لا خلاف في اخباره بمنزلة الماضي المعلوم المحقق معناه وايضا لما كانت تلك الامور
ماضية [illegible] مستقبل [illegible] على [illegible] قوله وان
جعل الخطاب للنبي [illegible] ولو للتمني فلا [illegible] نفي الاستئناف [illegible]
ولا بد [illegible] خصوص الخطاب [illegible]
عند جعل لو للتمني لان التمني [illegible] الخطاب قطعا لاستحالته من المتكلم كانه قال ليتك ترى
والتمني للرسول [illegible] الترجي [illegible] منهم [illegible]
ان ابراهيم عليه السلام [illegible] ان الاية يحتمل الاستئناف
فاحتمال لو للتمني يرجح الاستئناف قوله [illegible] ما ذهب البصرية
الى انها حرف والكوفية والاخفش الى انها اسم [illegible] ولا حرف
لا محل لها من الاعراب اذ لا عامل لها لانها صارت بمعنى النفي والنفي لا يعمل فيه عامل
قوله [illegible] قول البصريين والقول الاول [illegible] ما ذكره [illegible]
بقوله واما جعل ما ذكره [illegible] من الضعف ومن النظم اما الاول فلان فيه تقديرا

بل [illegible] واحتيج اليه واما انه [illegible] حسن ارتباط قوله لو كانوا مسلمين بما قبله كما لا يخفى
قوله ويجوز ان يكون استعارة للتكثير [illegible] الودادة المستفادة من رب في التوجيه
المذكور اولا بالنسبة الى عدم الودادة نظرا الى [illegible] عليهم والكثرة في هذا التوجيه
كثرة الودادة في نفسها [illegible] ولا [illegible] بينهما هذا [illegible] رب التقليل
بالتوجيه [illegible] وهو الا [illegible] ان [illegible] ان [illegible] الشخص [illegible]
[illegible] وان كان نادرا [illegible] انه يكفي في [illegible] الكفر والتحريض
على الاسلام ان الكفار [illegible] في القيامة احيانا لو كانوا مسلمين [illegible]
[illegible] من [illegible] الاسلام [illegible]
من [illegible] قوله كما قال [illegible] ان التعبير بالمضارع [illegible]
[illegible] بالنسبة الى زمان ارسال الرياح وان كانت ماضية
بالنسبة الى زمان [illegible] في [illegible] الفصل والوصل الى [illegible] الناسخة
[illegible] على ان الجملة الاسمية جواب لو وليس كما ينبغي [illegible]
[illegible] ان [illegible] ماضية [illegible] الله [illegible]
[illegible] واما [illegible] المثوبة [illegible]
[illegible] الجواب محذوف [illegible]
الجملة الاسمية [illegible] جواب [illegible] قوله [illegible] المثوبة [illegible]
لان [illegible] على ثبات [illegible] المثوبة [illegible] على ثبات المثوبة وما ذكره [illegible]
[illegible] المثوبة [illegible] على ثبات المثوبة [illegible] الاصل [illegible]
[illegible] فالجواب [illegible] تقديرا [illegible] لهم للدلالة على ثبات المثوبة
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] المضارع [illegible]
[illegible] قوله واما [illegible]
واما [illegible] الضعف [illegible]
[illegible] ابن هشام [illegible] وتقدير [illegible]

اي ولو جعل قلماً ولابس وقد يروى قلما بالنصب فالامر ظاهر اذ المقصود حينئذ ولو كانت
قلما هذا فقال الرضي ان شرط لو جاء اسمية في الضرورة قال الشيخ الا ظهر ان يقدر ولو دام
ان تقدير الفعل بعد لو مثل قوله تعالى ولو انهم آمنوا اي لو تحقق انهم آمنوا الوجهين احدهما
ما ذكره الشيخ من ان لو لا تدخل الا على الفعلية والثاني ان الشرط جملة دون المفتوح
مع اسمها وخبرها في تأويل المفرد قوله فلا رد في عدم الحصر والعهد حينئذ بنصب المسند اليه
لعدم الفصل ان لا قصد للحصر والعهد في قولك هو البطل الحامي مع وجود قرينة المسند
ونظيره بيت الحماسة فان الجبل يجاهيك فالاولى ان يراد فيه نحو امثاله قوله اي ما يريد
سيبويه هو لحوق بالمعدودات فليس شيئاً وحقيراً فضلا عن العظيم قوله بل يكون مزاحها
عسل وماء الخزامى ان قال حسان بن ثابت من قصيدة يمدح بها النبي عليه السلام مرثيا ابا سفيان هجوه وكان مسلماً
من بيت راس وهي قرية كانت سلامة اشتهرت بجودة الخمر يعني ان هذا لو كان فيه والسبة
بالعوزة للمشتراه للشرب واما بحولة من بلدانه فهو سبيبه بالعادة اي عز علي ما شرح به
الجوهري وتبعه الشيخ صاحب المفتاح وفي القاموس ان الجوهري وهم فيما ذكره والصواب
ان البيت للحرة والسلافة والسلاف ما سال من عصير العنب قبل ان يعصر وتسمى الخمر
سلافة وسلافاً وقد يروى البيت برفع المزاج ونصب العسل على ما هو الشهور الاصل
فارتفاع ماء بتقدير وخالطها ماء ويروى برفعهما على اضمار الشان والظاهر انه على المعاني
كان زائدة تحقيقاً او لا يزداد بحفظ المضاف بقياس ولا ضرورة حيث قوله ههنا
جرا لان قوله بيت المذكور مع انتفائها او لو عفي من التقاع فيكون اعتبار فيه
التفاع من حيث يعني وماء او ليطلق تقاع طلي كره افتياره من النحو لكان المحو
ولطافته قوله لانهم لو ذكروا بعد المبتدا المنكر ذوسم اعتضى فدست مساويا اوان الباب
الاول في لحوق اللقب تفصيل متعلق بهذا المقام فليتذكر قوله لاستلزام الحكم على الشيء
العلم بالمحكوم عليه يستلزم العلم بالمحكوم به فلو تم الدليل المذكور يلزم ان المسند ايضا معرفة
قلت الفرق ان ذكر المصنف لا يدعي في هذا الدليل وجوب تعريف المسند اليه على اصالته
ورجحانه عادة وجوب التعريف ولزوم التعارف بالمعلومية اقرب بملاحظة التنكير في جانب
المسند ولزوم لتوافق الاصليين في تعليقهما فنبه هذا على ان زعم تم الدليل المذكور
على اصالة تعريف المسند اليه في جانب المسند معارضي بادوا قرينتين ولزوم الفساد

قال المفيد

في الاعتبار بالموصوف مع ان علم في وذر بالاذ قوله ان انتفاء العلم بالحكم من احكام الشيء وكذا
قبل الكف انه يريد العلم بالحكم على ما له الحكم لان علم الذات حكم المسند لا يستلزم الجواز المذكور
يستلزم على ما له الحكم بالفعل اي بنفسه الا انه اكتفى بالجواز للعلية في المقصود يعني ههنا
ثبات الا ولي انه لو تم الدليل المذكور لا يستلزم وجوب كون الفاعل معرفة ايضا الا انه
يستلزم وجوب تعريف المسند اليه لان لا يستلزم العلم بالطريق على السواء ولا تنافي الا قصد له
المذكور ههنا كما لا يخفى الثالث انه يستلزم وجوب تعريف المسند اليه وان كان
المسند نكرة المراد انه لو لم يكفي ان يقع الخبر ثالثها المخبر عنه لا فقا الخبر من المجهول مطلقا
لان الذات والخبر مفعوله على انه قوله جواز الحكم في الفعل اليقين سنتوع لان قولك
جاء زيد راكباً يعني ان الحكم على اعتبار الركوب وغيره انما هو المجهول المستفاد من
جاء وهو اسم لا جاء وكذا المتصل في طاب زيد لا يكون من جهة النفس او الجزء
انما هو الطيب المستفاد من طاب لا وجود طاب فلا يكون الشيء منا الحكم الا ان
لا يكون تحليل وههنا نظر لان التقييد للفعل بالحال ونحوه انما هو باعتبار ما فيه
من الحدث فلا يصح تقييده باعتبار جزئه معناه كذلك يجب لخصيصه بعض الشيوع بذلك
الاعتبار فلا فرق بينهما من هذا الوجه فليتفهم قوله فقوله بما هو اشارة الى انه لا يخفى ان
مجرد التغاير لا يكفي في الافادة بوجوده مع عدمها في الحيوان الناطق حيوان
بل لا بد من عدم اشتمال المحكوم عليه على المحكوم به وان اريد لا يكون جزءاً ولا لزم افادة قولنا
الناطق حيوان ناطق ثم التغاير في المفهوم شرط الافادة وشرط التصحيح الحمل والاتحاد من
حيث الوجود الحمل في الذات فلا يرد على قوله لا يكون الكلام مفيد النقض بقولك الحجر
حجر لان الافادة بعد الصحة قوله انما هو الحج ونحوي ما حسن صور بناء عليه وقوله
سيري مع العفاريت بالعشى فقد نقل عن الشيخ اما بفتح النون ليكون مقارنا
واحسن من الاحاسن والعفاريت جمع عفريت وهو الخبيث من الجن والمراد ههنا
الجنيات الفاسدة قوله اي قرا الحسن فان يكون قوله ابراهيم من حماسة ابو فراس
كنية الفرزدق والبرا بكسر الباء جمع برة مثل زام وكرام او بفتحها على انه مصدر
في الاصل ولهذا الاغنى ولا يجمع او بفتحها على ابدال الهمزة من الوصل لوصال ورباب
على ما ذكره صاحب الكشاف في سورة الممتحنة ثم لا يخفى انه يجوز ان يجعل البيت من قبيل هو البطل الحامي

ومما لا ينبغي ان يعلم ان الجزاء في هذا البيت محذوف وعلته قائمة مقامه والمعنى فان يكن
ابراهيم جنايته في زعمكم فقد كذبتم لان من سعر الحرب هو الياس قوله والمذكور في بعض
الكتب الخ وفيه بحث لانه ان اراد بالمعلومية بطريق من طرق التعريف للمسند بالاضافة
يقتضي معلومية المسند بطريق من طرقه وان اراد المعهودية فالحكم المذكور لا يختص بالاضافة
بل يجري في التعريف باللام وبالموصولية قوله لكن قوله بان معلوم الخ هذا نقل بالمعنى اذ
ليس نظم الكلام في هذا الكتاب والايضاح على هذا الاسلوب قوله فلفظ الكتاب
ناظر الى اصل الوضع ومال الايضاح الى هذا الاستعمال فلا ارتفع بهذا الوجه الخلاف
بين الايضاح والتلخيص لكن بقي البحث في الخلاف بين كلامي الايضاح وانه قال اولا
اما تعريفه فلافادة السامع حكما على امر معلوم له بطريق من طرق التعريف بامر اخر معلوم
مثله كذلك واما لازم حكم بين امرين كذلك ثم قال بعد هذا انه قد يكون للشيء
صفتان من صفات التعريف وتمم الكلام الى ان قال اي اذا كان للسامع اخ يسمى
زيدا وهو يعرفه بعينه واسمه لكن لا يعرف انه اخوه فتقول زيد اخوك سواء عرف ان له اخا
ولم يعرف ان زيدا اخوه او لم يعرف ان له اخا اصلا فقد صرح اولا بمعلومية الاخير مطلقا
سواء كان تعريف المسند بالاضافة او بغيرها وصرح ثانيا بان المسند اذا كان معرفا بالاضافة
لم يجب كونه معلوما للسامع ولا يجري كلا معنى في القسمين وان امكن ان يشار
اليه بان الاول ناظر الى ما يقتضيه الاضافة بحسب اصل وضعها والثاني الى ما طرأ
عليها في الاستعمال لكن يرد عليه ان ذكر الكلام الثاني تفسير الاول فالتفسير لا يطابق المفسر
لا يحصل ... ان المفسر لا يدل على ان الخبر في الصورة المذكورة معلوم او لا والتفسير
يوهم خلافه ... ان جواب الشارح فلفظ الكتاب ناظر الى اصل الوضع مبني على ان
المراد بالمعلوم المعهود والمعهودية ماخوذ في اصل وضع الاضافة وقد تقرر عندهم
ان المضاف الى المعرفة وذي اللام والموصول سواء في الاقسام فكيف يشعر بان
تمام التحقيق ليس من الموضوعات الاصلية بل من الطارئة بحسب الاستعمال وظاهر
كلمات القوم لا يساعده فالصواب ان يصار الى ما ذكره الفاضل المحشي وجمع التلخيص
بما حاصله ان المراد ما يعم المعهود وغيره وان الاضافات ... ان يكون المسند فيها كقولك زيد
اخوك معلوما للمخاطب بطريق من طرق التعريف وغيره ان لا يعرف انه له اخا اصلا فاذكره

صفتان من صفات التعريف الاضافة فادنى ملابسة الى صفتان معلومتان بطريق من طرق
التعريف لكون الانسان يسمى بزيد وكونه اخا له وكونه مشارا اليه والمختار بهما قوله وانما
كان اراد ... ان ... في الاستعمال اعتمادا والافضل بتقديم احدهما المستفادة
منه فوز فايهما كان ... يعرف السامع ... بان يسبب ... واذا عرف اخا له لا يعرف
على التعيين الى غيره ولا يسمع زيد اخوك ... فيه زيد اخوك ليس ... ان السامع عارف بان له اخا
وان لم يعرفه على التعيين ... ان يقدم اللفظ الدال عليه كيف وقد صرح في الايضاح ...
سواء عرف ان له اخا ... نقل الفاضل المحشي عن ... مراد المتن في هذا التصوير
تعيين الاخ عند السامع وهذا ... موضوعه ... بالتعيين ... كان ان
مراده في زيد اخوك ان يعرف ان زيدا اخوه وهذا التحقيق يحمل اخوك على زيد والى حمل
الى السامع اذا عرف ان له اخا ... تقديم اخوك ... بحسب الاعتبار بين
وبهذا التقرير سقط ما ... من قول المصنف في الايضاح سواء عرف
ان له اخا انه قال زيد اخوك في صورة المعرفة السامع ان له اخا ... وان عرف
ان له اخا الخ وان اردت ... اخوك زيد وهل هذا الا ...
قوله وهذا ... في ... من باب القلب ...
... على ... قرينة المقام قوله محل ... ان
قوله ... من اهل بلدك ... يدل على انه عرف ان انسانا
... ولا بد ان يتقدم اللفظ الدال عليه ويقول ... زيد على ما يقتضيه
القاعدة ... المقررة اخوك زيد والجواب عن طرف الزمخشري ان
... الانسان ... من اهل بلدك ... فان في ذلك الانسان
... والمسند والمسند اليه في
المثال المذكور ... المعلومية بطريق ... طريق التعريف وليس
مقصوده ... الا ... بالاختصاص وذلك ان ... ان يخص من تلك
... المعهود ... ان ... المعهود هو
زيد ... السؤال المذكور ... ان ... الى ... اعني
... زيد ... المقصود الذي هو ...

الى زيد واو لسلم المتخيل قوله سيما اذا قيل انت الرجل كل الرجل فقيل حق اعتباره ان يقول كل
رجل اذا فقد من كلامه كل اذ ادخلت على الموصوف باللام للاستغراق ... اي فرد ما كل الزمان
ما كان والمراد هنا الافراد اي كل فرد من افراد الرجال واسم اللام تفيد الكلية فلا حاجة
الى الجمع بينهما والجواب انا كلية هذا الكلام كيف وقد قال علت كلمة كل النظام كان معنى الرجل
فاما اول الجنبات لا الا ... وقد قال ان الاطلاق ... الا الاطلاق تقييده ثم اذا دخلت
كل على ما فيه الالف واللام واريد الحكم على كل فرد فهل يبقى ... التوقيف بعده العموم وكل تأكيدا له
او انها لبيان الحقيقة صح ... كل الامر ... يبقى هنا ... الاول انه على تقدير
... المقصر ... ان يقع الكاتب للحيوان ... ان يكون كل حيوان
كاتبا ... ان ما ذكره في بيان ... لم تدل على وجوب ... كل ... الجنس ... ان قوله
... بعد ... الثالث انهم صرحوا بان المصادر موضوعة للماهيات من حيث
هي ... رجعى وبشرى وذكر ... ان تقييد
كلها على موضوعات ... ذلك ... البراي ان
ما ذكره ... انسان لو كان ... الفرد ...
... حقيقة ليس ... لان ... الموضوع والمحمول كان ... حقيقة الكل
... قوله وانما ... واما ... من ... الا واحد
... وهي الناقة التي ... عشرة ...
... لا يزال ذلك ...
قوله ليس معناه انك الكامل في المحبوبية ... ان في الاول ادعاه
... حقيقيا او ادعائيا ...
... حقيقيا او ادعائيا ... ليس في الاول ...
... الاول انك الكامل في المحبوبية وليس ...
... المطلق لانا نقول هذا الذي ... ادعاء ...
... ان المثال المذكور ...
... ان ... بالمحبوبية ... انت المتقي
... هذا المثال من قبيل انت النبي ... والعبر ...

قوله اذا فني البطاء على قبل ... انما بحران الكبت ... الدهر ...
... وكنت احق من ... وقت ... الخليل ... حتى ...
... الخليل اذا فني ... قوله لان القصر وعدم التقابل ... العموم ...
وعدم القصر ... ارتفاع النقيضين ... عليه
... بانه ... في البيان ... ان يجاب بانه فيه ...
اعتبار العموم لانه اذا ... ان ... في ... الفصل ...
... والمعهود ... ان ... اذا ... للحيوان ناطق فان اللام فيه للعهد
والمعهود بعض من مطلق الحيوان وهو ... الكليات ... ثبتت ... لانه لام
العهد عند ارباب الفن ... في ... هذا الحيوان ... التخصيص الذي ...
... بهذا ... دالة على ... والذات ... المذكور
... على ... بالغير ... المبتدأ ... زيد ... مطلقا ...
قوله ... المجهول ... فيكون ... زيد ... الاتفاق
بكونه ... الى هذا التاويل ان قلت المراد اتصاف المنطلق قلت فقد
... المنطلق ... الاعيان
قوله لان ... تحقيقه ... لان الحمل ... المحمول ...
... المتغايرين ... الوجود ... هذا
... ان ... زيد ناطق ...
... المساوي
فان قلت ... ان المراد ... بناء على ...
... التغاير ... الوصف ...
... الافادة ... وليس ... فيه ...
... المطلوب الذي ... ليس ...
... الاتفاق ... المراد
... التلازم اللفظي ...
... الاخبار ... الصدق

وانكذب

لا تفاق على ان اصل الاخبار واحتمال الصدق والكذب انما هو من صفات الخبر قوله
انما هو الخبر والقضية اى الكلام الخبرى والقضية الموجبة قوله الا يرى ان الفرق بين قولنا
زيد واخ هذا وقولنا الفعال هذه اى مثلة ونظاير بالبيت مما اشتراط فيه اى مما ظهر
فيه انشاء الان الاستفهام ما الحقيقة واخلاعه النسبة بين المبتدا المذكور والخبر المقدر
لا على الخبر وحده قوله ولذا قوله تعالى بل انتم لا مرحبا بكم انشاء للدعاء على المخاطبين لا اخبار
عن استحقاقهم اياه ولذا نعم الرجل زيد انشاء للمدح لا اخبار عن استحقاقه للمدح وقد سبق
منا ان جميعه بحسب ومع الكلى الخبر او للتقدير قوله وذلك لانه لا يصدق بسير المراد التشبيه
والا احتمل الصدق والكذب بل شك ما لقى لا محالة بل نقول المراد منه انشاء التشبيه لا الاخبار
عن تشبيه اياه فلا يحتمل على هذا التقدير ايضا فليفهم قوله اى الى ما هو بهذه الباء والاداة بعيد او الو
بمصدر الا او اولى لان الخبر ليس بمصدر ومقتضاه ان لا يكون الوصف مصدرا ايضا على ما لا يخفى
قوله فاذا جاء بعده انما قال بعده لان الاصل البعدية وعكس التقدير في مثل في الدار
رجل مما لا يخفى قوله بعد التقدير يخرج عن ظاهره مثل قولنا زيد ضرب ذلك الا ان يقال
المراد العز وما يؤدى مؤداه قوله فيها هذا تحقيق المقصود بسياق الكلام يدل على ان المعنى
منها هذا ما ذكره صاحب المفتاح لكن يرد عليه ان تخصيص الغرض المذكور في التعليل المذكور بما
يسند اليه الفعل بتقييد بلا دليل فان المذكور فيه هو الغرض مطلقا ولا دليل في الكلام على ذلك
التقييد لبيت قول السكاكي وزيد عرفت ان المراد مقيد لتحقيق انك عرفت زيدا يدل على ان
ما ذكره من تعليل التقوى محمول على اطلاقه مصورا في المثال المذكور زيد ضرب اى عمرا بعده
هو وقوع الضرب منه فاذ لا يقاع الضرب على عمرو تحقيقا مكررا بسبب الواقع لو تقوى الحكم
وقس على ذلك نظايره وبالجملة ان غرض السكاكي الغرض المذكور في التعليل بما يسند اليه اولا
كان التقييد بلا دليل وان لم يقيد والتزم بوجود التقوى في مثل زيد ابوه منطلق وزيد وعمرو انه
جعل المسند اليه قيدا لا يراد به التقوى فافهم قوله كما سبقت اليه الاشارة يجيء في شرح قوله
والمراد بالسببي نحو زيد ابوه منطلق وهو ان الاسم لا يؤتى مجرى الاداة لا يخفى ان الكلام
بعد الموطية والتقدمة مثل ان زيدا قائم وما زيد بقائم وكان زيد قائما وما شابهها ولسنا نعنى بالتقوى
ليس بالخبر من الجوامع الموصل من اللفظية لكن يلزم ان لا يوجد التقوى عنده في مثل والدار رجل
قوله فلعب بهم ثم في التقوى وبيان ذلك اما اولا فلانى اقول في قولهم للتقوى بان المسند اليه

تفصيل اليه بعد ذكر الخبر مجاز وقد سبق ان لا قصد للتقوى في صورة التخصيص اللهم الا ان يقصد
بالقصد الثاني وهو خلاف ما قال به فيما سبق واما ثانيا فلانه لا احتمال للتقوى في رجل جاءني
منزلة المقدمة كما صرح به الشارح في مباحث تقديم المسند اليه اللهم الا ان يحمل ما سبق على ان الغرض من نقل
كلام الشيخ لانه مذهب المصنف قوله ولهذا يسمى الوفاق لا حاجة الى التأكيد جوابه
ان الوفاق الاسمي هو المطابقة والمؤكد هو الوفاق المضاف الى المتكلم بجزئه قوله لما مر اى
لقصد الدوام والثبوت في الاسمية والتجدد والحدوث في الفعلية والاعتبارات المختلفة اى
من ادوات الشرط في الجملة الشرطية قوله لان الاصل في التعليق بها الفعل وذلك لان الفاعل
انما يعلق لا فتقاره الى جزء الفعل الشرط افتقارا لا الى حدوث بتقيض ما جاء او يعلم وزمانا
وعلته فيكونها فتقاره من جهة الاحداث ومن جهة التحقيق وليس في الاسم الا انما ورد
جماعة منهم ابن مالك على من تقرر الفعل بنحو قوله تعالى اذا لم تكره اوان الدار لان التي تخيبها
عليها الفعل واما لا يقع بعدها فعل لان معمولها بحرف الشرط لو فاما ان كان من المقوسين
فرع والشرطان واجاب عنه ابن هشام بان الفعل مقدر بعد لو قوله ولانه قد يجيب مطلقا
الغير راجع الى الظرف المطلوب بقرينة ذكر الظرفين الذى اليه من لفظ التعلق السابق
ظاهرا وورد على الدليل المذكور ان الظرف الواقع صلة واقع موقعا لا يقع عنه المفرد
بل اذا وقع فيه مفرد يا ول بالجملة والظرف المجرور واقع موقعا هو للمفرد بالاصالة واذا
وقعت فيه جملة تاول بالمفرد فلا يرد ان يقال احد هاتين صار للاتيان وكان ينبغي ان
يجوز ان الظرف المقدر بالفعل لا الظرف يخرج المنع على هذا القول فيجعل حينئذ في عبارة
المصنف اى الظرف الدال عليها لفظ الظرفية لمساعدة المقام وليس في ذلك تكلف
لا بد يخلف تشحيح الكلام وليس في عبارة الايضاح ما يوجب ارجاعه الى الظرفية المذكورة
بل ينبغى ان يحمل عليه قوله لا فيها غول كقول غال الشيء واغتاله اذا اخذه من حيث
لم يدر وقوله تعالى لا فيها غول ولا هم عنها ينزفون اى ليس فيها غائلة الصداع لانه قال
في موضع آخر لا يصدعون وقال ابو عبيدة اى فيها اغتيال عقولهم قوله اى الخلف في خمور الدنيا
فيه لطيفة لانه مما يقتضي ما صرح به في ظل السادة ردا على من زعم ان تقديم الخبر على المبتدا
في الكلام المفيد للاختصاص ضرورة اى الاختصاص حتى ان تقديم الخبر على المبتدا والمنكر في مثل
في الدار رجل لا يفيد الاختصاص ثم لو لم يجعل قوله لا فيها غول مسندا وله بل باب العطف مكن

ساقط؟ [illegible]

ان يفرق بين المثالين بان المفيد للاختصاص تقديم ما حقه التاخير كما صرح به المصنف
فانه ينبت القصر وحق الخبر في الدار رجل التقديم لتخصيص النكرة فلا يفيد الاختصاص اذ ما
نحن فيه تقدم وقوع النكرة مبتدأ بالوقوع في سياق النفي وكان حقه الخبر التاخير ولهذا
افادة تقديم الاختصاص لا يؤول الفعل [illegible] و [illegible] مبتدأ والا لم يقع في سياق
النفي كالسلام عليكم وثبت ان الا [illegible] تقديم ما حقه التاخير لا انا نقول ذلك
مخصوص بالمصدر المذكور [illegible] او المراد به التعجب [illegible] اللبيب
فان قلت التنوين [illegible] للتنويع اذ ليس المراد النوع المطلق كما نبهت عليه فهذا القدر
مصحح وقوعه مبتدأ بلا تقديم الخبر عليه وكان تقديم الخبر بما حقه التاخير مفيد للتخصيص المذكور
بخلاف قولك في الدار رجل اذ يصح وقوع رجل مبتدأ بتقديم الخبر عليه حيث لم يعتبر فيه كون
التنوين للتنويع والافلام عدم افادة الحصر ايضا قلت فلا يلزم من عدم افادة في الدار
رجل التخصيص عدم افادة قولهم ذلك للاختصاص [illegible] اذ قد صرح ان التنوين
[illegible] للتنويع [illegible] النظر الذي اورده في بحث المساواة **قوله** فهو من قصر الموصوف
على الصفة دون العكس لان [illegible] جعل التقديم لقصر المسند على المسند اليه
والقانون ان يقصر المسند اليه على المسند [illegible] وصرح به الفاضل المحشي
لجواب مولانا يوسف [illegible] ان التقديم يفيد قصر المسند على المسند اليه [illegible] الا اذا
[illegible] النفاة **قوله** ولذا [illegible] فيما سبق ان القصر
[illegible] غير حقيقي [illegible] لانه [illegible] الى حمل القصر على غير الحقيقي [illegible]
فاشار الى وجود هذا [illegible] **قوله** من ان الاختصاص ليس على ما
ينبغي ان [illegible] بالمعنى المذكور [illegible]
[illegible] وقد اشار [illegible] بان القصر اضافي [illegible]
قوله [illegible] بالتخصيص ههنا معنى القصر
[illegible] التمثيل [illegible] قائم زيد ان [illegible] القيام دون القعود فان قائم زيد [illegible]
[illegible] زيد على القيام [illegible] اذا حمل الاختصاص على معنى القصر [illegible] الاختصاص [illegible]
القيام بل مراده بان الاختصاص هو التعلق [illegible] الاختصاص [illegible]
[illegible] قائم زيد ان [illegible] القيام دون القعود [illegible] الذي ذكره [illegible]

قوله لنوم انه نعت له [illegible] بالتفاضد الامرين في ذلك [illegible]
مقام الابتداء والصفة وصلاحية الظرف له فلا يرد جواز زيد القائم [illegible] مع وجود الالتباس
بالنعت [illegible] التقديم [illegible] الالتباس فلا يرد [illegible] ذكره لتحقق [illegible]
بالمبتدأ والخبر [illegible] بعدم الجزم **قوله** [illegible] لم لا يقدم لان الاحتمال الوصفية
[illegible] وصف [illegible] ما ذكره [illegible] الظرف في البيت احتمال [illegible] التمثيل
فافهم **قوله** جاز ان يكون قائم مبتدأ ورجلا بدلا منه [illegible] وفي الدار
[illegible] ان يكون رجل [illegible] الرفع [illegible] عند [illegible]
[illegible] المبتدأ [illegible] الكسائي او بالنافية
[illegible] لا يجوز الابتداء بكونه نكرة [illegible] والبدل [illegible] المخصصات
[illegible] في الدار قائم رجل او
[illegible] قائم رجل [illegible] التخصيص [illegible]
قد [illegible] الابتداء بالنكرة اذا كانت موصوفة او خلفا من موصوف [illegible] قولهم
ضعيف [illegible] اي رجل ضعيف [illegible] ان يجعل المثال من هذا القبيل اي شخص قائم رجل
[illegible] **قوله** [illegible] على [illegible] **قوله** فلا يجب التقديم كقوله [illegible]
[illegible] الظرف على النكرة الموصوفة [illegible]
[illegible] ان يكون وصفا [illegible]
[illegible] ان [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] ان التخصيص لا يحصل الا بعد حصول الحكم [illegible] الجواب عن الايراد
بان التخصيص بسبب تقدم الحكم [illegible] المحكوم عليه [illegible] المتكلم [illegible]
[illegible] الخبر [illegible] وليس المراد [illegible]
[illegible] المحكوم عليه [illegible] **قوله** على تضمينه [illegible]
[illegible] الكشاف [illegible] ان [illegible] اللفظ
[illegible] صورة [illegible] معناه [illegible] مراد بلفظ [illegible] محذوف دل عليه
[illegible] المذكور [illegible] والمحذوف
[illegible] ان [illegible] محذوف [illegible] المذكور

فكيف يقبل منقضر زيادة قلت لما كان مناسبة للمعنى المذكور بمعونة ذكر هذه ونبه على اعتباره
رجحل كانه في ضمنه قوله وهو سهو اذا جمع السهو التوجيه الاول فهو ان الوصف اضافة
الدنيا بسبب هذه النكتة اد فو المبالغة المناسبة للمقام وعلى الوجه الاول لا يفهم هذا المعنى
كما لا يخفى واما وجه المناسبة فلان الشرف منوط بما ينفعه كما ذكره صاحب الكشاف في
سنة قوله نعم واشرقت الارض بنور ربها في التقدير ... لا احتياج الى التضمين
على ان المعنى والبعد الاعتبار انهم القسم ذو اشراق الدنيا مشرقة بجهنم والفلك
سواء قصدوا الشرف او لم يرد دلالة على هذا الوجه انهم منقلبين على الشرف بها واما قريبا
والا وراقوى قال الشريف في شرح المفتاح وقد نقل الاجماع ان يجعل ملة مبتدأ و
جزءه محذوف اي ابا نعمة موصوفة هكذا فيلي شمس الخ وما عطف عليه بدلا او بيانا
او يكون المثال خارجا عما نحن فيه ولا يبعد ان يقال ان فيه كشف لتبادر الاذهان الى
ان يكون الوصف الاصلي ... كما لا يخفى قوله لانه كلما يقرع حفظا وتكال
لانه قال هذا وارض فلا ما فاضلى اي ابدى لسانه وكان يعرفه بعض التفصيل
الكشف هذا ويتوهم هنا بحث وهو انه لا اشكال ولا اشكال في اصل مذهب السكاكي
وانما الاشكال في تحقيقه تفصيله هذا الذي ذكره الشارح انما يتفرع وجها لعدم ايراد المتقدم
قول السكاكي بتمامه لا لعدم عده قوله قصد افادة التجدد من مقتضيات تقديم المسند والا فهو
ان ترك المص ذلك لظهوره فانهم قوله فان ما يتوهم في الدرجة قال الفاضل الخ اذا كان
الاسناد الاول في هذه الامثلة هو اسناد الفعل الى المبتدأ او كان هذا الاسناد في الدرجة
الاولى فكيف يتصور خروج هذه الامثلة بهذا القيد بل هي انما هي داخلة فيه واردة
نقضا على ما ذكره من القاعدة المقابلة ان الفعل مقدم البتة على ما سند اليه في الدرجة
الاولى وجوابه ظاهر وهو ان القاعدة ليست ما ذكره بل ان المراد اذا قصد
بها التجدد يجعل مسندها فعلا ويقدم البتة على ما سند اليه في الدرجة الاولى على الفعل
كما هو في هذه الامثلة لا يقيد تلك الجملة التجدد فيخرج الامثلة بهذا القيد وقد يقرر توجيه
كلام الشريف قول السكاكي ويقدم البتة على ما سند اليه في الدرجة الاولى واني وصل الى
ضابطه لكن المراد من الجملة افادة التجدد دون الثبوت جعل المسند فعلا على الاطلاق
وقوله ويقدم البتة على ما سند اليه في الدرجة الاولى بيان حال جعل المسند فعلا بتوجيه قوله البتة

رجلها

على ما ذكره بعده الذوق السليم والطبع المستقيم فلا غبار على كلام السيد الشريف وانت خبير
بان عبارة السكاكي ليست نصا فيما ذكره حتى يرد اعتراض الشريف اذ يجوز ان يكون
معنى البتة وجوب عدم الفصل عن ما سند اليه في الدرجة الاولى وقت الارادة للجملة التجدد و
لا مطلقا والحق لكلام السيد الشريف هنا محل نظر وان اسناد السكاكي الا حرزا عن المؤكد
في الدرجة الاولى في سيعود ان كان المخبر به جميع قوله ونقدم على ما سند اليه في الدرجة الاولى كما في
قوله ولا لطيف بالنصب معطوف على الخبر المنصوب في لم يرد وطيف للخيال
محبته في هيام والمقصود ان الغرض لم يرد مقصود السكاكي لغيره ولا بصورة لما ليته قوله
فالقول بان كلا جملة الاسمية تفيد ثبوت ولم المؤكد ذكر وان لم يكن معتبر قال الشارح الا
انه ذكر ان كلام الامثلة الخ انا عرفت وزيد عرفت تفيد الثبوت وما ذكر الا
ان لا كونها اسمية يزعم ان كل اسمية تفيد قوله بل انما يكون اذا لم يكن الجزء و جملة فعلية ويرد
ان ذلك الحكم الكلي انما يصدق اذا كان المرجع موضوع معتقد بما ذكره اي بعدم كون الخبر
جملة فعلية واما اذا كان كذلك فهي يفيد التجدد الا ان يقوم قرينة على الثبوت كالمدح عن النصب
فافهم قوله مما لا يخفى بطلانه لان المسند اليه واحد بالذات كنسبة المسند الواحد
الى شيء واحد لا يكون بالثبوت والتجدد معا وهذا ظاهر وما قيل من انه ان الخبر بثبوت حقيقة
الرجحان فهو مناسب وان اعتبر ثبوت افراده فهو متجدد فلا بطلان فليف علام فقاله مما لا يلتفت
اليه لان حقيقة الرجحان في احد الاسنادين وافراده في الآخر يجعل مع انه في الف لا اطلاق
الكل بافادة التجدد ... قوله كالحرور في قولنا ... على زيد ... ثم قال
زيد ليس يسند اليه اصطلاحا لا نعدام الحرف منه لفظا ومحلا مع لزوم احدها فيه
قوله ليس الاسم المبتدأ والخبر وبين الفعل والفاعل واسناد كلمة عرفت مثلا الى انا
مسند اول واسناده عرفته الى الضمير المتصل منها ثانية واسناد ... الى الضمير المتصل
المقدم ... انما يستقيم باختصاص الضمير قوله فلا يرد ... زيادة اعتبار ما في ان الشارح لم يتعرض
لذلك لا اعتبار الظاهر وحاصل هذا الاعتراض ان ظاهر كلامه ... قوله لا يخرج عنه اعتراض
حيث قال انا جعل عطا ادونه اسناد الفعل الى الضمير قوله واحترز بقوله في الدرجة الاولى عن نحو
زيد عرف ما حصل ان الاعتراض ... الخروج لا الدخول بمعنى انه لو قال ويقدم اليه على ما سند اليه
بلا تقييد بقوله في الدرجة الاولى لورد عليه نحو زيد عرف فانه مفيد للتجدد مع انه خرج عن الضابطة

كما لو هو الفاعل قوله واذا تقرر هذا فمفعول الفعل المتعدي اذا اسند الى فاعله ولم يذكر له
مفعول وباب مطمح النظر والمقصود بالبيان مما نحن فيه عدم ذكر المفعول مع الفعل المتعلق
بالمفعول صريحا فيه على ان ما ذكره القائل مخالف لاستعمال الشايع اعني دخوله مع على المتبوع
في موضع وفيما ذكره الشيخ والجني رحمهما الله تعالى مخالفته في موضع واحد لكنه خطابية لما [illegible]
قوله اي تلبس الفعل بكل منهما في العبارة مسامحة اذ ليس الغرض من ذكر كل واحد منهما
مع الفعل افادة تلبس الفعل بكل منهما فالاظهر ان يقول افادة تلبس الفعل بما ذكر معه والمفعول مع
قوله وهذه العبارة اي ما ذكره نقلا عن الايضاح من ان تلبسه بالمفعول من جهة وقوعه عليه وان
لم يصرح بكونه نقلا عنه وكان الاولى تعريفه به لان تعريفه في الايضاح بجهة التلبس بالمفعول [illegible]
المفعول في الكلام المقتصر على نفسه على المفعول به قوله مطلقا اي من غير اعتبار عموم في الفعل هذا الكلام
ذكره المصنف في الايضاح وفيه حزازة لان سلب اعتبار عموم الفعل لا دخل له في ترتب
الجزاء المذكور اعني الشرط منزلة اللازم لجواز ان يقصد التعميم المذكور وينزل الفعل مع
ذلك منزلة اللازم كما لا يخفى على المتأمل قوله ويعلم كلام مع من اثبت له اعطاء غير الواهب
كانه مبني على ان التخصيص بالذكر [illegible] لا يدل على نفي الحكم عما عداه كما قالوا ان التخصيص
بالذكر في الروايات يدل على نفيه عما عداه بلا خلاف لكنه ضعيف [illegible] اعتباره في تعيينه
المفعول اذ لو اريد التخصيص يقال الواهب يعطي بتقديم المفعول ويمكن ان يحمل قوله
غير الواهب [illegible] على حذف المضاف اي غير اعطاء الواهب والغيرة باعتبار
ان الاعطاء المثبت اعطاء مجهول المتعلق فيكون مغايرا للاعطاء وتعيين تعلقه بانه الواهب
مجهول المتعلق الا ما اسند اليه الفاضل المحشي [illegible] قوله لا مع من نفى ان يوجد منه اعطاء [illegible]
على ان قوله هو يعطي كلام مع من نفى ان اعطاء وان قلت فيكون ملقى الى المنكر فاين التاكيد
قلت الجملة الاسمية مؤكدة اي قلت ينبغي ان لا يوجد الفاء والاسمية الى خالي الذهن
قلت قد سلف في اواخر الباب الاول لا ان يجعل الفعل مطلقا كناية عنه متعلقا بمفعول
مخصوص جعل المطلق كناية عن المقيد مع انما الانتقال من الملزوم الى اللازم [illegible]
ان مطلق الملزوم ولو طلب [illegible] كما في قولها [illegible] وتفصيل البيان ان الالمعي قوله
المؤمن غر كريم اي بالكسر القول [illegible] والخبث [illegible] وكسر هو الرجل
الخداع [illegible] يقول يا رجل خب خبا ولكن الرواية بالفتح [illegible] بالمصدر الذي هو بالكسر [illegible]

لانه لا يتقدم على ما سند اليه وهو زيد فلما قال في الدرجة الاولى علم من هذا التقييد ان افادة
التجدد انما يتحقق وجوب تقدم المسند الذي هو الفعل على ما يسند اليه في الدرجة الاولى لا على
ما يسند اليه في الدرجة الثانية لا على ما يسند اليه مطلقا وهو موجود في نحو زيد عرف لان كل
فعل مسند في الدرجة الاولى الى فاعله المكنون على ما سبق فلما يكن ملاحظة لم يلتفت اليها لانها
ملاحظة قوله واما ما يقف اه يعني ان المصنف قال ان جميع ما ذكر في هذا الباب والذي قبله
غير مختص بالبابين لزم ان يكون جميع ما ذكر فيهما يجري في كل واحد واحد من ابواب في كل واحد
واحد مما يصدق عليه انه غير هذا الباب والذي قبله على ان مراد القائل بهذا انه ينبغي
عدم جريان الجميع في غير البابين بقوله كالتوقيف في الحال والتمييز فان التوقيف يجري في
في المفعول به والتمييز غير هذين البابين وكذا الحال والتمييز فعلم ان الاتيان في غير هذين البابين
عند هذا القائل ان يجري في كل واحد واحد من غير هذين البابين غير ما عليه مراد الشارح
قوله احوال متعلقات الفعل [illegible] الى الفتح ايضا اذ هو
المراد بها معمولات الفعل والمتعارف ان المعمول متعلق بالكسر والعامل متعلق بالفتح
وسره ان المتعلق هو المثبت والثبت بالكسر هو المعمول الضعيف وما بالفتح هو العامل القوي
قوله قد سبقت اشارة اجمالية يعني في التنبيه السابق بقوله لكن وما ذكر غير مختص
بهما اه قوله واراد بالاول [illegible] بقرينة المقام وان كان [illegible] المضاف [illegible]
قوله الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل [illegible] كلا منهما مع التابعين اعني الفاعل
والمفعول الذي كل منهما قيد للفعل [illegible] والمصاحبة فانها تستعمل في هذا المعنى
كما صرح الشريف حواشي المفتاح وان كان [illegible] رعاية الامر [illegible]
ان اللفظ في متعلقات الفعل من جنس [illegible] في الذكر التفصيل
[illegible] الاستعمال [illegible] المتبوع [illegible] فيه رعاية امر لفظ
[illegible] الى شيء واحد [illegible]
[illegible] ان القول [illegible] فيما بعد
[illegible] متعلق بالمفعول [illegible] بالفعل كما هو المناسب لقول الفعل مع
المفعول [illegible] الى القيد اي اذا لم يذكر الفعل مع المفعول بل ذكر وحده [illegible]
[illegible] بالمفعول [illegible] لهذا الكتاب بعد قوله هناك حال الفعل مع المفعول

كالـ

قوله لعدم ابهام ه الحكم ايجادا اي جواز وجود مرجح للحمل على البعض في الواقع وان تساوي الكل في تحقيق الحقيقة ووجود الحمل عليه قوله افاد اي المقام الخطابي او الفعل المذكور وذلك لان الوضع صفوة لفاعلية ه فيطلب مرجح بين الاول ان اللفظ لم يفد نفس الوقت لان الوضع وذلك افاد اي الا ان المقام الخطابي افاد بجرد التعميم في افراد الفعل فادخل في افادة الاول وكل من الامرين حين اذا المقتضى افادة التركيب وذلك بواسطة المقام الخطابي وما ذكره من ان الوضع كونه من قبيل مستتبعات التركيب التي يفيدها وان لم يستعمل فيها وبهذا ينتفي سقوط التفاته ايضا فليفهم قوله فتعدد هذا الفعل من طلع الفهم لان المقصود نفس الحقيقة في المذكور لا على الفرد وبهذا يظهر ان المصادر العارية عن الدلالة على الفردية وان منكرا رجحي ودكري غير ان يحمل في المقام الخطابي على الاستغراق لانه بمنزلة الموصوف بالحصر بعد ما قال ان مدلول الفعل والمصدر نفس الحقيقة فيمكن اعتبار الاستغراق بمعونة المقام الخطابي بانه غير حاجة الى تم التعريف قوله لا يقال ان افادة التعميم اه فيه جواب عنه بان المراد ان المقام اذا كان خطابيا يزاد في صورة التعريف نفس الحقيقة لكل لكن لا من حيث انها معتبرة بل لان يتوسل بها الى التعميم وهذا الاعتبار ليس اعتبار حقيقة الفعل في ضمن جميع افراد الذي اعتبر اعتقاده بقيد الاطلاق اذ فرق بين ان يقصد المقصود في ضمن الافراد وبين ان يقصد به من حيث اي يتوسل به الى افادة التعميم ثانية فان اتقا اه قوله معتبرا في الوضع المقصود من نفس الكلام ان كان داخلا في المقصود من الكلام مع المقام فلا يرد اعتراض الفاضل ودفع حجرنا بان على ما يرد عليه ودفع الا لا تم من الكلام مما لا يرد تغييره او لولا احتمال م قوله لان ما ذكره من الحصر في مكان يشهد به نقل والاحسن نقل عن الشرح اعلم ان المرد ود قد ذكرنا ونقل اه اجتماع الحصرين في مثل فلان يعطي على ما ذكر الشرح الجامع واما الحصر الاول وقد حققنا على الفعل بيانه عند صاحب المفتاح ايضا واما الحصر الثاني فانما هو على التقديم فلا يتم مستند الكلام السكاكي على ما عرف من مذهبه انتهى كلامه واراد بقوله واما الحصر الثاني فانما هو على التقديم اه ان افادة التقديم الحصر عند السكاكي انما اذا كان المقدم مضمرا او مظهرا منكرا كما سبق وفلان ليس منها بل هو معرفة لكونه على جنس كما صرح به في شرح المفتاح في بحث اللام السيد وحينئذ فالحصر الاول ليس عند السكاكي باعتبار تقديم المسند اليه بل باعتبار عموم الاعطاء المستفاد من الحمل في المقام

الخطابي على الاستغراق وهو الذي اراده الشارح بقوله واما الحصر الاول فقد حققناه سابقا وجه يصح عند صاحب المفتاح قوله فيلزم ان لا يكون غيره موجدا للاعطاء والالزم وذلك الفرد من الاعطاء غير كونه موجدا للعطاء مع ان المفروض انه يوجد كل اعطاء اما انه لا يوجد الا الاعطاء في كل سنة وهذه العبارة اجاب الفاضل الهروي بانه يمكن ان يحصل الحصر في المقام وفرض الكلام في صورة يدل قرائن المقام او الوقوع في جواب السؤال عليه في هذا ظهر خطاء من حمل في مسئلة دقيقة وقلت هو رجل نحوي بمعنى انه لا يعلم غير النحو مما لا يدخل في حقيقة اللغة والادب الا عن شان فلان واما ما يسئل به من حقائق الافعال قلت يعطي او يمنع او غير ذلك فهم منه انه هو مقصود رجحي الجاد وما ذكرت في جوابه ورد بان ذلك لا يصح مطلقا ولا قرينة هاهنا على التقييد فلا يتم قاصر قوله فان هذا المقام مما وقع فيه لبعضهم خبط عظيم اذا دبّا في البعض فارسله مستطرا ان ره العلامة قوله الكبرى معقود وسيجيء دافع هذا الجواب المضيق بسبب الحزن والغضب الحاصل لكن جعل جزاء عنها بينهما على كان لو السببية فلا يجاد في السببية وصار عن الطيب قوله بل لا يعتبر المراد الاشارة الى وجه الفرق ان المراد بها اعتبار اشارة لم يكن ادون اشارة لانه لمطلق الرؤية كما هو العادي لتحققها بدونه في تلك الصورة وبهذا الفي سماه الرازي فتامل قوله فالفرق بين افادة تعميم المفعول من غير اعتبار تعميم المفعول قوله فحاد بان فرقه لا يجوز ان يتم الحكم الشرطية جزاء للمبتدأ والواو زائدة بينهما لكن بعد المفعول ويجوز ان يكون الجزء قوله فلا تلازم دائما وزيادة في الجزء عاب اراده في تحقق الشرط على هذا التقدير الى الجزاء كما هو في قوله وان فرق عادة هاهنا اشارة الى منع التلازم في الواقع لجواز تحقق تعميم الافراد في الفعل بدون تعميم المفعول بان يقع لكل افراد الاعطاء في ضمن شخص حقيقي فلا تلازم بين الشيئين الا في الوجود دائما في الاعتبار قوله فلا بد من ذكر المفعول ه هاهنا بناء على ان المستحسن عند البلغاء في حكم الواجب عندهم والا فاذا تعلق بالحذف نكتة وقامت قرينة قوية على نفس المفعول جاز الحذف كما سياتي في البيت في دلائل الاعجاز من قوله اذا كان فعله للمشبه مجهولا عرفا في غير صحيح قوله على ما سبق البلاغة وعلى هذا الوهم ينبغي ان يحمل في تنكر اول الفعليين المختار عندهم انه اعلى لما نحن بها انه يكفيه لان القرائة في تعلق المشبه بها التنكر وشياء ما تعلق البكاء وبالتنكر فلا يحمل القرائة بسبب الذكر مفعول المشبه ناسب ان يدل على استفادة ما هو شيء للقرائة كما ذكر هنا قوله بعد مطلقا يعني ان بعد المراد ان الكي وما لحذف المفعول للاختصار فلا يكون البكاء الذي

الا ادا نقال المنبه عليه بقا و عليهم قوله وهو جاز من عكسهم وا قدار ام بدليل قوله تعالى ان
اعدلوا يا امر بالعدل والمنكر وقيل المراد امرناهم بالطاعة على لسان رسولنا ففسقوا اليهم
فلم يمتثلوا والحق ان لا يكون له مفعول منوي كقولهم امر ونهى فيقبه وجوه اخر مذكورة في
تفسير القاضي وغيره قوله متعلق بقوله تواما ان لم يجعل متعلقا بالدفع لدلالة قوله
لو ذكر الاول [illegible] قيل ذكر ما بعده على تعلقه بالنفي [illegible] لان تعلقه بالدفع يوهم ان المنكر الدفع
في الا [illegible] وبه حاصل كلام المتعلق بالنفي [illegible] على ان القوام في الا [illegible] واستحق
يجوز الى النظم غير متحقق مع ان النكتة هي الدفع المطلق اعني ابتداء وبقاء على ان نفس
الدفع [illegible] بالابتداء لان الا [illegible] فالمال هو الدفع وان جاز استقلال [illegible]
الا في مسالة [illegible] اشار ايضا الى جواز التعلق بالدفع في الجملة بقوله ويجوز في نفس من اول الامر
قوله حكم ان ذوقت قد يردي لبعض الطلاب فالمعنى ظاهر وقد يردي بصيغة المتكلم بوصف نفسه
بالسبق على الحسن [illegible] جريه على الوقائع والبلايا قوله ومن وانما قال بلفظ الجمع
وان كان واحدا [illegible] لان الكل يوم منها سورة فحذف المفعول [illegible] اذ لو ذكر [illegible]
قلت هذا التوهم يندفع بذكر المفعول بعد قوله الى الفعل فلا يلتفت الى الحذف قلت من حذف
للمفعول بلا واسطة لتقديم على المفعول بواسطة وقد عرفت ما فيه مع ان ذكر اللام اذن لعود للقائل
[illegible] الاطراد والانعكاس في المقتضيات هذا وقد يقف البيت من قبيل التنزيل
لا الحذف كما يتبادر الى الذوق السليم من قولهم على البكي النظم قوله على ما هو تنفيس القاع
الفعل على ضمير لفظا سواء كان الفعل القصر الواقع على المحذوف معمولا كما في قولك
ضرب زيدا و ضرب عمرو او عمرو كما في قوله فان قلت حذف المفعول بسوق الكلام على خلاف
مقتضى الظاهر اذا لم يسبق عليه فبان ذكر المظهر مقام المضمر [illegible] تلك النكتة
ولا يحتاج الى [illegible] حذف المفعول ادا قلت الحذف انوي للتكثير من المفعول الذي
هو فضلة قوله وعكس ذو الرمة [illegible] فظهر من الليل [illegible] رجام ورجيم
وبه القرآن [illegible] واسمه غيلان والبيت من قصيدة في بلال بن بردة بن ابي موسى الاشعري
[illegible] من الناس وبعده [illegible] الكرام [illegible]
والاني اذا [illegible] قوله ان يكون اعجاب حالا اي وقت ان يكون اولا ان يكون
وانما قال يكون بلفظ المضارع لتصوير حال اصابة الآل واستحضارها قوله الكثر العامل الا ذوق

بينهما

بينهما وهو ذلك ذكر المفعول قرينة الخ وهو من يشاء الى صراط مستقيم فان المتبادر الى الذهن
ان المقصود تعميم الدعوة للكل وتخصيص الهداية وهذا التعميم انما يظهر لو انما يعتقد المفعول
العام لا بالمنزل كما لا يخفى قوله وههنا لطيفة لا ينبغي في هذا البحث ما سبق في حذف
العام حيث ذكر ان الحذف لبيان نقص الشيء كل مذهب وقد وقع هو عن يائه في شرح
المفتاح ما فصله الفاضل المحشي فالمراد بعدم تعين احد الوجهين عن الاخر الذي ذكره ذلك الفاضل
المحشي عدمه في هذا الشرح هذا وقد يرد على الفاضل المحشي انما ذكره يقرره المصنف لا يناسب قبل
قوله واسم يدعوا الى دار السلام لان العموم المقدر فيه يفهم من قرينة عقلية هي حكم العقل بان دعوة
الله تعالى غير مخصص ببعض المكلفين اللهم الا ان يمنع حصر الانفهام في كونه في تلك القرينة فتأمل
قوله ولا حاجة الى التكلف لجواز ان يكون المراد عند قيام قرينة غير الحذف على عموم المقدر
تحصيل التعميم من عموم المقدر المدلول عليه بقرينة غير الحذف فيكون الحذف لمجرد الا والقرينة
الا ارادة هذا المعنى ذكره عقيب قوله واما التعميم مع الاختصار وعدم دلالة لفظ الكتاب
على ما ذكره تصريحا لا يقدح قوله وقد عرفت هذا البحث اشارة الى الاشكال المذكور بقوله
وههنا لطيفة عند قوله وانما يجرد الاحضار مع امتناع الاتصال هذا القول بالبحث
النفي كما يدل عليه سوق الكلام قوله اذ لو كان الدعاء المتعدي الى المفعول هو المفهوم من
كلام الكشاف ان الدعاء المتعدي الى مفعول واحد قد يكون بمعنى الذكر حيث قال في تفسير
الاية سموا بهذا او بهذا واذكروا اما هذا واما هذا وبوده ما نقل في سبب نزول الاية
وهو ان اهل الكتاب قالوا الرسول الله انك لتقل ذكر الرحمن وقد اكثر الله في التوراة
هذا الاسم فنزلت قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى فلا يلزم الشرك ولما
عطف النفي وعلى تقدير عطف ايا ما نفي لوجعل الدعاء بمعنى النداء لكان لما ذكره وجه على
انه قد يجوز ان يجوز هذا الكلام تارة وقد ذكر في شرح البيان دل على ان
جعل الدعاء بمعنى التسمية المتعدية الى المفعولين يناسب ما روي عن ابن عباس في سبب
نزول الاية وهو ان ابا جهل سمع رسول الله يقول يا الله يا رحمن فقال انه ينهانا ان نعبد
الهين وهو يدعو الها اخر فانه حمل الاسمين على المسميين فرد بان المراد الاسم لا المسمى وجعلها بمعنى التسمية
المتعدية الى مفعولين يناسب ما مر من سبب نزول الاية وكلاهما مذكوران في الكشاف قوله
وان جي بالواو باعتبار الصفات ثم ان قلت لا جاز عطف الصفات بالواو ولم يجز عطف

على الموصوف مع ان الاتحاد بحسب الذات والتغاير بحسب المفهوم جائز في الوصفين قلت
انما جاز فيها عطف الصفات بعضها على بعض لانه لم يقصد بشي منها الذات التي هي جهة منع الاتحاد
بل المفهومات المتغايرة بخلاف الموصوف والصفة قال ما به الاتحاد و مراده بالاول الاوم
السيد والهمام كبير الهمة والليث الاسد موضع القتال قوله و لا يراد ديد بين جز و رد
رابح الاموس له و مدين مزيد عيب المرائيات نيناه ما والذد والطراد قوله حتى لو كان
نذود ان يجوز التشبيه ان يقول الترحم باعتبار ان السقي من الالة لاجل القسم والذود من
الراعي لاجل القسم بل لابد حل ملاحظة خصوصية المرئي و الذود و تنزيل الفعل المتعدي منزلة الفعل
اللازم بالنسبة الى المفعول الصريح المعين لا ينافي ذكر المفعول باعتبار المفعول بالواسطة كما في
منه المنع عا با بما كما زعم الفاضل المحشي و نظيره ما ذكره والفاضل في قوله تعالى اقرا باسم ربك على ما يجي
و اجاب جلال الدين الاسفرائني في شرح الايضاح بان المواقع كان يجمع الناس للسقي و وجود عدم
اشتغالهما بالسقي و اشتغال الناس بمجرد ذكر الضعف ايضا كاف في ايجاب الترحم و فيه ما فيه قوله
فكان على الثاني ان تذكره بل كان الاحسن ان يذكره حكم انما ع ادوا وجوب ذكر قصر الافراد
ثم اعترض عليه على عموم الفرق مع اختصاص العبارة الثانية اعني لا فائدة الاختصاص لا شتمالها على قصر
التعيين ايضا و قصر الانشاءات فاجاب الشريف اولا بمنع دعوى وجوب ذكر القصر الافراد وثانيا
بمنع دعوى اندراج قصر الانشاءات و هذا الكلام جزل لا غبار عليه ثم الواقع في اكثر النسخ ليدخل فيه القصر
باعتبار النفي والتعليق وكان ما ذكره المحشي باعتبار تاويل القصر بالحصر الحصرية و الله اعلم قوله
لا ما عن تخلف و هو ان تعب ان الانشاءات تستلزم نسبا خبرية فالخطاء في اعتقاد المخاطب
بالنسبة الى تلك اللوازم فيعتبر مثلا ان المخاطب يعتقد ان المتكلم طالب لاكرام عمرو والاكرام
اوله مع اكرام زيد وعمرو فيقول المتكلم زيدا اكرم رد للخطاء المخاطب قوله و معلوم ان ليس
القصر الا تاكيدا على تاكيد في تفصيل مباحث القصر تحقيق المناسبة التي ابديناها على
طريق الترقي بين انما والقصر قوله فيقوى بان دليل التاكيد اعترض عليه بان ذكر الفعل في مثل
هذا الحكم مجرد التقرير دون التاكيد والتقرير و لهذا لا يجوز الجمع بينهما و الجواب ان المقدر كالمذكور
ان نظر الحكم الملحوظ فهناك تكرر فيه تقييد بالتاكيد او لا يجامع فيه امتناع اجتماع القصر والقصر مرفقا
قوله او من باب زيدا ذ هبت مريدا انه من باب الاضمار على شريطة التفسير و فيه لطف لما فيه من عدم
سنة عنه ما لا يجري في مثل الا يجيز ان القصر عاملا فيه الفعل المشغول بالضمير فهنا لا يجري بما الكلام التي في الفقه عن ... مع

الشابط

الشابط لا متناع توسط الفاء بين المفعول والفعل اللهم الا ان يحمل على انه مثل في الكلام مفعولا
بفعل مقدر يدل عليه المذكور كما في باب الاضمار والتفسير والجواب انه منقوض بمثل ربك فكبر و هو كثير
في الكلام من غير خلاف فان المنصوب مفعول الفعل و ستره ان الفاء به تخصيص دا خلة في الكلام
اي مهما يكن من شي في ربك فكبر و انما دخلت على الفعل ليقع الاسم في موضع الشرط كما في
اما زيدا فاضرب كذا اي تشرح الكشاف في تفسيره في وعلى ان يقع اما مقدرة والفاء
فاء جوابها اذ التقدير ان صدق اما ملازمة لان ما بعدها مراد نهى وان لا ما فائدة
جواز تقديم ما بعد فاء بما قبلهم قوله و قد صرح في المفتاح بان الفاء للعطف على المحذوف
و على التقدير لا يكون الفاء للعطف لا يكون و اما في قال هيون او كد في افادة الاختصاص
من ايا نعبد لان جعل المقدر متعلقا بالفعل على جهة الاختصاص لتعلق المقدر بالكاف على ذلك
التقدير كما ذكره الفاضل المحشي لان العطف مقتضى للتغاير الصحيح والاختصاص في الكل
لا تقتضي قوة الاختصاص في تخصيص الحكم الا ان لا يمنع خصوصية التخصيص في الاختصاص
المذكور قوله لان المقام الارض واسعة فان لم تخلصوا العبادة في بعضها لم يذكره الشارح وهو
انه يلزم فيه عطف الانشائية مع ان قوله تعالى ان ارضي واسعة في معنى الانشاء و هو يا
و استقام العطف بلا تكلف على انه قد سبق ان الشارح يجوزه قوله والقيم مقام ملزوم القيام
و هو زعم ان قلت هذا اضافة لما تقدم في شرح الديباجة من ان اما قامت مقام
مهما يكن من شيء و انما قدم على نفسيره بهنا ان اما لم يقع الا موقع اداة الشرط و علم من
تقريره في صدر الكتاب انها واقعة موقعها بحيث فلذلك قد يبنى على الذهن كما فصل
اي في الايضاح قوله ولذا تقدم على الفاء من اجزاء الجزاء المفعول والظرف
من هذا التقديم انما جاز اذا كان المقدم هو الفاضل بينه و بين الجزاء لانه لا يتعلق
بتقديمه الا في واما اذا كان فاضل او اختصارا فلا فاضح اما زيد فطالت فالكل
وان جاز اما طلبتك فزيد اكل جرح به الفاضل الرضي و غيره و بهذا يظهر ما اشار به صاحب
الكشاف و القاضي و صاحب المذاكرة في قوله تعالى فاما الانسان اذا ما ابتليه ربه فاكرمه
ونعمه فيقول ربي اكرمني من ان الظرف متعلق بيقول بحمل الحيث و الشكال اذ يلزم الفصل
بالمبتدأ و معمول الفعل فالصواب و الله اعلم ان يجعل الظرف متعلقا بمقدر و التقدير
فاما شان الانسان اذا ما ابتليه ربه فبتلك الظرف من تتمة الجزاء الواقع المقدر

المفعول به

ولا يفيد امرا زائدا على قولك اما جئنا زيد لنا الفقر ادفقس **قوله** وبظلك
من هذا التحقيق ان مثل هذا التقديم [illegible] اى لنيل الغرض الاصلى فى هذا النوع هو التخصيص
وان افادة فى بعض المواضع والتوفى من هذا الكلام رد قول الشارح ولا يحود اما يعود فهو بتلام
فلا يفيد الا التخصيص لانه لم يكن عارفا بثبوت اصل الاكرام والا لما نه فيه تخيلت لان
هذا مبنى على ان القصر فى كل واحد من المثالين المذكورين اضافيا بيانا لما خصص
كل واحد منه لان يبنى بالقياس الى الآخر لانا لو ان القصر مبنيا على حال المتكلم اما هو
فى الاضافة [illegible] لا يعول هذا التعليل [illegible] التحقيق اللهم الا ان يدل انه لا يجى وتقديم
متعلقات الفعل عليه الا للقصر الاضافى كما ينبئ ظاهر قول الشارح سابقا وتقديم نحو
عليه وكونه يرد للخطاء وان احتمل [illegible] على الاكثر **قوله** بل يجوز الاهتمام اراد
بهذا الاهتمام [illegible] للمقدم بنفسه عن المتكلم فى نفسه فان مطلق الاهتمام ينصرف اليه
[illegible] فقد قوبل ههنا بالتبرك والاستلذاذ وغيرها واما الاهتمام
الذى لم يرد نص الشيخ ان [illegible] فى بيان وجه التقديم كما يجئ فانما هو [illegible]
الاعم **قوله** وان عليكم لحافظين ان جعل عليكم صلة لحافظين فالتمثيل ظاهر الا انه ينبغى
ان يجاحر مذكور فيحتاج الى تقديره وان جعل خبرا فالاظهر ان يحمل على النظر دون التمثيل لان
الكلام ههنا فى احوال متعلقات الفعل واذا كان تقدم ما حقه التاخير مطلقا فى تعيد
التخصيص **قوله** محالا لجنس فيه اعتبار التخصيص نفى الحسن لا لنفى نفى الصحة ولهذا حمل
صاحب الكشاف والقاضى قوله ثم الجحيم صلوه على التخصيص اى لا تصلوه الا الجحيم وحمل
قوله الآية الاولى ايضا على التخصيص ادعاء ومبالغة [illegible] ظلم غيره بالنسبة الى الظلم العظيم
بمنزلة العدم **قوله** لمراعاة حسن النظم الصواب تبديل لفظ النظم بالسجع ليتعلق بالفاصلة رعاية
للادب **قوله** استشهد بما ذكره ائمة التفسير الظاهر عبارة المعنى ان ما ذكره لتفريع
الاستشهاد والا كان الانسب ان يقول ولهذا قال ائمة التفسير وهو [illegible] **قوله**
اهتماما بالمقدم سواء كان ذلك من جهة الاختصاص او من غيره ولا ينافى هذا المعنى قوله
وراء التخصيص لان لا يخفى فينطبق الدليل [illegible] قوله لانهم [illegible] على المدعى وفيه نظر [illegible]
على [illegible] وان شار اليه [illegible] اما [illegible] ان [illegible] بالتقديم لرعاية [illegible] او الفا
[illegible] **قوله** ليفيد مع الاختصاص الاهتمام ولانه لو قدر [illegible] بالنفى

اذ الحذف

اذ الحذف [illegible] عن علم الاعتداد [illegible] والتقديم [illegible] فالجامع بينهما [illegible]
قوله لانها اول سورة نزلت قال الزهرى اول ما نزل اقرأ الى ما لم يعلم وقيل اول سورة
نزلت هى المدثر وقيل هى الفاتحة اهل الحديث [illegible] اقرأ اول ما نزلت بعد بداية
الوحى من الآيات والفاتحة اول ما نزلت من السورة **قوله** فكان الامر بالقراءة اهم دون
تخصيص المتوقف على العلم بالاصل وايضا الطلب [illegible] هو الظاهر ولا يتصور تجويز
القراءة بغير اسمه حتى يقصر احد وجوه القصر كذا فى شرح المفتاح للسيد وهذا انما يظهر
اذا جعل باسم ربك حالا اى متبركا باسم ربك اذ لا يتصور منهم علم التبرك بغير اسمه [illegible] واما
اذا جعل مفعولا [illegible] من ظاهر عبارة المفتاح فلا اذ يتصور منهم [illegible] ان يكون مفرده
اسم [illegible] وغيره [illegible] لانك قد تحققت ان اعتبار حال السامع انما هو فى
القصر الاضافى [illegible] على الحقيقة [illegible] الى ان [illegible] الاحتمال الذى [illegible]
اليه [illegible] تقديم متعلقات الفعل الا الاضافى **قوله** وهو ينبغى على ان تتعلق
باسم [illegible] ان ادخال الباء [illegible] والدال على [illegible]
[illegible] ما ذكره الفاضل المحشى وان كان
حرف عبارة الشيخ [illegible] ظاهر [illegible] لان حرف عبارة السكاكى [illegible] ظاهر [illegible]
[illegible] اقتضاء المقام [illegible] الآية [illegible]
من [illegible] **قوله**
والباء للاستعانة والملابسة [illegible] الكلام من باب الاستعانة ولان فى الاول
جعل اسم الله [illegible] **قوله** اى
اقرأ القرآن [illegible] السورة لما كانت اول ما نزلت لم يناسب هذا المعنى الذى
قدره اللهم الا ان يصير [illegible] فى اول [illegible]
على جواز تاخير البيان عن وقت الخطاب [illegible] الا عند القائلين
بجواز التكليف [illegible] **قوله** ولا يبعد على المذهب الصحيح
اراد به مذهب الشافعى [illegible] هذا التوجيه انما [illegible] اذا [illegible]
التخصيص [illegible] على التحقيق [illegible] التخصيص [illegible]
[illegible]

تضعيف لفساد

فضلا عن عدم الاستبعاد قوله في نحو ضرب زيد عمرا احترازا عن نحو ضرب غلامه زيد
فان فيه مقتضيا للعدول عن ذلك الاصل قوله والمفعول فضلة يستغنى عنه الى
قوله يستغنى عنه الفعل من حيث هو وان كان الفعل المتعدي يحتاج اليه تعقلا ووجودا
كاحتياجه الى الفاعل بخلاف الفاعل وهذا القدر الفرق يكفي في تقديم الفاعل على
المفعول مطلقا قوله فقيل الاصل تقدم المفعول المطلق لانه جزء مدلول الفعل ثم المفعول به
لان طلب الفعل المتعدي له اشد من طلبه لغيره وجه تقدم ما هو مفعول بلا واسطة على ما هو مفعول به
ظاهر ثم المفعول فيه الزمان اذ لابد للفعل عليه حقيقة ثم المكان لان الاحتياج اليه اشد
لان في الحاجة والمصاحبة كذا قيل ثم المفعول له لان الفعل الذي لا علة له ولا غرض فيه
قليل بخلاف المصاحبة وقيل تقدم المفعول به على المفعول المطلق اولى وكانه نظر الى قلة
الفائدة في المفعول المطلق واعلم ان ما ذكره الشارح هنا من عدة المفاعيل على مذهب
الجمهور ولذا اورد المفعول معه والمفعول له مع ان الزجاج اسقطهما واسقط المفعول معه
ابن السيراني انتهى كما بين في كتب النحو قوله الاصل تقدم النعت لانه مع المنعوت
كشيء واحد فيكون بمنزلة الجزء ثم التاكيد لكونه ايضا في التابعية من البدل اذ هو مقصود بالنسبة
دون متبوعه فانه في حكم التنحي والمعروف عنه ولهذا صرح صاحب المفتاح اولا بان
البدل ليس موضعا للعطف لفقدان شرط العطف حكما وهو تقدم المعطوف عليه وبهذا
تبين ان ما ذكره الشارح اولا في توجيه قوله ثانيا ليس واحدا من الانواع الاربعة
يعني البدل والوصف والبيان والتاكيد موضعا للعطف بالواو ونحوها على ان بعض الانواع
الاربعة صالح للعطف باي على رايه وسيل نحو اعجبني زيد اي حسنه محل بحث واشكال لان ما ذكره
السكاكي من فوات شرط العطف حكما في تقدير سلب انه فرعه على تقدير العطف سلب
وفيه قيام العطف بل وان وان اي خالف ان شيئا من الانواع الاربعة ليس محلا للعطف
مطلقا فان قلت مراده الصلوح بحسب ما به اصل المعنى قلت انه هو فلا يصح
في ذلك ودون بل تغير المعنى عند اظهارنا فالصواب الاقتصار على ان التقييد بالواو ونحوها لبيان
ان المقصود بالنفي هذا وان ادخل اوفق بقوله والبيان فيهما على ان عطف البيان مع البدل
من واد واحد حتى ان بعض النحاة لم يميزه عن بدل الكل فان قلت لما اعتبر منها من واد واحد
لم يعتبر شيء من الانواع حتى تقدم احدها عليه فكيف يصح تقدم احدها على ما هو كان المعنى قلت

بل

بل بين العطف بالحروف المشار اليه عن الكل ثم يرد ما ذكرنا وقوله ثم المفعول معه الا ان يعني يبين
مع المناظر او يقدر بهذا ثم ذكر الفضول بعده فافهم قوله فزاد المصنف بالتاكيد مضافا فيه نظر
لانه قد عطف عليه باو فزاد وكان في التاخير اخلالا بيان للنفي او بالسبب وهذا العطف
ينافي تلك الارادة الا ان يبني فائدة تعيد مجاز في الافراد بالذكر قوله لتقوم انه من صلة تكلم
تكلم ان تقدم الصفة ان شئت للاهتمام والفائدة فيها اكثر لان الاعانة مع كونه من آل
فرعون مستبعد فاداؤه اهم قوله وجعل السكاكي التقديم للعناية مطلقا عبارة السكاكي
كذا والعناية التامة بتقدم ما قدم والاهتمام بشانه نوعان احدهما ان يكون في نفسه المقدم
للتخصيص وعبارته تخصص العناية الا ان الشارح الى التخصيص بتتبع انه انما التقدم للاجلها
فلذا قال الشارح وجعل السكاكي التقديم للعناية ثم ان في قوله احدهما ان يكون اهم الكلام نظر
مساحة لان ما ذكره سببا للعناية والتقديم لا قسما منها فقد تقدر اللام اي احدهما لان يكون
وقد يحمل على المبالغة في اقتضاء التقديم وهذا لا يخفى على الشارح فان قلت ما فائدة تقييد
المبتدا وذي الحال بالمعرف باللام قلت الاحتراز عن المنكر الحقيقي وذلك لان التقديم للجموع
قول الاصل هو التقدم ولا مقتضي للعدول عنه كما يدل عليه النظر في المفتاح فلو كان منكرا حقيقة
تخصيص او وجد المقتضي للعدول عن التقديم وان كان اصلها التقديم ايضا كما في قولك في الدار
رجل وجاءني راكبا رجل واما المنوي للنكرة المخصصة لان التخصيص يجعلها في حكم المعرف
قوله يعني بمكة يعم العوض ومنع الا مثوبا باقداحهم بعث النبي اقيمت وجعلته كله
محكم بحيث لا يغيب عنها كانه الفتا اليه ولما قال وهو كذلك بالذي يقتضي الاولى ان لا يذكر العامل
وتقدر ما يتنخ حتى يكون ما هو مفعول به فيكون السؤال جملة فعلية ليطابق الجواب بالفعلية على
ما صرح به سيبويه فيما اذا مثل بذكر الموصول يقتضي كونه مبتدا ولان معمول الصلة
لا يتقدم على الموصول كما مر في مباحث الاصول قوله وتقدم المفعول الثاني على الاول في قوله
تعالى وجعلوا لله شركاء والاية جاء على ان مفعول معه بواسطة قدم على الذي بلا واسطة
اعني شركاء وانتصاب الجن بفعل مضمر دل عليه السؤال المقدر وهو من جعلوه شركاء وهذا ما في الكشاف
والمفعول المنصوب على ما حققه في المفتاح وذهب جماعة منهم صاحب الكشف في الى ان الجن
مفعول اول وجعلوا اول شركاء مفعول ثاني ولله ظرف لغو متعلق بشركاء ويجوز التقييد به لانه
على انه سوا ايقع باعتبار ان الظرف المتعلق بشركاء قدم عليه فان قلت هل يجوز على تقدير ان الجن مفعول

ان يجعل تقديمه على المفعول الثاني اعم من كذا وان الاول يحكم بتحكم الثاني قلت جوزه الشريف
وذكر الشارح ان المفتاح وجعله من قبيل في الدار رجل لكن للقائل ان يقول لم لا يجوز ان
يكون تقدم الفعل مخصصا كما ان تقدم الخبر مخصص على ان اعتبار المبتدائية والخبرية
سيطل في الحال وذلك قبيل قد يقع النكرة المحضة اسما ان كما سبق اشارة الشارح الى نحو كف
مثل قولهم ان شرا وانتزه البيت قوله يتقدم الحال اعم من قوله على الوصف اعني الذي
كونوا فان قلت يحتمل ان يجعل قوله من قوم وصفا ايضا لا يتقدم متعلقه حرف باني لحيطه
المبثوث لا الى وقت ويكون اللام الداخلة عليه حرف تعريف الكلام موصول كيلا يلزم حذف
الموصول مع بعض صلته على ما مرت اشارة الى مثله او يجعل اللام في الملاء للعهد الذهني
فلا حاجة الى القدر المتعلق حرف لا لغو لو اعتبر المبتدأ في حكم النكرة لم يقع الذي كونوا صفة
له لما تقول لم اذا حفظ من التعريف فكلا يجوز ان يعامل معاملة النكرة يجوز ان يعامل معاملة
المعرفة على انه قد سبق ان الموصول قد لا يعتبر فيه التعريف ايضا فيقع صفة للنكرة قلت
هذا الاحتمال لا يعتبر بالنظر الى اصل المقصد اذ لا شك ان المقصود الاصلي هو الوصف
بالكفر كما في الاية الاخرى ومقدم الوصف الثاني هنا لعارض واما الثاني فلان قوله من قوله حال نبا للفظ
لا الالف الذي لا يعدل عنه بلا ضرورة قوله يسوق للانكار الوقت يعني به الانكار
الابطالي ان التوبيخي يقتضي ان ما بعده واقع فان فاعله يلزم على ذلك والابطالي يقتضي
انه غير واقع وان يدعيه كاذب نحو افاصفيكم ربكم بالبنين من الملائكة اناثا كذا ذكره شيخ
الطيبي قوله فيشبع ان يكون تعلق حيلولة قد يقع تعلق الانكار بالحالة باعتبار
الى ولا فيه ان يلاحظ احد المتعلقين اصلا ووجها وان شئت معاملتي بالمثال في قولك
اعطيت دينارا سائلا فان في اعطا الدينار زيادة مبالغات يقتضي تقديمه وان
كان طلوعيه المفعول الاول دخل في تلك المبالغات والحاكم هو الذوق والجواب انه ليس
في كلام رده بعض شراح المفتاح بان مقول حيلولة الجيب انا يكونا حاضرين في الذهن
وقت الانكار لتوقفه عليهما فيكون كل واحد منهما نصب العين في ذلك الوقت واذا كان
كل واحد منهما نصب العين في ذلك الوقت لم يبق في احدهما نصب العين للتقديم كما فعله
صاحب المفتاح لان علة تقديم المقدم يجب ان يكون مختصة به ونصب العين مشترك بينهما
كما عطف واقول جعل السكاكي سبب التقديم كون المقدم في نفسه نصب العين ولو كان كل واحد منهما

جميعا

جميعا حاضرا في الذهن وقت الانكار لا يقتضي كون كل واحد منهما في نفسه نصب العين غاية ما في الباب
ان يكون كل منهما نصب العين باعتبار تعلق الانكار وهذا لا ينافي كون المقدم منفردا لكونه نصب
نصب العين باعتبار انه مقتضيا للتقديم والسكاكي قد صرح بهذا القيد اعني بنفسه والمعترض غفل
عنه او من فائدته فان قلت الاهتمام الناشئ من كون احد المفعولين نصب العين في نفسه لا يقتضي
التقديم على الآخر والمفعول بل على جميع الاجزاء الكلام وانما المقتضي له الاهتمام الناشئ باعتبار
تعلق الفعل به وقد انتفى اسناده قلت لا حجر في التصرفات العقلية الذوقية فليعتبر ان تأخر
المفعول الناشئ عن الحال من تقدم رتبة العامل ويكتفي في تقديمه على المفعول الاخر كونه في نفسه نصب
فلا محذور اصلا قوله وجوابه الخ فان الاحتراز المذكور قد ترتب فيه مناقشة وهي ان الاحتراز
المذكور كما يتعلق بالمقدم يتعلق بالمؤخر ويوجب كونها نصب العين فيلزم ان يقدم ما في الحاشية
الدنيا في الاية الاولى ومن في الاية الثانية لا يقتضي الاحتراز المذكور يوجب كون تقدم احدهما
وكذا لانه في وان في نصب العين لانا نقول اذا ثبت ان نصب العين يكون مقدما لزم ان يكون تقدم
احدهما وكذا انا في ان في معتدا وليس كذلك وذلك ان يقول الموجب للتقديم هو كون الشيء نصب
العين من جهة التقديم فتامل قوله وان كان مناقشة في المثال لكنه حقق قد يدفع المناقشة بان
صاحب المفتاح لم يدع انه مفهوم من النظم بالحجية بل قال لتوهم انه من صلة الدنيا والتقديم
لدفع مثل هذا التوهم صحيح وانت خبير بان عبارة المفتاح ابعد من هذا الدفع حيث قال لاحتمل
ان يكون من صلة الدنيا واشتبه الامر في القائلين انهم من قومه ام لا كيف ومثل هذا الاحتمال
البعيد المخفي بادنى تأمل لا يكون سببا لاشتباه الامر على من له ادنى استعداد لان المخاطب
بكلام المعرفة ونابلة القرينة الدالة على ان قوله ليس صلة الدنيا اقوى من كثير من القرائن
الدالة المصححة للاستعمالات المجازية قوله وقد يجاب بانه نظير اشار بلفظ قد الى ضعفه لانه
مبني على ان يكون الكلام في تقدم بعض المعمولات على البعض فقط وليس كذلك وبالجملة لا يقطع عرف
الاولى لانه انما يكون جوابا على قوله وجه الجيب دون هذا الاخلال من تقدم المبتدأ على الخبر
وذي الحال على الحال ونظائرهما قوله نقرت اللغة اللغة بكسر اللام واللقوة بفتحها
انا في الحلوب قوله ومنه اي صطلاح التخصيص ليس بشيء وبطريقه معهود دالا على الاطلاق
او على سبيل الافادة لا سيما صرح به الشريف في شرح المفتاح فظاهر القصر فهو حقيقة اصطلاحية
قوله اما ان يكون بحسب الحقيقة ونفس الامر الحقيقي ايضا مقابل الاضافي كما صرح به فيشاد الادعاء

الجنس

وقد فسره بوجه آخر ظاهر او كانه نظر الى ان الحقيقي هو الاصل ولو اريد الشمول واتى
بقيل لان التخصيص الخ وبالجملة اما ينفيه عن كل ما عداه او عن بعضه وقد يقال قوله بحسب الحقيقة
ونفس الامر اي مجازي كذلك حصرا او ادعاء فيشتمل التوقيف القصر الحقيقي الادعائي
ولا يخفى انه خلاف المتبادر من انه اعتبر الحقيقي مقابلا للاضافي دون المجازي مع ان
اطلاق التخصيص على الاضافي مجاز بحسب اللغة كما قصد الفاضل المحشي لان الاخص فهو حصر
بحسب الاصطلاح كما اعترف به هذا الفاضل فالتزم للتقسيم دخل التقسيم ارباب الاصطلاح
على اعتبار اللغة غير مقبول مع ان المتعارف اطلاق الاضافي على قسيمه دون المجازي ثم ان
ارباب الادب استعملوا الاضافي المقيد للقصر او المراد التخصيص مقابلا للحقيقي وان اهل الميزان
استعملوا الاضافية المقيدة للحقيقية مقابلة المطلقة ولا مشاحة في الاصطلاح فان قلت
الحقيقة الاصطلاحية حينئذ المتبين على ما قرر من شرح المفتاح نقلا القصر لا لفظ التخصيص
وكلام الشريف في اطلاق التخصيص الاضافي قلت بالي هو الموقف قوله اما يسمى قصرا وتخصيصا
نقلا عن دار اي لحظة هذه التقسيم فان الكلام على اوجه دخل فيه القسمان فالتفريع
بالتقسيم قبيل الفائدة وقد يقال كيف يكون الحدود وفيه وقع توهم خلاف المقصود وانه
المفصل الايرى كيف اشتمل الاول على ما صاحب الايضاح بسبب اشتقاقه فذلك التفريع على ان
ذلك التقسيم وسيلة الى التفريع على عدم جواز الانقسام الى الافراد والتعيين والقلب
في الحقيقي فانه فائدة لما يقع في مواضع وقيل الغرض منه هذه راجع الى الحقيقي والمفهوم لم
يصح التقسيم لهذه وى اي هذا التفسير يعني الحقيقي لان يعني الفاعل هذا القسم
وهو قصر الموصوف على الصفة بحكم يمتنع وتفسير الاول وان كان جائز الا انه غير
وارد في الكلام وفيه ان القصر الحقيقي الادعائي بتقسيمه كثير في الكلام والقصر الثاني
منه موجود وان كان قليل الحقيقة لكونه لا واجب بالذات الا الله قوله وهو التفسير
شامل للحقيقي وغيره ويرد عليه ان عبارة السكاكي هكذا وحاصل معنى القصر راجع الى
تخصيص الموصوف عند السامع بوصف دون ثان كقولك زيد شاعر لمن اعتقده شاعرا
او منجما او ذلك زيد قائم لمن يتوهم زيدا على احد الوصفين من غير ترجيح فيقول عند السامع
شبهوا بان المراد وهو القصر الحقيقي لا يشتبه ايضا فقولهم اعتقده شاعرا او منجما الى قوله
من غير ترجيح فان القصر الحقيقي لا يعتبر فيه اعتقاد السامع ولا تردده اصلا قوله بل زيد شاعر

لا غيره اي لا غير زيد فهو على هذا التقدير من قصر الصفة على الموصوف ويجوز ان يقدر
لا غير شاعر فهو من قصر الموصوف على الصفة وسيره وعليك استعمال لا غير في هذا القصر
وعلى هذا فالظاهر ان القصر حقيقيا ادعائيا وان جاز ان يعتبر قصرا اضافيا وكذا لا
يعد منه الانتقال الخ اي معنى قائم بالغير ان اراد بالمعنى مقابل اللفظ او هو الظاهر
يمنع قوله فقط دفعا على الاول فان النسبة بينهما باعتبار الصدق هو المباينة ليس
الا وان اراد به نفس اللفظ تسمية للدال باسم المدلول او على حذف المضاف اي دال معنى
يمنع ذلك القول لكن الحق ان اطلاق الصفة المعنوية وكذا اطلاق القيام بالمعنى المراد
منهما على نفس اللفظ من قبيل المسامحات قوله تابع يدل على ذات ومعنى
فيها غير الشمول والمراد بالذات ما يقوم به غيره لا ما يقوم بنفسه ولا يخرج عن التوكيد
النعت في قولك اعجبني هذا السواد الشديد وبالمعنى ما يقوم بغيره ان قلت صدق النعت
بالبدل في اعجبني زيد حسنه لانه يصدق على الحسن انه ذات حيث يقوم به الوجه مثلا وانه
معنى حيث يقوم بموصوف قلت لسياقها يدل على وجوب التغاير بين الذات والمعنى
المدلولين وقيام الثاني بالاول فان قلت على يدل على المعنى بلا شبهة وعلى الذات اذ كان
بدلا من معنى محل يقوم به قلت ما ذكرنا دلالة التزامية غير معتبرة فيما نحن فيه فان قلت
التوكيد غير منعكس لخروج الوصف في التعريف فانه المعتبر في باب التاكيد وهو ان لا يشذ
فرد من افراد المتبوع والاجتماع المدلول عليه بالوصف فيما ذكرته غيره فانه يمنع عدم التفرق
وهذا المعنى ايضا ذاتي لوازم الزجاج والمبرد وكونه مدلول التاكيد الثاني في قوله تعالى فسجد الملائكة
كلهم اجمعون الا ان الشارح رده في بحث التاكيد قوله ولذا اعتبر النعت والصفة المعنوية
قال الفاضل المحشي واما الفرق بين المعنى المعنوية فالظاهر هو المباينة الكلية اذ المعنى
الاول هو نفس الامر القائم بالغير كالعلم والمعنى الثاني هو ذات باعتبار انتساب ذلك الامر اليه كالعالم
هذا كلامه وقد يقال ان يحمل معنى المعنوية على ما يتبادر من لفظها كانت المباينة ظاهرة
لما ذكره الفاضل المحشي بل لان المعنى الاول يكون نفس الشيء والمعنى الثاني نفس اللفظ وان حمل اول
معنى المعنوية على اللفظ ايضا على سبيل التوسع كانت المباينة على ما ذكر لكن يحتمل ان يعتبر
في الوضعين من عبارة المحشي بان يقصد المراد ان المعنى الاول هو دال على الامر القائم بالغير
والمعنى الثاني هو دال ذات باعتبار انتساب ذلك الامر اليه بلا فرق وهو ان لفظ المعطوف

المعارض

مثلا يصدق عليه انه معنى قايم وبغيره على الوجه المذكور وانه يدل على ذات باعتبار معنى هو المقصود فقد لصادق عنه معنا المعنوية فالنسبة بينهما العموم من وجه فافهم لكن ما طلبا بنته ولا يخفى ان اعتبار هذه فقط في الاول من معنى المعنوية تعسف لا يصار اليه بلا ضرورة فتامل

قوله والاولى انسب لان اعتبار المعنى اتم في مثل ما زيد الا يقوم اذ قائم وغيرها ذلك من جميع الافعال لا يحتاج الى ان يقدر ههنا الا قايما وان المقصود عليه هو مفهوم القيام لا نفس القيام ولا يخفى انه تكلف قوله من قصر الموصوف على الصفة مبنى على ان التاويل في جانب المقصور عليه ههنا هو الظ لكونه جزاء وقد يكتفى بالتاويل في جانب المقصور على معنى قصر الهوية على زيد واللون على زيد اعنى احيلك والبايية على الساير في كونه من قصر الصفة على الموصوف لكنه لا يخلو عن تكلف قوله لتعذر احاطة المتكلم بها لا لكثرتها حتى يتوجه عليه امكان الاحاطة الاجمالية في القصر كما في ليس في الدار الا زيد بل لان الصفات امور خفية خصوصا النفسية فلا يقع منه العاقل الجزم بصدق اثبات واحدة ههنا ونفى ما سواها مطلقا ولما في ليس في الدار الا زيد فالنفي عام قوله الا ان يراد الصفات الوجودية فيلزم لان من الصفات الوجودية ما يستلزم نقيضها مع بقاء غير الاولى كحركته جسم وسكونه فيلزم ذلك الى فيطعا فتامل قوله لو ما في الدار الا زيد فيه بحث لان قصر الكون في الدار على زيد انما هو بالنسبة الى باقي افراد الانسان ضرورة تخصيص الهواء بل الكلوانه فيه فيكون القصر اليه الحقيقي فالاولى في التمثيل ان يقال لا واجب بالذات الا الله فان قيل القصر في المثال المذكور ما في الدار انسان الا زيد لان المقدر في الاستثناء المفرغ من جنس المستثنى منه ويكفي ان يكون هذا القصر حقيقيا انتفاء اللون في الدار عن جميع من سواه من افراد الانسان قلنا لا يتحقق قصر الموصوف على الصفة قصرا حقيقيا في مثل قولنا ما هذا الثوب الا اسود اذ التقدير ما هذا الثوب ملونا الا الاسود فيكفي في كون القصر حقيقيا انتفاء ساير انواع اللون عن هذا الثوب ولا يخفى ما فيه مع انه قد ادعى سابقا افتقارا بهذا النوع من القصر الحقيقي

قوله اي بالقياس الى الغير لا الجميع مطلقا كما ذكره الفاضل المحشي بل الى مطلق الغير اعم واشمل اذ لا مانع من اعتبار القصر الادعائي في الاضافي ايضا الا ان يقال لم يقع مثله في كلام البلغاء وان جاز وافاد عقلا قوله متجاوزا صفة الى اخرى اشارة الى ان دون وقع حالا وذو الحال اما المجرور المذكور وهو الام واما الفاعل وهو المخصص فان مراد المحشي فهو المفيد للمراد مما فيها نقيض حالا كونها كان اجزى وفي شرح المفتاح للشريف انه منصوب على الظرف الى صفة واحدة

في مكان صفة اخرى واحدة كانت او اكثر قوله اذ في مكان من النفي والا يرد ما يتعلق بها دونها باعتبار اصل المعنى كما يقف اذ في بعض الا باعتبار نفي التفصيل فلا يستلزم استعمال افعل التفصيل بالاضافة قوله وللقايل ان يقول ان قوله يمكن ان يجاب عنه بان المراد هو النفي اكثر وكذا ان الجمع صلوحا فيما اراد ههنا ما لا يطور على الجمع المعتبر في الجمع اعتمادا على ما ذكره فيما كان يراد جماعة من الواحد والاثنين ولهذا لكنه الى ما لا نهاية حتى لا يتناول الحقيقي ومالا يكثر العهد بعد الشريف كما سيذكره الشارح الا ان لا يبالي بهذا القدر من صرف الكلام عن الظ قوله فان قلت التخصيص امر نسبي ... حاصل هذا الجواب كما صححه الشريف ان التخصيص بالجمع الذي ذكر هو عن جزء الى الا نسبة الى ما هو الا واحدا وفيه لان المعتبر التوقيف المنع عن جميع ما عداه الا ان قوله من الحاضرة وانه كذلك الا ان نمى التبس يعرفها الجمع المحقق ولذلك الخصوص هذا الكلام الا ان ما في قاعدة المنقول ولا يلزم يوافق القاعدة في هذا وذلك ان يقرر هذا الجواب بوجه يندفع عنه قوله فلت هذا الاقتضاء رد وذلك بان يقول قول المتكلم او كلاما بعد قوله دون صفة اخرى يدل على اعتقاد المخاطب عكس الحكم او تجويزه الا ان ما يستفيد به النفي في الحقيقة الثانية فيمن دون اخرى بهذه القرينة هو التي في تخصيص اعتقاد المخاطب ايضا فقد حتى القصر الحقيقي لا التعدد وجود التخصيص فيه مطلقا بل لعدم التخصيص المستفاد منه دون اخرى او كلاهما بهذا الوجه انه قول الشارح قلت هذا الاقتضاء وكذا قوله ويمكن ان يجاب ولا يرد على هذا الجواب الفاضل المحشي اعتماد بقي ان يكون القصر الحقيقي الا دعائي داخل فيه لان حال المخاطب فيه معتبر فيه ما قد قصد هذا الاقتضاء وتحقيقه ومما ينبغي ان يعلم انه لا يعتبر القصر الاضافي فما ذكر ان السامع فيه كما اوسره وغيره بل ربما اعتقد المتكلم ان السامع يعتقد انه اعتقد مخطئا وسامعا مثلا او اعتقده على خلاف ما هو عليه من الشق والمتى او تردد في امره فيقول ما انت الا كاتبا عبارة لفظة حقا واوصوا بانه قوله فقوله انتم الا تكذبون كما يشير اليه الفاضل المحشي الا ان هذا القسم لعله لم يتعرض له قوله وهذا التقسيم لا يجري كله في المدعى بعدم جريانه فيه على الاطلاق وبالكلية الا ان جميع اقسامه والا فالدليل المذكور انما يدل ان العاقل لا يعتقده لا يجري فيما علم جريانه في القصر الحقيقي الادعائي اذ يمكن ادعاء الاعتقاد والمذكور يجري الاقسام المذكورة قوله يعني ذلك اي يعني الاتصاف بجميع الصفات بغير صفة واحدة وبين الصفات الواقعة قوله والمال الى الطلب بالاولى لكن المال الطلب كونه ليس بعينه مفهوم القصر بل هو شرط الاستعمال بحسب الغالب

قوله ولفظ الايضاح صريح في ذلك حيث قال المخاطب بالثاني اما من يعتقد العكس واما من
يساوي عنده الامران ولما عبارة الايضاح لا يمكن توجيه عبارة التلخيص بان قوله
او تساويا معطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل المخاطب في القصر من اعتقد الامرين كذلك
التساوي اعتقده قوله ويسمى قصر تعيين فان قلت اذا اعتقد المخاطب ان زيدا قائم وان له
وصفا اخر ايضا لكنه تردد في تعيينه احدهما فقلت له ما زيد الا كاتب فقد اجتمع
فيه بعض افراد القلب وقطع الشركة ايضا فهل هو من افراد القصر بهذا قلت الظاهر انه قصر تعيين
اذ لو حصل نفي الشركة يتحقق ان يقال ما زيد الا كاتب اذ ليس الا ان اعتقاد المخاطب بهذا الشركة بين
القيام واحد الوصفين لا بعينه وبين وصف منهما معين قوله والظاهر انه لا يمتنع ان يقصد
بالثاني كان يمتنع التساوي المعتبر في قصر التعيين بجواز ان يراد الامرين لا يجوز ان الامرين معا كان
المناسب ادراج قصر التعيين فيما يندرج فيه قصر القلب لانه فيه قلب جزم المخاطب باحد الامرين
وهو ما يشتمل عليه الكلام لا يجوز ان يندرج فيه قصر الافراد الذي يخاطب به من يعتقد الشركة وهو
ما يشتمل عليه لفظ دون لان المناسب لاعتقاد الشركة يجوز الامرين وهو هنا مفقود لا يجوز
الصفات الذي هو الموجود وظيفة اصل قوله وغاية ما يمكن قد ذكرنا فيما سبق الى انه يمكن توجيه
عبارة التلخيص بما يفيد هذا المعنى بتوجيه اخر ايضا لكن عبارة الايضاح آب عن قبول التوجيه
كما سبق الا ان يحمل مثل هذا الكلام في عبارته ايضا على ما حمل وقد سبق ايضا ان كان اعتبار المغايرة
في قصر التعيين ايضا جليا مذكورا في كتب القوم حتى البيان باد فان قصر التعيين في نفس المحتمل
على المكاتبة واحترز عن ذكر ما كان اعتمادا على الوضوح قوله وشرط قصر الموصوف على الصفة
افرادا من هذا الشرط علم ان قصر الصفة على الموصوف افرادا عدم تنافي الاتصاف فيه اذ لو كان
الوصف محالا لا يمكن قيام لاثبات المتنافي والمخاطب بثبوته لموصوفين ولعدم ذكره لم يتعرض له قوله
وقصر الصفة فانه يجب ان يثبت الوصف على موصوف ما يعلمه المخاطب مع علم تقدم الخلاف والا تحقق
نجده مطلقا قوله وايضا لا حاجة قيل اشتراط تنافي الوصفين في قصر القلب انما هو الكثرة لا الكلي
وقوله لتكون اثباتها مشعرا بانتفاء غيره اي الاصل ذلك لان الاستعمال الصحيح شاهد بتوجيه الوصفين
المتنافيين وايضا انما اشترط ذلك في كلام الاستدلال من احد طرق القصر وهو مجرد الاثبات
من قطع النظر عن جزئيه الاخر وهو النفي على انتفاء الصفة الاخرى حتى صار كان القصر بطريق
التقديم نحو قولهم تميمي انا فان النفي فيه خفي ولا اثبات صريح فشرط التنافي في جميع المواضع

وهو مفاد الاولى بطريقه صريح فان قيل ما فائدة الجزء الاخر للقصر بطريق التقديم نحو قولهم
تميمي انا فان النفي فيه خفي ولا اثبات بطريقه صريح فان قيل ما فائدة الجزء الاخر للقصر
مع حصول المقصود بمجرد اثبات اجيب بانه التنبيه على رد خطأ المخاطب وكل ذلك يتعلق بالنفي
قوله بل بناء لفظ الايضاح حيث قال في الشرط الاول ليتحقق اعتقاد المخاطب اجتماعهما
وذلك في تحقيق اثباتهما شرط ان يتنافيا فقد الملكة يشترط في الوصفين وسياق الكلام على ورده
تحمل احدهما على شرط الحقيقة والاخر على شرط الحسن تحقيقه ظاهر قوله بان لا يمتنع فيه الوصفان
اعلم تعلق الكلام بانه يفتقر المخاطب عدم جواز اجتماعهما كما يتبادر من التنافي مع الاعتقاد لا وجه
لهذا الشرط اصلا وبهذا ينظر كلام المحشي لانه قدم ذكره وينبغي التضعيف بان اعتقاد العكس
لا يستلزم اعتقاد التنافي قوله وتوجيه المسند انه خفي توجيه المسند بالذكر عليه صرح ان توجيه
المسند اليه انتفاء بطريق القصر لو طمه يكون مع التوجيه لما سبق افادة توجيه المسند اليه
بل ذكره الشرح خلاف ان يقال انما ترك ذكره هنا لقوله فيما سبق فكانهم جعلوا القصر
بسبب انا اصطلاح هذا الكلام مرتبط بقوله ان يقصد والمراد ان الاقتصار على تلك الاربعة والاكثر
اما لان الكلام في القصر الاصطلاحي وهو عبارة عن تخصيص يكون بطريق من هذه الاربعة لا غير
واما لانها طرق عامة له قوله لكنهما جعلاه من المسند اليه والمسند كالطرق لذلك لانه هنا وجعلا
هذا الحصر المومى الى التنبيه بي بعد الفصل المحاجي جز باب المسند اليه والمسند لينظر لهما على ان الحصر
طريقة التقديم كما قدم في الباب الرابع ففي لا يمكن لا اعادة ذكره ولا اولى ان يقع ذكره في تمهيد
بيان الكلام ثم هو مذكورة فيما سبق ثم الظاهر في العبارة ان يقع ذكره تمهيدا لبيان احكام لم يكن
غير مذكورة فيما سبق ثم الظاهر في العبارة ان يقع كالطريقين الاولين ههنا قوله ومنها العطف
قدمه على الطرق الثلاثة الباقية لان النفي والاثبات فيه صريح بخلاف غيره فان المنفي هناك ضمني في النفي
والاستثناء صريح من انما والتقديم عن الطرق ودلالته على القصر ذوقية لا وضعية ههنا
حيث وهو انه فان التبادر من الطيب قد يتبع العطف على اللفظ او على المحل جميعا نحو ما زيد قائما
لكنه بل قاعد لان في العطف على اللفظ اعمالا في الموجب وفي العطف على المحل اعتبار الابتداء
بعد زواله بدخول النواسخ فان والصواب الرفع على انه خبر مبتدا قيل في مثل ليس زيد قائما اذا
هي على الابتداء فلا يقبل ما زيد كاتبا بل شاعر من قبيل القصر بالعطف لان العطف فيه لا على اللفظ
ولا على المحل بهذا ويمكن ان يرجع بعد التقرير عن اعتبار عطف الجملة بالتزام العطف على المحل في زوال الابتداء

بعد قوله النواسخ

لا يجوز عند بعض البصريين ولهذا جوزوا العطف على محل اسم ان بعد مضي الخبر كما يستقبل اذا ابطل السنية
والمستد انها منفصلة من اللبس قوله وقطا رئيسه قائم اذ لا فائدة افتاده على القصر
رئيما لو اهم عدم وبان طرايق العطف في قصر التعيين تكن المفهوم ... ولا يبطل الاعجاز وبيانه فيه
فلا ينفع كالمستفيد انه قوله طريقه القصر ولانه على هذا المعنى فيه منع لجواز ان يستعمل الكلام
لقصر التعيين دون اعتقاد العكس في الكلام الا ان يقع طريق القصر يدل على ان الكلام طلب للمستفيد
ثبوت الحكم او طرفه وبالقرينة يتعين حاله قوله وقد اجمع النحاة كانه يريد اجماع اكثرهم
والا فابن عصفور على ان الخبر المقدم اذا كان ظرفا لا يبطل وقال ابو علي ان قوما
جوزوا اعمالها اذا تقدم ظرفا كان او غيره قوله اما ان اصل العمل واما توافق اللغة
العاملة فيه انه مما اشتهر تقدم خبرها على اسمها عند العمل بناء على ضعفها كما تقرر في كتب النحو
امتنع التقديم اذ لم يعمل ايضا الا عند ابي زيد فلان اصلها العمل وان لا تعمل فانما يبقى منه العمل
بان وجزها فاجرى حكمها في جميع موارده على ما هو حكمها في اصلها طرد الباب ولا عند بني تميم
فلانها وان كانت غير عاملة الا انه قصد موافقة اللغة العاملة في منع التقديم كما منع في تلك
اللغة قوله فان هناك واحدا يعني انها قد اشترنا فيما سبق الى ان القياس يقتضي اشتراط
الشرطين في قصر الصفة افرادا او قلبا الا ان عدم الاشتراط ... قوله كقولك
قصر افراد او اما زيد ... الا ان اعلم ان الشيخ صرح في موضع منه دلايل الاعجاز ان قولك
ما زيد الا قائم لقصر القلب لقصر الافراد ومن هنا توهم بعضهم ان النفي والاثبات
مطلقا مخصوص عنده لقصر القلب وليس الامر كما توهم بل صرح الشيخ بنفي ذلك الكلام كما نبه
لتعلق القصر واما نفيه لقصر الافراد في المثال المذكور فلخصوصية ذلك المثال وسره ان
المستفيد ... في القيام من الاوصاف مثل الاضطجاع والانكار ونحو ذلك لا مثل السواد
والكتابة ونحو ذلك فلم يحتمل ... الافراد وهو عدم ثاني الوصفين والى هذا الذي ذكرته اشار الشيخ
ذلك الكتاب ايضا كما لا يخفى على انا فيه قوله ومنها ان الموجب للحصر انما بالكلام في انما يفيد
فرقا بسبب افادة انما النفي معنا وان الاثبات ... وذلك لوجود السبب فيهما وهو قال ان السبب
الجامع ... قال ... انما ايضا ... على الزمخشري اي انما يفيد الحصر كما قد
اجمعوا ... على انما يوحى الي انما الهكم اله واحد ... قصر الصفة على الموصوف والتأنيث بالحصر
بالحكي قول ابي حيان ... الزمخشري مردود وانما ذكرنا ... دعوى الحصر فيها باطلة لانتفائها

انما يوحى الي ... الحصر ... خطاب النبي مع المشركين فالمعنى ما اوحي
الي من امر الربوبية الا التوحيد الا الاشتراك قوله دون ان فرادا ذكره فيهما على ان المراد ...
على قصر الافراد لا نفي ... على قصر التعيين قوله وذلك لان انما لا ... الا على الكلام ان ... الخاقه
وقف بكيف دخول ان عليها على المذهب الصحيح ... في ... فلم يدخل ان في الحقيقة الا على ما يعو لنا
على ... فانه قال الفاضل المحشي ايضا يلزم ... اذا كف ... على الحكم فاني ... الفصل
... الكاف ... ذلك ... من ... حروف النفي ... على ... وسنة
بعض النسخ على التقديم ... فان ... الخلاف وقد بقي عليه الناقض
... ليس ... المذكور ... ولا يخفى ان هذا البحث ما ذكره المحشي ... هذا الانفصال
النفي ... الا ... اسم ... للفاصل الظاهر ان ... على ... المبتدا ... تقدير ...
الى ... هذا ... قوله اذ لو كانت ... النفي ان ... واما المعين الى حذف ...
وحذف ... الى الموصول وجعل ... المشبه ... او على ...
الكاف ... الموضوع ... قوله الا ان ...
... واما ... حذف ...
المبتدأ والمعنى ... الوضع ... قوله ... المنطلق زيد وزيد المنطلق
ذكر ... والمقصود هو الاول فان المنطلق زيد والذي انطلق زيد واحد
... قوله كما تقول ... هذا القول ... الفاضل ... الموصول الا
منفصلا ولهذا ... في ... كافة ... اسم ان
لا ... العوامل الكافة بل ... الشبه ... وكم فيه من ...
المصحف ... قوله
... اخبارها ... على ... القصر ... وكذا ...
... الفرق انما هي ... ذلك ...
... القصر ... على وجود ...
... ولذلك ... قوله ولا يجوز ان ... انه ... الموزونة لانه
... مالك ... الفوزية ... عبارة ...
... في ... عدم ... الموزونة ... الشعراء

قادرون على تغيير التراكيب والاتيان بالاساليب المختلفة فلا يجعله تركيبا محققا لهم عنه
ثم قال والحق ان في تغيير اللفظ عندهم ان يفيد اي ما لم يرد الا في النثر سوا وكان للفظ عن عنده
ام لا **قوله** على ان احسن انما تكبير فان قلت كيف يورثه عطفا او نفيا على المستتر
مناداة مع انه لا يصلح اداة نفيا قلت كالجزء عطفا او حكمه على جزء الى ظرفية قوله
نحو اسكن انت وزوجك الجنة مع انه تابع اسكن زوجك وخلاصته انه يجيز الشوكاني
ما لا يجيز الا واني وان قلت فاجيز توهم جر بتبعية مسنده زيد مع عدم جواز جر بنفي زيد
على ان الحذف الفصل وجعل العطف فيلزم فيجعل عطف الجملة بان يقدر ادعو مثلا مسافا **قوله**
لان قوله انا الزاد دليل قد يتبع انه يجعل على ان المطلق عنه هذا الكلام ولو جعل مامور صول كما ذكر
كان مجازا به فلا يحسن في العدول من القصد من الى لفظ ما قد توهم ذلك العدول بان المراد
الوصف اي ان قوما يدافع انما اشار اليه صاحب الكشف في نكات سورة الطارق وغيرها
قوله قلت لام ان الفعل غائب لما كان في الجواب المنع نوع لجد اهله صاحب المفتاح
وقيل يجب ايضا بان جر الفاعل ما كان معتقي مع ان الاصل القائل اعطى حكم الكاه الفاعل
فالمسند اليه الفعل الغائب وبان يجوز الا انما تقدم معنى فاجرى يجوز اسناد يدافع اليه كانه قيل
ما يدافع عنه عن بري والمنع لبعد انما ايضا **قوله** باعلال الصفة الواقعة بعده اذ لا احتمال الاتحاد
على انه وسوى الى **قوله** عن على بن عيسى الرقي الحسن الكابر لكنه معدود منسوب الى قبيلة حنيفة
قوله وذلك لان قولك زيد جاء لا تأكيد فان قلت ما ذكر من الاثبات المرع والنفي
انما يظهر في صورة العطف دون قولك ما انشا الا زيد وانما قلت يتجه المناسبة يكفي بعض العود
قوله اي تقدم ما هو التاجر سوا وليس بعد الصدر على حاله كما زيد اخرجت او لكنا انا كفيت
ذلك كذا انه يشهد للمفتاح وهذا ظاهر على راي المصر فان تقدم المسند اليه بعيد القصر
عنده وان كان من قبيل الفا والتقديم يكون ما هو التاجر غير مناسب ايضا الا ان يبنى مثلا
الا انه لا يخفي **قوله** يجب ان لا يكون حالك حكما منفيا بمعنى قد سبق منا اشارة الى ان هذا الوجوب
بالنظر الى اللازم اي يجب ان كان في القصر انما في قال الشيخ في شرح المفتاح هذا اللازم في كثير من الصور
انما هو بطريق الذوق والتقدير لمجيء ان المتكلم لو كان ذلك لطل عليه وللقاء كذلك
لا بطريق التحقيق لا ينافيه في قوله اياك نعبد واياك نستعين وفيه نظر لان المثال المذكور
من قبيل القصر الحقيقي لا يتوهم حال المخاطب فالاولى في التمثيل قوله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام ما قلت لهم الا ما امرتني به فانه

فقد قيل انه نفي **قوله** والمقام لا يجيز كل منهما على النفس قال الفاضل المحشي ان كان التمييز عبارة
عن ارادة ولا نشكل منها فذلك ليس على حتى يوصف بالصواب والخطأ وبل الحكم بناء على الحكم لانه يتحقق
رجحان احد الطرفين الذي هو ملكه وغير نسبت لكن ما الحق خبر على الامور الموجبة والصواب والخطأ و
لا يختصان بالحكم بل قد يوصف بها الافعال فيقال الاشارة الى من يحسن اليك خطأ و
والاحسان الى المسيء صواب ومنه قولهم في الكتب الصواب في العبارة ان يقال كذا حيث
لا حكم وقد يمنع في بعض كتب الاصول انما يجب على بيان الانشاء يتصف بالحق مع انه لا حكم
في الانشاء ويكفي المعجز فالاولى ان يقول في رد هذا النقص التردد هو عدم الترجيح
لا حد الطرفين حتى لا يوصف بالحق وبل لا يبعد ان يعقب الخطأ ومن علم عدم التردد **قوله**
زيد ليس الا يجيز بحكم صاحب القاموس عن السيرافي ان الحذف انما يستقيل اذا كان ما دخل
بعد ليس ولو كان صحيحا نحو انا من الفاظ الجحد ولم يجز الحذف لانه في ذلك مورد السماع وتبعه
ذلك الى هشام وحكم في مغني اللبيب بان توهم لا يجزل ليس والحق انه يجوز فقد حكى ابن الحاجب
لا يجزل بنو على ذلك في ردها كلام ومن المفصل حكاية لا يجزل ليس عمرو والمشهد الامام جمال الدين
ابن مالك رحمه الله في باب الفرح من شرح التسهيل مستشهدا على جوازه جوابا عقد السقف لا عمر
ستال وهو شيء لا يستشهد الانشاء عنا **قوله** والمسطور في كلام بعض النحاة من ايراد
على الصواب حيث عدها من طرق العطف والمراد ببعض النحاة هو الفاضل السرخسي **قوله** واجيب
بان ترك النفي فيه لا يفهم ما في هذا الجواب من التكلف وخرق الكلام المتبادر لان
الا ينقل الى الفهم من الفضل بل المراد الاطناب بترك النص على المثبت والنفي في الفعل
العطف في العطف موجود والاصل مردود كان كلمة اعدمن حمل كلام السكاكي على الفساد
فان قلت اي حاجة الى هذا التكليف فليجعل ايراد المثال المذكور اشارة الى النفي لكن بانه قد
يترك النفي فيها في طريق النفي والاستثناء ايضا كراهة الاطناب ولذا يرون كثيرة في المفتاح
قلت الكلام في لا لانه من لا طريق العطف لا بد من بعينه المقابلة للطرق الثلثة الاخرة واعلم ان
كلام عربا ليس عمرا على النصب عند المبرد على انه خبر ليس معلوم غير النحو ومنه موضع الرفع عند
ابن جاحظ بانه اسم ليس وخبره محذوف في التقدير ليس عمرا الخبر جاء **قوله** وفي النفي الباب
النفي على المثبت فقط يعني ان الاصل فيها والاكثر الراجح هذا وكثر ترك الاصل والاول
كراهة الاطناب كما يشعر بترك هذا النفي في قولك جاء زيد لا عمرو وانما انا قلت اذا المقصود نفي النفي

لا قصر علم الفصل على المذكور كما هو الحق فيبقى النقض بما بقي لا يا ينبث قوله لان الحكم الحقيقي
بلا دون بل غير سائغ لان المقصود ان الحكم لا يناي فيه بل لانه عن تخصيص بها كما يشعر به العبارة قوله
لا نها موضوعة لان تنفي بها ما ادعيته للمتبوع فان قلت هذا الموصوف لا ينافي ما قاله قوله
زيد قائم لا قاعد فان المثبت هو القيام والمنفي هو القعود فلم يجز ورود لا الا بعد ايجاب المسلب
عليها بتقيضه وضعا لا الاعاطفة ولكان هذا الاستعمال على خلاف الوضع سابقين عدم قصد الحمل هو وارد
على الوضع المثبت في المثال المذكور للمتبوع اعني قيام هو الاسناد الى زيد وهو المنفي عن قاعد قوله
وكان الاحسن ان يعبره اذ قلت ليس في الدار عمرو زيد جنيا شيا ذر منه ان ليس فيها ما في الجزء
فقصور التعبير بايتيادي ممن ساير كلمات النفي لكن الاحسن هو التعبير فانه فهذا وجه ما ذكره
الشريف قوله فقصور التعبير بما يقتضي ان يجيز غير ليس راجع الى العاطفة المطلقة حتى يتوهم
انه يجوز ان يكون منفيها منتفيا قبل من العاطفة الاولى بل الى العاطفة المخصوصة التي اورد
نهايته خلافه ثقفت بما اثبات ومعلوم انه لا علاقة نفي الشيء بعد المخصوص قبل ايراد ما الى
يكون النفي تأكيدا غير لغوا انه اذا كان تأكيدا لم يكن عطفا والكلام فيه الا في الا ان
يقال انه تأكيد لكنا وعطف على الاول قوله احسن من الفاضل المحشي وجه الاحسنية
وظهر عادة حصر قول الشارح في هذا المقام من شرح المفتاح من ان قوله هو ما يبني لا قصد فيه
احتمال التخصيص والتقوي على السواء قوله فقال انما انا تميمي لا قيسي فان قلت فقد
اجتماع الطريقين او اكثر الى انها جيب افادة القصر فيلغو اي الاسبق والا قوي
في مثل انما جاء وما زيد لا عمرو وقال انما والعاطفة حتى اسناد مؤكدة لذلك القصر ومنه
مثل زيد اخرجت لا عمرو الى التقديم وفي مثل هذا انما زيدا اخرجت وانما يقع
انما الا التقديم حتى يكون زيد هو المقصود وعليه ويقتضي لان التقديم اقوى كذا في شرح المفتاح
وحكم الشريف بان القصر انما يتم انما يستفاد من انما ووافقه الشارح في المطول وان تشنيف
فارع لا شرح المفتاح بل شرحه فان قلت فيه كيف جاز قولك ما جاء الا زيد ولا عمرو مع تقدم
النفي المصرح به قلت النفي فيه راجع الى العاطف ولا يجاوز ذكر من المقال من هو موقف النصل لان لا في
العاطفة لا يدخل نفيا على منفي قوله ويقع انما انا اله اي وانما هو الا هو يقول ذلك
قد وجد من اكثر النسخ في قوله استثنا في الموصوفين اعني اي اعمر وانا ذا هو وقد خط عليها
في النسخ المصححة من نسخ الشارح وهو الوجه الذي كتب الشارح اذ لا يتوافق مع النفي وانما شك يستفاد

نرانا

من انا قال مستدركا قيل الا ان يقف حجة بما على سبيل التأكيد اذ كان الاستعمال لا يابا
على ان يتقيد بشيء ظاهر وهي ان او رد في الاعتراض بما لم يجعل النفي في حكم العطف به
في قولنا لي الانفيا لا القعود حتى اختص كما مثلنا الان قوله ثم ظاهر كلامه يقتضي
جواز ان انما فان ظاهر كلامه يجوز ان يكون المراد بالنفي النفي فقيقيا او نافيه
لعدم النفي فيه في ذلك عند الاختصاص حتى ذلك بان الاختصاص الواقع لا يستلزم العلم به
ويجوز ان يكون النفي طلبا جهلا او تنكرا او تحصيل الفائدة لذلك وغاية ما يقتضي لانسلك
ان اصل الوضع الاستعمال فيما ذكر ابدا مناسبته فيه فيكفي ان يقع اذا كان الوصف
مختصا بالموصوف في نفس الامر اليه بيان ذلك الاختصاص ملفظ قوي في الدلالة عليه
كان غاية منه افادة الاختصاص فلا فائدة في تعجيل النفي بل العاطفة واما اذا النفي احد
الامرين فيه فائدة فالفرق فاصل قوله الا انه ليس بحق فيه اشارة الى ان
المراد بالسماع من الائمة ما يكون معتد ما يتقبل الصحيح فان قلت فاذا كان هذا الحكم
معلوما للائمة فما الفائدة في القاء الجزء والقصر الذي يقتضي لونه حكم الى طلب شيء
بالخطاء وبالجملة الاشكال الذي يسير درده الشارح على ما نقله المعترض دلايل واردا هنا
قلت اما القصر فيه لا يقتضي ما ذكره انا نفي الالقاء فلعله طريقه التنزيل لا اعتبارات
خطابية ومحل انما في جميع موارده على التنزيل بعيد عن البعد ولذا اورد كلام الشيخ هو جواب
قوله فكان دلالته على القصر اضعف منه انما اعترض عليه بانه ينافي ما ذكره في شرح
المفتاح من ان دلالة التقديم على القصر اقوى من دلالة انما حيث حكم بان المفيد
قولنا انما زيدا ضربت هو التقديم ما قبله انما وقد يوفق بين كلاميه بان في كل منهما
ضعفا من وجه وقوة من اخر فالقوة في انما باعتبار ان دلالته على القصر بحسب الوضع
بخلاف التقديم وفي التقديم باعتبار القصر يفهم منه بالذوق السليم وهو اقوى في البلاغة
اولهم احتياج الى التأويل بخلاف انما وانت خبير بان كل منهما اذا اشتمل على قوة
وضعف لم يثبت ما ذكره ومدعاه انما يتبين اسناد القصر في انما زيدا ضربت
الى التقديم فان قلت قوة التقديم باعتبار ما اشرنا اليه ترجيح وجهها اسناده اليه
قلت فيرجع ما ذكرنا منه قوله ولم يذكر دي هذا الشرط على انه جعل الاسناد الى الذوق السليم
سببا للقوة تارة والاسناد الى الوضع سببا اخرى لا يخفى قوله وان انت ذكرت علم

بسبب قوله الصحيح المسند والمسند اليه وتقييده وتقييد احواله وكونه جملة
واطلاق المسند قوله وغير ذلك لان الكلام في النفي بلا العاطفة قد يجاب عنه
بان النفي جعل الكلام اولا بالنفي بلا العاطفة ثم والله قال ثم ان النفي فيما
نحن فيه النفي حيث ذكر الاسم الظاهر ولم يفعل ثم انه مع التقدم ذكر النفي بلا العاطفة
كما يدل عليه النقل في دلائل الاعجاز قوله ما جهله المخاطب فيكره ان قلت
جهل المخاطب ... لا ... جمع الطرق ... لتخصيص ... بالطريق
انما قلت ... قيد الانكار لان المراد به انكار الشارح والاصرار كما يظهر
من كلام الشيخ قوله فلك ان تراد الشيخ التجلي منه ... دلائل الاعجاز ...
له ان مراده بالاستفادة من ظاهر كلامه وان تلطف كلامه على ما ذكره الشارح لابد
قوله او ... الا ... مثلا ... حصل قصر افراد كما لا يخفى وقصر تعيين
... الا انه ان الحق التردد الا ان الاول اظهر قوله ولا ...
لذلك ... ان ... وهو المتكلمون كانوا عالمين بعدم جهل المخاطب لان
... بعد علمهم بذلك قوله واما ... بطريق القصر فليكن على وفق
كلام الخصم ... ليس المراد ... القصر ... على البشرية بل انما ... بطريقه
القصر وصورته ... الموافق ... مع كلام الخصم ... ويمكن ... القصر
على ظاهره بان ... الرسل على البشرية بالنظر الى الملكية وحاصل كلامهم
انكم مقصورون على البشرية لا تعدونها الى الملكية لازمة للرسالة وانتفاء اللازم
يستلزم انتفاء الملزوم والرسل عليهم السلام سلموا كونهم مقصورين على البشرية
لا يتعدونها الى الملكية لكنهم منعوا لزوم الملكية للرسالة حيث قالوا ولكن الله يمن
على من يشاء من عباده قوله والاول اوفق بجواب الخصم حيث قال الشيخ انتفاء
الرسالة فان المناسب للتقرير ... الا ان ... المخاطبين ... قوله
ان انتم الا بشر ... ان ... قولنا ان انتم الا بشر ... من ...
فان ... في صدره ما ... قوله على ان قطعهم ... بل ... امرهم
ان يكونوا مترددين ... مترددا بين الصدق والكذب عندي اي انا مترددا
في صدقه وكذبه ... كلام الشيخ ... ان يكونوا مترددين

بي/

بين الصدق والكذب عند القصر كالتردد بينهما عند السامع الذي هو ظاهر حال المخاطب
فيما نحن فيه ما اورده الفاضل المحشي من لزوم ... الا ان احد هذا المنع
من العبارة المذكورة ... كما هو ظاهر ... قوله والاولى بناء على ما ذكرنا
المراد على ما ذكره ان الاشكال انما اورده على ظاهر ما يستفاد من ظاهر كلام الشيخ لا توجيه مراده
وانما قال والاولى لاحتمال ان ... المراد ... ذلك ...
قوله مشاركة ... ما هي ... لكن حكم المخاطب ... بالجواب ...
قوله كالاشتراك الاولى ... كالاشتراك ... قوله ان ... انما
المكان ... ان هذه المزية ... للتقديم ... على ما ذكر منهما
على النفي والاستثناء ... لان ... المذكورة مشتركة بينه وبين العطف قوله واحسن
مواقعها ... من الحسنية ان ... على المخاطب ... على ما فهم من ظاهر
كلام الشيخ ... بالنسبة الى ... النفي والتفويض فايدة جديدة
في ... الكلام ... قوله ثم قال الشيخ اعلم انك اذا استقريت
... اي اذا استقريت ... اوفى ...
... والجملة ... الموضعين ... وكان ...
... على ... المفعول الاول والمفعول
... والنفي ... اذا اردنا الكلام
بعد التفويض ... اذا اردنا التفويض قوله
سوى المفعول ... والاستثناء ... المفعول هو ... ان ...
...
... على النفي مع ... مترددين بالفصل
... الحصر ...
... بل هو ...
... جاء ... زيد ... عمرو ... قولنا ما جاء
زيد الا عمرو ... المفعول ...
... المقصود ... ان يكون

معنى مستقر بالمفهومية طرفان مع ان الاسم المستقل باستقلاله بالمفهومية فافهم **قوله** ومفعول
الشاء ولا تستشره اي من قبيل تقديمها على الفعل لا انه من قبيل تقديم الفاعل على المفعول او على العكس
وانتصاب بابه على انه مفعول لا تستشر لا على انه مفعول كما زعم لان لا [illegible] الى جب [illegible] فافهم
قوله كان لم يبق حرة الليث مسيلي من تقصيده [illegible] اي سعد حتى لم يبق مشرق ولا مغرب
الا له فيه طائر وبه [illegible] ادري ما فوا فضل [illegible] على الكل حتى عنق الصفاء فاجمع [illegible]
من الارض وكانت به حيا سقف الصاع بافاقت [illegible] فان [illegible] من الطوائع
وما انا [illegible] وان جل جارح ولا السر [illegible] بعد [illegible] قارح كان لم يبق حر سواك الا يقع
على احد الا عليك [illegible] وذكر القدر حتى من قبل ذلك المطول [illegible] **قوله** الصفاء الا مجاز للتوافق
[illegible] سقف بها [illegible] الصحاح [illegible] وهو الملك المستوي وكذا الصفاء والتصحيح [illegible]
في الاضلاع التي [illegible] الترائب وهو ما يلي الصدر كالضلع مما يلي الظهر واحدها [illegible]
المعية **قوله** لاستلزامه نفي الصفة فقيل [illegible] الا قرب ان يحمل على حذف المضاف
اي يحمل على حذف المضاف اي لايهام استلزامه والا فما استلزامه في نفس الامر لان الكلام انما
يتم بالاه **قوله** واعلم ان تقديرها [illegible] بعض النحاة ام الاكثر [illegible] الى
الى جب حيث قال لا يسمع ما ضرب الا عمرو زيد ولا ما ضرب الا زيد عمرا لانه اي يجوز تعدد
الاستثناء المفرغ حتى يكون التقدير ما ضرب احد احدا الا عمرو زيد وما ضرب احد احدا
الا زيد عمرا وكان القصر فيهما جميعا [illegible] فيما اذا كان القصر في احدهما فقط وان لم يجز
لزم فيما ضرب الا عمرو زيد مجيء الفعل بلا فاعل لان زيد مرفوع بمضمر [illegible] على ما صرح به المحققون
من النحاة من ان الا لا يعمل ما قبلها فيما بعد المستثنى بها كما لا يجوز ان يعمل ما بعدها فيما قبلها وفي
ضرب الا زيد عمرا ان يكون عمرا منصوبا بمضمر [illegible] بعض الكلام [illegible] ولا يكون من
تقديم الفاعل على المفعول [illegible] واجاب الشارح في شرح المفتاح عن الاول بان الفاعل
[illegible] قبل الذكر [illegible] الا [illegible] او حجر [illegible] الى مصدر الفعل [illegible]
الثاني بان المفعول [illegible] التقديم فلا [illegible] الكلام [illegible] واعلم ان الشيخ الشارح [illegible]
وقد ذكر بعض الدليل الذي نقلته من ابن الحاجب مع تفصيل لا يدل عليه النظر في النسخ **قوله**
[illegible] في قوله [illegible] الى هذا التوجيه [illegible] الفرق في الآية [illegible] جملته
والصفة المقصورة على الاز [illegible] المتوقف [illegible] الراوي فقد قدم المقصور عليه على المقصور

ال

اي ذكر قبل تمام الكلام المقصود الذي هو الاتباع المقيد وكذا القياس فيما يرد الاشكال
قوله اي لا يستقر جانب الامر لا يبقى اي المناسب تقديره قامت في البيت [illegible] اي تقدير
[illegible] المستثنى [illegible] لا ذكرا [illegible] شرحه للمفتاح وان كان تقديرها المشهور به للتأمل **قوله**
[illegible] في البيت الثاني [illegible] شرح المفتاح [illegible] فاعت الشيخ [illegible]
لان الفصل الا [illegible] الفاعل واعتبار المعنى [illegible] ثم [illegible] فيما اذا قدم المرفوع
[illegible] المنصوب [illegible] ان عمرو [illegible] قولنا ما ضرب الا زيد عمرا [illegible] منصوب بمضمر
[illegible] **قوله** فتفرع الفصل [illegible] اي ان المفرع [illegible] هو العامل [illegible]
الاستثناء [illegible] الاولى ان يقول فتفرغ العامل [illegible] **قوله** ولا يلزم التخصيص
من غير مخصص [illegible] دليل على وجوب تقدير المستثنى منه عاما [illegible] ان الا انما [illegible]
منه مطلقا [illegible] الى الخواص [illegible] خاص دون خاص لزم التخصيص بلا مخصص
[illegible] بالفرق [illegible] لا كان تقدير المستثنى [illegible] المفردة [illegible] المستثنى [illegible]
[illegible] بالمفردة [illegible] وذلك المفردة [illegible] بتقدير خاص لم يحتج الا التقدير العام
قوله وذلك مراد اي [illegible] الاستلزام [illegible] من المستثنى منه المقدر لكونه في شرح المفتاح وهو
المستفاد منه والتحقيق [illegible] والحكم [illegible] المعنى للمنظر الى [illegible] الا حكام [illegible]
[illegible] المفتاح [illegible] في تعقيب [illegible] ثابت الفعل [illegible] الا [illegible]
[illegible] بالنظر الى الكلام [illegible] تقدير المستثنى [illegible] الكل [illegible]
تقدير [illegible] في البيت [illegible] **قوله** وفي البيت
[illegible] على ما في شرح المفتاح [illegible] والا [illegible]
[illegible] وهذا والذي [illegible] والكامل
[illegible] على السير [illegible] والماء [illegible]
[illegible] الارض [illegible] الاجواز على [illegible]
[illegible] والوفي [illegible] وزن العلس [illegible] الرحيل
[illegible] السريع [illegible] الاضلاع [illegible] القوي
[illegible] السماني [illegible] على [illegible] سبيل [illegible] اطلاق [illegible]
على [illegible] **قوله** فكيف [illegible] المنفية [illegible] هذا الكلام [illegible] البعد

قوله فيه مذهب مجوز

فان زعم وجه الجواب اسعاف النفي بالا فنفي الفاعل كذلك

جنسه رد الشريف هذا التوجيه وقال الفضلاء بان قول السكاكي للنظر الى ظاهر اللفظ

يا بعد اذ هي تقدم الى ابواب الى لا فصل الفعول الى مسندا الى المونث المذكور بعد الا

وكيف لونث والنظر اليه وقد تكلف بعضهم سه و فوقال منع الكلام انه انت الغير

الوهم الى ذلك المعا بالنظر الى ظاهر اللفظ المذكور بعده كانه المسند اليه ظاهر لاذا لا بدال

من جنسه علي الكلام فانه معقول بالنظر الى ظاهر اللفظ بالنظر الظاهر معقولا فناقض اعلم

ان هذا البدل من باب الاستثناء هي بعض سائر الابدال من وجهين الاول علم احتياجه

الى النظر الى ما بعد الى المبدل منه مع وجوب بيان البدل البعض و ان الثاني لان الاستثناء المتصل

تقيد ان الشيء جزء من المستثنى منه فلكون الاتصال فيه باعتبار الجزء و انما هي تفيد ليطلب

منه ما الايجاب والسلب مع وجوب الاتفاق من جهة باب الاستثناء قوله كما اعلى حال

من الاحوال ظاهرة يدل على ان المثال من قبيل القصر الحقيقي و لهذا استشكل بانه يؤدي الى

المحال و اجيب بانه من باب التاكيد و المبالغة فجعل ما سوى المركوب في حكم العدم قوله

بل المراد اخص من ذلك اي المستثنى منه بحيث يصح اطلاقه على المستثنى و لذا قال انه لابد

مع ذلك من مناسبة مخصوصة يقتضي المقام رعايتها و ان يقدر ربما جاء من الا زيد شيء ولا جسم

و لا حيوان بل يقدر احد و في ما كسوته الا جبة يقدر كسوة و لبس و في ما ضربت الا الغ

الى يقدر به سلطان و في نوع دعا القياس وقد يخالف فيه هذا البناء على ان المقدر للمقدور ه

كما لا يقف بان الفوادة اذا اندفعت بالبعيد فلا حاجة الى تقدير القريب فان فيه زيادة على

الحاجة و ذلك ان يقول هذا انما يرد اذا كان في تقدير الخاص زيادة تقدير بحسب اللفظ وليس

كذلك مع ان المقام شاهد صدق على عدمه اوسه ذوق عارف بتقدير المناسب قوله فما مل

و ما للحديث ما ابليس الشيطان من بني ادم الا اتاه من قبل النساء و في الحديث اشكال

مشهور من جهة ان الله عز وجل على ان لا يأتي الا اتاه حال الاتيان من قبل النساء و المعنى المكسي و هو

لا يأتي الى نفسه ملك الحالة و اورد الشيخ الحديث و اشار الى جواب الاشكال كما راى دعلكم

ان يراد بالحديث النبوي ان يأتي الشيطان لا يوجد الا مع الاتيان من قبلهن بغير ان الشيطان

يعقد عليهن كمنة احتياده جتى لا يعقد كليا قبل ان يأتيه الى جهتي فاذا اتاهن ولم يقدر

على الاضلال من جهتهن ايضا بعد الله حصل له القنوط الكلي و على هذا لا حاجة الى حمل الحال حالا

مقدرة و ان التقييد انما هو جهة النساء والله اعلم قوله و ذلك لانه قصد نفي كونه بسبب الشيء

مبتدأ و هو وقع هذا الجمل الحال ماضيا مجردا عن الواو و ما ضيا ان الا و الاستثناء ولا دل

على لزوم ان لا ما در كالشرط تكفل بنفيه و ايضا كالبس من جميع جهات اتيانهم الا من قبل النساء

قوله الا على تاويل الزمن فيقيل هذا التاويل لا فالاحتياج اليه لو اعتبر مقارنة حدوث مضمون

الحاصل لمضمون الحال و اما اذا اعتبر مقارنة حدوثه او بقائه فلا لان الياس بان وقت

اتيانه من قبل النساء و ان كان حدوثه سابقا عليه و قد يقف و جاز ان يقف ان يراد بالا

في الحديث الشريف فرغ كما ابه ما تحقق في و في نفسه لقصوا سوائح الدين فر عوام الموت فالمعنى

ما قرب بالكل الشيطان من بني ادم الا حال اتيانه اياهم من قبل النساء فانه اذا ام ياتهم من قبلهن

استرحل من جميع اسباب الضلال و ما انقطع شيء منها و طبق رجاؤه و الحق هذا الوجه فانه

لم يتسع به ايضا القطع رجاؤه بالكلية و حصول تمام الياس منهم والله اعلم قوله كما لا اخبار فانه

ايضا قد يطلق على نفس الكلام على ما صرح به في التلويح و قد يطلق على فعل المتكلم و هو ظاهر

قوله والمراد ههنا هو الثاني لقائل ان يقول قد تقدم منه حصر باب القصر الا و انما غايته

الواحد الا الثاني و باب ما ذكر من تلك الابواب و قد جعل هناك عبارة عن نفس الكلام فالمعنى

انه يراد باب ما ذكر ههنا ايضا نفس الكلام و كذا باقي ما لم ادى النهي و غيره بان يعم

مجرد قوله و اللفظ الموضوع لدى المعنى المصدري على طريق الاستخدام قوله و اراد بها

معانيها المصدرية مع الفاء و الكلام المشتمل على النهي و الفاء و الكلام المشتمل على الاستفهام

و هكذا قوله لظهور ان ليت مثلا موضوع به لا يخفى ان التفصيل ليس المعنى فقط الا على

قول ان الكلام المشتمل عليه و لا يكفي ان في الظهور ان ليس ليت موضوعا للكلام الذي

فيه التمني بل هو للمثبت و المنفي جميعا اعني قوله و اراد بها معانيها المصدرية مع قوله لا الكلام

و تحصل الاستدلال ان قوله المعنى و اللفظ الموضوع له لا يصح اذا حمل الانشاء على الكلام اصلا

و يصح اذا حمل على الالقاء الذي هو من جزئيات الافادة او يلزم و لا يحصل الا فائدة

بوجوده بان يحمل الكلام على الالقاء هذا و قد عرفت هناك جمع التمني ايضا و هو الحمل على الاستخدام

قوله فالانشاء ان كان طلبا قد سبق ان المراد بالانشاء الالقاء لا الكلام الانشائي

والظاهر ان الالقاء ليس نفس الطلب فاما ان يلزم المراد بالانشاء و الالقاء كلا يدل على الطلب

و ان يقع الطلب الظاهري لانه الالقاء المذكور لهذا جعل قسما منه في العبارة مسامحة لا يتقيد

او يقال المراد بالطلب معناه الاصطلاحي اعني النداء والطلب المخصوص لا اللغوي الذي هو فعل الطالب
قوله وهي على ما ذكره المصنف خمسة ومنهم من جعل الترجي قسما سادسا ومنهم من ادرج
التمني والنداء في اقسام الطلب بناء على ان العاقل لا يطلب ما يعلم استحالته فالتمني ليس طلبا
او لا يستلزمه فان طلب الا قبال خارج عن مفهوم النداء الذي هو صوت به الرجل وان كان
يلزمه قوله والاول ان كان المطلوب به حصول امر في ذهن الطالب فهو الاستفهام ولا يخفى ان
المراد ان كان طلبا يكون المطلوب به على ما يدل عليه جعله من اقسام الطلب [illegible]
بحيح وان لم يعتبر قيد الحيثية اذ الطلب نفس علاوة [illegible] فالحيح [illegible] ولا يوجد [illegible]
بها حصول امر في الذهن مطلقا لا في ذهن الطالب وما يقال لو اعتبر التقييد بالمفعول المخصوص
فوجيها بتقييد الطلب اي لا حاجة للتقييد به وان لم يعتبر فلا يفيد في ذهن الطالب [illegible]
الفاضل المحشي [illegible] ان يقال ان كان المطلوب مطلوبا من حيث حصوله في ذهن الطالب
فهو الاستفهام [illegible] ان الاستفهام وان كان [illegible]
توجيها [illegible] لان المطلوب على هذا الجواب حصول امر في الذهن لا في الخارج [illegible]
[illegible] المقصود بالذكر [illegible] الاستفهام [illegible] ان يجيب [illegible]
الامر بالجواب [illegible] مراده [illegible] كلام [illegible] بان يقال [illegible]
المطلوب حصول امر في الخارج [illegible] ان يكون المطلوب مطلوبا من حيث حصوله في ذهن الطالب
تامل قوله وان كانت المطلوب حصول امر في الخارج اي في خارج ذهن الطالب [illegible]
[illegible] فان المطلوب بها وان كان حصول امر في الذهن [illegible]
الطالب [illegible] وهو ان المطلوب في النهي وكذا في بعض الاوامر هو نفس الامر [illegible]
لا حصول [illegible] المفعول [illegible] والحضور [illegible]
[illegible] وان لم يجعل حصول [illegible] ثبوت الموصوفات [illegible]
[illegible] حصول الموصوف فيه [illegible]
[illegible] حصول [illegible] الطالب [illegible]
قوله وان كان ذلك الامر انتفاء فعل فهو النهي هذا على مذهب من يجعل العدم
مقدورا مطلوبا واما على مذهب من لا يجعله كذلك فان المطلوب بالنهي [illegible]
وهو كف النفس والا فهو الامر فيه بحث لان الدعاء والالتماس من اقسام الطلب حقيقة

والمطلوب بها حصول امر في الخارج وليس شيء منها امرا ولا نهيا وفي الدعاء مع اعماليها [illegible]
الا ان الامر حقيقة عند المصنف كالسكاكي وان كان امرا عند النحاة قوله منها التمني قدمه
[illegible] الحكم [illegible] وعقبه بالاستفهام لكثرة مباحثه بالامر [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] الاحكام قوله وهو طلب حصول شيء على طريق المحبة قيل ينبغي ان يقيد المحبة
بالمجرد اي عن الطلب احترازا عن الاوامر والنواهي والنداءات التي وجدت المحبة فيها وقيل
المراد [illegible] النقص بها قوله واللفظ الموضوع له ليت [illegible] ان اللام
[illegible] الوضع فان [illegible] المتعلق بالنسبة الجزئية من حيث
تعلقها بها [illegible] بالذات [illegible] حال [illegible] النسبة
[illegible] الفاضل المحشي [illegible] وهو
[illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] ظاهر ان اللفظ [illegible] كونه [illegible] مذكورة واما اذا كان
الموضوع [illegible] الطلب الظاهري [illegible] العدم [illegible] قوله [illegible]
هو [illegible] على وزن كراهة [illegible]
[illegible] قوله والا فالعار [illegible] ان كان فيه [illegible]
وان كان [illegible] والفرق بين التوقع والطمع ان الاول ابلغ من [illegible]
ولذا [illegible] من التوقع [illegible] لم يتحقق [illegible] الطلب اذ في طلب
[illegible] ذلك [illegible] قوله [illegible]
بالنصب [illegible] ولا [illegible] حينئذ [illegible] الجزاء [illegible]
[illegible] النصب [illegible] المثال [illegible] ان [illegible]
قوله ولما [illegible] حتى يظهر جواز استعمال الاول في موضع
الثاني قوله [illegible] المنع [illegible] امرئ القيس [illegible]
[illegible] قوله وكثيرا ما [illegible] السكاكي بها [illegible] التمني
وان كان مقدرا [illegible] قوله [illegible] الهاء [illegible] ضعيف لان عادة
[illegible] ان يكون امرؤ القيس قوله مع ما ولا
[illegible] بان هذه [illegible] لا في حال التركيب اذ لا فرق [illegible]

قيد الحيثية

تبين

عند التركيب فيرجح النفي على ما يقتضيه قوله اي ان هل ولولا ماخوذة من هلا
لولا ولا يلزم فساده اجيب بان قولهم تركيبي حال معناه لا تحقق حتى يرد الاشكال
والمعنى انه ماخوذة من هل ولو حال كونهما مقدرين التركيب مع ما ولا المزيد بين حتى
قوله ولتضمنها معنى التمني قيل المقصود منه وهذا المعنى اعني اللزوم هو المقصود
بالتركيب والا فاصل التمني موجود في هل ولو قبل التركيب والحاصل ان هل ولو اذا
كانتا مفردتين يجوز ان يراد معنى التمني على سبيل الجواز واذا ركبتا مع ما ولا التزم
فيهما معنى التمني لا لافادته بل ليتولد منه التنديم في الماضي والتحضيض في المستقبل قوله
على ما كان يجب ان يفعله المخاطب لانه حيث تركه ولو قال على معنى انه كان
يجب ان يكون بيانا للزوم لكان اظهر قوله ان يكون كل منهما في بعض النسخ كل منهما
تثنية النظر باعتبار النوعين اعني هل المركبة ولو المركبة قوله وقد يتمنى بلعل اعلم ان لعل
قد يجيء نظرا الى ما يتولد والا فالقياس معنى الترجي على ما ينبئ به قول السيد المرفوع على القول
قوله والاشفاق ارتقاب المكروه اذا عدي الاشفاق الى يكون بمعنى الخوف
واذا عدي بعلى يكون بمعنى العطف قوله وبهذا يظهر ان الترجي ليس بطلب اي
بدخول الاشفاق في الترجي ووجه الظهور ان العاقل لا يطلب ما يكره قوله
ان تقدم ازيد قام كان في هل زيد قام فيه تعقيد شرعي الا ان ينضاع في المثال بجاز القصد
التخصيص فانه قد يأتي في ذلك عند الشيخ عبد القاهر والمصنف واما عنده بدونها كما سيجيء
اليه الشرح انه يجوز ان يكون تقديم زيد للاهتمام وهل يطلب التصديق وفيه نظر لان
الشارح يكون مختصا لا فيه وسيجيء تحقيق الكلام فيه قوله وهذا ظاهر في الاولى لما
عرفت واما في ازيد قام فلانه فيه بحث وهو ان تقديم المرفوع كما يجيء للتخصيص
للاهتمام كذلك تقديم المنصوب فالقول بان ما ذكرنا لتقديم المنصوب دون تقديم
المرفوع تحكم فان قلت الاختصاص في تقديم المنصوب ظاهر غالب دون تقديم المرفوع
قلت سيجيء انه لو علم الاختصاص علة للتقديم مثل عمرو [illegible] الا ان يقف قوة الدلالة
على الاختصاص في تقديم المنصوب بحيث يحمل الاهتمام غير محتمل فيه فالوجه في التقديم
دون الاختصاص اي الحمل على الانكار والتقرير كما سيجيء قوله لانه اغنى بحث وجه التعقيد
ان معنى كون السؤال مما يلي الهمزة كونه متعلقا به على وجه لا يتعلق بغيره كذلك فان السؤال

بلغت

في انت ضربت زيدا متعلق بالفاعل على معنى ان الضرب المتعلق بزيد هل صدر منك ام لا
وقولك اضربت زيدا على طلب التصديق ليس كذلك لان السؤال كما يتعلق بالضرب يتعلق بزيد
لان المعنى هل تعلق الضرب بزيد او هل صار زيد متعلقا بالضرب قوله وما يوهم ذلك اي كون
المسؤول عنه بالهمزة ما يليها قوله وهل يطلب التصديق اي لطلب اصل الحكم والا فالهمزة
ايضا لطلب التصديق في التحقيق كما حققه الفاضل المحشي والحاصل انهم اطلقوا القول
على ما يتم به ظاهر التصديق والتصديق على ما يليه فيتوهم ان هل لطلب التصديق
انه لطلب نوع منه غير النوع المخصوص قوله اتقع هل زيد قام او عمرو وقد سبق
اوائل ابحاث الاسناد الخبري اي في ما يشهد عليه بقوله هل تزوجت بكرا ام
ثيبا على انه يقع هل موقع الهمزة [illegible] وانتهرنا هناك الى الجواب بجواز كون
لفظ ام من الحديث النبوي منقطعة والمعنى هل تزوجت ثيبا قوله لان التقديم يستدعي حصول
[illegible] لان ما في الاستدعاء كل [illegible] على احتمال الاهتمام [illegible] فان قلت الاهتمام
قليل [illegible] غير محتمل قلنا لا وجه للتقبيح [illegible] على الانكار والتقرير سوى [illegible] و
العطف [illegible] قوله وفيه
نظر لانه لا وجه [illegible] المذكور [illegible] لزوم التقبيح
كونها [illegible] الجواب عن النظر ان وجه التقبيح [illegible] لزوم التخيير
الى اصل [illegible] على الاختصاص هل لطلب التصديق واستدعاء التقديم حصول اصل التصديق
[illegible] ان التقديم للاختصاص [illegible] ولا يلزم من هذا التقبيح
[illegible] لعدم حصول سبب التقبيح المذكور فيه وهو لزوم التحصيل الى اصل
[illegible] وهذا الوجه [illegible] شرح المفتاح
[illegible] فانه قال [illegible] لا يحتمل ان يكون زيد معمولا
لفعل محذوف [illegible] او يكون معمولا للمذكور [illegible]
لكن [illegible] قليل بعيد [illegible] ما ذكرنا [illegible] قول القوم
لان التقديم يستدعي حصول التصديق [illegible] ذلك بالنظر الى [illegible] الاغلب
[illegible] الاهتمام كيف ولو لم يوجد احتمال غير التخصيص لكان
العطف المذكور ممتنعا لا قبيحا قوله لا احتمال ان يكون زيد فاعل فعل محذوف لكنه بعد [illegible] مستقبح

قوله اهما نظر الى لمعة كونهما يجيء قد في الاصل كما يجيء الآن وهذا النظر اغاير
اذ لم يكن على القطع بحجة عند السكاكي فيما ذكره وظاهر عبارته يفيد الا انحصار حيث قال
ولا اختصاص بالتصديق فيمتنع هل زيدا عرفت الا ان يقدر تقديم قوله لا اختصاص الا
اختصاص بل الغرض كما قوله اهل عرفت الدار بالتوبيخ بفتح العين المعجمة وتشديد الراء
المكسورة والياء اي اغترارا بك وتعقيل بمعنى خدعه الا انتشى قوله وحذف ما الالف
الالوف وحذف بالتخفيف بمعنى مالت وعطفت من حي نحوا وبالتشديد بمعنى انعطفت
من حي لي قوله التقريب زيدا وهو اخوك المراد من الاخوة الصداقة والنافح لا الا
خوة الحقيقية ولو كانت الجملة الاسمية حالا مؤكدة فلم يجز دخول الواو عليها كما تقرر في
النحو قوله قال الحماسي ساغسل البيت القضاء واسلوا الايجاب ثم يستعمل في كلام الفصحاء
والوثاق من النهي وقضاء يروى بالرفع والنصب فاذا رفع يكون فاعلا حالا او مفعوله
ما لان جالبا ويكون القضاء بمعنى الحكم والقدر ويروى ساغسل العار عن نفسي باستعمال
السيف في الاعداء فقال حلب حكم الله على النهي وجلبه واذا نصب يكون مفعولا لاجل
وفاعله ما كان جالبا ويكون المراد بالقضاء الموت الحتم والقدرة المقدورة والمعنى
جالبا للموت مع جالبه وبعد البيت المذكور واذ اهل عن داري واجعل بيد هونا لعرض حسبنا
المذمة حاجبا ويصغر ما يعني بلادي او نسب يعني ماد راك القرائن كنت طالبا بيرجم
اسد اترك داري واجعل هوانا وقاية لعرض ويخف على قلبي تركها خوفا من لحوق العار
ونقل ما يعني اتفاق بلادي الى بالتقديم عند العراق يعني فانه لحظ قوله
لمستقره في لحظ الى من ان حال الذي فيه المحني فيه والحال الذي نبنا في الاستقبال وان
نباينا حقيقة الا انهم يستعملون علم الاستقبال في صدر الجملة الحالية المنافي لحسب الظاهر
ومنا الجملة ولو لحسب اللفظ قوله وهو نظر دال على خطائه لانه يدل على وجوب تجريد الجملة
الحالية لا على تجريد الفعل المقيد بالحال قوله كان لنا مزيد اختصاص اي فان مزيد
اختصاص لان الاستفهام مطلقا نوع اختصاص بالفعل كما عرفت في النحو قوله ما يجوز
ويجوز ان يكون موصوفة والجملة صفة قوله اذا المضارع لا يكون الا فعلا فيه لحيث
ما فيه ما يلزم ان هل اذا دخلت على المضارع بالتخصيص بالاستقبال فلا يلزم منه مزيد
اختصاصها بالمضارع ولا يكون دخولها عليها اكثر من دخولها على الاسم وخيرنا ضجيج ما ذكره وتعليل اصلا

ان

ان قد تقرب الماضي من الحال ولا يلزم منه لزوم دخولها على الماضي اكثر دخولها على المضارع وغاية
ما يمكن ان يقال مراده ان الواقع وضعها للاستفهام عن حال ضمن الغرض تخصيص المضارع
بالاستقبال فلم يعاني الى هذا الغرض مزيد خصوصية بالفعل والكلام بعد محل تامل فتامل
قوله والنفي والاثبات لما يتوجهان الى الصفات التي هي مدلولات من الافعال من حيثية
لا الى الذوات قد اشار الفاضل المحشي اي تحقيق هذا الكلام بان المراد بالذوات ما
يستقل بالمفهومية وبالصفات مقابلها وهي النسبة الحكمية وبسط فيه بعض البسط الى ان
قال الافعال تتضمن نسبة حكمية ويصح ان يتوارد عليها النفي والاثبات ولها اختصاصا
لا الاسمية واحتمال اختصاص بعضها وهي الافعال من المشتقات فان تشبيهها نفسية
لا يجيبه لو نقض فيه لكن فيه نظر لان توجيه النفي والاثبات الى النسبة الحكمية الصالحة فذلك انما
يدل على مزيد اختصاصها بالفعل بالمعاني المشتقات لا بالفاظ الجملة الاسمية المشتمل
على تلك النسبة تامل قوله ادل على طلب الشكر اي طلب حصول الشكر لان المراد
دون حقيقة الاستفهام لاستحالته من علام الغيوب قوله دلالة فهل انتم شاكرون لانه
دالة على الفعل بعد امر لا يقع قد سبق في اول احوال المسند ان يرد في قوله انتم
ملكون وابن وحمله نساء في صورة الجملة الاسمية وقد افاد الاختصاص كما يفيد
الجملة الاسمية حقيقة ثم لا يجوز ان يقول فهل انتم شاكرون في تلك الصورة وان لم يكن انا احكم
مقيدا للاستمرار اذ ما شكرتم وفي صورة الثابت ان يقول حقيقة الجملة الاسمية فيما نحن فيه اسما
فهل انتم شاكرون لا يفيد الثبوت بل التجدد ولكن حرف ما فعليته كذا اما هو في صورتها فقط الذي
عليه لا تشك انه ما في صورة المعتبر سواء الدال على الطلب مما هو في صورة فقط فيثبت
ان فهل انتم شاكرون ادل على طلب الشكر من فهل انتم تشكرون وهو المدعى بقي ايضا بحث
اخر وهو ان هل انتم تشكرون يفيد الاستمرار التجددي اما لوروده في صورة المبتدا والخبر او
لكونه ايا ما فانه الفصل مع ان والاستمرار التجددي بالمقام لا الاستمرار الثبوتية ادل دلالة على طلب استمرار
الشكر على سبيل التجدد والمتعلق على الفعل المستقبل لزيادة الثواب كما ورد به الاشارة في قوله تعالى
لئن شكرتم لازيدنكم فما وجه العدول الى ما يفيد الحكم الاستمرار الثبوتية ولكنه يقول ما ذكرتم في النظم
ادل على عنايته فيه بحيث رضي منهم بان يكونوا عليهم دائما قوله لكونها هي الاكثر
موجودة فيها ان الموجود اذا كان للاكاف النسبية الرابطة وجود وطريق يعني اتصاف الموضوع به

فهو هنا ايضا كذلك لكن لما كان الجنس والفصل متحدين ذاتا واحدا بالذات لا الفاظ عدونا الركن موجودة
بسيطا بالنسبة الى قولنا الحركة دايمة **قوله** وجود شيء بسيطه اراد بالبسيط الاول من الوجود
بقرينة المقابلة وان قلت جعل البسيط ايضا وجود شيء وهو الوجود لشيء وهو الموافق للمفهوم
من كلف الفاضل المحشي ان الاستقلال بجعل المركبة من الاحوال التي يتوجه المركبة من حيث هي موجودة
كانت في اللاتي مواد محدودة ولعل ذلك لسبب في نسخ الفوق **قوله** فان المطلوب وجود الحد
دوام الحركة في بعض النسخ اولا وجوده لما في النسخ الاخرى بناء على ان المثال المذكور
في النسخ وعلى الثانية بناء على انه يتوقف اولا دايم **قوله** فالبيان تخريج هذا الكلام هكذا
وقعت العبارة في النسخ الخ رانيا وان نسب لقولنا ان يقف فالبين وجه انا و
ان يقف طالبا كل مسا او محل حيز الخ على الواحد المتصل وهذا وان كان سابقا بجانب المنطق الاان
بعد الالفاظ عنه **قوله** اي مفهوم التي هو بها اشارة الى ان المراد بالماهية هنا الحقيقة
الخ ماهية الشيء هو هو باعتبار التحقق لا المعنى المشهور الذي الجزء فيه التحقق بقرينة حكم مقدم
مطلب هل البسيط عليه **قوله** يعني ان مقتضى الترتيب الطبيعي ان يطلب اولا شرح الاسم
ثم وجود المفهوم ثم حقيقته ثم طلب فانه المتعلق بالمنا رد للكلام طلب الاصطلاح فان مرتبة
الكلام حتى يقع في جواب الموانع ولكن هم في ان طلب التصديق بالوجود عن توقف على تصوره
بالوجه المذكور وهو يتصور بان يراد به الاعم من المعنى الاصطلاحي الكرم بعد ان يعرف المفهوم بوجه
خصوصها بمفهوم الكلام ويجوز ان يعلم ان هذا اللفظ موضوعا وقيل ان يتصور ذلك المفهوم بخصوصه
ثم بعد ذلك المفهوم اهو موجود ام لا ثم بعد العلم بوجوده يتصور بخصوصيته وبالجملة فلا بد من
تصور المفهوم قبل طلب ما يشار رحم الكلام كما ان يجي كل فهم لا يكفي هذا التصور في طلب وجوده
لا يقف ما ذكره من الا هنا وبناء على ما هو الكلام لا نقول قد جرى الفاضل المحشي بان هذا
الترتيب قطعي واجب في نفس الامر لا باعتبار ان الاولى والاحسن ذلك ايضا اذ قد يحصل
مقابلا لا هو الواقع فتامل **قوله** لا بهته وصلاحيته لان الا حق عطف تفسيري لما بعد
قوله والمعدوم لا هوية له اي لا وجود له فان الهوية قد يطلق على التشخص الجزئي
ويطلق على نفس الوجود وهي هنا وفاعله الفهم ان الهوية المرادة هنا ما يرادفه بالمعنى المتعارف
من الوجود والموجود المعدوم لا وجود له فلا هوية له ايضا بالمعنى المراد هنا **قوله** صار ذلك
للوجود بعينه هذا وقيل اي الذات والمفهوم اما اذا تصور الواقع صحيح الشيء وعني الكلام بهذا انه فقط

والماء والنفس ربما يعلم مواضعها واعتباراتها ووضع الكلام بازائها فالتعريف انما يكون
حدا حقيقيا بالنظر الى تلك الاعتبارات فبعد العلم بوجوده يكون حدا حقيقيا بالنظر اليها بلا اشتباه
واما بالنظر الى نفس ذلك الشيء فرسم اي قبل العلم بوجوده رسم حقيقي بعد فلا حاجة هنا الى التقييد
كما زعم الفاضل المحشي هذا اذا اريد بالحد والرسم المعنى المصطلح بين ارباب المعقول واما اذا اريد
بالحد المعرف مطلقا فالمراد اظهر **قوله** وهو المعارض المتقضى اي العلم والجهل بالمعنى العقلي لما
قال العبارة هو من النحو واعلم ان السائل بهل وما هو ما يطلب به التصور سوى الهوية لا كما يتصور
خصوصية زايدا وقد يتوقف هذا السؤال كان مطلوبا اصالة تصور الخصوصية وكان التصديق
بثبوت شيء لا شيء الخصوص تابعا له ولهذا حكموا بان هذه الكلمات لطلب التصور فقط واما ما
يكتفى بان الهوية في مثل ان جوهر هو الهوية لم يرد بحثه لطلب التصور بل ان مطلع النظر
فيه طلب ثبوت شيء بشيء التصور تام او مستلزم هذا خلاصة ما ذكره الفاضل المحشي واورد بالاكثر
وهذا النوع من اعتراض الفاضل وبان اللازم من تخصيص ان من وما ونحوه لطلب التصور **قوله**
ان اجناس الاشياء محدد كبرى في العبارة بانه لو ذكر الكان مطلب ما هي مطلب الجميع
في الجنس جوابا السؤال اي التصور وقوع المطلقات وقد اجيب بان السؤال بان اجناس الاشياء
عند ذكرها في السؤال عام لجنس ما يطلب صدقه الخ فان السائل اذا طلب ما جنس من عقد المطلب
كان طالبا بالموادة بتجزئة الجنس من يعين الاجناس فهذا ما ان يذكر اننا نعني الا ان الصيان الاول
مع الجواب فلا يلزم المحذور **قوله** فقد سبق ان المؤدي الى ما في الا والا والتعريف بعلى الرد
بعيني وصفاه لما علمون المقسم فرد تعريفا لمن جزم بكثرة الطاعات والاشتغال بذكر الله
بجل جلاله اولى علمون في انه مع ذكر بانه لا يقدر من عز وجل ان يعود في السؤال ومن العود والدعاء
ما هو الظاهر لان مراد السؤال عن صفة المعبودين وهي لست من دون العلم قال بعض الفضلاء
جواب ما يعود مع تصور فاتحه من باب الاسلوب الحكيم يعني ان السؤال هاهنا كان عن الاله
والسؤال عن اوصاف المعبودين **قوله** ويقولنا اذ الا نسلم كما هو الظاهر لمنع ورود دكان العقل
السؤال عن الجنس فقد يستعمل لها مرادا ما لو فق حتى اكتساب القرآن حقيقه انتم فقالوا
الحق فليتعلموا هنا ما قال العوام دليل على ان السؤال عن الجنس قد يقال اذا الطواف الخ
فلم ذلك قد سال من الجنس فرد واحد بانا كل الحق لا من الانس الذي يحتاجونه **قوله** وفيه ذلك
بنظر من جواب موسى لا يجوز ذكر فيه لانه لا احتمال ان يكون جواب موسى على لسان امر لا يستطيع في عرفه

لانه خالف كل شي وهذا هو مثل لكن لي وهذا الظاهر تجوز ان يكون الجواب من باب الاسلوب
الحكيم كانه قال فاني السوال عن الجنس فانه معلوم بطلانه لان ذاته تعالى لا يدخل تحت
جنس بل الا يليق بحاله ان يسئل عن صفاته الكاملة قوله عما يميز احد المتشاركين امرا
حيث اقتضاه الالاقل وان فقد يكون بالسوال عما يميز احد المتشاركات وقوله بمجازيا
ذكره لتاكيد والا فالامر المشارك فيه ليس كذلك قوله ابهم نفعل كذا ان قلت لو قال
اي هو لا يفعل كذا لكان اظهر لان المضاف اليه في ذكر من المثال هو لا اسم اشارة قلت
لم يفعل اذا اضيف الى اسم الاشارة بل قال اي مشار اليه وهو الاضافة يجب لفظ
مجاز لان هو عبارة عن الاشخاص الانسانية التي من شانها ان يشار اليها اشارة
تامل قوله بجواز ابهم متضمن للاشارة لحينئذ الفاتحة الجواب المعرف بلام العهد وقال حكم
من الموصول ايضا وتمام الاشارة الجنيه يعيد قوله اذا اضيف الى كل فجوابه كل رد عليهم
بانه منقوض بقولنا اي رجل ضربك فيجاب بهذا او بزيد فالحق انما ما اضيف اليه اي يكون
كليا وانما الفرق الاشتراك بينه امر عام للمتشاركين فصاعدا واما الجواب فقد يكون جزئيا اذا
اريد بالتميز التعيين الشخصي وقد يكون كليا اذا لم يقصد ذلك قوله والغرض من ذلك السوال
تعريف لاحصر الاستفهام الرسول عما منهم من كثرة المعجزات لان المقام يا باه فلو ذكر مثالا كان
كم فيه عبا اصلا ولكم درهما ملكت وكم رجلا رايت لكان اولى والا فالام بالابراد المجاز فانه
في التفهيم فلذلك الموضع لم يلحظ بهما ايضا قوله كما مر فان الجزئية الفرق بين كم الاستفهامية
والجزئية ان كم الاستفهامية بعدد مبهم عند المتكلم معلوم عند المخاطب
في ظن المتكلم وكم الخبرية بعدد مبهم عند المخاطب ربما يعرف المتكلم واما العدد وتمييز
منه كليهما فلهذا احتج الى التمييز المبين للعدد ولا يحذف الا لدليل وان الكلام مع الخبرية
يحتمل الصدق والكذب بخلاف الاستفهامية وان المتكلم مع الخبرية لا يستدعي من المخاطب
جوابا لانه مخبر والمتكلم بالاستفهامية يستدعيه لانه مستخبر من ذلك مما هو مذكور في كتب
وغيره قوله واقول بني اسرائيل لم اي نتام من اية بينه رد على ذلك البعض وهو الفاضل الرومي
وقول منه اما مرفوع على الجزئية مبتدا او ما قبله من الفعل فيها وسائر الاية وانما يجوز عطفه
من تمام الاية واقول فيها ايراد كلام لكان الايه لو صوحها في هذا المثال يجوز حرا فيه
وقد يجاب عن هذا الرد بعدم التسليم لان الامر فيجوز ان لا يكون في الاية استفهامية كما جوزه الزمخشري ان قراده

علم القبور علما جاء بمن اذا لم يفصل بينه وبين كم بفعل متعد وقد دل عليه قبلا كلامه
حيث قال اولا اذا كان الفصل بين كم الخبرية وتمييزها بفعل متعد وجب الاتيان بمن لئلا
يلتبس المميز بمفعول ذلك المتعدي نحو قوله تعالى كم تركوا من جنات وكم اهلكنا من قرية وقال كم الا
ستفهامية الجرور لتمييزها مع الفصل كان كم الخبرية في جميع ما ذكرنا فقد اوهم هنا هو العموم
وجب الاتيان بمن اذا فصل بينهما بفعل متعد قال ويدخل في تمييزها اما الخبرية فكثيرا نحو كم
من ملك في السموات وكم من قرية واما تمييز كم الاستفهامية فلم اعثر عليه واشد جرمان عبارة
ذلك الفاضل اعني قوله وقال كم الاستفهامية الجرور تمييزها مع الفصل لا يلائم ما ذكره
من اما دخل تحت لو قيل وقال كم الاستفهامية وجر تمييزها على ما نقله هو المجيب لكان الاول
نظرا الى الفاعل والمقران نقول وقال كم الاستفهامية الجرور تمييزها مع الفصل لوجب الجواب بالمراد (م)
الغرور ولم يجوه من اذا لم يفصل فتامل قوله وايان عن الزمان المستقبل قيل اصل ايان
اي اوان فحذفت احد اليائين من اي والهمزة من اوان فصار ايوان فقلبت الواو ياء
وادغمت الياء في الياء فصار ايان ورد بان كسر الهمزة فيه لغة مستنقلة وهو يا با انه كم
اصله ذلك لانه يشتق من فعال التخفيف الاول الا ان يقال كسر عوض عن الياء المحذوفة والحق ان
من الاسم غير متمكن بناء المعروف المذكور قوله مثل يسال ايان يوم القيمة المضاف محذوف
اي وقوع يوم القيمة فلا يلزم ظرف الزمان جزءا من غير الظرف قوله بعدان لو كان انا تقع موضع
وهو المختار دون المدرور الاية ترد على ابن هشام حيث كان نوا من سواني ان من حاجة المراد
من دهرنا في قبلها كان الاول اصرح وجعلها تحقق بطلب التصور كسائر الكلمات الاستفهامية
فان قلت قد صرح ابن هشام بان ام من كلمات الاستفهامية وصرح بعض النحاة بان ام
المنقطعة لطلب التصديق فقط وكلام الشارح يشعر باختصاصها بطلب التصور فما وجه ذلك
قلت مراد الشارح تفصيل الكلمات المذكورة هنا ولذا قال لفران كلمات الاستفهام كما
اي غير ما ذكر من اول الباب لا هنا وام لم يذكر هنا فلم يكن السكوت عنها دليلا على انه ليس ام
من كلمات الاستفهام على نظر اما المتصلة فلان مدخولها محكوم على مدخول الهمزة
فتثبت مشاركته لما قبلها كونها مستفهما عنه بمقتضى العطف كما في انه قام او قعد واما
المنقطعة فلان الاستفهام فيه وحدها ولا احد بينها بل المقدرة الهمزة المقدرة
قوله ولهذا لم يجز ان يقع بعدها سائر كلمات الاستفهامية سوى الهمزة اي الهمزة ولا استفهام لم

بعد ما لا تقتضيها كما قال المصنف كما صار ... في معنى التعجب ولهذا اذا وقعت بعدها جملة
معطوفة بالواو او بالفاء او ثم قدرت انضياعا العاطف كما تحقيقه قوله ام كيف ينفع
ما يعطي العلوق به رئمان انف اذا ما ضن باللبن هذا البيت ينشد لمن يعد بالجميل ولا يفعله
لا العطاء وقيل عاقبته وقد انشده الكسائي في مجلس الرشيد بحضرة الاصمعي فرفع رئمان فرد
عليه الاصمعي وقال انه بالنصب فقال الكسائي ما انت وهذا يجوز بالرفع والنصب والخفض
ووجه ان الرفع على الابدال من ما والنصب بيعطي والخفض بدل من الهاء وصوب
ابن الشجري انكار الاصمعي قال لان رئمانها للسقب بانفها هو عطيتها اياه لا عطية
لما بعده فاذا رفع ابدلت لما عطية في البيت لان ما رفع اخلاء يعطي من مفعول لفظا
او تقديرا وفيما ذكره ابن الشجري نظر لجواز ان يقدر من طرف الكل في البدل من زايدة
في المقصود والعدد من يعطي العلوق او تقدير لفظ معنى لجواز ان يكون العطية نفس
الرئمان كما في صورة النصب او يقدر ان يكون منزلة اللازم كما في بحاله في اعراضها
بقضاء ارمنا لحجا بل وليست متعلقة ولا متعلقا كما هو في حاشية الكشاف
قوله فلا وجه لو تمحل ما والاستفهامية بعد ما قدرت بان الثانية تاكيد للاولى استار
الى ابن الهشام قوله فالمحكم احد جواب قد يستعمل في العلاقة الخفية فذكر ما يمنع وجه
المجاز في الكل لكنه ضعيف لانه لم يرد على ان اللزوم بين المعنى الحقيقي والمجازي لزوم
بين لا يطلق على الدوران فقال في المجاز انه لا يكفي في سبب تحقيق العلاقة لان مطلق
اللزوم معتبر في جميع الانواع فالحق ان العلاقة في التعجب علاقة السببية فان الاستفهام
منشأ السؤال ما وضع للتعجب السببي بواسطة وفي الثاني على فلان بالعكس كل ذلك ظاهر
بالتامل الصادق فيما ذكره ذلك الفاضل في خصوص اللزوم واما ما ذكره في صورة التعجب
حيث قال الاستفهام عن السبب عدم الرؤية للهدهد يستلزم الجهل به المناسب للتعجب
من الشيء خفي ولان الاستفهام عن السبب بسبب عن الجهل به وليس سبب خفي التعجب بل العكس
علة فليس من استعمال ما وضع للمسبب في السبب ولا عكسه بل هو تركب من الامرين على ان الاظهر
في بيان اللزوم هنا ان يقال لما كان عدم رؤية الهدهد امرا غائبا وكان الاستفهام عن
سببه من العلم به وتوجه والجهل بسببه وادراك الغريب مع الجهل بالسبب يستلزم التعجب
لزم التعجب لكنه بهذا التقييد خصوصية العلاقة قوله الا م وفيه نقلنا ركاب كما لفظ الا م

(انظر)

في قوله الا م تحقيقا ما والاستفهامية فانه يجب حذف الفها اذا جرت وابقاء الفتحة دليلا
عليها فرقا بين الاستفهامية والخبرية وربما تبعت الفتحة الالف في الحذف فيسكن الميم وذلك
مخصوص بالشعر وقد صرح صاحب الكشاف في سورة الاعراب حيث تكلم على قوله تعالى فبما اغويتني
بني لا تقعدن لهم الاية ان اثبات الالف اذا دخل عليها حرف الجر قليل شاذ ورد
من ذلك حمل ما في الاية المذكورة على الاستفهامية نقض ساق كلامه وهذا هو القول الحق
اذ لا يجوز حمل القراءة المتواترة على الوجوه النادرة بلا ضرورة لكنه جوزها حيث
تكلم على قوله تعالى بما غفر لي ربي انه يجوز ان يكون ما استفهامية وقال الا ان قولك بم غفر لي بطرح الالف
اجود وان كان اثباتها جائزا فالتعارض بين كلاميه ظاهر فلعله والوجه ما في سورة
الاعراف قوله والتعجب كما لا ارى الهدهد هذا انما يكون على التعجب وقد تقرر
ان الحمل على المجاز انما يعدل اليه لتعذر الحمل على الحقيقة بناء على انه لا يصح الاستفهام الصادر عن علام
الغيوب قوله وهو الذي تقتضيه الحكمة يدل على ذلك لفظه اذ لو حمل على المعنى الاول
لقابل ما عليه المفسرون قوله واجيب عنه بانه يدل عليه ما قيل كما رده بعض شراح
الايضاح بانه لا دلالة لشيء مما ذكر على علمهم قطعا ويقينا وكيف وقوله ما كان له علم
من فعلوا هذا بالهتنا صريح في السؤال عن الكاسر حتى قيل لم يكن في هذا زام والسؤال عن
الكاسر دليل على عدم العلم والحق ان جرحان كون قولهم من فعل هذا بالهتنا سؤالا عن الكاسر
لا يفيد عدم علمهم وقت قولهم ءانت فعلت كذا لان هذا القول بعد ما قال قوم منهم سمعنا
فتى يذكرهم يقال له ابراهيم والظاهر حصول العلم بعد ما سمعوا هذا مع ما صدر منهم من الحلف
على ان اهل التفسير ذكروا في قوله تعالى فاقبلوا اليه يزفون اي يسرعون ان بعضهم قد شاهدوا
انه يكسر الاصنام فاخبر الذين لم يشاهدوا كما ذكره المصنف قوله والانكار بناء على التقرير وقوله
كذلك حاله من الانكار اي حال كونه الانكار منشأ التقرير في حكاية الاية قوله واما غيرنا
وان صح حمله في الظاهر ان فيه جواب انما يكون حذف مع الجواب وانه جائز في السعة والتقدير
واما غيرنا فليس كما لم يقله لانه وان حذف وقد سبق في اوايل الكتاب بيان الحمل على هذا الترتيب
من بعض النسخ واما غيرنا فان حمله على الانكار فلا يلائم هذا التفصيل فلا احتمال قوله وعن
ابي بكر اكثر بالغرر من المصراع ... صدره ويضوا الى رسول الله وعزاه وقيله خليلا ان
الحب بالبحر فانه لا يمكن ان من الوجه احسن ولا انقضاء بالغور حيث اذا ذكرت اوطانها من بطن

بجمل ان يكون

ما فى بابه فانه ما جرة ولا يحتمل ان يكون موضوعة وان اتفق بعض نظرا وهو المقرون والمنور
سوى باليمانة وهى فى الاصل للمطلق من الارض والنجد المرتفع منها والمراد بالمراد العلا لخطيب
الرابط تقصبوا الى شبل قوله القضيب والمرسنة مراج المعراة صدر بيت لامرئ القيس اوله و
ومسنونة زرق كانياب اغوال المرسنة سيف قال ابو عبيدة نسب الى مشارف وهى قرى من
ارض العرب تدنو من الريف يقال سيف مشرفي ولا يقال مشارفي لان الجمع لا ينسب اليه اذا كان
على هذا الوزن كذا في الصحاح وقيل المشرفي منسوب الى مشرف وهو رجل كان يعمل السيف
كذا فيه والمسنونة المحددة يقال سن السيف اذا احده ووصفها بالزرقة لدلالتها
على صفائها وكونها مجلوة قوله فالمنكر هو تفسير الحكم الى ... الآية ... ان لا الفرق بينه وبين قول
تعالى اغير الله اتخذ وليا واشارة الى دفع اعتراضهم ... هو المنكر الحكمى والاقتصار
لا مطلق الاتخاذ ... ان يقع ايضا ما يتخذ آلهة على نمط قوله تعالى اغير الله اتخذ وليا
وتوضيح الدفع ان المنكر في الآية الاولى احد المفعولين حتى لو اسقط ذلك المنكر صح ان
يقام مقامه ما هو غير المنكر وحيث يجب تقديم ذلك المنكر والمنكر في الآية الثانية كلا
المفعولين حتى لو لم يكن مثل الاسقاط السابق فلا يجب تقديم احدهما على الفعل ولهذا
لم يقل اهنا ما يتخذ ولا آلهة تحدا اصنافا ما تأمل قوله كانه مستحق قدرته على ذلك هذا
مبنى على ان قوله افانت تكره افانت تسمع انكار القدرة على الاكراه والاسماع
على معنى افانت تقدر على اكراه الناس افانت تقدر على اسماع الصم لا الانكار نفس
الاكراه والاسماع كما هو المتبادر من ظاهر الآية والا فلا توجيه لجعل نفسه كانتقاد القدرة
قوله مراده بقوله حكم الانكار لم يقل انكار التقوية مع ان الظاهر ههنا هذا لان معنى
داخل على كلام مسند التقوية لا يسلب تخصيص ... قول ... اكبر
من الامر على الاستمرار الا ممتنع مع ان النظام اقتضى الاستمرار قوله وكانه بنى هذا على مذهب
القوم ... واعتقد ايضا بانه اراد ان في الآية ما لنا الآخر ما تقدم وبان قول المصنف
الثالث فى باب تقديم المسند واما لو زيد عرف ورجل عرف قلبا من قبيل ... في احتمال
الاعتبارين على السواء حق الموقف ... يقول الحكم وحق التنكير ... التحقيق
مبنى الا ان زيدا عرف ... اعتبار التخصيص ... قوله فعلم ان التقرير
الاخير ... المصنف ... قوله فهلا التذكير

نقيضان

ام الانثيين الهمزة للانكار والمراد بالذكرين الذكر من الضان والذكر من المعز وبالانثيين الا
نثيين منهما وكانوا يحرمون ذكور الانعام تارة واناثها اخرى واولادها تارة كيفما كانت ذكورا او
اناثا او مختلطة وكانوا ينسبون ذلك الى الله فانكر ذلك عليهم او بحيث لو صدر التحريم لكان المحرم
اما هذا واما ذاك ولا ... قوله ما كان ينبغي ان يكون ذلك الانكار
كان لفظ كان بعيدة ... بان هذا من الانكار في الماضي ولذلك ان قوله ولا ينبغي
ان يكون من الانكار التوبيخي في المستقبل كما يدل عليه قوله وقولك في المستقبل ... من
الانكار التوبيخي ... المقابلة على الماضي ... ان يكون المراد بقوله
كان ان كان في الحال او الماضي قوله الفوق البدر يوضع لي منها ومصراع بيت
... الحق والهوى ... المراد ... الاستفهام التقرير ...
فرد ... البدر ... لا يجعل الجواز
المساواة ... في الفلك الثاني والبدر في الفلك الاول قوله وقول
ان ... البيت لابي العلاء من قصيدة مطلعها ... والجواز
... البدر عند تمامه ...
ان الجواز ... البدر عند تمامه والا فلا
...
... قوله من فرعون يتعلق بالعذاب ... فرعون على انه مبتدأ
من الكشاف ... اختلاف الروايتين وليس المراد ...
... وصف العذاب بالشدة والفظاعة ...
... فرعون اى ... فما ظنكم بعذاب ... المعذب
منه قوله انى لهم الذكرى ... الرسول ... ثم تولوا عنه اول الآية فارتقب
يوم تأتي السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون
انى لهم الذكرى الآية روى حذيفة قال يا رسول الله ما الدخان فقال ... ما بين المشرق
والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة اما المؤمن فيصيبه كهيئة الزكام واما الكافر فهو كالسكران
يخرج من منخريه واذنيه ودبره ... الآية والله اعلم كيف يذكرون ويتعظون ويوفون
بما وعدوه من الايمان عند كشف العذاب عنهم وقد جاءهم ما هو اعظم وادخل في وجوب الادكار

من كشف الدخان وهو ما ظهر على رسول الله عليه السلام من الايات البينات والكتابة المعجز وغيره فلم يذكروا واعرضوا عنه قوله ولا يجب الولادات فيما ذكره المصنف بل قد يقولون اهل زمانا المخاطب كونه مما ينبغى ان لا تسجد اذ امرتك واظهار تفخيم انسان ان تكون نتائج ونحو ذلك وغيره قوله على جهة الاستعلاء واما قوله تعالى حكاية عن فرعون ماذا تامرون فى زعم ما اسندوه ونحوه قيل انه اخضع من نفسه منزلة الامر قيل ينبغى ان يزاد في التعريف قيد اخر وهو طلب الفعل بالشىء بالقول ليخرج طلب الفعل على جهة الاستعلاء بالاشارة فانه ليس بامر اصطلاحا فلو عرف الامر بانه طلب فعل هو مدلول صيغة الصيغة التى يقع الطلب بها لم يرد شى قوله وفيه نظر لانه لا يخرج عنه نحو الكف عن الفعل اجاب الشارح فى شرح التلويح بان المراد عن الكف عن الفعل الذى هو مبدأ الاشتقاق ويرد عليه نحو الكف عن الكف اللهم الا ان يراد بالكف عن المشتق منه من حيث انه مشتق منه او يقال ليس المراد بالكف عنه الكف نفس الكف بل الجزء كما تقرر تلاوة قوله رويد بكرا او كتب الدال فالمصدر والاسكين ولعل بعد المضاف وهو مصدر ما سور به لانه بقى التى حجم منه الرواد وهو مصدر ارود ارواد رودة بمعنى رويد نحو والى امهله رد وبو قد يكون صفة نحو سار واسير ارويدا وقد يكون حالا نحو سار القوم رويدا وقد يكون مصدرا نحو رويد عمرو بالاضافة كقوله تعالى فضرب الرقاب واذا اتصل به الكاف نحو رويدك عمرا فهو اسم فعل بمعنى امهل لا غير قوله او يختص بالفاعل عن الى طلب هذا الاختصاص بحسب غالب الاستعمال وقد يستعمل نادرا في الامر الى طلب كما ذكر فى كتب العربية قوله وفيه نظر لانا لا نسلم ان الامارة عبارة المصنف سنة الا مثلا ها هكذا وفيه نظر لا يخفى على الفاضل وما ذكره الشارح ها هنا اجود مما قيل من وجه النظر وما قيل فيه ان الاضافة لا يدل على ان اللفظ حقيقة فى الطلب المذكور لانها يجوز باد فى ملابسة وانه لو زان يكون الاضافة الى الامر لشهرة الصيغة فيه من كونها حقيقة فى غيرها ايضا قوله بدليل انهم يستعملون ذلك فى مقابلة صيغ الماضى والمضارع وقد يقال الاصل واتبع هيئته ان ذلك مما تدخل المدلول الحقيقي كالفاظ الاستفهام وحروف الشرط وحروف النداء واسماء الاصوات وافعال المقاربة ونحو ذلك لان المراد احق النسب التى بين اللفظ والمعنى ولهذا قال الفاضل الرضى تسميتها واما تسميتها بحروف التنبيه ايضا تسميتها بحروف الاستفهام لاقتضائها صدر الكلام وما ذكره الشارح من الاحتمال بعيد ضعيف اذ المتبادر من لفظ الامر

امتناعه هو المعنى اللغوي الذى هو الصحيح الا ان حيلة وهذا القدر كاف فى الاشاره على ان اضافته الامر بما بينته مستبعدا قوله وقد يستعمل لغيره كالاباحة اى اجوز على مذهب من يقول الاعتبار يشعر بان الطلب على جهة الاستعلاء يشتمل للندب وغيره وان الاظهر عنده ان الصيغة موضوعة للقدر المشترك بين الوجوب والندب عنده وان كان مختار الجمهور حيث كونها موضوعة للوجوب فقط عندهم فلا يرد اعتراض الفاضل المحشى على الشارح بان القدر المشترك بين الوجوب والندب الطلب على سبيل الاستعلاء لا مطلق الطلب دلالته كلام المفتاح فى الاكثر اكثر قد يحتج عليه على ان السكاكى من على والقائل الا الاصول وكلام الشارح مسوق لبيان المذهبين قوله لانه اطلاع مع تحقيق بعض الافراد بلا تكليف مع ابقاء قوله نحو فاتوا بسورة من مثله صدر الاية وان كنتم فى ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله المراد من الامر التعجيز لا طلب الاتيان بسورة من مثله لكونه لا قدرة على مثله متعلق بقوله فاتوا والضمير للعبد او بعيدنا فان الاول وبما نزلنا لانه يقتضي الى ثبوت مثل هذا القرآن في البلاغة وعلو الطبقة بشهادة الذوق او التعجيز ان يجيء عند الاتيان به وكان مثل هذا القرآن ثابتا لكنهم عجزوا عن ان ياتوا بالسورة او صفة سورة والضمير للعبد او للموصوف والابلغ الكفر والسياق على هذا التقدير لان المعجز عنه هو السورة الموصوفة باعتبار انتفاء الوصف واما التعجيز باعتبار انتفاء الاتيان به عن حقيقة فانه بعيد الى الفهم ولا يساعد الاستعمال البلغاء قوله وتسخير نحو فكاكين ساعة وكذا ساقط الكلب ضد طردته وحسا الكلب بنفسه بعد ولا يتعدى قوله والتمنى نحو الا ايها الليل الطويل الا انجلى قوله بصبح وما الاصباح منك بامثل ان الشاعر امرؤ القيس يطلب من التمنى الاول المتعذر في استعمال الطلب مع انه من اقسام الطلب كما صرح به على ان الطلب المنفى من القسم الاول هو الطلب مع امكان حصوله فالطلب فيه ليس الانشاء ليس المتمنى طلب الانجلاء لانه لا يقدر على ذلك قال تعالى فى حقه وان بابه ليس المتمنى الا ان يطلب منهم لو نعم ترده او عبارة لعدم قدرتهم ثم على ذلك فمن جاءه الى ما ذكره الفاضل على الجواب عنه اعتبار الطلب المذكور قوله من تباريح الجوى ولواعج الاشتياق ان تباريح الشوق توهجه والجوى الحرقة وشدة الوجد من عشق وحزن والليل والبواعج جمع لاعج يقال لواعج الحب اى الم واحراق جلده وبقى هوى الاحرقة الفؤاد من لا يحفظ الفؤاد والمراد من الفؤاد وجوب تمثيل الا انهم مثلته فى ادل اوقات الا انجلاء من التمنى الى جوازنا حرجه عنه لا وجوه نعم لو اتى به غيره لا يجده به اذ لا قائل به فالتقابل باعتبار العقيدين جميعا قوله والتكرار الفرق بين الامر والنهى

[illegible marginal notes]

ذلك لان الامر يدل على طلب الجزء مطلقا كما هو مذهب الجمهور وجهة الفعل ويتحقق
مرة واحدة والمقصود بالنهي اسعاد جهة الفعل والفساد من ذلك اسعاد وكان جميع الا
وثبات قوله وان كان راجعا الى اتصال الواقع كانسب الاستمرار المراد من الاستمرار هو ا
طلبه الى طلب عن الفعل والترك وادامة قدرته موجودة واتصال الواقع الا متعين قوله فلا يكون
في الكلام انها اذا افاد استمرارا فالانسب الاستمرار حتى يكون تكرار كما على الكلام جز
سترة نامل قوله كف النفس عن الفعل انما ذهبوا لان علم الفعل مستمر من الازل فلا يكون
مقدورا مقدورا على الطلب تكليف بغير طلبه منه اجاب الوقت الثانية بانه هذا العلم المستمر
وان لم يكن مقدورا باعتبار الحصول لكنه مقدور باعتبار البقاء على ما كان بان لا يشتغل
بالفعل وباعتبار ازالته عما كان عليه بان يشتغل ويزيل استمراره قوله اللهم لا تشمت
بي اعدائي الشماتة الفرح ببلية العدو وتعدية شمت به بالكسر تشمت شماتة وبابه فعال بالبلية
الشوامت اي بلية تشمت الشوامت قوله لطلب الدوام والثبات لعله اراد بالدوام
البقاء والفعل الصادر مرة بالاستمرار حدوث خبر مرة بعد اخرى جنسها فرق النقد لا يتخطر
بهذا الاشتمال وقاعدة الاستمرار لطلب لفظه لم ان محل الامر في الاية على طلب الثبات
انما يصح اذا اريد بالهدى المستقيم على الاسلام واما اذا اريد بها طريق الحق على وجه
الكمال فيجب تقييده بالتحريك فهو اما الطلب على حقيقته قوله والطلب لا ينفك
عن السبب حالة لمكية هذه النسبة والسببية لا يسب مطلق الطلب على الطلب حضور حيات
الطلب المتعلق بامور محبوبة فيتقدم منه سبيبة وذلك لا يدل المخصوص بهذا التوجيه يشبه الحرجي
الفاضل المحشي قلت بل قوله لان العلة الغائية اي غير الحقيقة لان العلة الغائية هنا عبارة
عن السبب الى جل فنائها اذ على الوجوه متعدد لان السبب الحامل لو كان احدهما غاية للقصد
حصولها لو كان تغرست نادبا وثانيهما ما هو السبب لوجود شيء لو قصدت من الوجه
جملتا قوله مقصودها من ذكر الطلب في قوله السبب الحاصل واما كونه سببا عن ذلك الطلب في الخارج
فليس مقصودا منه نفس سببه مقدمة اجنبية وهي قوله لان العلة الغائية الى اخر هذه المقدمة
منقودة مؤدة فعلى ذكر الطلب فهم ذلك والمراد منا السبب قوله ودل عليه ذكر السبب هو الاتيان
بالجودية عند الادب ويعتبر راجعا الى السبب او جعل الى الطلب قوله واما قوله تعالى قل لعبادي
الذين امنوا الاية كما يجاب سؤال مقدر وهو اقامة الصلوة لا يكون مسببا عن القول اذ كثير

اما يكون مختلفا عنه فالمذكور بعد الامر في نحو الاية به جزاء وليكيف الجزم وذهب الفراء
في الاية الى الجزم باضمار اللام اي ليقيموا والتقدير قل للذين امنوا ليقيموا الصلوة ورد بان اضمار
الجازم في الافعال كاضمار الجار في الاسماء وهو ضعيف لا يحمل عليه نظم القران وان وقع
في الاشعار اي في بعد نفسك كل نفس اذا ما خفت من امر تبالا وقد يجاب عنها بان الجزم
على التشبيه بالجواب لا قبل في قوله تعالى كن فيكون بالنصب حرف الفرد وقيل حرف لجواب الفرد
كما يدل عليه كلام الشارح حيث قال اذا قلت لغيرك زره لا تريد الاخبار بل تنتصب جزاء التبع
ان يكون المعنى بالسبب التصديق لحال من دل صاحبك لكونه حاصلا ويرتهم للونه فرعية
لحال في الجزاء لطلب الترود مع مجيئ اباه قوله يجب ان يكون من جنسها فكان الجنيبية
اي بنسبة في النفي والاثبات وفي خصوصية الفعل وان خالف الكشاف اي ابن هو في وجوب الاول فتقدير
صاحب الكشاف في قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة على تقدير قوله جواب
الامر ان اصابتكم لا تصيبن الظالمين خاصة فخالف لمذهب القوم على التقدير على الجواب انه
بشقيها لا تصيب الظالم خاصة وليس بمستقيم قوله فانه لا يحسن الا بالواو الحالية بمعنى حكاية
الجواب يقول ابن مالك قوله احادلت ارشادي كاتبعا رشدي وجوابه ادم اي ادامة علم حتى
مثل قولك انتقرب زيدا احسن اليك عن الايكون الفاء تعليلا للنفي المفهوم والنهي بعدي هو الذوق
كما اشار اليه الشريف في شرح المفتاح ولا ينفي منه ذلك يقول ابن مالك لجواز ان يكون الفا فيه
تعليلا للمقدر اي لا حاجة لنا ارشادك لان اتبعا رشدي كما ذكروا هنا في قوله تعالى افمن
زين له سوء عمله فراه حسنا فان الله يضل من يشاء حيث قالوا لا حاجة للعبر وقولنا
فان الله لا يضل من يشاء تعليل لهذا المقدر هذا وقد علل الشريف في شرح المفتاح
عدم جواز كون الفاء في قوله تعالى ام اتخذوا من دون الله اولياء فالله هو الولي
تعليل النفي المفهوم بان قوله فالله هو الولي ليس علة للنفي فلا يرى ان يعلل به ما هو نافي وفيه
بحث اذ يكفي في صحة التعليل استفادة الدوام من الجملة الاسمية التي جرت بمضمونها لوقوعه
المقام لشمول الامر على ان القرينة قائمة بان يعرف الانكار رتعين اتخاذ غير الله اولياء
من غير تقييد بالزمان فتدبر قوله واي والهمزة للقريب وتقوايي الى اخره يتجه انه لو سلط
دانما الذي للقريب بما بعد الاولى لا يجوز ان يكون في اجمعها في الامور المقوية مؤكدة فيه
بعض العلماء الاسلام فكان الادراك في الاوفى طريق اللطايف يحتج الى الاكثر

السيم

وان راك حج المشاكر وبين شجرة الطيبة الراقية تتخذ منها السواك والبرج المنزل ل
قوله واما ما فوق القول الاول فقول ابن الحاجب اما قول الزمخشري والاول
اقرب لا يستعمل الا في القريب والبعيد على السواء ودعوى المجاز فيه احدها خلاف الاصل
فان قلت لم يذكر الا ما هو موضوع للنداء المتوسط وكذا اكثر النحاة فكانه اوضح لوقف
منه وقف النداء موضع انه يعرفها بحيث الحاجة الى التعبير عنه قلت بعد تسليم ان
ليس المراد بالبعيد خلاف القريب المعنى الظاهر فقد يستفيد من الوضع له فافهم بالمجاز
ولمه لخصوص المراد والطوم التي اكتفى في التعبير عنها بالاضافة كر الى الملك قوله
واما ان تقصار الداعي نفسه واستفادة عن مرتبة المدعو في ايا العبد هذا الكلام كتب في دعيه
كتب لان الداعي ربما يقول ربه ودعاية يا من هو اقرب من حبل الوريد وربما يقول يا من هو اقرب منا
الا من حبل الوريد فلا يجيء منه الاعتبار المذكور فالكلام هنا قول ابن الحاجب على ما ذكره اليه
لكن مجموعه نحو النصب على الماكد على ابا سعيد السير انما حيث قال يا ايها
الرجل مبتدا او خبره محذوف اي مراده بالعكس اي المراد الرجل قوله اقرى الناس الكرم
قرى وهو الضيافة قوله انا معشر الانبياء اشارة الى قوله عليه السلام انا معاشر الانبياء فينا
بكاء اي قلة كلام اوالى قوله عليه السلام نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة قوله
يكشف اضباب بالفتح جمع ضبابة وهي ندى يتغشى الارض كالدخان يغشوه منه الضب
لوعنا قوله قال ابن الحاجب الموقف ليس منقولا اذ قال الفاضل الرضي الاولى
ان يقول الى المنقول في النداء والمنصوب انتصاب المنادى رجوا ولباب الاختصاص
مجرى واحد ثم يجوز كسر جواز النصب ودخول اللام فيه نحو نحن العرب لانه ليس فيه للنداء
حصص ولانه لا يظهر في باب الاختصاص حرف النداء والمكروه كما حققه في اللام قوله
فانا ابن نهشل البيت البيت من قصيدة اولها اما يكون كمثل
انا منتسب كرام الناس فاستفاد ان دعوت اي جل وكره يدعا منسبا انا كرام الناس ماضيا
وانا بني نهشل لا ندعي لاب عنه ولا هو بالابناء يشرينا يقول انا مسلون علمك
ايها المراة فما بلينا عنه وان حدث الكرام وسيقتم ماحرتنا مرام فانا تنتم وخينا
نانسب الاصل وسراة كل شئ اظهره وسطه الى سرا ذات وسرات الكلك الجادم
وادع فلانا منه من تلك ان الاعل منهم والذي موقعهم اذا انتسب اليهم والسرا لجي

ربيع

بعض الاسم وبقي الضمير او نحوه الا مضمرا وو والمراد بهذا البيع قوله دما تكلم فيه صيغة النداء
الاستعمال نحو يا ابن الفراق ومنها التنبيه بالاداة قد تقرر في كتب النحو ان اللام
للبارة الداخلة في المستغاث به والمتعجب منه المناسب معناها وهو الاختصاص بمعنيها اما بالحبار
ان المستغاث به والمتعجب مخصوصان من بين امثالهما بالدعاء وبالاحضار التعجب ادعوا المقدر
عند سيبويه ليس ضعيفا بالاضمار او حرف النداء والقائم مقامه عند المبرد حتى يمتنع ان يكون مفتوحة
في باب المستغاث به والمستغاث له وبين المتعجب منه والمتعجب له اذ قد يلي حرف النداء
المستغاث له على حذف المنادى نحو يا للمظلوم بكسر اللام الداخلة على المظلوم سواء فتح علامة
وان كان اصل ما هو عليه حرف يا هو الياء وعلى الفتح تخفيفا وابو نمام الكلس للان المدعو منادى
والحق موقع الغير فليفهم قوله يا باقي البيت لابي العلاء من قصيدة كتبها الى ابي
عامر الاصوات عند كونه ومطلعها الا وقع للابل الابعد النعالي فكيف شاهدت اعقابي
داوي الاعطاء اليسير فكيف شاهدت خطاب لها عنه يشكو من فتورها والاحتفاء بالحاء
المهملة والفا ومن الحفي مقصورا رقيق الذي رقف قدمه وحافرته من كثرة المشي وهو ضعيف
عطف بين الخفي والاحتفاء بعده والاتيان على النبي اللوم عليه وجده من المدد الاثنان على وزن
القناة الناقة والاحلاس جمع حلس وهو كساء يبلغ على ظهر البعير والاتساع جمع كبير
النوق وهو ما يسمح ويضعها للمقصد برام الحوامل في صعيد البعير باعقبي بكى عند كل صباح تمام ووجه
باربح على الحواء وسعيد قد كنت لي حيلا الود نعطل قوله انتحى باه وصاحب قوله يا عين بكسر
النون وحذف الياء الوقوها مع مع مافي النداء والتنوين ولان الكسر يدل عليه وبا
النداء باب الحذف والايجاز كذا ذكره الذوقي وقوله يكي رنا يجمع اكثر البكاء واما يجمع
كربه فان تصحيف العين اذا لم يكن للتعدية بكى والكلية وقيد البكا والوقت الصباح
اذا لانه يريد احيه منبدا ونهاه كـ ذلك اوان هذا الوقت كان وقت الشكاية
بالاسلاد وتشتكي العادات على المنادين وقوله جودي يا ربيعة اي ياربيعة فيا بل الراس
وجوانبه والمرع الجزء من الشيوف وبين مواصل قبايل الراس و[illegible] وجع شأن
اي جودي بدمعك كما قد كنت انتقال من الاخبار الى خطاب الجراح على عادتهم
في خطاب الموتى والاحوا والفاعل البارز قوله اي يسبب الم الكذب اشارة
الكذب في عبارة المتن على صيغة المجهول من باب التفعيل قوله وكتمل ان الجهل كناية

في البعض فتدبر وفي المثال الثالث فان حصول النظر الى البعد من الجانب المستقبل لازم
لطلبه فعبر باللازم عن الملزوم كما هو طريق الكناية وانت خبير بان طريق الكناية بعينه
الانتقال من اللازم الى الملزوم على مذهب السكاكي واما عند المص فالكناية انتقال من الملزوم
الى اللازم كالمجاز والفرق بحسب القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له في المجاز
دونها ففي اختصاص الكناية بالبعض تامل قوله وفي ذلك من الاعتبارات
كان يقصد في قولك رحمك الله للتفاؤل مثل قوله اللهم ويقصد للتفاؤل الاحتراز عن
نسبته الى طلب الى ما يكره من عدم الشفاعة بالتفاؤل بالنظر لما ظاهر اللفظ
واظهار السرور في قلبه في قولك اعطاك زيد شيئا العظيم الى غير ذلك مما يعدّ
ابوابه اهل الاعتبارات قوله الانشاء كالخبر في كثير مما ذكر قيل انما قال في
كثير لانه قد لا يجري كالخبر في بعض احواله فان مسند الانشاء فعلا لا يكون الا
مفردا بخلاف مسند الخبر او قد يكون جملة وهو انما يتم في مسند الامر والنهي واما
المسند في التمني مثلا فقد يكون جملة قوله لانه الاصل والوصل طار عليه ولان مدار
الفصل على جهتي اعني الايجاز والمباينة ومدار الوصل على جهة واحدة وهي التوسط
ولا يقع في المقارنة المحلقة على سبيل الندرة كالوصل لدفع الايهام مع المباينة
والفصل للاحتياط مع التوسط قوله لان الكلام ما تضمن بالاسناد الاصلي فمثل ظاهره
من المضاف ذكره ابن الحاجب لان الكلام ما تضمن كلمتين بالاسناد حيث لم يقيد بكونه
مقصودا اصليا وانت خبير بان نفس الاسناد معتبر في حقيقة الكلام بالطبع لكن
على انه يجب ان يكون ابن الحاجب في الكلام الترادف كما هو مذهب النحاة
ودل عليه ظاهر قول صاحب المفصل ويسمى الجملة وبيان الشارح على الاصطلاح المشهور
ثم المراد بالاسناد ما لا يكون للمشابهة فخرج اسناد المصدر لانه انما يعمل لمشابهة
الفعل باعتبار انه يتقدر بان مع الفعل ولهذا لا يتقدم معموله عليه ولا يعمل المصدر
المعرف والموصوف والمفرد بالحال والموصوف باللام على الاكثر كما فصل في شرح
اللبيب للسيد وكذا خرج اسناد اسم الفاعل والمفعول لان عملهما ايضا بمشابهة
الفعل ولهذا اشترط اعتمادهما على الحال والاستقبال ليتم مشابهتهما
له وكذا خرج اسناد الصفة المشبهة لانها انما يعمل بمشابهتها اسم الفاعل الجاري على الفعل

قوله

قوله فالصدر الصفات المسندة الى فاعلها ليست كلاما مراد بان الصفات
المسندة الى فاعلها حيث انها صفات ليست كلاما لما عرفت من بيان الاسناد
الى ضمائر على انه في ليبعد وتقابع الزمان لان اسناد الصفة فيه باعتبار انها
ونحوها بالفعل قوله فانه اذا قصد التشريك الخ واما اذا لم يقصد التشريك فلا عطف
وان وجب التشريك في نفس الامر كما في الجزء بعد الجزء والصفة بعد الصفة وفي الا قوله
الا وهي ما قبل سوى الواو اي واما سواها فلا يكون الا صحيحا يفيد الواو وفيه وان لم يكن بدونه
الحكم بما دون الواو فلا يرد النقض بالجمل الواقعة جزاء من الشرط ان ذلك ما لا بد الى لم
لي بعد من البعض لقولك انبئك قادم اذ قد تقرر ان الاصل في كل من الجزء والكل الافراد
قوله معطوفا بالواو ونحوه اي نحو الواو من ما يكون مع توليها المطلق كالواو التي صلة بحيث
الواو الواصلة وثم او غيره عن الجملة كما نقله في اوائل الكتاب عن الايات المرزوقي
وغيرهما من حروف العطف المنسوخ عن معنى ما المستقل في مجرد التشريك مجازا فسقط
بهذا ما اورده المورد بان هذا الكشف لا يجري في الكتابة والشعر ان الشارح باعتبار ان
كلا منهما مشتمل على التاليف كما ذكر لما في اول الكتاب قوله لان لكل من الفاء وثم وحتى
ما يتميز به فوقع بحث في عطف الجمل كما نبه عليه قول السكاكي في باب العطف ولا بد ما
تحته من الشيء كما يجيء في قوله وكنت ترى من حيث البلس فادمح في المقام حرصا البلس
وسيجيء الآن في التفصيل الكافية بان شيء لا يقع في عطف الكل الا ان يحمل على اختلاف
الطريق لدالتي ... على ما فسرنا وذكره في التفصيل لان شرط عطف المفرد في النسب الحو
لا كعطف الكل قوله بخلاف الواو وحاصل الفرق ان لكل حرف من حروف العطف
سوى الواو معنى مقصودا في نفسه مسند في ذلك المعنى بينهما الجملة فيصلح ان يشمل ذلك
المعنى على فائدة العطف وكونه مقبولا لعدم توقف القبول فيهما على امر غير حصول معانيها
واما الواو فانها بحسب الحقيقة نعم هو مطلق الجمعية ومقاصد الكلام على احتمال
المقارنة والتعقيب والبعد وان المشاركة في التحقق ما لا يكاد يخص به الا غير غايته
بحيث اذا اتفقت حدثت من قبيل العدل وحيث كتب الفاء وكذا ... من المتعاطفين
تمام من خصوصية جامع قوله ولهذا يجب اي تمام قولنا والذي هو خالي ان الذي حسن البصر
بكسر الباء وهو الدواء والمادة والموقف ولا يمكن البادي الا في حرف اللبس واعتقاد لم العيب بانكم

لـ الطين بسبب رفع حرارة الشوى فطانه قال والنوال هو عام بحرارة الشوى ورافيها وما ان
كرم لب الطين حلو والشوى في مقابله ولا يخفى انه تعسف والاقرب ان يقال انه الى اخره هنا لا يجوز ان
يكون جنابة بان يكون ابو تمام ممن كان في خياله هذان الامران حرارة الشوى وكرم
ابى الطين ولو صحح من عادة القدماء ومن شواد الوب الاقتضاب وهو الانتقال مما ابتدأ به
الكلام منه وغيره الى المقصود اعني المدح بلا ملائمة كما ان عادة متأخريها التخلص وهو
الانتقال مع رعاية الملائمة كما سيجيء في البديع انشاء الله تعالى فابو تمام اراد ان يجئ بهذه اللطيفة
عطف كرم ابى الطين على حرارة الشوى لتقاربهما في خياله فليفهم قوله رغمت بهواك عين الفداة
ة بهواك دعفا مفعول رغمت والفداة فاعله اي الاعادي وفيه ايذان بتقرب [illegible]
وحيز عنها للدوار وهو حال من طلال قديم عليهم خط الوحة موحش قديم وطلال فاعل
مع اثاث والتودى اسم موضع والباء فيه بمعنى في ورسوم عطف على طلال والسنن النوائبة
للعلامات اي الامارات وقوله على الف اي مالوف متعلق بحوم اي مطوف وبلاد ورد حيز
عندست قوله لانه بيان لما حكى اراد بالبيان المعنى اللغوي وهو الايضاح وهو موجود في الما
تحتى مستنهز دون سواء عمل على التاكيد او على الاستيثاق او البدل كما هو الفاضل
المحشي اذ ما على الاولين فقط واما على الثالث فلا يسبق في اجزاء المسند ما يجب الابدال منه
فظهر ان المنفي ذكر البيان فان قلت البيان يجب ان يكون اوضح فمن اين ان يكون ابهام في اتا منكم
قلت فيه ايضاح بالنسبة الى الايجاز التقديري [illegible] على احتمال ان يتوهم ان منه [illegible]
كما ذكره في قوله تعالى الاعيد الماد قوم نوح قوله علما منى عاطف سوى الواو وربما العطف بالواو
من الجمل التي لا محل لها من الاعراب فانه بعيد الاعراب من الجملة الاولى الى الثانية او للقصد
الى بيان اجزاء مفهوم الجملتين في التحقق بحسب نفس الامر توفية للدلالة العقلية بالوضعية
ادفع وهن العطف لوجود الدلالة على التحقق [illegible] عقلا وان لم تتغير المقصد الى جانبه قوله
واو واما لا فرق بين او واما الا في اللفظ ويشترط في اما ان تتقدم قبل المعطوف بها عليه اما الاولى
ولا خلاف في ان اما الاولى ليست بعاطفة لاعتراضها بين العامل والمعمول وجمهور النحاة على [illegible] ونقل ابن عصفور
الاجماع على ان اما الثانية غير عاطفة [illegible] عاطفة الواو وان العاطف مع انه لا يدخل على عاطف
عطف على عاطف [illegible] بل الاكثر على انها عاطفة [illegible] ايضاح الفصل ان [illegible]
[illegible]

و بعض حروف [illegible] كما في اما وزعم بعضهم ان اما عطف الاسم على الاسم والواو عطف اما على اما عطف
الحرف على الحرف [illegible] واما الفرق بين او واما [illegible] ام [illegible] الامرين واولست
كذلك [illegible] ام [illegible] ما جعله عنده مستفهم عن التعيين ولهذا [illegible] الجواب
بالتعيين [illegible] او [illegible] مستفهم عن احدها عنده ام لا ولهذا كان جوابه بنعم
او لا [illegible] قوله وقوله مائة الف او يزيدون اختلف النحاة في هذه الاية والواو على ان او بمعنى
بل كما ذكره [illegible] وقال بعض الكوفيين بمعنى الواو ونقل ابن الشجري عن سيبويه انها للتخيير
اذا اراد الرائي تخير ان يقول هم مائة الف او يقول هم اكثر ورده ابن هشام بانه لا يجوز التخيير
بين الشيئين [illegible] سيبويه انه يجوز ان [illegible]
نقل [illegible] من الشيئين المذكورين بل [illegible] اذا اراد الرائي كان
له ان يقول هم مائة الف وكان له ان يقول هم ازيد من مائة الف ولا كذب في شيء [illegible]
ليس المقصود بيان كمية العدد بحيث لا يزيد ولا ينقص اي افراد المبالغة قوله وحكم لكن [illegible]
فيما سبق اي في لمنة العطف على المسند اليه قوله وقد يعقب [illegible] المذكور بعدها [illegible] قال الفاضل
الفاضل الرضي بعد ذكر هذا الكلام وقد تجئ الفاء العاطفة للمهلة [illegible] ما حكاه الزجاج
من انه يقول [illegible] ما بين [illegible] قوله نحو [illegible]
[illegible] في الاية [illegible] وهو [illegible] قوله [illegible]
او هم قائلون [illegible] حال والبيات مصدر البيتوتة والقائلون من القيلولة وهي النوم في
الظهيرة [illegible] قال [illegible] وقتلوا [illegible] حال معطوف على بياتا [illegible]
[illegible] في الوقتين لانهما وقتا الغفلة والمراد [illegible]
نزول العذاب [illegible] قوله فان الاحتراز [illegible] نزول [illegible] قلت الاحتراز
لا [illegible] نزول [illegible] ذكر [illegible] الاستفادة ان الفاء [illegible] العادة
عن [illegible] فان [illegible] باختلاف الذات [illegible] الزمان والعادة [illegible]
المهلة [illegible] بالعكس والاية من قبيل الثاني قوله ثم اذا شاء [illegible] المراد بالخلق
الثاني [illegible] فانه [illegible] هذا الظهور [illegible] الانسان من الاطوار
المتقدمة قوله ثم الذين كفروا بربهم يعدلون جوز في الكشاف عطفه على [illegible]
بمعنى انه حقيق بالحمد على ما خلق [illegible] ثم الذين كفروا بربهم يعدلون على [illegible] خلق السموات

[illegible]

على معنى انه خلف بان لا يقدر عليه احد سواه ثم هم يبدلون به ما لا يقدر على خفى عنه واكد ان يكون
على الوجه الاول من العدول بمعنى التسوية وتقديم الفصل الا اهتماما وهذا تخصيص من غير تخصيص
لبيانه التقدير بل على كل من الوجهين كما لا يخفى وبالجملة انما الحمل على التراخي لعدم حاجة
المقام اما على الوجه الاول فظاهر فان الحقيقة في الحكم امر مستمر لو وجد قبل المعطوف وجوده
وهو فليس المعطوف ايضا من جزء اصناف الزمان عن المعطوف عليه البتة والاسم فلا فائدة محققة
معتبرة ايها منه الحمل على ذلك واما على الثاني فلانه من قبيل توضيح الواضح وهذا اما الاحاجة
اليه **قوله** فلا اقتحم العقبة اعترض عليه بانه لا يدخل على الماضي الا مكررة نحو فلا صدق ولا
صلى ولا يكرر هنا الا انه اجاب الشيخ ابو علي الفارسي بانه لا هنا بمعنى لم فالتكرير غير واجب
كما لا يجب مع لم وان جاز كما في الاية المذكورة والاخرون بان انما مكرر تقديرا لانه فلا اقتحم
وما ادريك ما العقبة فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة تفسير مثبت للعقبة وما لا اطعام
فالمعنى فلا اقتحم العقبة ولا فك رقبة ولا اطعم مسكينا وجعل المنزلة عبدا لانه يجازي ان فك
ذلك رقبة ظاهر فان الايمان هو السابق المقدم على غيره ولا يثبت عمل صالح الا به
قوله لبعد التراخي اي بيان الترتيب المطلوب والمعطوف عليه بانه ليس احدهما مقدما
على الاخر في الرتبة وقيل لم يقل ليعلم ان التدريج اي الوصول درجة درجة الا ارتقاء او
على الى الاسفل كما في البيت فان سيادة نفسه في الرتبة على سيادة [illegible]
[illegible] ابيه التي على سيادة جده او بالعكس كما في الاية فانه اذا قيل اولا ما ادريك
فهم منه اعتبار واهتمام واذا قيل ثانيا ما ادريك فهم منه زيادة اعتبار فيما ثم من الترتيب والتعظيم
عما ذكر اولا بحسب في الرتبة والاعتبار عما ذكر عما فهم عما ذكر ثانيا فليفهم **قوله** ان من ساد ثم
ساد ابوه البيت لابي نواس مصغور بانه ثم ظاهره والبيت من قبيل الدعاء والترتيب
في البيت بانه يدل على ان الجد اساد السود من قبيل الاب والاب اتاه ذلك من
قبيل الابن كما قال ابن الرومي قالوا ابو الصقر من شيبان قلت لهم كلا لعمري ولكن منه
شيبان كم من اب قد علا بابن ذي حسب كما علا برسول الله عدنان وقد رد وعليه بان قول
الشاعر قبل ذلك يدل على ان هذا المعنى وذلك لان مضمون الكلام على ما اجاب به ان ذكره
والدليل على سود الجد كما ان سود الابن سابق على سود الاب وقوله قبل ذلك الترتيب
بان سود الجد مقدم على سود الاب وهذا ظاهر سواه وقبل ذلك مستغنا سيادة وهذا [illegible]

جده قد رت عليه اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلانه اذا حصل قبل ذلك حال جده
وجب ان يتصف الجد بالقبلية وقت اتصافه بالسيادة لانه يبقى لبيته القبل حال كونه حاصلا
والجد لا يتصف بالقبلية الا قبل ان يأتي من الاب في الوجود اذ لو جاء من الاب القبلية الى المعية وقد
يجاب عن ذلك بان دعوى ان من ان سيادة الاب لما حصلت عند سيادة الابن اسندت
واستندت الى اول وجود الجد سيادة الاب مرتبة على سيادة الابن باعتبار حصولها وسابقة
عليها باعتبار استنادها واستنادها الى اول وجود الجد فلا يكون قول ذلك مخالف للمعنى الذي قاله ابن
عصفور تعالى **قوله** وهذا انما يظهر فيه نظر لان لهذا الاشتراك قد يحصل قبلا سيبويه رحمه الله اجاب
كما اذا عطف شي على جزاء الشرط في مثل واذا جالس الحكيم جلس وجوزيت فانه يقتضي الشرك التقدمة
للاول الجزئية مع ان الجزاء لا يحل دونه الا بواسطته **قوله** احتمل ان يكون قولك يعطي ان قيل هذا انما يتم
اذا لم يكن الجزء الاول لازمة للثانية اذ لو وجد وجد مثل الفعل لا عدم ارادة المرجع اذ لو وجد لم يمن
العطف كما في قولنا لا اله الا الله محمد رسول الله وقد يقال المراد بالابطال ليس الا حصول عن المعنى
عنه والتلازم لا ينافيه **قوله** شبهه الوارث كناية عن الاشكال بحيث اذا لم يعرف الطالب مسلكي
نجوه **قوله** وهو ان تقدم الخ حذف حذو الشيء اذا ترك جوه وتفرده وحذره علمه احتى به
لحذيا اي تكلم على حذوه والتسويل التوسيل تفصيل الامر الى رتبته له وتسنده حال من
الفاعل من حذف امر ينقض درجة الى كذا واستنده اي ادناه منه على التدريج وهنا الكلام اجابه
سالان حقيقة الاستهزاء لا يتصور من الله تعالى لانه عيب وجهل **قوله** ولهذا يقال ان العامل في اذا الشرطية
هو الجزاء فيه ثم هو المشهور ان اذا الشرطية مضافة الى شرطها فالعامل فيها هو الجزاء وجوز بعضهم
كالشيخ ابن الحاجب عدم اضافة فيجوز ان يعمل شرطها فيها كما يعمل في متى اتفاقا فان جعل ان
من قولنا فيما اذا حلفت قراءة القران فانه مؤكدة كان ثبت او حقائقه الى ما بعدها وعمود لو اثبت
فيكون الحكم مستفادا من التقديم وحده وان جعلت شرطية معمول الجزاء او اتفق قرأت كما هو المشهور
كان الحكم مستفادا من التعليق بالشرط كما من قولك ان خلوت قرأت كما هو المشهور كان الحكم مستفادا
من التعليق بالشرط كما من قولك ان خلوت قرأت وجاز ان يعتبر التقديم عونا للتعليق في افادة
الحصر باعتبار ان الشرط معمول الجزاء وحق المعمول التأخر وهذا انما هو من التزام تقديم الشرط
لا يحل نكتة آخر وان جعلت معمولا للشرط كما ذهب اليه كان التعليق مستقلا بافادته اذ ليس
معمولا للجزاء او مقدما عليه حتى يستفاد حصر الجزاء فيها **قوله** والاسم آخر واسلم ان مثل هذا التقديم لا يفيد

الاختصاص

فلا تم ان هذا التقديم حاصل فيما نحن فيه لان العطف على مقيدة اذا اشترطه هذا اشارة الى
دفع ما ذكره اولا وقوله ولذلك اشارة الى دفع ما ذكره ثانيا وقوله ثم القيد اشارة الى دفع ما
ذكره ثالثا **قوله** سواء جعل باعتبار مفهوم الشرط يعني انه اذا اشترط لا يتغير بالنظر الى المقصود الاصلي
وهو حصول الاختصاص اي ان من العطف واما قوله فيما سبق كما مر من ان تقديم المفعول ونحوه من الظرف
وغيره يفيد الاختصاص فيما لم يكن الا ان الغالب من كان اذا ظرفيه **قوله** نعم انه ليس يعطف قد يعطف
فانه اوايل الكتاب ان الشيء في شرح الكشاف في قوله تعالى وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء ولكن
القاعدة لحكم الاشتغال لا يجوز الاشتغال بخلافه وان الخبر انما اتيت القول بعد تلك ولا يلي الا
مجاز **قوله** فهو على فرض قبيل انما ضرب ثالث وهو ان يكون الاول موقوفا على الثالث فوان
عاد انتهى من البقرة صلت ولو عنيت وقوع مثلها كلام البلغاء **قوله** فلا يجوز ان يكون عطف
الله يستهزئ بهم من هذا القبيل فيه بحث لان الكلام المقيد بالقيد بالنسبة المقيدة بذلك الشيء والكلام
ان يقيد الاستهزاء المقيد بالقول المقيد بالخلو بذلك كالخلو فالجملة ورطالة **قوله**
لا على اخبارهم عن انفسهم بانا مستهزئون حد لي اليهم ان فيه بحث لانا لا نم ان الجزاء هنا
ليس مرتبا على مجرد الاخبار بكونهم معهم لان الاخبار المذكور انما اخبار صادر عن جميم
القلب بدليل ما ذكره صاحب الكشاف في حد في التاكيد في قوله تعالى انا معكم حيث قال واما
مخاطبة اخوانهم الاخبار عن انفسهم بالثبات على اليهودية انهم فيه على صدق رغبة ووفور نشاط
وهو ورائهم منهم وكان متقبله نعم لا يخفى ان الاستهزاء ترتب على هذا المذكور فان
قلت هذا والخبر انه لو عطف الله يستهزئ بهم وجعل من الجواب انما لتوهم ترتب الجزاء على
مجرد القول واخبارهم بكونهم معهم تعضد لشأنهم لا خلاف الواقع قلت هذا التوهم ذو نظر
فامر قال عن فائدة التاكيد في انا معكم ودفع توهم لا يكون مقتضيا للفصل على وجه الوجوب
فالوجه ما اشرنا اليه **قوله** فان كان بينهما كمال الانقطاع بلا ايهام او كمال الاتصال فيه بحث
وهو انه يمكن اعتبار الايهام مع كمال الاتصال كما يمكن اعتباره مع كمال الانقطاع والجواب
ان العطف يستلزم الجبر ولم يتعرض له ولم يجعل الاقسام ستة مثلا اذ السالك في شرب
تجرا الفقه لا تترك ستره بلكم قولك لا وتركت ستره تاكيد للنفي السابق ولو اتيت
بالواو لتوهم تعلق النفي ما تركت كما في قولك لا وايدك الله ويمكن ان يجاب بانه لم يعتبرها هنا
رفع الايهام كما اعتبر مع كمال الانقطاع اذ لا يجوز عطف احد المتحدين على الاخر حتى يعطف

لدفع الايهام فليتامل **قوله** اما الاول والثالث فلعدم المناسبة اي مع عدم الايهام وانما
ذكره لدلالة السوق عليه والا فعدم المناسبة ايضا موجود في الخامس مع وجود الوصل **قوله**
فلعدم المغايرة المعتبرة اي الرابطة فيه بحث وهو ان هذا كان جامع الجملة والمفرد فيلزم ان
لا يقع او الاجنبي العطف التفسيري بالواو في المفرد بالموزع انه شاع حسن الغلم الا ان يقع حسنه
ممنوع عند البلغاء وشيوعه في عبارات المصنفين لا في كلامهم **قوله** وكل حتف امرئ يجري بمقدار
اي ادخال الكل على الحتف انما هو باعتبار الاسباب اي كونه بالغرق بالسيف وبالرمح وغيرها وانما
فالحتف المضاف اي المراد امر واحد وانما الفعل مختلف لكل امر مع بقاء الوزن لان ما ذكره
هو المناسب بقاء الجواب حيث باين فيه اسباب الموت من السيف والرمح وفي المحل كل جانب
ان قلت قول الشاعر فان موت كل نفس يجري بمقدار الله لا يلائم غرض الشاعر وان كان
سابقا الواقع قلت مراد الشارح الاشارة الى وجوب اعتبار العموم في المضاف اليه الخ اي
كل امرئ جرى في المضاف ايضا وهو الحق لان الحق على مذهب دخول الشاعر وغيره من اهل
السفينة فيه وقد تقرر فيما سبق ان النكرة في الاثبات قد يعم بواسطة المقام وانما تعرض
في بيان حاصل المعنى للعموم المعتبر في المضاف لظهوره فقول الشارح لا يلائم غرض الشاعر حينئذ
قوله اي احبسها بالمرساة المرساة آلة الارساء وهي الحديدة التي يلقى في البحر لتقف
السفينة تنسب اما بالفارسية لنكر **قوله** والقير للجوب فانها مونث بمعنى اللف وقعت بينهم
حرب عظيم قال الشيخ نصيرنا حرب جلاعا ورواية عن المؤلف وقال المبرد الجوب قد تذكر وقيل
القير فلكته وهي الجنس **قوله** وقيل الصبر للسفينة والمعنى قال مقدم القوم للملاحين ارسوها
اي السفينة ولا تجر وما ذكر لقالي والعبر ما ذكرنا وهو الارجاع الى الجواب لان المصراع
الثاني يلائمه والمعنى التوليق الا من منعتم اي تعلقه وهو ان يقف انهم جعلوا البحر جوا
من السفينة كانهم من الفوق والهلاك فلم ينقبوا ولم ينقبوا الماء في السفينة ولا الاشتغال
بنزعها **قوله** لان الوصف يقتضي الارادة فيه بحث لان المراد ليست علة خارجية للامر
بالارساء بل غاية له والامر ايضا يفيد هذا المعنى اعني كون الشارح غاية للاول ولا ينافي كون الاول
علة خارجية للثاني الا يرى ان الاسلام علة خارجية لدخول الجنة والدخول غاية له قالوا وما
ان يقف لوجي لطلاق المعنى على التعليق اي ان تقيموا ارادها والمراد الا يتجر اي الجو السفينة
الفيه لا حجر لتحصيل هذا الغرض فليتامل **قوله** فلما كان انه قد يكون قال ابن هشام في المغني لا على

لا هذا الجواب لان كلام الجلبي في الاقوال لا محل لها من الاعراب اما في كلام الحاكي فلانها
جزء من المحكي اذ المحكي انما هو مجموع الجملتين وذو المحل هو المحكي لا جزؤه واما في كلام المحكي عنه
فظاهر وكان هذا ما ذكره ان سيشار اليه ههنا الى ما تقدم فيما سبق قوله فقوله ما حكم مما له محل
من الاعراب واعلم ان خلاصة مراد الشارح في هذا المقام والله اعلم ليس الا ان يقول ايضا ان
ان الاول كمال الانقطاع وانما وجب الفصل عنده فيما له محل له من الاعراب المعنى مثلا للاول
ولم يتعرض للثانية اذ لم يورد في المثال الا المعرّج وليس فيه الفصل فيما له محل لها من كمال
الانقطاع فقول الفاضل المحشي لا كمال الانقطاع كما توهمه الشارح لزوم محض اذ ليس في كلامه ما يقصد
قطعا بل ما ذكره انما هو من التمثيل المعهود كما في الانقطاع لا لترك العطف لا عطفه ولو كان مما
له محل من الاعراب واما قول الشارح فيما سبق فلان الاول انشاء لفظا ومعنى [illegible]
لوجود الفصل في المحكي لا توضيح لمثال القول ومراده وسياق كلامه [illegible]
لا يسمع وبهذا التوجيه اندفع الاعتراض الاول ايضا [illegible] اعتراضات ذلك الفاضل قوله اولانه
لا جامع بينهما هذا على تقدير اتفاق الجملتين في الخبرية والانشائية لان العدم الجامع بينهما
انما يكون سببا للانقطاع على تقدير هذا الاتفاق واما الاختلاف فسبب مستقل لكمال الانقطاع
[illegible] لا جامع بين الجملتين [illegible] هناك للانقطاع سببا قوله مؤكدة للاولى
او بدلا منها او بيانا لها قيل اراد بكل واحد من هذه الامور بالتقييد فائدة وذلك الواحد كما يظهر
من التقرير في موضع كل منها لا معناه الاصطلاحي لان كل واحد منها من التوابع [illegible]
[illegible] بالاعراب سابقه فلا بد ان يكون للمتبوع من الاعراب لفظا او تقديرا او محلا [illegible] ان
[illegible] الجملة التي لا محل لها [illegible] ذلك ان يقول [illegible] [illegible] سابقه كونه
كذلك فيجب ان تتبع اعراب [illegible] سابقه نفيا واثباتا وان كان خلاف الظاهر
والمقصود [illegible] التوابع على ما [illegible] اقول على الاكثر فالتقييد بذلك [illegible]
الغالب [illegible] [illegible] ان الدماميني صرح [illegible] بان قوله [illegible]
بانعام [illegible] بدل [illegible] من قوله [illegible] مع انه لا محل لها من الاعراب
قوله واما النفي [illegible] عطف البيان [illegible] التأكيد [illegible] البدل [illegible]
[illegible] من التأكيد [illegible] [illegible] [illegible]
القصد الى الجملة الثانية [illegible] ذلك الفصل [illegible] قوله [illegible]

طغف

يحقق في الجلبي فان الفاضل المحشي ان يكون التابع والا على بعض احوال المتبوع مما لا يحقق
في الجمل والاظهران الجملة المحكوم عليها به لكن الجمل من حيث هي لا تقتضي ذلك هذا الكلام والتأويل
من عبارته انه جزء راجع الى الجملة التابع والا فاصل كلام ان الجملة الثانية لا يجوز
المتبوع والا يلزم ان يكون محكوما عليها بكونها دالة على بعض احوال متبوعها مع انه بسيط لا
المحكوم عليه حصصه يجب ان يكون مفهوما مستقلا ملحوظا في نفسه اصالة والجملة لا تقبل ذلك
وغير [illegible] او لا فلان هذا التعليل منقوض بوقوع الجمل بدلا او عطف بيان مثلا يجوز
لو كانت الجملة عطف بيان يلزم ان يكون محكوما عليها بكونها دالة على بعض المتبوع وهكذا
[illegible] البدل واما ثانيا فلان المحذور اللزوم في الاخبار عن معنى الجملة معتبرا عنه بمجرد
لفظها على عكس ما قيل الفصل لا يجوز لزومها ثم واما ثالثا فلان هذا البيان يدل على
عدم جواز كون الجملة صفة للمفرد ايضا وقد صرحوا بجواز توصيف النكرة بالجملة وان كان
توصيف الموصوف بها وقيل عن بعض الافاضل انه جزء راجع الى بعض احوال المتبوع والحق
لو جعل الجملة الثانية بمنزلة النعت من الجملة الاولى لزم ان تدل الثانية على بعض احوال
الاولى فيلزم ان يكون الاولى محكوما عليها بالثانية كما يجوز حمل بعض احوال الشيء عليه
[illegible] عليه ايضا [illegible] والاظهر في علام وقوع الجملة نعتا للجملة ذكر [illegible]
وذكره الشريف ايضا في شرح المفتاح [illegible] ان المنعوت يجب ان يكون ذاتا اي مفهوما
مستقلا ملحوظا في نفسه والجملة ليست كذلك كما شهد به الوجدان وهذا ايضا لا يخلو عن اشكال
اذ قد سبق ان ليس المراد بالنعت والبدل وغيرهما معانيها الاصطلاحية بل المراد ان الجملة
شبيهة بالنعت ونحوه لا مانع من ان يعود الذوق السليم في الجملتين تصورات مختلفة بحسب
اعتبارات متفاوتة [illegible] اعتبارات متفاوتة فتارة تجعل الجملة بمنزلة الصفة للاولى
وتارة بمنزلة عطف البيان وهكذا وقد ذكر الشيخ في مواضع من دلائل الاعجاز الاشارة
[illegible] [illegible] [illegible] اللطيف في ذلك في قوله ما هذا الا بشرا ان هذا الا ملك
كريم وذلك ان قوله ان هذا الا ملك كريم مشارك لقوله اذ داخل في حكمه [illegible] او [illegible]
[illegible] بالصفة ثم قال بعد ذكره جهة التشبيه بالتأكيد واما الوجه الثالث الذي هو [illegible]
شبيه بالصفة فهو انه اذا نفى ان يكون بشرا فقد اثبت له جنس سواه اذ [illegible]
من جنس البشر ولا يدخل في جنس الآدمي اذ كان الامر كذلك كان اثباته وعينا لذلك الجنس الذي

ان يراد ذلك فيه ثم اوضح ذلك بتوسيط كيف ولو حمل على المفرد الا صطلاحي لم يظهر ان يكون كل
عطف بيان جملة اذ قد ذكر ابن هشام في مغني اللبيب انما لا ينعت لا يعطف عليه عطف
بيان لان عطف البيان في الجوامد بمنزلة النعت في المشتقات وايده بنقل عن ابن مالك وابن
السيد فليرجع اليه **قوله** ان يكون الم كلا مستقلا او طائفة من حروف المعجم مستقلة الاول
على تقدير ان يكون الم اسم السورة او القرآن والثاني على ان يقدر بالمؤلف من هذه الحروف
ثم ان في هذه العبارة مسامحة لان كون الطائفة من حروف المعجم مستقلة لا يقابل كونه
جملة مستقلة او على كل من التقديرين اما مبتدأ محذوف الخبر او بالعكس فالتقدير على الاول
الم هذه وعلى الثاني هذه الم ثم الم اسم مفعول صفة لمحذوف اي الحروف الخط التي
وضع عليه الالفاظ وهو النقط او مصدر كالاعجاز وعليهما فاطلاق حروف المعجم على الكل
من باب التغليب وجه التسمية ان الكتاب قد ان يكون معنى الاعجام ازالة العجمة بالنقط وهذا
انما يتم اذا جعلوا الهمزة للسلب او مسموعا في هذه اللفظ **قوله** وههنا اوجه خارجة عن المقصود
مثل ان يكون لا ريب فيه جزاء او ذلك الكتاب او اعتراضا او حالا وغير ذلك مما هو
مذكور في الكشاف وتفسير القاضي وغيرهما وانه اورد سببا لبيان الحكم ليحقق ان اهل الكذا
لكن مستدل والغاية بقوله تكلم العلامة الزمخشري فدرج هذه العبارة في الاساس **قوله**
جاير من به جوابا خوف بالكسر مصدر خارف مجازه اي احد غير نقد بروحرفه بالكلية فلا يكن
من سوف تكرار والمجازفة التكلم من غير خبرة على المصدر اي يرمي به جوابا لا رعيا لا
ليقع الجزاف **قوله** فوزانه وزان لفظ الوزان مصدر قولك وازن الشيء الشيء اذا ساواه
في الوزن وقد يطلق على النقل باعتبار كون المصدر بمعنى الفاعل وقد يطلق عن رتبة الشيء اذا
كان مساويا لمرتبة شيء اخر في امر من الامور وهو المراد ههنا **قوله** انما هو مدى مسارة
لما بان يكون هو خبر مبتدأ محذوف والم جملة مبتدأ محذوف الخبر على تقدير فيه صدى الخوف
البلاغة المطلوبة فوزانه وزان زيد الثاني في اعترض عليه الفاضل المحشي بان الكتاب عطف
هدى على لا ريب فيه لا شتراكها في التأكيد كذلك الكتاب ثم اجاب عنه بجواب حسن
فيه وجه عدم العطف في قوله تعالى لتحيد الملائكة كلهم اجمعون مع اني اكلهم واجمعون في التأكيد
مثل ما نحن فيه **قوله** وكذا المنشى حيث ان كلام الشيخ يدل على ان لا ريب فيه بمنزلة التأكيد
اللفظي فيكون في لغا فاطبه المعنا ومن نحو من كونه بمنزلة التأكيد المعنوي **قوله** ان المقام الثاني

من كمال الاتصال ان يكون ثانية قال في شرح القواعد الغياثية وفي كلام الفصل في البدل من باب
الاتي ونظر لانه لكنه ليس للاتحاد بل لانه في حكم الجملة العارية عن المعطوف عليه الا ان فيه
هذا الحكم اي كون المبدل منه في حكم المطروح في المفردات والتوابع الحقيقة بخلاف هذه فانها
كالتوابع انتهى كلامه **قوله** لانه لا يخرج عن التأكيد اي اكثره واما عطف البيان فيمن بان البدل
لتوفية تمام المراد وعطف البيان للايضاح واثباته للخفاء **قوله** وهذا المعنى مما لا يختص بالجملة
كالبيان الذي لا محل لها من الاعراب اي التمييز بحيث الامرين المذكورين لا يجري في الجمل كالبيان التي
لا محل لها من الاعراب فانه لا يجري فيه التمييز بشيء منهما وقد اشار الفاضل الى ان طعنه فلا برد ما قيل
من ان هذا الكلام يدل عندنا على ذو في تسليم على ان عدم طعنه بكلا الثاني مقصودا بالنسبة في
تمييز الجمل سواء كانت ذوات محل ام لا مع انك اذا قلت جاءني رجل ضربه ابوك زيد
زيد ضربه عرفا للقصد النسبة اليه لتم معنى بدل الكل من الكل بطريق هذا وفي شرح القواعد الغياثية
ما يدل على جواز جعل الجملة من محل بدل الكل من الكل مما هو من التأكيد باعتبار ثاني حيث قال
نقل عن قوله نغيب بالكون بالطلاء والعمران كان المقصود من ذكر الجملة الثانية وذكر الاول توطئة
لها كان الجملة الثانية بمنزلة الاتباع بدل الكل من الكل وان كان المقصود الاول وذكر الثانية عطف بيان له او
تأكيدا له **قوله** نحو امدكم بما تعلمون امدكم رتبتي فان تحت الكلام في الجملة التي لا محل لها من الاعراب
وقوله نحو امدكم بما تعملون في محل النصب لان اول الآية واتقوا الذي امدكم بما تعلمون قلت لو سلم
ان الكلام في ذلك فنقول ان الجملة ههنا مما لا محل لها من الاعراب فان الاعراب للجميع من الموصول والصلة
على ما اختار اليه الشريف في اوائل حاشية المفتاح لتقدم المسند من شرح المفتاح لا للموصول وحده
والصلة لا محل لها من الاعراب كما ذكره ابن هشام في الباب الثاني من كتاب المغني **قوله** فدلالته عليه
بالالتزام المطابقة قال الفاضل المحشي وكلمة ان ما اجاب عنه بانه مبني على مذهب من لا يفرق بين الطلب
والارادة فنقول طلب الفعل منه عين ارادة منه فيكون مدلول الامر هو الارادة ومدلول النهي
هو الكراهة وفيه بحث لان تحقيق عدم الفرق بين الطلب والارادة لكن مدلول النهي الذي هو طرف
الطلب على خلاف الارادة والكراهة ارادة عدم الفعل واما ما كان فالكراهة لازمة لمدلول النهي لا نفسه
قوله والتأكيد بالنون دال على كمال هذا فيه بحث لان هذا الشيخ لا يطابق المشروع اذ المفهوم
من هذا الكلام ان يكون التأكيد بالنون سببا للامر الاول لا ما يقع ان يكون استفادة الكمال في التخييل
من النون والمفهوم من قول المصنف او في زيادة المراد الدلالة عليه بالمطابقة مع التأكيد ان يكون التأكيد سببا

لوصف الدلالة اذ الظاهر ان التاكيد كالمطابقة وجوكونه اوفى لادم اصل الدلالة اللهم
الا ان يقال مراد الفرق من الكمال فى قوله والتاكيد بالنون دال على هذا النوع لكمال البالغ الا ان دو
جانب الكمال ودلالة على الكمال البالغ دم كونه اوفى بتادية اصل الكلى لا يحقق دون الكل
بين نوعيه **قوله** وقريب من هذا ما يقال انه لا يخفى ان التاكيد والمطابقة فى التقريب وجه
ان اللفظ اوفى بتادية المراد فهذا فى الوجه الاول فالتقريب اقرب [illegible] المقصود [illegible]
ان الوجه بين الفاضل المحشى وجه التقريب بان اللفظ اذا فهم منه قصد او عرف غير الموضوع
له فاما لكونه حقيقة فيه او مجازا مشهورا وان لم يحصل لنا احد المصححة [illegible]
القصد للتحصيل بالاستعمال اللفظ فالمعنى فاستعمل اللفظ فى غير موضوع له وكانت القرينة فى غلبة
الوضع تحصلت المراد ايضا وان لم يكن اللفظ حقيقة ولا مجازا مشهورا **قوله** ويمكن ان يجيب
انه مبنى على ان الامر بالشئ يتضمن النهى عن ضده بمعنى انه جزء [illegible] كما ذهب اليه بعض وقد
صحح بهذا الشريف فى شرح المفتاح فلا يرد عليه ما اورده البعض من ان معنى تضمن الامر بالشئ
النهى عن ضده [illegible] واستلزامه عقلا لا ان هذا النهى جزء [illegible] نعم يرد [illegible]
التوجيه ان مقتضاه انما هو دلالة [illegible] وهو ليس بمقيد بل المقصود دلالته
على كمال [illegible] والوقف واقع واعلم ان [illegible] الامر بالشئ متضمنا للنهى عن ضده لا يكفى
فى وجه التقريب المذكور اصلا بل هو موقوف ايضا على ان مدلول النهى هو الكراهة وهذا
ظاهر ثم ان قوله [illegible] الا ان يقال [illegible]
الى [illegible] لان السوق لا يلائم فتامل **قوله** [illegible]
[illegible] وهذا ظاهر على توجيه [illegible] واما على قول من [illegible] الامر بالشئ يتضمن النهى
عن ضده [illegible] **قوله** لان [illegible]
اراد المغايرة ذاتا ومفهوما والذات وان لم يتحقق [illegible] الا انه اعتبر حاصل المعنى
[illegible] المغايرة [illegible] المفهوم [illegible] من الكل [illegible]
قوله ولكن [illegible] لم يكن [illegible] بل قالوا [illegible] ما قال
الاولون قالوا [illegible] فان الكلام الاول [illegible] المقصود
قوله فى المقصود لانه دال بالقرينة المقالية [illegible] قوله والاكثر [illegible] **قوله**
ووسوسة الشيطان [illegible]

با دعاء الاكل [illegible] لا يتطرق عليه نقصان [illegible]
قوله [illegible] على ما ذكره العلامة [illegible] ان [illegible]
فقال ان [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] الفعل الماضى [illegible]
[illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] الفاعل [illegible]
ان [illegible] الفعل المقيد [illegible] الفاعل [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
الكلام [illegible] وان [illegible]
انه [illegible] سورة ابراهيم [illegible]
العطف [illegible]
[illegible] فى سورة البقرة [illegible]
[illegible] ابراهيم [illegible]
[illegible] ابراهيم [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] العطف [illegible] العطف
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible]
[illegible]

فالمراد افاضل ثم كان الحكم الاول شامخ لازم هو انيف على علاوجه ام يهم ايجا
و اما فاذهب من العطف وغيره قوله فان بين الجملتين مناسبة ظاهرة فيه طيب لان هذا يقتضي
ماذكره سابقا عقيب ذكر الاقسام الستة بجود اما في الاول والثالث فلعدم المناسبة
فان ذلك بان الجملتين في نفسه كان الانقطاع ليس بينهما مناسبة وذكر هنا في حجاز في علاقة
لو قال هناك اما الاول فلعدم المناسبة واما في الثالث فلعله الاول مشتملا على الجامع
مع المغايرة الثانية لم يرد هذا لانه مراده هناك لعدم المناسبة عدم الوجه المصحح
للعطف الآن سواء كان الجامع عدم المناسبة ولكن العطف سوا كان يؤدي الى فساد المعنى
فقط لانه موجود في الثانية والرابع ايضا فلا وجه لتخصيصه بالاول والثالث قوله
لئلا يتوهم انه عطف على قول الله سبحانه لان في القطع احتمال كون القطع جزاء للجزاء
واحتمال كونه تاكيدا له وبيانا له او بدلا منه فقي كل من الفصل والوصل ايهام خلاف
المقصود فلا يرجح الفصل بايهام الوصل خلافه ويمكن ان يقال الامر عند الفصل على كونه
للاستئناف المحض مع الاحتمال المذكور بانه صار السياق وايضا الاستئناف احد وجوه الكلام
لانه مستفد سابقا واما عند الوصل فالمعروف بالعطف والعطف على القريب كالنص في الواو
فاحتمال خلاف المقصود في العطف اقوى منه في ترك فلهذا اختير الفصل قوله لا يعتبر به
كان من السكاكي وبعض من تبعه عدم ذكر البيان الا ان كلامه الى اخره الى ان عدم عطف انهم
يستهزئ به قالوا مع انه اذا وجدت قرينة على عدم اشتراك القيد جاز باعتبار العطف
على الجزاء المقيد بدون لزوم الاشتراك بين المعطوفين في القيد السابق لعدم ظهور قرينة
على ان المعطوف عليه مقيد بالقيد قالوا بدون الاشتراك في القيد هو الكلام المعهود
يا انه قوله تعالى اذا احلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزئون وانت خبير بان عدم الانقياد
على القرينة الصحيحة بسبب الاحتياط فلا يدل ما ذكر على وجوب الفصل قوله لانا نحن لا اول
ثم فان عطف الشرطية من قبيل رعاية المناسبة واجبة في الكلام البليغ فلا يجوز عطف
الجملة الاسمية على الشرطية ولا عكسه لتحقق المنافاة بينهما وانما قالوا من حيث لزوم الحكم
للشرطية ولزوم عدم الشرط للاسمية ولكن اللزوم العقلي للشرطية وجواز عطف الاسمية على الفعلية
وبالعكس لتحقق اصل المناسبة بينهما من حيث ان معنى الجملة معطوفة بها واما اورده الفاضل
فلا يجوز في معناه لان الاول محمول على تقدير المبتدأ او والشرطية جزء فلا في المعطوف عليه

[illegible]

شرطية ولما اشار قيل لو ان العطف على انما نحن مستهزئون على انا معكم لزم مع انه اعتبار الاشتراك
في الحكم اذ ذاك جملة فيما فان معنى قوله انا معكم انما نحن ساخرون وانما نحن مستهزئون لا يستقيم
يستهزئون بجزء على عطف قوله وله رقيب ولا يكون الا في تعقيب وقوله لكنه فيما ورد على سوء واد
ولا يجد بل انه على عطف جملة لظهور المناسبة فان قلت ما وجه ايراد الاستئناف
لان ما ذكر موجود الجامع بين جملة الله يستهزئ بهم وبين جملة قالوا انا معكم والسابق انما
معه وجود الجامع بين جملة الله يستهزئ بهم وبين الجملة الشرطية قلت لعل من ان جواب الشرطية فان
الجامع بينهما جامع فيهما فانهم قوله ملكونها جوابا لسؤال اقتضاه المقام جميع الجمع وما
بين الاول في وجوب القطع في هذه الصورة وهو المفهوم من شرح المفتاح وانما الخفي في سبب
القطع فمنهم من جعل السبب كمال الانقطاع لاختلافهما طلبا وخبرا ومنهم من جعله
كمال الاتصال وهو ارتباط اللاحق بالسابق لفظا ومعنا ذاتا ومنهم من جعله بان جعلها
ان يكونا كالمتصلين فما كمال العطف للعدم لعطف المتصلين ايضا وربما يقع نوع التباين
المراد منه جملة السؤال ومما كل جملة هو مستقل لو فصل قوله شر وما كان ظني والذين
امنوا المستحق والمؤمنين اول قربا من جهة ما يتبين ام انهم احق بسبب كلمة مقتضى لسؤال وقع
قوله تعالى وما كان استغفار ابراهيم لابيه الاية جواب له وهو ظاهر الكلام الا ان يقع الواو
والاستئناف فيه قاطع فلا اشكال وقد يجاب بان المعتبر في صورة الاستئناف التردد في حال
المسؤول عنه بان يكون هذا مما يوضح من السؤال المعتبر في الاية الكريمة وقد يقرن القطع
فيه بصورة الاستئناف والفرق واضح فان العطف الاول بيان ما لعل غير كان
مقال الموجب للفصل في الثانية دفع ما اورد وكان كل واحد مما يؤدي اليه الفرق بين السؤال
والجواب فرق وكان الفصل فيما وصل يقتضي المناسبة من جهة والمغايرة من اخرى وفيه ان
كلمة القطع ودون الوجوه المذكورة التي ذكرت فيما سبق جارية في هذه الصورة فالوجه ايضا الوجه
الا ان يقال يقدر السؤال في الاية الكريمة لاستبعاد خصوصه في الاذهان وعضده الجواب
عن البيان وتم ما جيز بالانفصال بين الجملتين بل ما يعد كانه بيان له كذا في شرح الجملة الاولى
قوله وكان في الفصل بهذا الاعتبار فصل او وصل وهو ايضا عطف لا يليق اذ لا يلائم هذا
الاستئناف الاستبعاد ذكر الجواب واما قوله كالمورد للسؤال قال الفاضل في شرح المفتاح
هو مبني على كلام الفاضل فان الكلام بسبب كونه منشأ للسؤال كانه مورده والتقييد بالحقيقي

زيادة توضيح لقول ... على لفظ اسم المفعول والمعنى ان الكلام لو اسقط دلالته على السؤال
كى الكلام الذى اشاربه الى دلالة على السؤال **قوله** اذ يعتبر ذلك قال الفاضل المحشى منشأ تنبيه المتكلم
على كمال فطانته وادراكه ان الكلام السابق مقتضى السؤال او على بلادة السامع وعدم تنبيهه لذلك
الابعد ايراد الجواب وفيه بحث لان التنبيه لكون الكلام السابق مقتضيا للسؤال اذا كان
لكمال الفطانة كى يدل عليه اولا كلام لا يكون عدم التنبيه لبلادة فلا يتم الا باعتبار الشامل
اللهم الا ان يحمل الاضافة على ... فطانته جبلية او يراد بالبلادة عدم كمال الفطانة **قوله**
ظلل قد ان المراد ... لنفى نعيم وان الفجار لفى جحيم لانه من باب التقابل فان المحكوم عليه
... احد الى متقابل المحكوم عليه الاول وكذا المحكوم به فالاولى الذين يؤمنون لان المحكوم عليه
بالمتقين هو الكتاب وهو ليس بمقابل الكفار وكذا المحكوم به **قوله** وانه مبنى على تقدير السؤال
لانه لا يخفى المتقون بان الكتاب هدى لهم فاشار الى السؤال او بان يقف عليه المتقين حقوا
بذلك فوقع الذين يؤمنون جوابا لهذا السؤال قوله على تقدير سؤال اشارة الى ان الجواب
متصل بو منشأ السؤال من غير احتياج الى التقدير تشبيها بالسؤال وتنزيلا منزلته لانه
جعل الا قرن ... فى حكم المنفصل ... مبنيا على تقدير سؤال ناشئ مما قبله **قوله** او ما بالك
عليها ... ما لك اى ما حالك والسؤال هنا عن ... العلم ... عن سبب
... ولعلك ... **قوله** لانهما امر ... السبب
المطلق ... السبب ... لانه سبب السبب **قوله** ... ايضا ... وبك
هذا اذا اجرى الكلام على مقتضى الظاهر واما اذا حمل على خلافه فيحتمل ان يكون السؤال
عن سبب خاص ... التاكيد ... على ان يكون السبب ... السؤال
ان ... لا ينبغى ... الماقل ... فانه تاكيد ... على ان السؤال عن السبب
الخاص ... سابق ... مقتضى الظاهر ... ولا ... جواب
... رفع الشك ... الانكار ... وليس ... فيها ... لو كان السؤال
عن مطلق السبب لكان السؤال عن تصوره الذى لا يتصور ... شك وتردد ... لو كيد فى الجواب
لا ... الفاضل المحشى **قوله** ... بان ظاهر مطلق السبب ... كيف يتصور ... سبب
السبب بالسبب ... مع ان الحال لوازم ... السبب ... ان ... السبب
يقتضى ... **قوله** ... او ... لانه ادعى ... ان ذلك ... الى ...

دال على الوصل وقد ... بان كلام هذه الاقسام ... بالمقام وكل منها ابلغ
فى مقامه من الاخرى ... اذا اقتضى المقام الوصل الظاهر ... فذلك فالعبارة حق لم ابلغ من ذلك
العبادة ... حكم عليه بانه ابلغ الوصلين على الاطلاق والجواب ان مراده ان
المقام اذا اقتضى مطلق الوصل فهذا التركيب ابلغ لا فيه من تقليل اللفظ وتكثير المعنى **قوله**
لفائدة هذه ... لتفاوت المقامات قال الشارح ... المقام اذا قلت اعبد ربك فان
كان المخاطب منكر الاستحقاق العبادة او مترددا فيه او خالى الذهن ... امارات الانكار
او سؤال فقولك ان العبادة حق له ... الى الغاية لمعارفة مقتضى المقام والعبادة حق له
... من ذلك فالعبادة حق له متوسطا لا ... ما ... بالنسبة وان
كان خالى الذهن من غير امارات والانكار او ترددا ... مع اعتبار ... الانكار
والتردد كان قولك العبادة حق له جيد الى الغاية وان العبادة حق له متوسطا لفقد حق الكلام
الابتداء وان كان ... مناسبة الا وصل الكلام بما قبله بحرف ... دال على السببية كان
فالعبادة حق له جيدا الى الغاية والعبادة حق له رديا وان العبادة حق له متوسطا لان ان ...
... الفاء ... وان كان ... الوصل ... كان الا جود العبادة حق له **قوله** قالوا
سلاما قال سلام ... ان ... فيهما ... اللفظ اللغوى ... ان يكون
... كانوا ... اللغوية ثم ... هذه اللغة ... **قوله**
... فى الباطل ... الكذب ...
المقام ... احسن **قوله** ... انه ليس ... لان ...
... على ... الكلام ... الديباجة ... حاد ... صفة ...
... الا ... اذ القول ... ان يكون ... رجل
... ان ... اليه لانه ليس ... **قوله** ... الاستيناف
... المسند ... مصدره ... بل ... قوله
... مسند الى الظرف ... بعده ... الخبر
... **قوله** اى ... ذكر ذلك ... الاظهر
ان يقال ان ... صفة ... قوله ... قالوا ... قلت
... البدع ... والمراد ... المراد ... ومعروض للذات

من جميع المستحسنات فاذا ذكر اولا كان الصفة مذكورة بالتبع فاذا ذكرت بعده
وحدث الاعادة فحصل الدلالة قلت وجهه انه اذا ارتبت [illegible] او ورد عليه الفاضل
المحشي ان السوال الحقيقي الطلب عن سبب احسان ما الا وجه اذ هو اعلم بالاسباب الى ملاحظة
على اعتبار الاختيارية ثم بين ما هو الصواب فحصل فان قلت ليس في كلام الشارح
ما يدل على ان السوال المقدر من جانب الحقيقي الطلب تقدير وما ذكره بل قوله لماذا احسن بصيغة
الماضي دون لماذا احسنت يدل على ان السائل غير الحقيقي الطلب قلت قول المتكلم في الجواب
يدل على ان اعتبار السوال من الحقيقي الطلب فالحمل على خلافه تعسف تم فان قلت رد الفاضل
المحشي انما يتوجه لو كان كلام الشارح في المثال المخصوص السابق وليس ذلك بل ظاهر قوله ثم
فان قلت ان كان السوال في الاستيناف عن السبب يدل على انه كلام ليس
مخصوص المثال ولذا لم يقل فان قلت ان كان السوال فيما سبق من المثال فحكم ان
مقصود السوال والجواب في مثال يمكن ان يقدر فيه سوال مثل ان يقول احسن زيدا
لماذا وصديقك القديم اهل لذا انه لم يرد ان تقدير السوال عن السبب واجب في مثال
كيف وقد سبق منه تجويز تقدير السوال عن الاستحقاق فمقصوده الاشارة الى الجواب با
لنسبة الى تقدير واحد فيما يمكن فيه ذلك التقدير وحال الجواب بالنسبة الى تقدير
آخر اذا المكاتبة قلت هذا التقييد لان قوله والسوال المقدر فيها لماذا احسن يعني
في جواز اعتبار السوال عن السبب فقوله فان قلت ان كان السوال في الاستيناف
وان لم يكن مخصوصا بالمثال السابق لكنه يتناوله قطعا فيرد اعتراضه اللهم الا ان
يتكلف لفظا او في قول الشارح او هل هو حقيق للاضراب بمعنى بل ومعنى الاضراب
ابطال تقدير السوال المذكور واعلم انه زعم ان المقدر هو اعلم واعلم ان ايراد الفاضل
المحشي مبني على ان احسنت في المثال على صيغة المخاطب كما نص عليه الشارح واما اذا كان
على صيغة الغائبة ولا يخفى على الفطن تنبيه في كلام الشريف لحيثان الاول ان قوله ثم يجوز
ذلك الماضي واراد ان يخفى عليه بل يعرف ذلك ثم يمكنهما ما يخفى عليه على هذا حمل كلام الشارح
ثم لان الاصل اعني قوله احسنت طريقة المخاطب ليس الا افادة لانه فائدة الخبر وتحقيقه
الكلام انه اعلم احسانك الى زيد ولا يخفى ان الانسب ان يقدر السوال والجواب
مناسبا للاصل فلو شاء في معنى السوال المقدر بل قيل لماذا احسنت اليه ونعم الجواب الخ

انه

انه مستحق للصداقة القديمة لم يكن جيدا لم حلة فضلا من ان احسن ان السوال اذا كان
اهل هو حقيق بالاحسان النحسن ان التاكيد في الجواب لكونه للاثبات لا للسائل المتردد
وذكر موجب الاستحقاق المغني عن التاكيد انما هو في القسم الثاني والاول خال منه فيكون المثال
الاول مستقيما وهذا هو الذي حمل الشارح على تقدير السوال عن السبب فجواز السوال المقدر
لماذا احسن او هل هو حقيق بالاحسان [illegible] وفيه تامل وليس
يجري هذا في ساير صور الاستيناف فليتامل اي الصيغ اولى فالكون الجواب باحد
الامرين اعني باعادة الاسم تارة واعادة الصفة اخرى في جميع صور الاستيناف
بل يجوز ان يقع جوابا عن السوال عن السبب او غيره وبدون اعادة اسم او الصفة
وان الامرين اتساع لئلا يتوهم من قوله منها ما يأتي باعادة الاسم ومنها ما يبنى على
الصفة الحصر فان المقيد لذلك منه ومنه قوله بالقعود وان صار في الاصل
نقيض البروز والمراد القعودات ثم بالفصل عن الوقت كما يقال احكم طلوع
الشمس اي وقت طلوعها وانما جمع اعتبار الاصل لان المصدر لا يثنى ولا يجمع
والاصال جمع اصيل وهو الوقت بعد العصر الى المغرب وقد يجمع على اصل واصايل
كانه جمع اصيلة ويجمع على اصلان مثل بعير وبعران قوله كانه قيل من يسبحه
اليه يرجع في دلايل الاعجاز ان السوال المشتمل على الفعل اذا كان مقدرا
لا يجوز حذف الفعل في الجواب ان قلت فما قولك في الاية قلت له ان يقدر
من المجهول لم فعل رجال الا ان حذف الاستيناف هو الاسم لا الفعل قوله لم الف
وليس لكم الالف مصدر الف بالفتح اذا السكن اليه واحبه والالاف مصدر الف
بالفتح والاطلاق قوله فحذف هذا الاستيناف فمثل يجوز ان يكون الاستيناف هنا
البيت [illegible]
ابكر [illegible]
لان استعمال [illegible] قوله وكذا الجواب [illegible]
في القوس [illegible] الا الاخوة فاصل معنى قوله لم الف وليس لكم الالف [illegible]
معنى قوله كذب قوله فلدفع هذا الوهم [illegible] ان صاحب [illegible]
ذلك هذا الواو احسن [illegible] الاصلاح على حدود المراد [illegible] قوله وقد يتوهم بعضهم

توهم الترد في دوام كونه حيث انه طلبي كما عرفت نقضه الى ان يقدر اصل الكلام
هكذا واما الوصل فما للدفع الايهام واما التوسط فتعليه تقدير محذوف ليس فيه نظر فافرد
رد داعية اليه اخبار معنى الانشاء اي لا تعبدوا الان اخذ الميثاق يقتضي الامر
والنهي والمعنى على تقدير القول اي قائلين لا تعبدوا او يعني اخذ الميثاق في قوة القسم
ولا تعبدوا جواب فلا حاجة الى تقدير القول وقيل لا تعبدون مقدر ان المصدرية
بدلا من الميثاق فلما حذفت ان بطل العمل لما ارتفع فعلا فهذا يكون قوله على صلة
لان ولا يكون الا به مما لا فيه بل يكون من عطف المفرد على المفرد لان الامر ما ول بالمصدر
معطوف الى جزء قوله به قوله لان يقع آمنوا لان يومنون ارشاد الى الجواز تعليم لما لا اتفق به
في التعليم هو الامر والنهي دون الخبر قوله الا عند الشيخ بالنداء وفيه نظر لان هذا الشيخ
فانظر لا يلزم اذا لم يوجد قرينة دالة على نقل الخبر الى الطلبي اذ لو وجدت يحسن العطف
بلا نزاع بالنداء كما في قوله يوسف اعرض عن هذا واستغفري لذنبك لا يلزم ان افراد احد
الفعلين وجهه الاكفى في الآية قرينة على انقلاب المخاطب فانه ليس قوله فلا يبعد عطف
بشر اجاب صاحب الكشاف بانه لا مانع للعطف اي جواب السؤال على الامرين كما ابا
اذا ما سبيه فيلتفي جوابا وزيادة وكانهم قالوا يا رب فقيل آمنوا يكفيكم كذا وكذا
وبشرهم محمد بثبوته لهم وقد اجاب ايضا بان خطاب يا ايها الذين آمنوا عام للنبي عم
وللمومنين والى رده المدولة عامة ايضا فكانها في شانهم قوله والبشير وفي شانهم نفي
الايمان المذكور يجوز ان يكون يومنون بشيريا لكل نوعها قدير قوله ليس المعتمد
بالعطف هو الامر ولا ارادة ليس المعتمد بالعطف الامر من حيث هو امر اي الجملة الانشائية
النحوية من حيث خصوصها بل الجملة من حيث وصف ثواب المومنين وارادنا قلنا في قوله
وانما المعتمد بالعطف هو جملة وصف اي ما اريد بها ثواب ومعا الجملة وجملة الامر واذا
معتاها وهو الامر الاجمالي اي الى اصل كالسير اليه قوله بل وفيه معطوفا على اصل من مضمون
اي والمعنى المعتمد بالعطف حاصل الكلام الذي هو وصف ثواب المومنين اي المنظور في العطف
ذلك لا خصوصية الجملة الامرية من حيث اي كذلك حتى يطلب لها مناسبة وما قول
صاحب الكشاف في ذلك ان يقول هو معطوف على فاتقوا فلو مثنى على عطف الجملة من حيث
خصوصها الا ان بشيرا انقض لا يعرف عنه معطوفا على فاتقوا كذلك كما توهم الفاضل المحشي

وبهذا التوجيه وتبين ان لا غبار على كلام الشيخ وانه دفع اعتراض الفاضل المحشي وانما الغبار
على عطف الخبر على القصة على الوجه الذي ذكره هذا الفاضل المحشي وهو ما افادة الشيخ من عطف
الكل فلعله اراد نفي خصوصية لان الانسب ان يجعل الشيخ على تلك المحل فانما هو مناط الجواز وهذا غير
خفي عنه من له سدد في اساليب الكلام فما ذكره الشيخ في هذا الكتاب توجيه الى الكلام الكشاف
بجزما ذكره الشيخ في شرح الكشاف قوله فكم من شرط اتفاق الجملتين خالف ابي هشام في
عطف الخبر على الانشاء بل ان حيان ونقل جمهور البيانيين وابن مالك في اخر باب
المفعول معه من كتاب التسهيل وابن عصفور في شرح الايضاح ونقله عن الاكثرين واجاز
الصفار وجماعة ابن حواشي وبشر الذين آمنوا في سورة البقرة وبشر المومنين في سورة الصف
قال ابو حيان واجاز سيبويه جاء انت زيد ومن هذا العاقلان على ان يكون العاقلان خبر محذوف
زاد ووجه اجابت منهم اذا ما على جوازه فيما الا ان منها الاعراب واجاب عن الكل حوز
الفاضل المحشي بان اتفاق الجملتين جزاوات انما عطف الجملة التي لا محل لها من الاعراب
مما لا نزاع فيه فهو على نحو العلم الا ان يقع مراده انه لا نزاع فيه بين المحققين من علماء البيان
واما ما نقله ابو حيان عن سيبويه فقد صرح به ابي هشام بانه غلط عليه وانما قال سيبويه
واعلم انه لا يجوز من عندنا هذا وهذا زيد الرجلين الصالحين ارفعت او نصبت لانك لا
تجمع من اثنين وخلية وليجوز ان تخلط من يعلم ومن لا تعلم وتجعلهما بمنزلة واحدة وقال الصفار
لما منع سيبويه من جهة النعت علم ان زوال النعت يعرف ابو حيان في كلامه ان فيه
وما مخ في ما ذكر الصفار اذ قد يكون للشيء ما نعان ويقتصر على ما ان يقتصر على ما ذكر احدهما
لانه الاولى اقتصاره الكل واعلم ان الشيخ بهاء الدين السبكي حاول التوفيق بين كلام النحاة
وبين كلام البيانيين في هذه المسئلة بما حاصله ان اهل هذا الفن يعني ان اهل البيان
متفقون على منعه وظاهر كلام اكثر من النحاة على جوازه ولا خلاف بين الفريق ولانه ممن جوازه
يجوز على انه فهم قطعا من امر الجملة بانه يؤدي معنى هذا الكلام في لفظ كان ابا دالى توجيه
اخذا وهو ان فهم امر النبي عم ان يلقي هذا الكلام على سبيل الحكاية اي قل لهم قولي هذا بعينه
على طريقه زاده من قوله قل للذين كفروا ان ينتهوا ايا او البينة كما صرح به صاحب المفتاح
بجنب الايجاز وذكر الفاضل المرزوقي فانه قوله من القوى المدركة للمفعل المراد بالقوة المدركة
القوى التي يحصل بها الادراك سواء كانت مدركة او معينة في الادراك قوله وهي الحاكم بين المحسوسات

لما كان العقل يميز بين الاشياء والاشياء الملتبسة ويفيض امور التحكيم الطابقة
للواقع وكان كل ذلك من الاتحاد والتماثل والتضايف سياق نفسه للاجتماع بسبب الجمع
بها الا العقل ولما كان الوهم فما شبه عليه الامر بما يناسبه وكان شبه التماثل والتضايف
وشبه مناسبته لتلك الاسباب المقتضية بنفسها الاجتماع نسب الجامع بها الى الوهم ولما كانت
الخيال محلا لتقارن صور المحسوسات التي هي مبادئ الموهومات والمعقولات نسب الجامع
بسبب تقارن الصور كلية كانت او جزئية محسوسة او موهومة الى الخيال والقابسطة من
الجامع بان الجامع بسبب التقارن في خزانة الصور او ان كان الاول هو العقلي والثاني الخيالي اما ان يكون بواسطة
ان يناسب الى ويقتضيه بنفس الامر فهو العقلي والا فهو الوهمي قوله نوع واحد يعني الافراد
عارض ارادوه بالصفرة والسواد فكان الوهم يميل ان يتوهم ان هذه النقطة نوع ذو سبب
الاشراق كان من اشراق الانبياء بها اشراقا بالانوار الشاملة وغلبتها بالثاني لا ضافة انوار الانوار
والاحسان قوله او تضاد وهو التقابل بين امرين وجوديين يتعاقبان على محل وبينهما
بينهما غاية الخلاف خرج بقوله وجوديين تقابل السلب والايجاب وتقابل العدم والملكة وخرج
بقوله على محل واحد متضادين الجواهر الجواهر اعني الصور النوعية للعناصر وخرج
التضاد بينهما اعتبر الموضوع بدل المحل وبما ذكرنا ظهر ان المراد بالتعاقب على المحل التعاقب
باعتبار الحلول لا باعتبار الصدق وقوله بينهما غاية الخلاف تخصيص للتعريف بالتضاد
الحقيقي فيخرج عنه التقابل بين السواد والحمرة مثلا فانها خارج من مطلق التقابل
وقد لا يعتبر هذا القيد فيشمل التضاد تقابل السواد والحمرة ويسمى تضادا مشهوريا
ويجعل التقابل في الاربعة بل ربما يحصر وهو التعريف التضاد الحقيقي الدال عليه
غاية الخلاف فلا يناسب المقام لان السكاكي اورد الحلاوة والحموضة من جملة امثلة التضاد
وليس بينهما تضاد غاية الخلاف اذ الحلاوة والمرارة اذ لا يخفى على المعتاد ان الحلاوة
والحموضة ليس اشد من تنافر الحلاوة والمرارة وقد صرحوا بان ضد الواحد اذا كان حقيقيا
لا يكون الا واحدا ثم ينبه بان المراد للسكاكي هو التضاد الحقيقي انه لو لم يحمل الحلاوة على
والحموضة متضادين بل عدهما من قبيل شبه التماثل ولعل هذا الباعث للشارح اختار
غاية الخلاف في تعريف المتضادين لا يتمكن من الجواب الاول عن الاعتراض على السكاكي
الاول وان الشبه التضاد لا نفسه كما زعم الفاضل المحشي قوله لكنهما لا يتواردان على المحل لكونهما

كالحكم بان هذا الاصفر هو الحلو فيه كذلك لان النسبة التي بين الطرفين في المثال المذكور معنى جزئي
يدرك بالقوة الوهمية للقوى الباطنة والطرفان محسوسان يدركان بالحس المشترك والحاكم منهم
لا بد ان يدرك الطرفين والنسبة حتى يحكم من الحكم ولهذا اثبتوا الحكم للمشترك فلا يجوزان
يحكم الحكم في المثال المذكور للحس المشترك فان قلت الحاكم هو النفس لكنه يمتنع ارتسام
صور المحسوسات فيه فوجب ان يكون هناك قوة ترتسم فيها صورها فالحس المشترك في المثال
المذكور آلة للنفس في الحكم باعتبار الطرفين والوهم آلة لا باعتبار النسبة فجاز نسبة الحكم الى كل
من القوتين مجازا باعتبار كونهما الة للحكم قلت فالحضور عند الحاكم لا يجب ان يكون بالحصول
في قوة واحدة لم لا يكفيه ان شاء من الالات متعددة كالحواس الظاهرة فلا يثبت
الحس المشترك بالدليل الذي ذكروا على ان الاقرب ان الحكم في المثال المذكور للوهم لا للحس المشترك
لان القوى الباطنة عند حشيتها كالمرايا والمتقابلة ينعكس الى كل منها ما ارتسم في الاخرى
والوهمية هي سلطان تلك القوى فلا تعرف في مدركاتها بل لها تسلط على مدركات
الباقية فيستأثرها فيه ويحكم عليها بخلاف احكامها قوله فان اسندها بواسطة القوة الوهمية
فهي متخيلة اي اسندها النفس الجزئيات مطلقا بواسطة القوة الوهمية والصور المحسوسة
ليست مدركة للوهم قلت لما عرفت عليه انها من القوى الباطنة كالمرايا المتقابلة فلا يعقل
قوله وان اسندها بواسطة القوة العاقلة اشارة الى مغايرة العقل للنفس الناطقة فانها
النفس الناطقة جوهر موجود في الحيوان والعقل عرض مفقود فيه معقود فيه ومنهم من
الاتحاد بينهما كما يجيء في موضعه قوله مسل الاتحاد في الخبر عند التفصيل بالجزء والخبر عنه جعل المسند
والمسند اليه جاء على انه في قانون الخبر قوله وكذا الحكم بان هذا اللون عن هذا الشيء خالف
لا يسقط الحاكم هو الحس المشترك ان يريد بالجنة هو ان الحاكم هو النفس بواسطة الحس المشترك
كما شرت اليه فيما مر وما عليه قوله وفيه نظر لان التضايف قد يمكن ان يعقد مراد
الشيء العلاقة ان الاعلية والاكثرية فقد يكونان محسوسين وذلك عند كونه وضعهما محسوسين
لا يلاحظ انها الحقيقة بالذات بل يمتنع انهما محسوسات بالموضوع كما الحركات وامثالها
جاء على ان العقل يحكم بجواز الاتحاد بينه من الامور المحسوسة مثل انها اكثر من الشيء
من جنسها وهذا ظاهر لكونه من امور المحسوسة عليه فاعلية الشيء فانه لا يدرك بجواز الاحساس
قوله او وذلك بان يكون بين تصوريهما شبه تماثل قال الفاضل المحشي في شرح المقاصد

من الاجسام دون الاعراض فلأن هذا الكلام يدل على ان المتوارد على المحل هي الاعراض
وفيه نظر لما عرفت من ان المحل اعم من الموضوع والمتحقق من الاعراض هو الثاني لا الاول فتامل
قوله ولذلك اختلف الصور اه اي لاختلاف اسباب التقارن وقوله ترتبا اي اجتماعا
على هيئة مخصوصة بحيث نسبة اختلف الى فاعله وقوله كم من صور الانفكاك اشارة الى صور
الاختلاف في الترتيب وقوله صور ودعت اشارة الى اختلافها في الوضع واختلاف
الصور ترتيبا وان كان يتغير اختلافها وهو ما كنه قصد التنبيه عليه اجمالا قوله فلا بد انه
لا يمكن حصول صورة في الخيال قبل هذا انما تم اذا لم يكن تقارن الصور بجميع الصور الصور
المتقاربة ولا يخفى انه تعسف لا يساعده عبارة السكاكي فانه عبارته وهكذا والخيالي
هذا الا يمكن بين تصوريها تقارن في الخيال قوله للقطع بامتناع العطف في نحو هذا الاجر
الخزاه وعلم النحو فيه نافع والمقتاح بهوا قلت لا تم ذلك الامتناع مطلقا فانه اذا قصد
بيان وقوع ذلك في الواقع وجعل يوم الخ فيه انما بنا الحز العطف لا لانه ليس بجامع بل لانه
مانع من ملتفت اليه كما صرح به صحفي ضعيف قلت فهذا يكون حالة ثانية تقتضي لكمال
الانقطاع اي ان لا يلتفت الى وجود الجامع ولم يتعرض له السكاكي ويكون اللام الالتي بتخصيص
انتقال مراده بعدم الجامع الملتفت اليه سواء هو العلم بانتفاء اصل الجامع اوبانتفائها والا
لتفات فافهم قوله وفي النفس الف بارد يابانه ومرارة الارنب محمد ته هو انقل بالمعنى
وعبارة السكاكي هكذا النفس ومرارة الارنب وسورة الاخلاص والرجل اليسرى الضفدع
ودين المجوسي والقبا ذنجانة كلها محدثة فلعلها دليل قطعي على ان المثال من قبيل عطف
المفرد واما المثال على الوجه المذكور الذي اورده الشارح والمحشي فليس يتعين كونه من عطف
المفرد لاحتمال كونه من عطف الجمل بحذف الخبر من الاوليين فظهر ان قوله المحشي يكون المثال
من قبيل عطف المفرد بالنظر الى عبارة السكاكي فتعرض الى ما قبل هذا الكلام وما بعده
فدرج الفاضل المحشي ما قبل هذا الكلام وما بعده ثم اورده فجعله في كل منهما لكن نسبة
الجنس الاول لان انما قد ذكره لا ينفع التقدم بحسب الاعتبار وهو كاف فانك اذا اردت
نفراد الاجزاء الى وحدة والحكم عليها بالحدوث فالظاهر انه يكفي بما صح العطف ان جمعها
صفة الحدوث فلا ان يجاب هنا ايضا بان الجامع غير ملتفت اليه قوله والعطف
لا انفراد له لما مرة حيث قال في الايضاح واما بيت كلام السكاكي في موضع من كتابه انه يكفي

اقاضي الكيم

ان يكون الجامع باعتبار المخبر عنه او الخبر او قيد من قيودهما نحو مثلا من نحو ما زيد منا
وعمرو كاتب فانه جرى على ما عرفت ذلك هو الامر المخبر به المخبر وخاط زيد فيه فيه
والعالم وهو فان ونحو سواء منه باعتبار عطف قول القايل مع ضيف على قوله سيف
مع اللي وقاسا الخ قوله فظهر الفساد في قول المحشي انه يريد ان المصنف لما ذكر مكان
الخلقي النسبي والتمام قوله الخاد في المتصور مثل الاثنين فظهر انه اراد بالتصور الذي فيه الاثنين
المتوى الشوارف وهو انما فظهر الفساد في التوليفين المذكورين وهذا الفساد انما لزم التفسير
ولا يرد على النقض عبارة السكاكي لانه مثل الاثنين في تصور الاثنين في المخبر عنه وفي الخبر وفي
قيد من قيودهما فاعلم ان مراده في قول المحشي انه يكون بين تصور والمذكور ان يكون
بين تصوريها متصورا انما هو قبيل ما سبق قوله فهو غلط لانه قد رد هذا الكلام قد ذهب
لان المصنف يدعا مجرد في الايضاح كلام السكاكي على السهو وفرغ منه قال ان اتصال الجامع بين
الشيئين عقلا وهمي خيالي اما العقلي لو ان يكون بينهما اتحاد في التصور الى ما ذكره
فلا يخفى ان قصده لهذا الكلام اصلاح لكلام السكاكي بل لا يجوز ان يريد على كلامه
الحصول فلا يجوز ان يريد بالشيئين الجملتين بالتصور المعلوم التصوري والمقصود بذكره
سوى التصور المعلوم التصوري الشامل لكل متصور سواء كان مخبرا عنه او خبرا او قيدا
قيودهما كيف ولو حمل على هذا الجمع قول قال السكاكي الجامع بين الشيئين بين والعقلي
خيالي الذي فسره المراد بالشيئين الجملتين لانه بصدد بيان الجملتين بعطف احدهما على
الاخرى ولانه قد صرح السكاكي بلفظ الجملتين وجب حمل كلام موافق عليه والا لم يصح
النقل قوله والحق انه كلام في غاية السقوط اما اذا حمل على مذهب البصريين فلا يصح
تقدم الفاعل حال كونه فاعلا باتفاقهم واما اذا حمل على مذهب الكوفيين فلان توجيه عبارة
صدرت عن السكاكي بمذهب ضعيف لا يقول به مع الفساد عنده بعيد حسن في غاية السقوط
عند ارباب هذا الفن فيه جر الامتناع هذا غاية توجيهه وانت خبير بان
اختلاف التركيب بالوجهين وهو عند التحقيق يكفي في الفصل قوله ولا يحصل المقاصد بان
يكون بالنسبة فعلية نحو زيد قام ومفرد ولا لانه سياق الكلام ان يقول او كنيم
عرفه زيد قام مجرد فاعله وهو ظاهر قوله وهذا مبني على ما ذكره السيرافي مبني على هذا المذكور
قوله والذي نسيه بكلام بعض المحققين اراد به ابن الحاجب حيث قال في الايضاح المفصل

وأما الموضع الذي يستوي فيه الامران فان يكون الجملة الاولى ذات وجهين مشتملة
على جهة اسمية وفعلية فيعطف بالرفع نظرا الى الاسمية والنصب نظرا الى الفعلية
وفي هذه العبارة تكلفات احدها انه جعل الاشتغال على الجملة الاسمية لان المشغول عنه
المشغول وثانيها في جعل التاويل بالاسمية فان الاسمية ظاهرة لا حاجة فيها الى التاويل
اللهم الا ان يقال [illegible] الكل قوله تذنيب فيه الفرق بين التذنيب والتنبيه
مع اشتراكهما في ان كلا منهما متعلق بالمباحث المتقدمة انما ذكر في التنبيه يحتاجه
لو تامل التامل في المباحث المتقدمة بخلاف التذنيب قوله وهو جعل الشيء
ذنابة في اللغة بالكسر عقيب كل شيء وذنابة الوادي الموضع الذي ينتهي سيله وكذا الذنابة
بالضم والذنب التابع قوله اي تكلف متعلق [illegible] بالكسر [illegible] او مفيد المتعلق
ان قلت فاي حاجة الى التعرض قلت ليحكي التعرض للربط لضرورة كون الحال معرفة
مشتقة [illegible] المعنى الذي لاجله وانما [illegible] قولك جئتك والجيش قادم في حال
وبيان لملازم الفاعل ونحوه فان الاتيان فكانها بيان للفاعل قوله لا حالا لان للفعل
من الحال المنتقلة بيان ان الفعل صدر من الفاعل او وقع على المفعول مقيدا بتلك الصفة
والهيئة والتقييد انما يفيد اذا كان بالصفات المتغيرة المتبدلة لان كون الفعل صادرا
او واقعا على الهيئة والصفات اللازمة امر معلوم قوله فلما صرح الشر فامسى وهو عريان
تمام ولم يبق سوى العدوان دناهم كما دانوا والبيت لسهل ابن شيبان من قصيدة
مطلعها صفحنا عن بني ذهل وقلنا القوم اخوان عسى الايام ان يرجعن قوما كالذي كانوا
[illegible] عريان [illegible] قوله
شبيها بالحال ووجه الشبه كونها لصاحبها يكون نكرة مخصوصة يريد ان ذا الحال
الذي لم يتقدم عليه الحال لا يكون معرفة بل يكون نكرة مخصوصة وذو الحال الذي [illegible] على
[illegible] سياق النفي لتخصيص لانه في حكم الموصوف والمعنى على [illegible] الوصف
ولذا لم يجب تقديم الحال عليه كذا في شرح المفتاح ورد هذا التوجيه بانه لا [illegible]
[illegible] ومنهم كليم او ليس في حكم الموصوف حتى يصلح الحمل على الحال
[illegible] ومنهم [illegible] رابعهم كليم و[illegible]
سادسهم كليم او لو حمل على الحال لخرج النظم عن الانتظام [illegible]

تذنيب

ربح

معنى الصدق وبان المجاز [illegible] فيحمل الواو عليه تاكيدا للصدق المذكور فيكون هذه الواو ايضا
فرعا للعاطفة كالتي بمعنى مع والحالية والاعتراضية [illegible] وهو ان المذكور في كتب
النحو ان وجوب تقديم الحال على صاحبها عند نكرة [illegible] انما هو لئلا يلتبس بالصفة
في حالة النصب نحو قولنا ضربت رجلا راكبا ثم قدمت في حالة الرفع والجر [illegible]
طرد الباب جاز فيما اذا كان ذو الحال نكرة مخصوصة نحو الصفة بعد الصفة فيلزم
ان يجب تقديمها عليه ايضا والا في [illegible] الواو [illegible] لا التباس الحال بالصفة
ولذا لم يقدم [illegible] في الابتداء الكلام [illegible] وعدم التقدم [illegible] ذي الحال
في حكم الموصوف وكذا ان [illegible] بان الالتباس فيما اذا كان نكرة محضة اشد لان الحال
والوصف يبين الذات والنكرة الى بيان الذات احوج منها الى بيان الهيئة فالحمل
على الوصف ارجح اما اذا وصف فقد حصل بيان الذات [illegible] ان يبين الهيئة
بعده فالحمل على الحال ارجح [illegible] ان [illegible] اذ كون مطلق لتخصيص ذي الحال [illegible]
وجوب تقديم الحال عليه لم يجب ذلك التقديم في مثل جاءني زيد راكبا رجلا [illegible]
لتخصيص [illegible] الحال لتخصيصه بتقديم الحكم عليه وهذا خلاف ما صرحوا به ولا يرد على هذا
ما اورده [illegible] تخصيص الفاعل في مثل [illegible] رجل بتقديم الحكم ثم ان التخصيص لما كان
بالحكم كان التخصيص حاصلا بعد الحكم كان على غير المخصص وهذا ظاهر [illegible] والاوجه
عندي ان يحمل جواز الحال في الاية على التقدم [illegible] عليه كما اشترت اليه من كون الواو
رافعا للالتباس كما اشار اليه [illegible] هذا الباب [illegible] قوله [illegible]
[illegible] وهو مذهب صاحب الكشاف في [illegible] واو وهذا المعنى قوله ولا نكرة
محضة يعني ان تقدم الحال اذ يجوز وقوع النكرة المحضة ذا حال اذا تقدم عليها الحال
نحو جاء [illegible] راكبا رجل على ما هو المشهور اللهم الا ان يقال [illegible] الحالية عن النظر
الى النية بالواو ولا يجوز تقديم [illegible] رعاية لاصل الواو الذي هو للعطف [illegible]
[illegible] على جواز عند الجمهور وان [illegible] قوله اولى بالاولى
لذلك الكلام السابق قوله لذلك الكلام ظرف مستقر ومعنى الكلام اولى بالاولى
الثابت لذلك الكلام لا لغو متعلق بالاولى [illegible] وما ذكره الفاضل [illegible] ان الصحيح ان
يتعلق بالاستقرار وهذا الوجه وان كان [illegible] على المفهوم لكن قصد النظر المذكور بالاولى

كونه اولى بالاتصاف والانوم انك بت للكلام المقتضى لاشتغاله بجزئه لكنه خروج الكلام
عن تحصيل الفائدة ههنا وجوه آخر في التوجيه احدها ان الالزوم مصدر مبني للفعل
المبني للمفعول ومعناه لا يلزم ملزوما ونظيره تقييد التعقيد فيما سبق بكون الكلام مقيدا
وثانيها ان قوله الكلام السابق مرفوع بقوله اولى لانه افعل التفضيل وذلك اشارة
الى القصد وثالثها انه مرفوع بالالزوم لانه مصدر وهو اعمال المصدر المعرف بكثير **قوله**
واطلبوا الي ولو بالصين علم ان كلا لو وان في الاختيار هذا المقام ليست لانتفاء الشرط
لانتفاء غيره ولا للجمع ولا للقصد التعلق والاستقبال بل كل منهما مستعمل في تاكيد الحكم
المثبت ولذا ترى القوم يقولون انها لتاكيد **قوله** فانت طلاق والطلاق البتة او
بطهارة نجوم شاكة الطوامث الالية الحيض والشكل الحايل والطوامث الحيض
من المراة اي حاضت ودرح هذه الجملة متوسطة بين الاجزاء او كلام واحد كما
هو الظاهر من كلام مرتفع خفاء واذا انك هو ان قوله بالمراة كلام مستقل وقيل او المصراع
المذكور ثانيا ومن طرق التحقيق ذكر الرواية في هذا البيت عزيمة مكان البتة ولعل فيه
رواية اخرى لم اطلع عليه **قوله** يرى كل من فيها وحاشاك فانيا المصراع لابي الطيب
في مدح الكافور الاخشيدي صدره وطنّوا الدنيا احتقار مجرب ويرى في اكثر الكتب
ماثل بيدل **قوله** ان لا يقطع حال كونك تعذرا ما يعطيه كثير اجرا على احد الوجهين في قراءة
الرفع والنصب الا في غيران يحذف ان ويبطل عملها واما قرئ بالجزم على انه بدل من الكل
الى لا تمتن والمستكثر فليس مما نحن فيه وفي الاية وجوه اخر مذكورة في التفاسير فيمتنع دخول
الواو كما يمتنع في المؤكدة وانا عدل عن عبارة الايضاح حيث قال فوجب ان يكون بالمؤكدة
كما في المؤكدة موثرا في وجوب الاقتصار فيها على الضمير لتم الكلام فهو عدم الواو على ما ذكر
ههنا هو انه ليس للحوط احاله الحاق المضارع المثبت بالى المؤكدة في وجوب الاكتفاء
بالضمير بالخاتمة في امتناع دخول الواو في الحال المؤكدة حيث استدل او لا على ان اصل الحال
مطلقا ان لا يكون مع الواو وقياسا على الخبر والنعت ثم بني عليه لغو الاصل في الجملة
المؤكدة على الاصل واما ما اورد عليه الطالبة من ان هذا قياس في اللغة فقد منعه
كثير من المحققين مجيبا بان ما ذكره النحاة من قبيل الحمل على النظائر فليس هو غير مقبول
اذ قد عرض في ايضاح المفصل وغيره من التعليلات المذكورة في امثال هذه المباحث بان من اثبات

واي فاصل الدليل هو الاستعمال **قوله** اما على ان يكون مشتركا بينهما او يكون حقيقة في الحال
مجازا في الاستقبال واما لم يذكر المذهب الثالث وهو انه حقيقة في الاستقبال ومجاز
في الحال لانه بعيد عن افادة مطلوبه وهو دلالة المضارع على المقارنة تمسك الاولون القايل
بان المضارع يطلق عليهما كما يطلق الاسماء المشترك على معانيها وبانه وضع الا خبار
عن حدث باللفظ الماضي وعن حدث حاضر بلفظ المضارع فلو لم يكن هو مشتركا بين الحال
والاستقبال لزم ان يكون ما هو من اهم المقاصد لم يوضع له فيلزم القول بالاشتراك
وتمسك الفريق الثاني بان المتبادر منه الحال وفهم الاستقبال يحتاج الى قرينة وبان
المناسب ان يكون للحال حقيقة كما للماضي نحو ضرب وللمستقبل نحو اضرب وتمسك
الثالث بان وجود الحال خفي حتى ذهب كثير من الحكماء الى انه غير موجود والفعل
كما لا يخفى ههنا نقل لان الحال او جواب النقل ما حققه الفاضل المحشي في وجوده
بتقدير الماضي الواقع حالا بعد **قوله** واعجب وجه التعجب ان الاسم تعالى فقط
وجهها اي ضربت **قوله** فلما خشيت اظافرهم الليث الاظافر جمع اظفار وهو جمع ظفر
ويراد به الشوكة والقوة وقيل اراد بالاظفار الاسلحة وما لكم اجل وقال التفتازاني المراد
ظلم على الخصم ما ضيا اي انه لم يجد رهبة الا الاحمى وانه ارداه وارهنهم على انه
مضارع وما حصل معنى البيت لما خشيت وهم ورثت وحلفت وصلت بالكلام هو انا عندهم
ومعناها البديع **قوله** وحينئذ ان توقفي انه كالحاضر في الزمان الماضي واما يبقى هذا في الفعل
الماضي الحقيقي كما به لطوره للمطرب بقوله لينفى ما كان بقيا رايت الاسد فاصد السيف
فما قبله ثم ان قوله تعبير عن بلفظ المضارع الى الحال الذي وقع الكلام فيه لان مطلق
حكاية الحال الماضية هذا ليكون التعبير عن الماضي بلفظ اسم الفاعل من قبيل الحكاية كما هو مقرر
من قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد ولذا اعمل باسط في المفعول مع انه نصب في عمل الاسم
الفاعل كونه بمعنى الحال والاستقبال والمراد بمعنى حكاية الحال اي قدر ان اللفظ الذي
في ذلك الزمان يحكي الان على ما لفظ به كما في قولهم ومن هنا ثاني على ما زعمه الفاضل المحشي
في حواشي شرح المفتاح بل المقصود حكاية المعنى ها اوقد ذكر الالوسي ان معنى حكاية الحال
الماضية ان يقدر نفسك كانك موجود في ذلك الزمان او يقدر ذلك الزمان كانه موجود الان
لكن ما ذكره الشارح ماخوذ من كلام صاحب الكشاف حيث قال معنى حكاية الحال ان يقدر ذلك الان واقع

حال المتكلم ثم يحلفون انبيا الموت قبل وقد استحسنه الفاضل الرضي **قوله** دون النون المشددة
النون التي هي علامة الرفع فيكون انفيا قال ابو البقاء في القراءة وقد يهاني احد ابا انه
نهي ايضا وحذف النون الاولى من التخفيف لصعها ولم تحذف الثانية لانها لو حذفت
لحذفها وكثرها فاحتاج الى تحريك الثانية وحذف الساكنة اقل يعني الفاعل ان الفعل مرتب
مرفوع وفيه وجهان احدهما انه جزء معنى النهي كما في قوله تعالى لا تعبدون الا الله و
والثاني انه في موضع الحال والتقدير فاستقيما غير متبعين هذا وقد يجوز ان يكون خفيف النون
التاكيد لحقه كما هو مذهب يونس فكسر لالتقاء الساكنين في انفيا تتبعان انثى
يجوز العطف فتلو ان الاية لا يصلح للاستشهاد بالتفصيل **قوله** والنهي ما نصب حال دونها
ة اشارة الى ان [illegible] اللام من سبق الفعل [illegible] في الاستقبال الحسي
والى قد يوجد في كلام القوم وهذا المقام [illegible] الحال قد يكون مقرونا بين ماده الكلم فيجب
التوجيه هناك بنحو الاستقبال [illegible] التوجيه للمستقبل الاول
ذكره الشارح **قوله** الحال والاستقبال لحكمة فيه لطف وهو ان التنافي في الجملة كما هو
ثابت بين الحال والاستقبال في معنى ما ذكره كذلك ثابت بين الماضي والحال المستفاد بالجملة
الحالية بحيث الفعل [illegible] من سياق الفرق فان قلت منافاة الفعل المضارع المصدر
بحيث الاستقبال من حيث صيغة الاستقبال ومعناه ومنافاة المضارع بحيث الحال [illegible] جهة
[illegible] ليس الا قلت هذا الازم لو كانت صيغة المضارع حقيقة في الاستقبال مجازا في الحال
وقد ذكر الشارح انه مشترك بينهما او حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال كيف وثبت التنافي
بين الماضي صيغة المضارع والحال الا ترى [illegible] المضارع الواقع حالا مما يقرب الى الحال كالقرب
من الماضي الواقع [illegible] الجواب [illegible] الماضي على القارة
من ان [illegible] الاستغراق اللازمة [illegible] الانتفاء [illegible]
يتخصص المقارنة للحال [illegible] بهذا الاعتبار فافهم **قوله** افاد ومنه قول البيت
ادلو بقاتي مصعب [illegible] ابيه فاني احيد عنهم لا احيد بقاتلي مصعب بنو ابيه اي
طلحة مصعب ابن الزبير [illegible]
[illegible] تاكيد [illegible] البيت محذوف [illegible]
[illegible] الرجل [illegible]

سا تفهمه

سا تفهمه [illegible] وانما ابدلوا من الهاء الوسطى [illegible] الفرق بين فعلان وفعل [illegible]
[illegible] الحروف لان في الكلمة [illegible] **قوله** ان كان [illegible] صاحب الكشاف [illegible]
ان كان التامة حقها ان تدخل على الاحداث والمطلقة تدخل على الذوات ان كان فيه نكتة
[illegible] الفاضل [illegible] وكذا ذكر في شرح اللبيب [illegible] ان كان في الا [illegible]
[illegible] ايضا **قوله** ولا يجوز [illegible] الواو [illegible] لانه خلاف الاصل [illegible]
[illegible] في البيت [illegible] كان التامة [illegible]
[illegible] **قوله** ان في [illegible] الكلام [illegible] المشغل [illegible]
[illegible] الكبر والبلوغ [illegible] **قوله**
[illegible] فان قلت [illegible] الاحوال المنتقلة [illegible]
[illegible] وهذا القدر [illegible]
المنتقلة **قوله** [illegible] الماضي المثبت ان يكون [illegible] ظاهرة [illegible] المغربي
ان قد ما يجب [illegible] المثبت الواقع حالا [illegible] الواو [illegible] ذكره [illegible] واعلم ان [illegible]
[illegible] الماضي المثبت حالا [illegible] زيد [illegible] بدون قد والواو [illegible]
[illegible] الاكثر [illegible] ان الاغلب في [illegible] ان يدخل على الكلام [illegible]
[illegible] **قوله** او مقدرة [illegible]
[illegible] قد [illegible] خلاف سيبويه [illegible]
المثبت [illegible] صفة موصوف محذوف [illegible]
[illegible] الموصوف [illegible] اذا كان ماضيا
[illegible] اذا حذف الموصوف [illegible] الحال [illegible]
لان [illegible] الحال [illegible] المقاربة بالعامل [illegible] المقارنة [illegible]
[illegible] المقاربة فان القريب
من [illegible] الان على الزمان القريب من الحال [illegible] شرح اللب [illegible]
[illegible] المقاربة [illegible] المقاربة [illegible] الكلام [illegible]
الظاهر [illegible] لان تحقيق المقاربة [illegible] ولهذا قال الفاضل [illegible] اذا قلت
جاء زيد راكبا كان المفهوم منه كون الركوب [illegible] بالنسبة الى [illegible] المقارنة الحال

لو حلها واذا دخلت عليه قد قربه من زمان الحال او نفهم المقارنة بينهما فلان اضرار
الركوب كان متقدم على المجيء ولكن خارجه كيف ولو لم المقارنة في الحال المجيء في
مثل قولك جاء زيد ركب اي قد احتمال ان المفهوم منه حال تقدم التسليم بالركوب
ماضيا بالنسبة الى المجيء استفيد ما عليه لا لانه يفيد اصله يفهم المقارنة من حيث قيد العامل
ولا لانه ينافيه من وجود قد وعدمها كما ذهب اليه الكوفيون ثم ان اعتبار الاستقبال ملوانه حين عن
ماض سبقت في جميع ما ذهبوا الى قد لايكن ابدا والمتاخرين بان المقارنة في جاء في زيد
قد ركب ثم حذف منه قد وجعل الحال مثلا للماضي مثل جاءني زيد ركب من الفتى لاجل دخول قد
الدلالة عليها لكن ودفعه بدون ذكر قد كثيرة الكلام فاي حاجة الى التقدير مع قيام الدلالة
قوله كقول ابي العلاء اصدق في مرة العيب من قصيدة نوع منها بغداد مطلعها خيي
من الوفان ليس بدار سبع فيها ان القنوب ملاء العصيع اراد بالبني الحجر والتوفان
نجم يغرب والنوع الدليل الشتم الاخبار والقنوب مع شعب نوع الشيق والحو
نجم والعصيع التغير والمراد التقريب وهذا ايضا على عادة العرب من النظر بالغراب
في قتل الشام منه واب الى اصدق في مرة اي اصدق بها التي حال كونه في سكن
ما حزنه الاستقبال حوف النداق على مرد ان حرزه غير حقيقة بالتقدير ويحكي ان المعنى
اصدق الكافر على حذف الهمزة في قولهم والافخش ليفيض في ان اخبار عنه دائم الليس
والاول اطلاق والاول باك باب النبي ما استشهد في قوله تعالى في تسع آيات الى فرعون
وملائه وهي اليد البيضاء والعصا والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم
والنمس وهي انقلاب اموالهم الى الحجارة بعد دعاء موسى عليه السلام ربنا اطمس على اموالهم والشد
على قلوبهم واما الايتان الاخريان فهما السنون والنقصان في قراءتهم فالاولى لاهل البوادي والثانية لاهل الامصار وسماها موسى
الا فرعون والثانية من قبيل الكذب في المزاح وهذا النوع اعتراض بالشك في
الاثبات المنفي بان الاية احدى عشرة **قوله** مفصل بها الدلالة عليها فيشكل ان قد يسبق
ان المعتبر الدلالة المطابقة ولهذا قبل النفي من المضارع لا يدل على الخصوص وتحقق
في الماضي خبره **قوله** اذ استمرار النفي يعني بيان استمرار النفي والعكس اي عند الاستغراق
في الاثبات والاثبت في النفي بالاشتغال في الحال **قوله** وكذا نفي النفي اي اثباتها وانا مثل
ما زال وما انفك جعل ذلك فيه ان الافعال الدالة على النفي مثل زال وانفك ولو اعتبر في جنب النفي

على الجزء واحد التحقيق فالاحوال الدالة على وجوده تحقق وهذا كان ما زال و
ولهذا ابيانا انا في الجملة والمتبادر من كلام الفاضل المحشي ان لو كان زال يعتبر له
الاثبات بمجرد دخول النفي عليه على انه قد يعترض على الجواب الذي ذكره ذلك الفاضل المحشي
بانه لا تباسه على طرحه واعلى ترجمانه ولو اختلف في جواب ما زال زيد غنيا لا اردا على من حكى
دوام النفي لا نفي النفي المورد عليه يعتبر الاثبات وان اكثر ان يدفع بان ما ذكره في تحقيقه
من حصل ورده والنفي عن ان ثابت نفي وقد عرفت ما فيه من ان المطلقة الحال مقارنة
حصول ضمنها بالجملة مضمون العامل ولو كان في الاستقبال لا بزمان التكلم والظاهر من الكلام
المذكور هو المقارنة بزمان التكلم فانه يرد ان لم يكف **قوله** فيقتصر في نفي نحو دعوه وعلى
الاستقبال الصريح رواية قد نص عليه الشيخ عبد القاهر ايضا فاعترض الفاضل الزمخشري
على السكاكي بان رواية الرفع ليس بثبت وانه خالف نص الخول بمعزل عن القبول وما
تقرر للتقدير وقد يروى عوده على بدنه نصب الاسم الذي هو مصدر الجملة الحالية فيها
من اول الامر على انه حال وهو الفعل المقصود من نصب الفعل للقطع بان الحال اي الحالة والجزء
ان يكون نصب عوده على الظرفية اي رجع في عوده على بدنه اي ذهب في طريقه الذي جاء منه
وان يكون على المفعولية فان رجع قد يتعدى مفعولا كانه قوله تعالى فان رجعك الله الى
طائفة منهم وذكر ابن الانباري في الاسرار ان عوده من المصادر التي اضيفت على الحال
في الاسماء المعرفة نحو جهدك وطاقتك **قوله** لعدم دلالتها على عدم الثبوت والاشتقاق
الدلالة فانت خالف الحال المفردة من هذه الحيثية مع ظهور الاشتقاق فلان دخول الواو
قوله مع ظهور الاستيناف حيث في الانتفاع ظهور الاستيناف في الجملة باستقلالها
بالفائدة وبها فيه ووجه اما الاستدلال على اولوية دخول الواو على الجمل الاسمية
من تركها واما بكل واحد من عدم دلالتها على عدم الثبوت وظهور الاستيناف او بمجموعهما لا
لاستدلال الاول فلانه احالة الدليل الذي ذكر على جواز الامرين وفي مقابلة النفي
الا في وقد دلالتها على المقارنة فكيف يستدل على اولوية دخول الواو مع وجود معارضه
واما الثاني فلان ظهور الاستيناف في الاسمية كظهوره في الفعلية لاشتراك الدليل وهو الاستقلال
بالفائدة والاولى ان يثبت انه في الاسمية اظهر منه في الفعلية ولا سبيل الى اثباته انتفاء الاولى
بقي في الفعل المثبت وكذا الماضي مثبتا او منفيا بالواو اولى لضعف ظهور الاستيناف مع وجود

حيثية خالفتها للحال المفردة كما تر

قوله اذ انتم اهل العلم والمعرفة اذ انتم تعلمون ما بينه الاول على تقرير المتقدمين [illegible] وانما [illegible] حذف المقول [illegible] في الشرح [illegible] وانه
[illegible] خلاف ابي مالك [illegible] الاكثر [illegible] من الاكتفاء بالواو
شبهها [illegible] [illegible] كثير [illegible]
[illegible] لا [illegible] في النظم [illegible] [illegible]
عن سيبويه الاستغناء [illegible] اذا كان معلوما [illegible]
[illegible] حيث [illegible] العامل المراد من [illegible] العامل ان [illegible]
من [illegible] الاثبات وعدم [illegible] مستقل والمراد بالاستئناف [illegible]
الذي ذكره [illegible] [illegible] من [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] السياق [illegible] ذلك [illegible] في السليم [illegible]
سبب تقديم [illegible] على المبتدا [illegible] هو فاعل في المعنى [illegible] مسند الى الظاهر
[illegible] هذا اسم التوجيه [illegible] الشيخ [illegible] اذ [illegible] الوجه [illegible]
الاضافة [illegible] واعلم [illegible] اذ [illegible] من افعال
القلوب [illegible] ووجدت [illegible] [illegible] فلا [illegible] [illegible] والكلام
فاعل [illegible] لبيان حال الفاعل [illegible] [illegible]
الى الحال [illegible] الى التكلف [illegible] وجه [illegible] [illegible]
قوله والذي [illegible] كانه اعتراض على [illegible] اشار اليه الفاضل الخ
[illegible] الشيخ [illegible] [illegible] [illegible]
ان [illegible] بالحكم والذي [illegible] كلام الشيخ ان [illegible]
على [illegible] الواو اي واو الحال [illegible] في كلام [illegible]
في الاية المذكورة [illegible] فانه [illegible] في كلام [illegible] [illegible]
[illegible] للحال [illegible] والتشبيه [illegible] قوله والذي [illegible] ذلك [illegible]
[illegible] قوله اذا [illegible] على حذف المفعول [illegible] الاسناد [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] والبارز [illegible] [illegible] قوله وان [illegible]
[illegible] موضع الاستثناء [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] بالطعام والوماة [illegible] قال ابن السراج [illegible]
[illegible] على [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
في [illegible] السقط [illegible] بالموات [illegible] [illegible]
[illegible] الا [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
والسدم المغارة [illegible] [illegible] بالمفازة [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] السابق
والسابقة [illegible] [illegible] قوله فالواجب ان [illegible]
اختيار الافراد في [illegible] على الخصوص دون [illegible] [illegible] الشيخ ان [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] والنعت [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] قوله [illegible]
[illegible] عليك ان هذا ليس [illegible] الشيخ [illegible] [illegible] اختيار الافراد
[illegible] على الخصوص [illegible] قوله نقلت [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] كذا في [illegible] قوله [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] على صاحبه قوله فقال بعضهم [illegible] الفاضل [illegible] قوله
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] البيت [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] في الحال [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] بكلام الفاضل [illegible] [illegible] [illegible] الواو [illegible]
على الاصح قوله اما الايجاز والاطناب والمساواة [illegible] الايجاز [illegible] التقديم

في الكلام وارد في الاطناب لكونه مقابلا له **قوله** اما الايجاز والاطناب لم
يتعرض للمساواة مع انها نسبية ايضا لانه لا يخلط الكلام الا وسطا فيما يصدر عن البليغ
مساويا له لا يكون فيه نكتة يعتد بها هكذا في شرح المفتاح للشريف وفيه بحث لان علم
الاعتداد انما يكون اذا كان قصد البليغ التجريد عن النكت وليس بجواز ان يكون في
الكلام مقتضيات وخصوصيات لا يراعيها البليغ فمن حقها ان يراعيها ويشير اليها
مع كون لفظها مطابقا للمعنى ويؤيده ما اشار اليه بجواز كون المتوسط بالنسبة الى مقتضى
المقام مساويا للمتعارف الاوساط ويمكن ان يقال مراده انه ليس بليغا
من حيث انه اقل من متعارف الاوساط من حيث اشتماله على خواص فلعلك تكونه اقل
من متعارفهم يشير لوجوده خواص خلاف المساواة فتأمل **قوله** اي كلام الموجز اذ يعلم
يشير الى انه لا يقدح في كون الكلام موجزا كان كونه زايدا على كلام اخر ذكر الكلام
في كون المعنى وهذا طلبان من حصل المساواة ابرد من العيف والعل اجيالا من البلغ **قوله** ولا يخفى
ان هذه كلها انما يصح واحد قال في الصحاح الذي خلاف البيان وقد يكون في مسطور دقي ايضا
لنوعي رحى ذاتي نص وفي المثل اي منها دل والعقد دالغي هذا اليه ورجل في وامراة فيه
قوله من حكم الضيف الضيف صوت المراي في عقد وقد تنقف النراب ايضا بمعنى عن حكمه
قوله من عبارة المتعارف اي من عبارة الكلام المتعارف وكلي تم واضافة بيانية **قوله**
والاطناب اداؤه باكثر منها الاطناب على اصطلاح السكاكي يعم المساواة كما سيجيء
وهذا التعريف لا يلائم الا ان يقال هذا ايضا اصطلاح او **قوله** اي الى كون عبارة المتعارف
مع انه المذكور فيما سبق لان هذا صريح في الاختصار فلا يعلم المقول بل يرجع الى الاختصار
اليه اما لعدم بيت السبق فيعني لان هذا المعنى ايضا قد سبق ضمنا وكذا الكلام في قوله واولى
الى كون الكلام خليقا بالبسط مما ذكره فافهم **قوله** وليس المراد دل على الكناية ويرد عليه
لا يخفى لان يقال مرجع كون هذا الكلام موجزا ان الكلام اي المقام خليق بالبسط من متعارف
الاوساط الا ان يلاحظ ان هذا الكلام مع متعارفهم فيتوهم بعد هذا التكلف الى ما ذكر اليه
وما ذكره يلزم ايراد من لزوم التكرار بلا فائدة لان هذا هو المعنى الاول بعينه فلا وجه لجعله قسما
او انها تستحق ما كان مساويا لمتعارف الاوساط لكن كون الكلام خليقا بالبسط من هذا
المتعارف يكفيه الايجاز بالنسبة الى ما يقتضيه المقام فان قلت اذا كان الكلام خليقا بالبسط كان هذا الوجه

الذي ذكر غير مطابق له فلا يكون بليغا قلت مقتضى الحال البسط لكن عدل عنه لنوع كالتنبيه
على قصور العبارة عن وصف الاواخر الشباب واثام المشيب **قوله** ثم ان الايجاز
هذا مبني على ما ذكره الترمذي وغيره من انه لا فرق بين الايجاز والاختصار عند السكاكي فهو يستعمل
الايجاز تارة والاختصار اخرى وقول بعضهم ثم لو قيل الايجاز احق كيان ما قال اليه
انه نقص **قوله** بحذف هو في النداء وياء الاضافة ظاهر كلام يشعر بان حذف كل منهما بعينه
كونه اقل من عبارة المتعارف وقد سبق منه الاشارة الى ان الياء محذوف من عبارة المتعارف
فالاولى ان يكون للارتباط عبارتان او يراد ان وجه الخطاب الا قليلة حذف مجموع الامرين لا
كل منهما بالاستقلال **قوله** اذ قال الجيني هو عمرو بن سعد لا سعد الله المطلب في القادات
المذكور الذي ارقش ارطان قدم وخفف وسار وقلب المعنى لا يعد ان النشر للتهذيب
ولا فقدا ذا قال ابن الجيني بعضهم ليتعلى بها لغ ما عندنا **قوله** والنسبة بين الاطناب ايضا
عموم من وجه قد بين الفاضل المحشي مادة الاجتماع ومادتي الافتراق الا ان اعتبار النسبة الحقيقية
في العموم يقتضي ذكرها مما ليس بعزوري في اداء المقصود انما المراد بالتبيين الموفق في صورة مطابقة
الكلام **قوله** وجوابه ان المراد بعدم تيسر الحقيقة انه لو فتش فيه الخ لو فتش فيه بان قول
السكاكي فلا نهاية تسهيل لا تيسر الكلام فيما يدل على انه يستدل بما مدعاه مطلق النسبة
ولا شك ان مطلق النسبة لا يقتضي ذلك كما ذكر **قوله** المارث ابن لي اي وقة السكون الى اللفظة
بكسر الحاء المهملة وتشديد الطاء وكسرها والراء المعجمة المفتوحة **قوله** فيه نظر لانه قد ذكر
عنوان هذا النظر لا يدفع الاحتمال المذكور لان غاية ما فهم منه ان يكون العيش في ظلال
السيوف كناية عن العيش الناعم والعيش الشاق كناية عن عيش العقلاء فيكون معناه العيش الناعم
احسن من العيش الشاق وليس هذا مقصود الشاعر بل مقصوده ان العيش الناعم وان كان من ذا يليه
الحمق واهله من عقلاء من العيش الشاق ولو كان مع حفظ العقل والحلم ولا فضاء في ان عبارة
قاصرة عن ادا هذا المعنى فتامل **قوله** ويبنى على ذلك لفظ الظلال لانه يشعر بان تجنب الحوف
بان الموكرية حظرا الى ظلاله ولطيف قال المحشي اليه وهذا ظاهر لو قرئ على ابن الارشد
ان الاصل كله مصادر في شرح الموجبي فخالف سائر الكتب والا فليس له عمل كان له من يخلف حفظه
قوله بعد عذر الزباء والخديعة الا برش الزباء اسم ملكة وعد بن اسم ملك كان قد قتل اباها
وتزوجها واستولى على ملكه وبعد ذلك احتالت الزباء على ملكة المقتول فارسلت اليه خطبة الى

حيث جعل الشيخ ابا قيا النفس حسب الظاهر كما يشير اليه الشارح قوله وسلامة
عن توالي الاسباب الخفيفة اي ان يجئ بعد ان تاتيها ساكن خوف وقيل من حيث
لو كان واحد هو الاصل الفصل الاول والالف التي قوله وفيه نظر لان التقديم
الخ اي قد يستفيد من اي احوال المسند جواب هذا النظر بان محل نحو حيوة
على التنوين او جيب نوع تخصيص صح به ان يقع مبتدأ وبغير تقديم ما حقه التاخير
المقيد للتخصيص بخلاف تو كثيرا من الدار رجل ان نحل تنوينه اعتباطا على التنوين افاد الا
تخصيص فتذكر قوله قيل ان الصفة اذا كانت تكلم للعاقل الرجل والمذهب
ما جز ما ذكر كقوله مالك مندى طرفيهم وبجد غير كرا النسبة الوتر ترى النشر اي يكون
مقبضها الكف وتوتر ترى صفة كبيد او بيت اقوالي طلها علينا قدير تشبيه النشبيه
يجدي اي بله سفاهيل مفعول الاول جمر المتكلم اتيم مقامه فاعله واحوالي مفعول الثاني
وبين يريد بدل من احوالي او عطف بيان له او صفة وبريد فعل مانعم ان يريد في قول الالي
بزمر الالي فلا يتغير حاله من انواع النفس ولهم قديما اي جياع ما موضع المفعول الثاني
مفعول ثالث وقوله طلي مفعول له والعامل فيه معنى قوله لم قد صد الي يسعون لا جل ظلم وطلبا
متعلق بطلبا او بقدير على تضمينه معنى الجور ويجوز ان يكون طلبا مفعولا ثانيا لتسبيب يحيى
خالين وما بعده كالتفسير له قوله كم من ما اي باب الاشتغال وارادتهم قوله وبعده الا رجعة
يجوز بعد النشر وبعده يجوز ما جز ما القرينة قوله وكذا اذا قال الشيخ با الكاتبين الهاملي
الذي في صوته نجر ادي حال منزوة بكسر العين وعلم القوة وقيل هو بتقديم الجيم على الكاف
المهملة بمعنى الشيخ يفضح بالفتح وهو لغة تضعيف تجبه قوله اي فرحته ففرح
وعلى كلا الوجهين ينبغي ان يحمل اذا المتي الاخر كما في قوله تفتحت اذا ما مر من السنبيا
قوله ومنه قوله تعالى حتى اذا جاءوها وفتحت ابوابها فصلها عما قبلها لان جواب اذا
جواب فتحت ابوابها او الشرط والواو زائدة لتأكيد المعطوف كامر نظيره قوله لو كانوا
زيد لسبوا الا ان المقدر من المثال الاول ليس جاء ومن الاربعة وفي الثالث والرابع يا رب وما
علا هي ومنه اي مما يستفيد من بدليل قوله تعالى الم تر الى الذين تولوا غضب عليهم ربك سوط
عذاب ذالك الامر كان ما كان مما وتبين قرعة على الشيخ فوق الله حسبه هل الافق والحبين ما لا

بلزم

بيين الجنة وشيابها والتقدير من الثال وهو محل علت للفرزدق صدده ما فرد اي عافضا
سيره تخلف فيه مذهب الطبيسر ومن تبعه الى ان المحذوف هو المضاف اليه الاول والتقدير
بين ذراعي الاسد حذف الثاني ابدل ما اضيف اليه الجبهة عليه وذهب سيبويه الى ان المقام
والاسد المذكور هو ان فيهما اضيف اليه ذراعي او لين كالعوض من المضاف للثاني اذ لو قام
وجعل بين ذراعي الاسد وجبهته لم يكن للثاني مضاف اليه ولا ما يقوم مقامه والذي رده المبرد
لان مذهب سيبويه يشتمل على كثرة الاعتبار مع عدم الاضطرار العارض الجواب بعرض صح
الالف واكثر مقاطع مبني على المفعول اي اجعل فرعا وسرورا والقرراعان كوكبان مزان
منزلها القمر وجبهة الاسد اربعة انوار يعنيها والمفادي كذون اي يا قوم ومن استقامته وطيبه
ان يكون موضوعه وهي انشادي فلا حذف قوله واما الي واراد بها الكلام التام الذي
لا يكون جزءا من كلام اخر ولهذا لم يعد كلام الشرط والجزاء وجملة قوله فان لم تحزنه فقد
الموت قال ابن هشام من مغني اللبيب جوز الزمخشري ومن تبعه ان يكون ما الموت
فاعليا بيب اي وان حزبت فقد الموت ويرده ان ذلك يقتضي تقديم الانتظار على العرب ميل
ان يسر فقد سرق اي له من الان قبل الاف فقد تكلف ترتيب الانتظار على لعرب
انتهى كلامه وفيه بحث لان ما ذكره من الكشاف لا يقتضيه دفع الاعتراض كما بينا له جهة
انه يفيد على كلامه ان اي انحي بعد تحقق ومع هذا يصح ان يكون جوابا شرط مستقبل
وتعذر ان يجيب عن اصل السوال بان جواب الشرط هنا ان حزبت تحققت اي وفي الواقع
عليه قد الحقيق لا مستقبل وغاية تمرنه هو تحقق ترتب الانتظار على الغرب منهم
يكن تاج لا انه دليل من قوله منه ان يسرق فقد سرق اي له من قبل لا يجود وقوع الجزاء او ما
ماضيا لفظه بل كان السرقة المنسوبة اليه انما كانت متقدمة من نفس الامر على السرقة المنسوبة
للاوصف من مما يدل عليه لفظ من قبل على اي فان نفقد وظنا قبل قدر الذي ان حزنت فكما
بانه قد الموت كما في الاية انفا فلا يلزم وقوع الجزاء ماضيا بعد تقدير قوله وذا لكلام
نكتة وان تحتها فيتعهد من عبارة الكشاف في سورة البقرة الاعداد العادي ما وفا بالموت
متعلقا بمحذوف اي ترتب فالموت او ان حزبت فقد الموت كما ذكر في قوله فقد
علي وما على هذا وتصحيح تتميم من ذلك قوله على هذا انه اشارة الى التقدير الثاني
الا قوله ليس بمتعلق لجواز ان يكون اشارة الى متعلقها المحذوف وذكر صاحب الغني والقاف اذا قال تقوم من قدر الغرب

فالنوبت ولم يتعرض للتقدير الا انه يفهم من ظاهره ان يكون الفاء فصيحة انما هو على عكس
ما يستفاد من ظاهر الكشاف والصواب خلافه لان العلم عند اهل الفصيحة البيت
المذكورة في شرح ابن فورك فانا اعتنا فان قلت ويقدر الشرط وفاقا وانما
اقتصر السكاكي على اختيار العطف لعدم التقدير فيه او لان الفاء لا
لا يدخل على الماضي المتصرف الا مع لفظ قد فيقدر قد فانما ضعيف واعلم ان الفاء
ما يسمى بهذه الفاء فصيحة لكونها منبئة عن ذلك المحذوف بحيث لو ذكر لم يكن بذلك
الحسن ... دون ما يكون التصريح عنه قوله خراسان اقصى ما يراد
بناه البيت للعباس بن الاحنف وكان الرشيد ... فلما خرج الى خراسان استصحبه
معه وطال مقامه بها ثم خرج الى ارمينية وهو معه فاشتاق الى بغداد فعارض
الرشيد في طريقه وانشده قالوا خراسان اقصى ما يراد بنا ثم القفول فقد جئنا
خراسانا ما قدر الله ان يجمعنا ... سخط ... رجل ... ما ... يلوي
... اخشاه فقد كان ... الزمان ...
وعلينا ... قوله ... اما نحن الرشيد
فقد اشتق يا عباس واذن له بالقفول وامر له بالف دينار القفول الرجوع
وقوله ما قدر ... كمال قدرته ... الا ... من الدواب ... هو
... مع تقدير الشرط ... والتنبيه بالشي
... البعيد ... لانه ... سخط ... البين
... مصدرا وبالزمان قوله ... السقط ... الاول ... في ... ويتبع
... به ... وبالزوال ... وبالنون ... الصحاح ... في
الالف ... بها ... ان يقعد ... في الحديث ان ...
... ... وكان ... الكف ... ضعف الليل ...
... ... الموضعين للفتح فانا ... البيت ... وهو لم يقل ... لا ... ان ...
الفاء المذكور ... ... لا ... البيت من الحذف في شي
فان المعتزلة ... ان ... الشرعية ... مذكورة في كتب الاصول ... ...

مذهب

مذهب المعتزلة والموافقين من اهل السنة واما على مذهب جمهور اهل السنة فتعلقها بالاعيان
حقيقة يراد به خلق الجنس كالخمر والخنزير ونحوهما قوله قد شغفها حبا ... الصحاح
الشغاف غلاف القلب وهو جلدة دونه كالحجاب يقال شغفه الحب اي بلغ شغافه
والعادة ... فانه ... الموافق ... لا ... الا ...
... كانت ... ارادت ... ان ...
لم يقع ... لانه ... العادة ... الذي ... لو ... لما
... ... المقدر ... ما وقع ... اللام والا ...
... العادة ... ... النور ... الاختيار
... الحب ... ... لفظ ... ... حبا
الا انها ... لا ... ... تعليق الحب ... المقدر ... حبا ...
... العادة ... قوله اي ... للقتال اي لم ... لا
لا ... للقتال ... عليه ... الى رسول الله ... ان ...
المدينة ... القتال ... في غزوة الاحد المشهورة قوله كقولهم للمعرس
بالرفاء والبنين ... بالبنين ... البنات ...
قوله ... الا ... ذلك ...
وهو ... للسياق ولم يوجد ... ترك ... وبقوله ... اوالي الطب
بالقعود قوله ... ادناه اذا ... النهاية ...
الصحيح ... ... هذا التركيب ...
ان ... ... الاطلاق ... اذا اطلقت
... ... الصيغة ... واما اذا
... الخطاب ... لا ... ... لان الخطاب
... ... الخطاب ... ... ان ...
... الفاعل ... ... في حواشي الكشاف
قوله ... قوله تعالى هل ينظرون الا ان يأتيهم الله ...
... ... الاعلم اللام ... فانما ...

الوجه انى وردة لطائفى عن الاثم فكذا جاز الفرات من منطق الرجز فان فيه الجنس ام الغراب والماء الكابس من الرجز والنطق جمع ظلة كغرفة وغرف وهي ما اظلك قال اتعالى في تفسيره هل ينظرون استفهام في معنى النفي ولذلك جاء بعده الا ان يأتيهم امره اوباسه لقوله تعالى او ياتي امر ربك فى ادم بأسنا او ياتي امر الله بحكمه فحذف اى ياتى الله لانه عليه قوله فان الله عزيز حكيم وجوابه فاعلموا ان الله عزيز وقد وقع في هذا السهو انما هو الصاحب الكشف في تقريب انه اورد الاية الكريمة التي قبل هذا التقرير جعل هناك كلمة فصل منها قوله لان الشئ اذا جاء من حيث لا يحتسب كان اشد ومنه بعض النسخ كان اهم من الشر والاول انسب بحوله في جانب الحركان الشئ فايمن اللفظي من الخطر بحيث ان يكون الا ولى الجملة ينبغي ان هذا التركيب من شانه ان يفيد الاولى الجملة وان اختص الفارد في بعض المواضع كما في الاية فان المخاطب [illegible] فلما عبر انى [illegible] تعبير حيث التقييد بالوحدة [illegible] بالاتفاق مع قطع النظر عن خصوص المخاطب وقوم مثل عن مرة كقوله تعالى فقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هؤلاء مقطوع فى ذلك ف على فقضينا بالى فتضمنه معنى اوحينا لانه فسرنا اوحينا اليه مقتضيا مبتوتا وفسر ذلك الامر بقوله ان دابر هؤلاء مقطوع وفى ابهامه وتفسيره تفخيم ذلك الامر وتعظيم له ودابر الخبر [illegible] معجبين اى حال دخولهم في الصبح والمراد انقطاع مستاصلهم مهلكهم بالاية بالاية قوله من الايقاع بعد الابهام لم يقل اى من الاطناب الايقاع بعد الابهام مع انه الانسب للسباق اختصارا قوله وقيل الاجمال والتفصيل اشار بلفظ قيل الى انه ليس من صنف الاجمال والتفصيل بل الابهام والايضاح بعد الابهام فهذا التعبير من قول المصنف سوى ما ذكره نكتة فانه قول المراد يجوز سوى ما ذكر من الايضاح بعد الابهام للامور الثلاثة المذكورة والايضاح بعد الابهام باعتبار ما فيه من الفوائد المستلزمة بعده باعتبار الامور الثلاثة المذكورة فلا طول [illegible] قوله شيب ابن ادم ويشب اى ابن النقل [illegible] على ما ذكرنا جامع الاصول وجزء العلوم ابن ادم ويشب منه اثنتان الحرص على المال والحرص على العمر وفي رواية يكبر ابن ادم ويكبر منه اثنتان حب المال وطول العمر وكان قوله من الايضاح [illegible] الحديث يشيب ابن ادم [illegible] انه نقل بالمعنى ويشب بالكسر شب الغلام قوله بمنزلة لفظ الفتى بعد الذهن فان نفت الجن بالنفي الواحد فانه بمنزلة الالف

الغرض

وتفسيره بالاثنين والقاطعين بمنزلة التذكر فيان الاظهر ان يكون من القطعي بعد قلت لا يشك انه اللف المعقود فيه فان قيل ان الشيخ يكون [illegible] مقبول ويشير بمنزلة المقدر وفيه اعتراض المراد منه بالاثنين المتعاطفين بمنزلة اللف والنشر فيكون النوع من قبيل اللف بعد النشر فلا احتياج الى اعتبار القلب وغيره قوله وهي صلاة العصر على القول الاكثر من اختلف المفسرين فيها وذهب الى كل صلاة سوى صلاة الصبح طائفة منهم ولم ينقل عن احد من المفسرين انها صلاة الصبح وذكره بعض المتاخرين لانها بين العشيين لا يغير ان وقال بعضهم هي احدى الخمس لا بعينها لا يبين امر بموضعها للعباد وجعل الى فطرة كما و كيم كما فعل في ليلة القدر وساعة الجمعة لان المصابرة بابه من العمل المصابرة للغير فكامل العدد قوله والانظار غر منه العقد عطوف على التضمين قال صاحب الكشاف في ذكر العذاب زيادة تنبيه لهم والنظاف فاعل الغر من العقد ونيه انهم قوم ومعشر دائم فيها وقد جعل دوام عذابهم عليهم واجب غير محرى الاثم ومستلزمه بهم ويستند على ذلك ان [illegible] فمن يسر وبهم وقلمه منه وسر لوامي محمد فتختص ما قاله ابراهيم عليه السلام وتحمله ابيه بانه ذكا قال الفتاوى قوله ثم علم الى اليمانون الحجة شكاى زفر بن عامس وهو الذي يضرب به المثل في الفصاحة دخل على معاوية وعنده خطباء الافاق فلما رواه [illegible] انه عنده ليعلم بقصوره نعت المطلق علم الى اليمانون فقال معاوية ابيه خطيب فقال النفر والى جميع من ام منها فقال وما عنها وانت طرفت ام المؤمنين تعت ما صح بها موسى وهو في طلب به فاخذها وتنقلها التخير في الذب قوة صلوة للعصر فيها ولا يتوقف للابتداء منه بعد فترة عنده فقد بحيث عليه بعضهم وان مال عن الحبشى العرب الى به فقال معاوية انت اخطب العرب فقال العرب وقد اخطب الحبر والانس تعت لنت كذا ذلك الى الجنة واليمانون جمع يمنى كما سيفصل في طيب فموضعه المسند اليه باعتبار في [illegible] ثم ذكر البيت من قبل التكرير لتقدم ما بعده على رواية ان يا بالفتح وان على رواية بالكسر فلا يكون [illegible] لان الى ما يكون جزاء الا على جوازه في الكسرة جزاء الاكم التشكيك من اللباب قوله وبعض معطوف ما قبله وجه النبي وانصون العطاء على حيوها سود فلانه لم يجزا الجار منه الغرض تسوء ويباهي فيتز المراد بالى ان انه ان ما بجزون الشرح ويجوز قوله لم يحسن مصلحة حاله من باب التذييل لا انتقال لما في توهم خلاف المقصود في مقام الحفظ

الحال هو المختال ... الكبر ... ان [illegible] الكرب رجل ذو حال
اي ذو كبر فاطلقه على المتكبر ... قوله ... رجل ... الشعر ... [illegible]
[illegible] ... الا ان ... [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ... قوله ... وفي ذلك
[illegible] ... المقصود ... [illegible]
[illegible] ... التكميل ... [illegible]
[illegible]
المقصود ... الكلام ... الاقسام ... [illegible]
[illegible] ... التذييل ... [illegible]
... قوله ... [illegible]
[illegible] ... قوله ... [illegible]
[illegible]
[illegible]
قوله ... [illegible]
[illegible] ... قوله ... [illegible]
[illegible] ... التذييل ... [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ... قوله ... [illegible]
[illegible] ... قوله ...
[illegible]
[illegible] ... قوله ... [illegible]

[illegible]

يشير الى ان قوله ... حذف المضاف ... [illegible]
[illegible] ... قوله ... [illegible]
[illegible] ... المقصود ... [illegible]
[illegible] ... التكميل ... [illegible]
[illegible] ... الاصطلاح ... [illegible]
[illegible] ... التكميل ... [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ... قوله ... [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ... بالنسبة الى الرعايا ... [illegible]
[illegible]
[illegible] ... قوله ... [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ... قوله ... [illegible]
[illegible]
[illegible]

اسرى بعبده ليلا من الآية بهذا ما خوذ من كلام الكشاف واعترض عليه بان المعنية
المستفادة من التنكير اى البعضية سبق الاولى فكيف يستفاد من قوله ليلا ان الاسراء
كانت فى بعض من الليل او اوليته اجاب صاحب الكشف بان ما ذكره ما خوذ من قوله
سرت ليلا وسرت الليل فان فى ما يفيد الاستيعاب والاول يعم التنصيص على ذلك
لانه جيئ بجزء واحد تحول حرف الشرط عليه والليل وان كان موضوعا لجميع الزمان
المعلوم الا ان تنكيره يقع على البعض والكل تخيير على المتعارف والاسراء وسائر الغالب
لا يكون الا فى بعضه وقد يجاب عنه ايضا بما ذكره الامام المرزوقى من انه يجوز ان يراد بذكر
ليلا منكرا الوسط الليل والدخول فيه معظم وقت على فلان ليلا اذ ليلا اى فى معظم ظلمة فيستفاد
البعضية بهذا الوجه فلا اشكال والاولى ان يقف اذا كان التنوين على التقليل يلون الفعل
فوقه الاسرى فى بعضه ليلا قليل ونقل استفادة من اللفظة ذهب الاول او على ما سبق هذه
مواد الاستدلال بليغ هنا تحت وهو انه يقتضى ما ذكره ان المقتضى بيانه ووقوع الاسراء
المذكور فى بعض الليل فانه دل على كان قدرته تعالى ولو انفق بخلاف الاسراء في وقت
المقصود فلا يكون من قبيل التتميم اللهم الا ان يقف لا بد من الايهام المتبادر الى الاذهان
من ان يكون كما ذكرنا فيما سبق ان الاسراء المطلق لا يتبادر منه وقوعه على سائر
جميع الليل فاحفظ قوله ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعى الى ترجمان سمعا
وزن زعفران ويقال ترجمان بضم الجيم وذلك ان بعض التاء وضم الجيم ويقال تراجم كل من الى
فسره على ان كما يقول اسم الطواء والكلمة رباعية وغلطوا الجوهري بقف في جعل التاء
زايدة وذكره الطاء مما فصل ومعنى البيت الثانى لسنة الخ انتهى اليها سنة
احدثت فى سمعى نقصا بحيث صار محتاجا الى مترجم يبلغ اياه ويكرره عليه وقيل
وطال ارتياح فى ادراك السمع الى ان يعاد له الكلام بصوت جهر يحتمل الاعادة بمنزلة الترجمان
او فاطلق عليه الشعر مجاز لتحقق الدعاء مع بلوغ الثمانين فيه تاكيد لتحقيق مقالة الاحتجاج
لانه اذا بلغ الثمانين هذه وقوعها احتياج سمعه الى ترجمان واعترض عليه بانه موهم للدعاء عليه
بالعرداة لا ضعف سمعه واحتياجه الى ترجمان قوله اهل اناما للقول ومن
جهة تمامه بان امرء القيس ابن تملك خفيف الهمز من انا مابه اى الى ام امرء القيس
وتملك اسمها غير ما غلظ ان ام امرء الكلبية والاولى الاشباع والباقي فى ان نحو نيو

فلي

قوله والفرق دليله لما اشار به صاحب الكشف قال ابن مالك فى شرح التسهيل
وتمتاز الاعتراضية من الحالية امتناع قيام المفرد مقامها وجواز اقترانها بالفاء وبلن
وان والسين ولن حرف وجواز كونها طلبية والحالية بخلاف الاعتراضية فى جميع ذلك
وبخلاف المعارضات اللفظية والفهم تكرارها اى مالك جواز الاقتران الاعتراضية بالواو
مع تصديرها بالمضارع المثبت وقد سبق انه يمتنع للحالية هذه هى الفروق اللفظية
واما الفرق المعنوى فهو ما اشار اليه صاحب الكشف من ان الحالية قيد لعامل الحال و
وصف له فى المعنى بخلاف الاعتراضية فانه لا تعلق بما قبلها الا من جهة تقويه المزيته
قوله وفيه انه محذوف هذا على مذهب الجمهور ويجوز ان يكون المحذوف
خبر لمخاطب اللام بالعلم اى انكم تعلمون بانكم فى ما قدر كى بجوز سيبويه وجماعة
منه فوله تعالى ان ما بابرهيم قد صدقت الرؤيا قوله ان اعترض التوابين ليفيد
المنظرين اعتراض باكثر من الجملة اه اعترض عليه الشيخ بها الدين السبكى بان المراد
بقولنا اكثر من جملة واحدة ان لا يكون احدى الجملتين معمولا للاخرى فلا تكون فى
حكم جملة واحدة وقوله لتب التوابين مع ان وقوله يحب المتطهرين معطوف على الخبر فما
يكون مع ما قبلها جملتين معطوفتين ذلك ان يقول معطوف انما هو على جزء ان يسمى بجملتين
قولا كونها جز مستبدا او محذوف والجملة معطوف على الجملة الاولى وانت اعتبر فيحتمل الاولى
التقبل ورفع هذا الخبر المحذر والاية مثال لا دليل ومعطوف البيت المعطوف والمعطوف
ما يقرأ بالعطف وهو مرفوع معطوف على فاعل تفرق البيت السابقة والايب الذهب
من الفاء والالف ويذهب بما فى قلبه من حرارة الوجد وشدة الاشتياق قوله وما مات
سيداه البيت لعبد الملك بن عبد الرحيم الحارثى وقيل لسمول بن عاديا اليهودى
ومطلع القصيدة اذا المرء لم يدنس من اللوم عرضه فكل رداء يرتديه جميل وبعده اذا المرء
لم يحمل على النفس ضيمها فليس الى حسن الثناء سبيل تعيرنا انا قليل عديدنا فقلت لها ان الكرام
قليل وما ضرنا انا قليل وجارنا عزيز وجار الاكثرين ذليل وانا لقوم لا نرى القتل سبة اذا ما رأته عامر وسلول
وهو كثير وساء واصله وحشة تقول ومنه الى الظم فرح لانا لا طويل قال ابو زيد يقال
طل دمه وطل دمه وطله اهدر اهدر دمه ولا يقال طل دمه قوله بالفتح وابو عبيد الكسائي وطل
معنى البيت لم يمت منا السيد حتف انفه بل قتل مثل قوله كان من دمه والتوفيق المقطاء

بالنية ... غلط غلط ونبه ... اي ... جوازا وحفظا ... اي ممتنع
على طالبه لا ... برد الطرف اي ... بحيث ... طرف الناظر اليه وسوق الابيات
يدل على ان المراد ... الحسن ... ذكره المرزوقي في شرح الحماسة ... كما ذكر
شارح المفتاح فليتامل قوله فيشتمل بعض صور التكميل وكذا بعض صور [illegible]
لكن لما كان اصل التفسير ... الايضاح ولان الوضوح هنا ذكر ما هو ... تفسير [illegible]
لم ... قوله ونقدر لكن ... على ما ذكرنا ظاهر حيث اقتصر على قوله وهو ما [illegible]
واتفاق ... الكلام وبين كلامين متصلين معنى ولم يرد قوله ولا محل لها من الاعراب
جملة كان او اكثر ... فهو ... لان ما هو اقل من جملة [illegible]
وقد ... قوله جملة كان او اقل او اكثر ... الا ان كان ... الموضعين
بعد ... اذا كان جملة لا محل لها من الاعراب [illegible]
... من الاعراب وليس ترديده في المعنى فيشتمل من التكميل ما كان [illegible]
الموضعين سواء كان الواقع جملة او اقل او اكثر ... جملة [illegible]
وجر ... محذوف اي يجوز حذفه وان ... الكان ويقدر جملة [illegible]
حال ... من الاعراب حال كونه جملة كان الواقع [illegible]
من التشبيه قوله لان ايمانهم لا ينكره ... وكلام المستفاد [illegible]
... قوله وحسن ذكره ... الايمان
باعتبار ... لما ذكر هذا الوصف ... هذا وصف عظيم [illegible]
... قوله [illegible]
... قوله [illegible]
... قوله وليست [illegible]
... على العجز قوله [illegible]
... هذا البيت [illegible]
[illegible]
قوله ... الفن الاول ... الالفاظ لا المعاني

والعطف ... من الاول ... فليتذكر قوله وهو علم يعرف به ايراد المعنى الواحد
المعنى الواحد ... التعريف انه يقتضي ان يحكم كل من عرف علم البيان من ايراد ...
معنى كان من طرق مختلفة في وضوح الدلالة مع انه ممتنع ...
والجواب ان منشاء هذا الايراد ان يراد باللازم ... [illegible]
... ان المراد ... من ذلك ... قوله فليس
اما ... بالقواعد ... الى تقدير المتعلق ...
داعية الى التقدير ... هذا التقدير ... ان الادراك هو المعنى الحقيقي
... حقيقة عرفية او اصطلاحية او مجاز مشهور [illegible]
... على الحقيقة اللغوية ...
ارباب السليقة على تقدير حمل العلم على الاصول والقواعد او الادراك المتعلق بها
... وان كان ... السواد [illegible]
على تقدير ... الملكة ... ادراك القواعد [illegible]
... التعريف على تقدير حمل العلم على الادراك والاظهر
... قوله والمراد بالمعنى الواحد ما ذكره القوم قال الفاضل [illegible]
... المعنى الواحد ... المطابقة [illegible]
باعتبار التركيب ... الالفاظ ...
... اللزوم ... المشهور ... المطابقة [illegible]
من ان البيان من علم المعاني ... افادة التراكيب [illegible]
... انتهى كلامه ... اللزوم [illegible]
... الافادة ... الوضعية ...
... الوضعيات ... قوله على ايراد
كل معنى ... قصد المتكلم ... ايراد ...
... التعريف ... الايراد
... التي يقصد ... عرفا ...
... قوله ايراد معنى [illegible]

اي لا وجود له بل هو كل ما يعلم خفيه ويقصد اليه كسائر فروع بالنسبة الى المعنى فما مثل لكن
عالما بعلم البيان فيقبل سياق كلامه ايضا ان من كان له هذه الملكة لو عرف الايراد المذكور
كان عالما بالبيان مع انه ليس كذلك اذ ليس الايراد المذكور علم البيان حتى يكون العارف
به عالما بعلم البيان واجيب بان العلم في علم البيان سببه لا هو والمعنى ليس عالما بالايراد
بواسطة علم البيان وذلك في مقابلة على الملكة لا باعتبار ان ذلك الايراد هو علم البيان
بل باعتبار ان معرفة الايراد المذكور بواسطة العلم بعلم البيان فما مثل قوله لان كل واحد منها
خفي بالنسبة الى ما هو اوضح منه فان قلت من قدر على ايراد المعنى الواحد بطريق
في نهاية الخفاء عالم بالبيان مع عدم صدق التعريف عليه اذ لا وضوح في نهاية مراتب
الخفاء ولا خفاء في نهاية مراتب الوضوح قلت المقدرة على ما ذكر مقدرة المقدرة
على الايراد بطريق متوسط بين النهايتين عن قصد فلا اشكال والوسم فلم اي لا وضوح
في نهاية مراتب الخفاء ولا خفاء في نهاية مراتب الوضوح فان هذا الدلالة العقلية
لا تخلو عن وضوح ما وكذا التي لا تخلو عن خفاء وما لا احتياج الى كون اللفظ والعلم بالوضع الخفي
قوله ان يعني وانما الدلالة قبل الوضوح ... المذكور وصف به الدلالة ... بل
... لا اختلاف فيها بالظهور في نفسها على ... تفاوت اسبابها في القوة قوله
فلا حاجة الى ذكر الخفاء بل لا وجه الا الى الخفاء من حيث انه خفاء لا يدخل تحت القصد
والارادة اولا وبالذات قوله يخرج عنه الا مقدار على التعبير الذي يخرج المذكورة
من كونها منسوبة بعلم البيان ... من سماه الا ملكة بالنسبة الى معنى ما هو لا يصدق عليه
انه بطريق الاستقلال اصلا لان الايراد بالمعنى يجمع الكل الواقعة تحت المقدرة والارادة
ومن جملتها المعاني التركيبية قوله اي من توضيح بمعرفة ايراد المعنى الواحد لان البيان
ليس نفس معرفة ايراد المعنى المذكور بل به يعرف ايراده وجه تحت ذلك التوضيح ان يحمل
على التجوز فلذلك بسبب المعرفة والارادة السبب هو اي اصول القواعد المسببة من تلك الاصول
ويتم بيان الحال عن هذا التجوز فلذا الحكم عليه بالاولوية قوله ودلالة الاثر على المؤثر
اقتصاره في بحث الدلالة على اللفظية على التوجيه من انه اشارة الى انحصارها
في الوضعية والعقلية كما دل عليه كلام الفاضل المحشي في حاشيته شرح المطالع والمختار
على ما جرى به الاستاد المحقق في شرح المطالع وغيره من المحققين وجود الدلالة الطبيعية اي الطبيعية
ايضا

ايضا فان احد المسمع بالصفات الطبيعية في المتقدم على ان انما يدل على ما يقرر كتب المتقدم في هذا
بعض ذلك الا من نقص حتى ان الطبيعي يقتضي ان يتحرك تلك الحركات اذا ما عرض طلب الاحوال
والاصوات وقس على ذلك عروض المعنى الا وضاع لوجوه المقام وحاجة عقد المسند قوله لما ان
يكون للوضع مدخل فيها اولا وقد يقال الدلالة الوضعية والعقلية في اللفظ واحد بالنسبة الى المدلول
واحد لكنها باعتبارين فليس قولنا القائل من وراء الجدار انما هو قوله يجب مقتضى الطبع
اي طبع الانسان واللفظ او طبع السامع كما حققه الفاضل المحشي في حاشيته شرح المطالع كما قالا
في على الوضع هو نوع الاثر في منها وسيكون كالا الطبعي المستردة بدل من الحمد واما الدلالة
بدل عليه الوضع بالتعميم قوله ثم قسموا الدلالة اللفظية بانها فهم المعنى من اللفظ عند اطلاقه
بالنسبة الى من هو عالم بالوضع فان الفاضل المحشي في حاشيته شرح المطالع استدل بها على انقسامها
من جهة العلم باللفظ هو السمع وطرق الاستماع كما او طريق العلم بالمعنى متعدد وطرق احدها
هو النطق بل ... من وجوه اما اولا فلان حصر طريق العلم باللفظ في السمع كالنطق بالذكر
... من ان هو يشتمل الكتابة دالة على الالفاظ واما ثانيا فلان اللفظ المسموع وان كان موجبا
وطرق الاستماع لكن اللفظ الذي يدل عليه نفس الكتابة كلي لعدم اختصاصه بصحيح مخصوص
محل الاستماع النطق لا يخلو اما طلاق الحول ان طرق استماع اللفظ هو الخيال يرجع على
الحصر طريق العلم في السمع وقد عرفت ما فيه واما ثالثا فلان المعنى كثيرا ما يكون من الاوقات
المحسوسة وسائل فعله الخيال والوهم انما ... في كلامه على الاكثر قوله لعدم توقفهما على العلم
بالوضع لا طريق على المتعقل انما المتبادر من قوله بالنسبة الى من هو عالم بالوضع الحمل والي
العقود الذي ... السعادة لا بد ان يحمل على المتبادر منها ما امكن فلهذا احترز بالقيد
المذكور عن الطبيعية والعقلية فلا يتجه ما قيل من ان التعريف دال على ... الا انهما لا تخلو
عن العلم بالوضع بل كل منها متحقق سواء وجد العلم بالوضع او لم يوجد في ... الا احتراز
عنهما بهذا القيد قوله واعترض بان الدلالة قرر الفاضل المحشي الاعتراض على الحد
المشهور ونقل جواب الرازي في شرح المطالع بتوضيح وتحقيق خلاصته انه تعريف
بلوازم الدلالة في المعنى لكن ... دائرة لانه من الحدور والمشهور عند الاعلام جواز التعريف
به فلا ... ودلالة الى انه اذا ... الدلالة نفسها بلا ... التعريف المحدود فلما كان
في انواع الكلام ما هو المتبادر من كون مقصودا من المعنى للفاعل فان فهم السامع ... تلك

الالفاظ احد رهن

لاجل الوضع عن الدلالة اللزوم الا ان يقال اعتبر ما هو قريب من الدلالة بحسب اللزوم ولهذا
عدل عما هو الظاهر ثم ان المذكور في شرح المطالع ان الوصف الكاشف من الدلالة اذا قيست
الى المعنى كون المعنى مستفيدا عند اطلاق اللفظ والمذكور ما في كلام الفاضل المحشي اولا انه كون
المعنى بحيث يفهم من اللفظ والفرق ظاهر فتامل **قوله** وجوابه انا لا نسلم انه ليس بمفهوم
اللفظ قدر والفاضل المحشي هذا الجواب بتفصيل خلاصته انا لا نسلم ان السامع من اللفظ ليس [illegible]
لكنه صرح في مباحث التقابل من حواشي شرح التجريد بان عدم اللازم عن المحل [illegible]
قائم [illegible] كلامه [illegible] فالظاهر ان ان يقال ما ذكره المحشي في شرح التجريد [illegible]
الكلام [illegible] لانه [illegible] **قوله** لان دلالة عليها انما هي من جهة ان العقل [illegible]
اي من جهة [illegible] العقل [illegible] التعقل [illegible] ان التعقيل [illegible]
اذ لا [illegible] العقل قطعا لا [illegible] الجزء والكل [illegible] اللازم [illegible]
الحكم بالاستلزام لكان امر الدلالة [illegible] فالصواب ان يقال في التعقيل لان دلالة عليها
من جهة الانتقال والاستلزام العقلي **قوله** [illegible] الكل [illegible] دلالة [illegible] اعتبرا
الارادة مع انه مستدرك في بيان الاحتمالات اذ يكفي ان يقال اذا كان اللفظ مشتركا
بين الكل والجزء [illegible] بالنقص [illegible] الكلية والجزئية [illegible]
زيادة ما يفهم [illegible] **قوله** [illegible]
توقيف الدلالات بعضها ببعض اي توقيف الدلالات [illegible]
[illegible] من التضمن والالتزام [illegible] لزوم [illegible]
مع انه [illegible] اذا كان اللفظ موضوعا للكل [illegible] اللازم والملزوم [illegible]
[illegible] في شرح الرسالة فالجواب انه لم يقصد توقيف الدلالات [illegible]
التوقيف [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] والمجاز [illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] لا فائدة [illegible] الدلالات [illegible]
توقيفها [illegible] ان يكون اللفظ ابدا [illegible] هذه الدلالات مع انها [illegible]
[illegible] هذه الدلالات [illegible] الى ما ذكره الفاضل المحشي [illegible]
قوله لان التضمن [illegible] الجزء في ضمن الكل فان قلت [illegible] اللفظ [illegible]

يكفي

يكفي [illegible] التضمن [illegible] قلت هذه من قبيل توهم الدلالة فهم المعنى من اللفظ [illegible]
من الشيء الذي [illegible] الى قوله لا تضمنا ولا التزاما قال الفاضل
المحشي هذا البحث [illegible] بسيط والتفصيل [illegible] من وجوه الاول انا نسلم
[illegible] الجزء في ضمن الكل [illegible] بالبيان فقصد [illegible]
القرينة الدالة مع انه [illegible] ضمن الكل [illegible] مطابقة [illegible]
[illegible] ان [illegible] الدلالة مطابقة [illegible] قلت مراده [illegible]
[illegible] مطابقة [illegible]
[illegible] تضمنا فقط [illegible] الالتزام [illegible] ان يكون الفهم
[illegible] دلالة [illegible] القرينة لان اهل العربية [illegible] الدلالة الكلية [illegible]
[illegible] ما ذكره [illegible] مطابقة [illegible] ان ما ذكره
[illegible] بالارادة [illegible]
[illegible] المشترك [illegible] المجاز [illegible]
[illegible] موضوعا [illegible] المجازي [illegible]
[illegible] المشترك [illegible] المشترك
[illegible] الدلالة [illegible]
[illegible] مطابقة [illegible] اللفظ موضوع [illegible]
[illegible] الثانية [illegible] اللفظ [illegible] بالمطابقة [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] على ان [illegible] التضمن
[illegible] الكل [illegible] القصد [illegible]
[illegible] الفاضل المحشي [illegible]
[illegible] ما ذكره [illegible] ان يقال [illegible] ما ذكره [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] مطابقة [illegible]
قال الفاضل المحشي [illegible] مطابقة [illegible] وكذا الحال
في اللازم [illegible] على الشارح [illegible] هذا [illegible]
الدلالة [illegible] الدلالة [illegible] الارادة [illegible]

باستلزامها المطابقة فتقتضي التعريف ان دلالة على الجزء المراد تضمنا وعلى اللازم
المراد التزاما وتقتضي الحكم انهما تكونا مطابقة فلا يتوجه ما قيل الدلالتين تضمنا فيه
بانهما ذو المطابقة على قول الجمهور المذكور الارادة مدار الدلالة لم يتبعوا ان تضمن احدهما
في الصورة المذكورة ولهذا قال الشارح لا يظهر انها مطابقة ام تضمن وهذا ظاهر عند [illegible]
فلان تضمن الدلالة فيما ذكره الشريف مطابقة كان مبنيا على استلزام التضمن والالتزام
ايا ما كان صرح به فيما سبق حيث قال لا تضمن ولا التزام الا مستلزما الدلالة المطابقة
على الكل والملزوم وفيه اسقاط لاعتبار الارادة وقول الشارح لا يظهر انها مطابقة او تضمن مبني
على التسليم بجميع ما ذكر من توقف الدلالات على الارادة وما يلزم منه امتناع اجتماعها وبا
جملة الكلام ههنا مبني على [illegible] فلا مبعد للاعتراض قوله وغير ذلك ما يجري [illegible]
كما بين المجمل والمؤول [illegible] الشيخ المحكم قوله وكلام ابن حاجب في اصوله [illegible] عبارة
هكذا او دلالة اللفظية كان معناها دلالة مطابقة وعلى جزءه الدلالة التضمنية وعلى
اللفظية التزام [illegible] قوله [illegible] كثير من الفن المجازات والكنايات
بجوابه انه [illegible] الدلالة لم [illegible] المجازات والكنايات دالة على تلك
المعاني بل الدال عليها عنده هو المجموع المركب منها ومن قرائنها او القرينة [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] الدال [illegible] المجازات والكنايات كذا ذكره الفاضل المحشي [illegible]
عليه بان الدال على المجازي ان كان هو المجموع المركب من اللفظ والقرينة لم يكن المجازي [illegible]
[illegible] المفرد بل لم يوجد مجاز [illegible] اطلاق [illegible] واجيب [illegible] بان
المراد هو اللفظ المستعمل في غير المعنى الموضوع له ولا شك ان المستعمل في المعنى المذكور
في المعنى المجازي الذي هو [illegible] الشيء انما هو لفظ الاسد ولا دخل للقرينة في لفظ
[illegible] في ذلك الاستعمال وانما هو لاجل فهم المعنى المجازي منه والحاصل انه لا يلزم منه
[illegible] القرينة جزءا من الدال على المعنى المجازي ان يكون المجاز هو المجموع المركب بجواز ان
يكون المستعمل في المعنى المجازي هو اللفظ المستعار فقط وان كان الدال عليه المجموع المركب
من اللفظ المستعار ومن القرينة فيكون المجاز مفردا وان كان الدال مركبا على انه لو سلم ما ذكره
في [illegible] المجاز فلا نم انه يلزم ان لا يوجد مجاز في المفرد وانما تم ما ذكره لو كان
اللفظية لا العقلية [illegible] القرينة [illegible] المجموع المركب من اللفظ والقرينة [illegible]

ليس بلفظ والمجاز هو اللفظ فلا يكون المركب من اللفظ والقرينة مجازا فضلا عن ان يكون
مجازا في المفرد فيلزم ان لا يوجد مجاز في المفرد قلنا قد سبق ان اللفظ اذا استعمل في غير
الموضوع له لم يكن للقرينة تخلف [illegible] المجازي بل بالارادة فاللفظ في [illegible]
فلا يلزم انتفاء المجازية المفرد مطلقا فتدبر قوله بل لم يكن دلالة الالتزام [illegible] الفاضل
المحشي بان لازم الشيء وان كان لازما لكن الشيخ لم يكن دلالة اللفظ على [illegible]
لازم لازمه وقد حقق [illegible] عليه [illegible] لانه [illegible] الشيء [illegible]
وليس بلازم سواء كان اللزوم بينا بالمعنى الاعم او الاخص اما الاول فظاهر [illegible]
تصوره وتصورت [illegible] باللزوم بينهما [illegible] تصورت وتصورت [illegible] الجزم باللزوم بين
[illegible] لاستلزام كفاية تصورا وتصورت [illegible] الجزم باللزوم بينهما بل ربما يحتاج في هذا
الجزم الى [illegible] ما لا [illegible] الثاني فلان تصور الشيء [illegible]
تصور لازمه [illegible] اليه قصدا والمستلزم لتصور اللازم الثاني تصور اللازم الاول
مقصودا [illegible] اللهم الا ان يثبت لازم استلزام تصوره [illegible] اليه قصدا
[illegible] قوله لا تخاطب بالوضعية فان قلت
التفسير [illegible] المقصود من التفسير [illegible] في الدلالة الوضعية قلت
التفسير والمفسر [illegible] ان يكون احدهما دالا على الجزء التفصيلية [illegible]
[illegible] الى الدلالة قوله والا لم يكن كل واحد الا [illegible]
[illegible] الوضع [illegible] بالنسبة الى السامع وكذا الدلالة المرادة ههنا
[illegible] بالنسبة اليه [illegible] الدلالة [illegible] بالنسبة [illegible]
[illegible] السامع فلا يلزم [illegible] بالوضع [illegible] الدلالة قوله [illegible] كل [illegible] منها اي من
[illegible] السابق قوله ما يراد منها اي يراد في تلك الكل [illegible] اذ ليس [illegible]
كل [illegible] قوله [illegible] معطوف على قوله [illegible]
[illegible] التقديرين [illegible]
[illegible] التقديرين [illegible]
قوله [illegible] معطوف على مجموع المقيد والقيد [illegible] العطف
[illegible] المقيد [illegible] المعطوف عليه [illegible] لا يلزم اشتراك [illegible] المعطوف [illegible] لا يلزم

لو كان المعطوف عليه مقيدا بقيد سابقة الوقف فافهم قوله وقريب منه ما يقف
الفرق بين الجوابين ان المعترض الاول التغاير بحسب الاطلاق والتقييد وفي الثاني
التغاير بحسب الزمان قوله وفيه تكرار اللفظ على الجمل والمعنى على المفصل
فان قلت الكلام في ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة وانتفاء الاختلاف بالوضوح
والخفاء بالنسبة الى معنى واحد فلا يحصل لعله تكرار المعنى عند العقل ولا يصح لذكره
قلت نعم المدعى ذلك لكن الدليل السابق كان عاما فاراد ما يدل على انتفاء
الاختلاف بالوضوح بالنسبة الى مدلول واحد وصح لكونه يدل على انتفاء النسبة
لما مدلولين اعني ان يكون دلالة لفظ سواء الوضعية او [illegible] من دلالة اللفظ الى
على مدلول او وضعي والسؤال على الدليل على انه يمكن ان يراد بعبارة تكرار المعنى
المفصل تكرار معنى اللفظ من حيث انه معنى لا من حيث الكلام في الدليل عند [illegible]
وضعي لكان ذلك ذكر هو كالتكرار المعنى عند العقل ايضا [illegible] قوله بجملة تأدية ذلك
المعنى الملزوم بالالفاظ الموضوعة [illegible] فيه مناقشة وهي ان دلالة الالتزام دلالة
اللفظ الموضوع للملزوم على اللازم لا دلالة اللازم من حيث انه لازم على الملزوم [illegible]
الملزوم بالفاظ موضوعة لتلك اللوازم المختلفة [illegible] ليست بطريق الدلالة الا
لقرينة [illegible] الا ان يراد بالملزوم [illegible] وبالملزوم المستتبع وباللازم التابع [illegible]
في كل منها الملزومية بالمعنى المعتبر في دلالة الالتزام عند اهل هذا الفن قوله [illegible]
[illegible] كثير الرماد وجبان الكلب [illegible] فينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق
الحطب تحت القدور ومنه الى كثرة الطبائخ ومنه الى كثرة [illegible] ومنها الى كثرة الضيفان ومنه
الى المقصود [illegible] وينتقل من جبن الكلب الى كثرة [illegible] ومنه الى كثرة الوارد [illegible]
ومنه الى كثرة الضيفان ومنه الى المقصود [illegible] من هزال الفصيل الى [illegible]
ومنه الى كثرة [illegible] ومنها الى كثرة الاكلة ومنه الى كثرة الضيفان ومنه الى المقصود [illegible]
من هزال الفصيل [illegible] المقصود [illegible]
[illegible] قوله فان قيل ينبغي ان يكون الامر بالعكس
قد [illegible] من الكلام السابق ان دلالة الكل على جزئه [illegible] من دلالة على جزء الجزء [illegible]
المذكور بالنسبة الى هذا المفهوم [illegible] بالنسبة الى ما ذكر في الكلام [illegible] ان دلالة [illegible]

من دلالة الانسان على [illegible] فان نسبة جزء الجزء ونسبة الجزء الى الكل [illegible]
الا ان [illegible] في مرتبة الوضوح الا ان يكون دلالة الكل على الجزء [illegible] اوضح من دلالة الجزء
على [illegible] جزء [illegible] بكلام الفاضل [illegible] قوله [illegible] قلت الامر كذلك
[illegible] والفاضل [illegible] بهذا الجواب ثم اجاب بجواب
[illegible] ان يكون المراد
[illegible] البيان [illegible] وما ذكره الشارح [illegible]
في هذا المقام [illegible] الا ما ذكره اصطلاح
[illegible] اهل البيان [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] المنطقيون [illegible] ان ما ذكره [illegible] الجواب المطابق [illegible]
[illegible] الا [illegible] باعتبارهم [illegible] الاختلاف
في دلالة [illegible] للموضوع له والخفاء في دلالة
الالتزام [illegible] ارباب المعقول [illegible] الملاحظات ولو بالذات [illegible]
[illegible] فالدلالة [illegible] على الجزء [illegible]
[illegible] باعتبارهم [illegible] ارادة الكل [illegible]
[illegible] عند ارادة [illegible] واحدا بعد واحد [illegible]
[illegible] بالبال [illegible] بالاجمال
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] الفاضل [illegible]
[illegible]
[illegible] الاختلاف [illegible]
[illegible] الدلالة [illegible] الاختلاف في [illegible] بالوضع
[illegible] بالنظر الى [illegible] الدلالة المطابقية [illegible] الاختلاف [illegible]
[illegible] الدلالة [illegible] الالتزام [illegible] لو كان مراد الشارح ما [illegible]
[illegible] العلم [illegible] المطابقة

اختلافا وضبوطا وحفظا وان الجيب ان اختلاف نسبة العلم بالوضع [illegible] منع الحصر اذ يجوز ان يكون
الاختلاف بسبب كثرة المؤانسة [illegible] ما سبق من السنة الاشارة اليه فان قلت هذا راجع
الى تكثر الوضع فيجوز ان العلم بالوضع قلنا هذا الاعتبار مما لا ينضبط بالنسبة الى ارباب العلوم
والصناعات واصحاب الحرف [illegible]
[illegible] خصوصيات مراتب العلم [illegible]
[illegible] مراتب العلم من اليقيني والظن [illegible] المقامات [illegible]
من الكيفية [illegible] ان يعي [illegible] في [illegible] الايراد المذكور
من الدلالات الوضعية [illegible] المذكورة [illegible]
[illegible] المذكور [illegible] العلم بالوضع [illegible] المذكور
الاختلاف [illegible] اللفظ مشتركا [illegible]
تفاوت [illegible] نفس الدلالة بل [illegible] قرينة وجوابه [illegible]
ما ذكر [illegible] انه لا تفاوت في نفس الدلالة [illegible] انه [illegible]
[illegible] وجود التفاوت في المشترك [illegible]
[illegible] التراكيب التي [illegible]
[illegible] الوضعية [illegible]
قوله [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] سياق الكلام [illegible] اللازم ويراد الملزوم [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible] اللفظ [illegible] المذكورة
[illegible] قوله [illegible] اللازم [illegible]
[illegible] العلاقات هو اللزوم [illegible] قوله
[illegible] الاضطراب [illegible] الاضطراب [illegible]
[illegible] دلالة مطابقة [illegible]
[illegible] دلالة التشبيهات [illegible]
[illegible] التشبيهات [illegible]
[illegible]

لكن ارادة هذا المعنى لا تنافي ارادة المفهوم الوضعي [illegible]
[illegible] المخالفة [illegible]
[illegible] المطابقة [illegible] التصحيفي
[illegible] التشبيه على ما ذكره [illegible]
[illegible]
[illegible] التشبيه والاستعارة وجواب ما ذكره [illegible] ارادة هذا المعنى
[illegible] قوله وظاهره التفسير
[illegible] الاعتراض على توصيف التشبيه [illegible] المذكورة
[illegible] التشبيه اللغوي [illegible]
[illegible] الاعتراض على توصيف التشبيه [illegible]
[illegible] الاعتراض على توصيف التشبيه
الاصطلاحي [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible]
[illegible]
[illegible] التشبيه [illegible]
قوله [illegible] الزيادة [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الاستعارة [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible] الاشارة [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] القرينة [illegible] الكلام [illegible]
التشبيه [illegible] المعنى [illegible]
[illegible] ارادة المعنى الحقيقي [illegible] ارادة [illegible]
[illegible] القرينة [illegible]
[illegible] عدم الارادة [illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] دليل [illegible]

وقال الفاضل المحشي جوابي الكشاف والظاهر ان لفظ مشروط ارادة المنقول اليه وعدم الدلالة
مشروط ارادة المنقول عنه ولو قدم المنقول اليه من الذكر لصاحب كل مشترط بسط الشرح قوله
والاطلاق لفظ الاركان على الاربع ليجمع مع انه وجه من التشبيه المصطلح الذي هو نقص الدلالة فان
تعلق في التوضيح امور ما هو من غير الاربعة تلك الكلام من المقصود بالجنة الى كل ما اخذ في التوضيح
لكن مقصد قوله لكنه تعذر استعمله الوقف ان يكف البصرة الواحد وتحت الغرض فيه طب اذ ليس المراد
تشبيه الكلية التي هي رابطة العهد النفي بجنس التعبير الذي هو مفهوم في فلا يكفي التشبيه بالمعنوي من
نوع التسامح بالكلية قوله عامة ما في شأنه الحال الجبل عدم الحيوة عليه التعسف بما يع انها الظاهر
والمشهور من عامة الكتب لانتقاضه بقوله تعالى وكنتم امواتا فاحياكم لان الاصل بخفية واما استعمالها
التفسير بقوله تعالى يحيي به بلدة ميتا في ابو المعتبر الى المجاز باتفاق اهل اللغة قوله واذا كان
المحسوس اصلا للمعقول فتشبيهه به يكون جعلا للفرع اصلا والاصل فرعا وهو غير جائز وقد يقال
ليس كل محسوس اصلا لكل معقول بل يجوز ان يكون بعض المعقول اصلا [illegible] واقوى عند العقل
بواسطة [illegible] اصلا المحسوس [illegible] فتشبيه المحسوس [illegible] ليس بالعلة [illegible] لا يوا[illegible] مثل ونحوه
ونحوهم [illegible] المعقول لكان لا يبلغ درجة [illegible] وجه ابدان وجه في المعقول المحسوس [illegible] كان

متصلا حتى ان [illegible] اقوى منه فلا يبلغ تشبيه المحسوس بالمعقول الا بطريق الادعاء والتنزيل وهو ظاهر
عند المصنف قاصر قوله [illegible] الى ما يكفيه ان يعف انما جعلوا الخياليات من قبيل الحسيات
لانها لم تتشكل [illegible] ادراك الصور غير ان الحس يدرك [illegible] الى الذوق والخيال [illegible] قوله وهو المقدم
الذي [illegible] اعاني من العلم باطنا [illegible] من صور محفوظة في الخيال الذي هو خزانة الحس
المشترك الذي يتادى اليه جميع المدركات الحسية قوله ولكنه حيث لو ادرك لكان مدركا بها اعترض
عليه بان ما [illegible] المراد بان ادراك المذكور في الشرط ان كان مطلق الادراك فالملازمة ممنوعة
لان المحسوس قد يدرك اذا كان متخيلا بدون الحواس وان كان المراد الادراك بالحواس
لفظ الشرط [illegible] وجوابه ان المراد منه الادراك [illegible] مع وجوده والادراك [illegible] موجودة فيها [illegible]
قوله حل من اللذة والالم العقليين فصل الفرق بين اللذة العقلية والحسية ما يكون مع المدرك
بالعلم الحسي والمدرك ما ينعقد بالحس واما العقلية [illegible] ما يكون المدرك فيه العقول والمدرك
من المعقولات كالادراكات [illegible] على هذا الفرق بين الالمين قوله وتحقيق ذلك ان اللذة
ادراك ونيل لما هو عند المدرك كمال وخير من حيث هو كذلك فتحقيقه [illegible] التوضيح في شرح الاشارات [illegible]

مشطوبة [illegible] ان الحق [illegible] واقتضى اثر السكاكي من التقسيم [illegible] الا فقط الا على الاقل
[illegible] عرف [illegible] الا [illegible] ما عرفنا فالمعهود من ايراده امثال هذه الحقيقة
عليها الا على انه قوله فطاو ادراك القوة او الشهوية القوة الغضبية هي مبدأ الاقدام
على الاهوال والشوق الى التسلط والترفع والقوة الشهوية هي مبدأ جذب الملائم وطلب
وطلب [illegible] الى الاكل والمشرب وغير ذلك من المشتهيات قوله كتكيف الذائقة
[illegible] وكمال وجز [illegible] القوة الشهوية لا ادراك لها [illegible] ظاهر قوله
وهو ادراكها الموجودات الخيالية المجردات مغفول الا ادراك الخيالية [illegible]
ادراكاتها قوله فالمراد المعنى الذي [illegible] نقل عن الشيخ ان هذا اذا كان [illegible] الشيء ام اخارجيا
اما اذا كان [illegible] او وهما [illegible] الشيء فلا ينبغي ان يشترط هذا القيد اعني زيادة
الاختصاص قوله والقمر للبالي او النجوم اراد بالليالي الليالي المشتملة من دون
الدلالة على التكثير والتعدد المذكورة في البيت السابق والاضافة في وجها على تقدير
ارجاع الضمير الى النجوم لادنى الملابسة [illegible] النجوم هذا ورايت في نسخة مصححة من نسخ
سودة على الشيخ بعد قوله او النجوم هكذا او الرواية الصحيحة وجاه والعمر للبالي اي قوله رب
ليل قطعته بعيدة [illegible] ما كان فيه وداع موحش كالقتل تغدى به الفتيق وانما عدة
الاسجاع [illegible] اي ارض والعاد فيه الكتابة وحمرة فيه لليل والعراق وبنفي وجود
الوداع فيه مع ان سياق الكلام يدل على ارادة وصف ذلك الليل بزيادة الايحاش
بناء على ان وجود الوداع يستند على سابقة التلاقي فيه فعدم التفنيد لعدم ذلك التلاقي
هذا اصلا [illegible] لزيادة الملال وموحش [illegible] اي مورث وحشة صفة ليل كالقتل اي
كالقتيل محمد بن [illegible] الفتيق اي يمكن الاتيان بجم [illegible] اي [illegible] ولا يقبل الاصلاح
[illegible] الصادر عنه قوله ولزم بطريق العكس [illegible] هذا اولى من اعتباركل من التشبيهين
اصلا على حدة كما فعل السكاكي لما فيه من تقليل الاصول وفيه جعل تشبيه السند اصلا وتفريع
تشبيه [illegible] بالغلط عليه لما مع به الشيخ [illegible] الاستعارة من ان [illegible] اصل والنور طار
عليه قوله بين الدجى [illegible] لا فرق يشترك [illegible] قوله وعلم انه قد يستحسن [illegible]
[illegible] من باب القلب لا يتأتى القلب في هذا المصراع لا فعال [illegible] في المصراع الاول
والثمر وكان الخير بينهما دجا ما [illegible] لم يذكر لان النكتة انما يظهر في القلب الثاني كما فيه قوله

حتى كان البدعة التي ظهر منها لا يخفى لما في اسناد الكفا الى البدعة التي هي كالنظر من الركاكة وقيل لا ينظر في الظرفين الا بمعنى الاشراق بل الى فرد الظهور دوام الخيال اشد او ضيد او جزء جنسي والظاهر مستغنى لك انفاسه لا بحث قوله وقد ذكر ما يفيد الكلام تنبيه ان يكون في الكلام وجوه من الاعراب بعضها مودية الى المعنى المراد وبعضها غير مودية اليه فان حمل على الوجه المودي كان تحصيل المعنى سهلا وان حمل على الجميع كان عسرا ومتعذرا قوله اي كونها كرتا سا او ذويا او قطعا فيه نشر على ترتيب اللف وقد يوجد غير علي من الفصل متصلا بانه ليس مساويا للتركيب اذ يصدق على ما لا ينتج بعد ما اجيب بوجه التسليم بان الفصل يجوز ان يكون اعم من النوع اذا كان فصلا بعيدا قوله حصول الجسم في مكان ثم الصواب ان يقول حصول الجسم في حيز بعد حصوله في اخر وان الجوهر الفرد ثم عندهم وليس كذلك ونحو ذلك والحق الجسم المذكور الملم الا ان يريد تعريف الحركة تعريف الحركة مطلقا قوله نظرا الى المقدار وان تعلق بالمطلق على الكيفيات حتى لا يلزم كونها منها فيه سوق الكلام على تفصيل الكيفيات اي ما يدرك بالحواس كونها حيث يحصل بالبصر او السمع ازاياه قوله من المذكورات في خلال التفصيل عن تلك الانواع قوله ولا الاستقامة والانحناء والتحدب والتقعر الداخلة تحت الشكل الاستقامة والانحناء للجسم غير الخط بحسب الطرف حيث قال فلان مستقيم القامة واما التحدب والتقعر فيعلم بحسب التحقيق ايضا فان الكرة المجوفة سطحها مقعر ومحدب ولا يختلط بالفصل لعدم بيان اي سطح وصفا قوله كما في اوتار الاغاني في الاصل بحسب فيقنية تصحح الصفة واي الغنيات هي النبل من الآلة وذات الاوتار كالعود والقانون ونحو ذلك لانه مبرودات النفخ كالبوق ونحوه قوله واحوال الكتلة المرادة ان المراد والحق لا يجد لها فاعل وهو الحرارة او البرودة والكيفية المتوسطة بينهما وقابل وهو الكثيف او اللطيف او المتوسط بينهما وذا ضرب احوال الفاعل في احوال القابل حصل اقسام تسع ثم يقسم الطعوم بحسبها فالحرارة ان فعلت في اللطيف حدثت الحرافة وفي الكثيف حدثت المرارة وفي المعتدل حدثت الملوحة والبرودة ان فعلت في اللطيف حدثت الحموضة وفي الكثيف حدثت العفوصة وفي المعتدل حدث القبض والكيفية المتوسطة بين الحرارة والبرودة ان فعلت في اللطيف حدثت الدسومة وفي الكثيف حدثت الحلاوة وفي المعتدل حدثت التفاهة هذا خلاصة ما ذكروا والحق ان حد الطعوم وعادي فالشيء من الدلائل كيف وان فيون بارد والعسل حلو حار والزيت دسم حار

لوجوه اذ لا يفي المقام بذكرها قوله والعفوصة الفرق بينهما ان القابض يقبض ظاهر اللسان وحده يقبض ظاهره وباطنه فالاختلاف بينهما بالشدة والضعف ولهذا اعترض عليه بان الاختلاف بينهما ان اقتضى الاختلاف النوعي فالانواع غير محصورة في التسع وان لم يقتض فلا يبعد عدها نوعين قوله والتفاهة فيه ان التفاهة لعدم الطعم ويسمى حقيقة فيه ان الجسم بحيث لا يحس طعمه لاجزاءه فلا يحصل منها ما في الرطوبة اللعابية فاذا احيل بالتحليل الحس منه بطعم والمعدوم من الطعوم هو الثاني على ما عليه المحققون قوله فانها تفوق المختلفات ونحو المختلفات اما انها نوع في المختلفات فلان فيها قوة مصعدة فاذا ارتفعت في جسم مركب من اجزاء مختلفة باللطافة والكثافة ولم يكن الالتيام بين بسائطها شديدا فان النار تفصل اللطيف منه فيصعد الى الصعود الا اللطيف فاللطيف دون الكثيف فيلزم بسببه تفريق المختلفات واما انها تجمع المتماثلات فمن كونها مصعدة لذلك فان الاجزاء المتفرقة تجمع بالطبع فان الجنسية علة للضم والانة مصعدة لذلك قوله الا انها تحت البالغة الا تصل الى صعدها قوله والبرودة الكيفية من شأنها تفريق المتماثلات وجمع المختلفات ذكر الشيخ في الشفاء ان البرودة تجمع المتماثلات وغيرها والانفصال قوله ولكن هذه الا تعرف المطلوب من مذهب بعض الحكماء والمعتمد عند هم فالكيفية استعداد ان يوجد الشيء غيره فالتي منع استعداد الانفعال والصلابة اي الاستعداد الشديد نحو الانفعال تجمع الكيفيات الاستعدادية والتي هي الصلابة هو منشأ ذلك قوله كالبلة والجفاف قال الفاضل المحشي البلة اي الرطوبة الجارية على سطح الاجسام والجفاف مقابلها وفيه انه قال صاحب المواقف في شرح المواقف بان البلة هي الرطوبة على سطح الجسم جوهر فلا يعد من الكيفيات والجواب بان البلة كذا الرطوبة قد يطلق على الكيفية المحسوسة بسهولة الانفصال ايضا وهذا هو المراد ما ذكره هنا والمذكور في شرح المواقف معنى آخر يرده بعد ما في حواشي الطوالع بان الوصف بالظرفين بمعنى الحال على الكيفية قوله واللطافة والكثافة المشهورة ان اللطافة التي توجد في المبسوطات بمعنى رقة القوام والكثافة التي توجد فيها ما يقابل المعنى المذكور وقال بعضهم اللطافة بهذا المعنى بمعنى الرطوبة وكذا الكثافة بمعنى اليبوسة قوله على استعمال موضوعات ارادة بالموضوعات الات تعرف بها سواء كانت خارجة كما في الخياط او داخلة كالسنة وكسعد للاكل قوله وهو ذكر النفس جيدا ثم اراد ان الى سعادة لهذا لظاهره لا يلائم قوله في تفسير الحلم لان ذكر النفس فانه يدل على النفس فكر للنفس لا النفس حركتها فاما ان يحمل على النفس على السامع

والمراد انه حال يوجب حركة شديدة تملك الحالة اي ارادة الانتقام او يراد بغوران [illegible] كما الغضب
لان [illegible] من اسباب الغضب [illegible] تقوم مقام الغضب بنفس الحركة المراد ان لم [illegible]
بحيث اذا حصلت فيها [illegible] هي الغضب [illegible] قوله كالصورة الوهمية
الشبيهة بالمخلب المفهوم من كلامه انه [illegible] الاعتباري الوارد في المفتاح مع الاعتباري الخفي [illegible]
نسبي وقال الفاضل المحشي في شرح المفتاح لما كان اكثر الاوصاف الاعتبارية نسبية كان
النسبة والاضافة [illegible] ووجودها في المفتاح عند عطف النسبي على الاعتباري عطفا قريبا
من العطف التفسيري قوله كاتصاف الشيء بكونه مطلوب الوجود او العدم فمثال للنسبي فان مطلوبية
المطلوب ليست وصفا متقررا في ذات المطلوب بل هي وصف اعتبره العقل بالنسبة الى الطلب
القائم بالنفس قوله او كاتصافه بشيء تصوري وهمي فهو مثال للاعتباري المحض [illegible]
[illegible] ان [illegible] وجه التشبيه شيئا [illegible] كما فيها وفي الطرفين قوله وبهذا [illegible] لفظ
المفتاح اي بجميع ما هو بمنزلة الواحد لحقيقة من امور مختلفة والهيئة المنتزعة من عدة امور [illegible] لفظ
المفتاح حيث قال وجه الشبه اما ان يكون امرا واحدا او غير واحد وغير الواحد اما ان يكون
في حكم الواحد لكونه اما حقيقة واما [illegible] قوله وفيه نظر اي في هذا التقسيم [illegible]
المستفاد من المفتاح ووجه النظر ما ذكره في بيان قوله والمركب الحسي [illegible] ان الحقيقة
الملتئمة كالانسانية [illegible] من قبيل الواحد دون المنزل منزلته وجوابه ان المراد من الحقيقة الملتئمة
حقيقة [illegible] كثرة [illegible] في اعتبار المتكلم [illegible] قصده
قصده الى مجموعها حتى [illegible] الكثرة [illegible] الى شيء واحد [illegible] في الوصف [illegible]
واما [illegible] مقصودا من مجموعها الى جهة واحدة قوله والمقصود الذي يتركب منه ما هو بمنزلة
الواحد ايضا اما حسي او عقلي او مختلف الذي يقتضيه النظر الصائب [illegible]
[illegible]
[illegible] الاعتباري دون [illegible] بالمعنى الذي [illegible] قوله والمركب طرفاه
حسيان [illegible] حسية الطرفين [illegible] وجه الشبه المركب من [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

والمعقول

والمعقول من حيث انه مركب [illegible] لا يكون الا معقولا قوله سواء كان [illegible] حسيا او معقودا
او مختلفا [illegible] الحسي [illegible] جزء المعقود والحاصل
[illegible] المركب الحسي [illegible] قوله الا حسيا او قائما به [illegible] لا العقلي ولا [illegible]
[illegible] قوله ولذلك يقال التشبيه بالوجه العقلي اعم من التشبيه بالوجه
الحسي [illegible] قوله بالوجه [illegible] وقوله بالوجه الحسي [illegible]
[illegible] قوله تقرير السؤال [illegible] تقرير السؤال
[illegible]
[illegible] القياس [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] وجه الشبه [illegible] الطرفين [illegible]
[illegible] حسيا [illegible] المقصود حسيا [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] ان المراد [illegible]
[illegible] قوله
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] ان [illegible] الاتصال [illegible]
[illegible]
[illegible] الاتصال الى [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]

[illegible]

ان المراد بما يعلم الملك فقد تقدم معناه في اول الفن الاول انه يجوز ان يراد بما يعلم المشبه بالجهة الاحوال
والقواعد [illegible] ان يراد الادراك فليتذكر قوله والقريب من هذا ما يقال ان المراد بالعلم هو العقل
لان العقل آلة الادراك [illegible] قوله يعني ان [illegible] علم [illegible] خاصة
الاشياء [illegible] ما تحقق الفاضل
المحشي [illegible] التشبيه [illegible]
وان [illegible] قوله [illegible] هذا هو [illegible] تقسيم [illegible] التشبيه الى الواحد
وغيره [illegible] الى [illegible] الهيئة المركبة [illegible] قسم [illegible]
من الاشياء المختلفة [illegible] المختلفة [illegible] صاحب
المفتاح الى الاول [illegible] والى [illegible] والا [illegible]
[illegible] قوله [illegible] لفظ [illegible] بينهما [illegible]
[illegible] قوله وقد [illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] والتقييد والمراد [illegible] المعقود [illegible]
[illegible] هذا [illegible]
[illegible] هذا التشبيه [illegible]
[illegible] الثريا [illegible] ذلك [illegible]
انه في موقع العنقود [illegible] قوله وقد [illegible] هذا البيت قال [illegible]
[illegible] قوله
[illegible] قوله [illegible] مقدار الثريا [illegible]
[illegible] مقدار الثريا والعنقود [illegible] الثريا [illegible]
[illegible] العنقود [illegible] مقدار الثريا ومقدار العنقود قوله [illegible]
[illegible] المشبه به [illegible] قوله [illegible]
كان [illegible] الى الموصوف [illegible]
[illegible] قوله [illegible] اللطائف [illegible]
[illegible] المشبه به [illegible]
المقارنة [illegible] التشبيه

بليل

بليل [illegible] في الزمان [illegible] بالنسبة الى حال اعتبار التشبيه [illegible] ان الفاضل المحشي
في شرح المفتاح [illegible] فكما يعني [illegible]
قوله [illegible] قوله من جانب [illegible]
[illegible] الليل والنقع [illegible] التشبيه النقع [illegible] بالليل [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible]
هذا التشبيه من جانب واعتبار ذلك التشبيه من جانب [illegible] المشبه والمشبه به [illegible]
قوله [illegible] لفظ [illegible] مصدر [illegible]
[illegible] المعقود [illegible] قوله [illegible]
[illegible] النقع [illegible] السيف [illegible] السيف [illegible]
[illegible] السيف [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible]
[illegible]
قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible] العبارة [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] الحيوان [illegible] الانسان
[illegible] عبارة [illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] التركيب [illegible] المبتدا
[illegible] المبتدا [illegible]
[illegible]
[illegible] التلبيس [illegible]
[illegible] المبتدا [illegible] الرابط [illegible]
[illegible] المصدر [illegible]
[illegible] المبتدا الذي هو عبارة عن [illegible] المشبه [illegible] عبارة [illegible]

على ان الاضافة [illegible] التشبيه [illegible] لزوم [illegible] الوصفين [illegible] اذا جعلنا **قوله** [illegible]

[illegible] انه [illegible] الوصفين [illegible] الهيئة [illegible]

ان [illegible] الاقتران [illegible] عبارة [illegible] اقتران [illegible] في عبارة [illegible]

الهيئة [illegible] الى اعتبار [illegible] كلام [illegible] **قوله** اعلم ان [illegible] بالتشبيه [illegible]

[illegible] الهيئة [illegible] عبارة [illegible] التشبيه [illegible] عبارة [illegible]

بل هو عبارة عن الاحوال التي [illegible] التشبيه [illegible] هذه الحال [illegible] المذكور **قوله** [illegible]

ان [illegible] اعادة لفظ الهيئة [illegible]

قوله والشمس كالمرآة في كف الاشل [illegible]

المقصودة **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible]

[illegible] **قوله** [illegible] **قوله**

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible]

[illegible] مصدرا [illegible] فهو صفة مشبهة [illegible]

والمتعدي وان كان بكسر الدال [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

بالتصال البيت الباء التي تدخل في المشبه به اي فيعتبر ابتداء المشبه بل الكاف ثم كيف
بالقلم قوله فان قيل هذا تحقيق فاصل السؤال انه يلزم مما ذكره في البيت ان يكون التشبيه
من قبيل المتعدد ... وليس كذلك وحاصل الجواب منع اللزوم ...
بين التشبيه المذكور في البيت وبين التشبيه ... في المثال المذكور على سبيل التوزيع واراد ...
[illegible]

[illegible]

قوله وان قوله حاتم مثال للتشبيه دون التهكم ليس في شرح العلامة سوى رد على
من جوز كون مثال التشبيه بالاسد للبليغ وليس فيه تصريح بان مثال هو حاتم انما هو للتشبيه فقط
الا ان السكاكي لما اورد مثالين ... قد صرح في نفس التضاد ...
[illegible]

قوله او كصيب من السماء الصيب سحاب يصوب اي ينزل و يطلق على المطر ايضا
السحاب ايضا قوله ولا بد ذلك من تقدير مضاف مثل ان يقدر كمثل ماء واما التقدير
كنبات ماء فلا يخلو اصلا لان المثل [illegible] الصفة وهو الحيوة الدنيا لا تشبيه بنبات
النبات قوله من انصاري الى الله الا ان الانصار [illegible] النا جر
كثير [illegible] الاشراف [illegible] صاحب [illegible] راكب وركب
[illegible] قال الفاضل المحقق [illegible] المفتاح [illegible] من انصاري الى
الله من جندي متوجها الى نصرة الله قال اضافة من انصاري من اضافة احد المتشاركين
الى الآخر لانه قيل من الانصار الذين يختصون و يكونون معي في نصرة الله ولو كان معناه
من ينصرني مع الله لم يطابق الجواب اعني قولهم نحن انصار الله اي نحن الذين ينصرون
الله اللهم الا ان يقدر مضاف اي نحن انصار نبي الله انتهى كلامه فان قلت يجوز ان يحمل
قولهم نحن انصار الله من اضافة احد المتشاركين [illegible] الى الآخر ومعناه
نحن جند الله [illegible] الاضافة الاولى [illegible] اللهم الا
ان يقدر مضاف قلت [illegible] ما ذكره [illegible] الكلام عن ظاهره
في موضعين [illegible] يا ايها الذين آمنوا كونوا انصار الله [illegible] التشبيه المقصود
من سوق الاية الكريمة مع انه صرف [illegible] في قولهم نحن انصار الله [illegible]
[illegible] الاضافة [illegible]
على ظاهره [illegible] قوله والزمان مقدر [illegible] هذا مذهب
الجمهور [illegible] ان المصادر [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] قوله بان الآية [illegible] المشبه به [illegible]
لا مقدرا قوله ويستلزم قولهم [illegible] الاستلزام الانتقال [illegible] العقول [illegible]
[illegible] لا الاستلزام العقلي قوله اذ حواري الرجل [illegible]
[illegible] الحواريين [illegible]
[illegible] قوله
واضرب لهم مثل الحيوة الدنيا الآية [illegible] الحيوة الدنيا [illegible]
[illegible] القرينة [illegible]

في النفي الانابة عليه قوله قال صاحب الكشاف ولا يطلب بهذه التشابيه [illegible] وهو ان
الصورة المنتزعة [illegible] بالصورة المنتزعة من [illegible]
[illegible] قوله ومما هو هذا قول السبعي [illegible] الطلب [illegible]
ليس [illegible] التشبيه المكي بالديار [illegible]
تشبيه الحيوة الدنيا بماء [illegible] مضاف اي كمثل ماء [illegible]
[illegible] والملاق
[illegible] الاخرى [illegible]
[illegible] الجزء [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible] الفصل [illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] الفصل [illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] قوله [illegible] التشبيه [illegible] القريب والبعيد لكان
[illegible] الترتيب
[illegible] الكلام [illegible] التشبيه قوله والغرض منه
في الاغلب يعود الى المشبه [illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] الغرض منه عائدا الى المشبه [illegible]
المشبه [illegible] الكلام [illegible] المحكوم عليه قوله [illegible]
[illegible] قوله او مقدارها
[illegible] المشبه [illegible] قوله [illegible] معطوف على بيان
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]

وقوة النفس بما لان النفس في مبدأ الفطرة خالية عن العلوم [illegible] احساسها بالجزئيات
بواسطة الآلات [illegible] المشاركات والمباينات [illegible] علوم كلية [illegible]
قوله [illegible] البيت [illegible] الطفيل [illegible]
[illegible] على [illegible] كان [illegible]
[illegible] الزرق [illegible] دم الزرق [illegible]
[illegible] بالفارسية [illegible]
[illegible] الغريب [illegible] والغور [illegible]
[illegible] واذا [illegible]
[illegible] صاحب [illegible]
[illegible] الالف [illegible] الالف
[illegible] الالف [illegible]
[illegible] الواو [illegible] والنون [illegible]
[illegible] والنوع [illegible]
[illegible] الجوز [illegible]
[illegible] قوله [illegible] باب [illegible]
[illegible] قوله [illegible] البيت [illegible]
[illegible] القصيدة [illegible] بالسيف [illegible]
[illegible] قوله [illegible] السيف [illegible]
[illegible] عليه [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
بالنسبة [illegible]
[illegible] قوله [illegible] المشبه
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الاستغراق [illegible] المشبه
[illegible]

[illegible] قوله اي الاستغراق [illegible] المفتاح
[illegible] المفتاح [illegible] الاستغراق [illegible]
من الاستغراق [illegible] الاستغراق [illegible]
[illegible] الاشارة [illegible] قوله [illegible]
معناه [illegible]
[illegible] المفتاح [illegible] المشبه
[illegible] التشبيه [illegible] المشبه [illegible] المشبه به [illegible]
[illegible] الاستغراق [illegible]
[illegible] المذكور [illegible]
[illegible] الاستغراق [illegible]
المشبه [illegible] الفاضل [illegible] المفتاح قوله [illegible]
[illegible] السكاكي [illegible] المشبه به [illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] المشبه [illegible] مراد السكاكي
[illegible]
الاستغراق [illegible] المشبه به [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] بكسر الدال وفتح الياء [illegible]
[illegible]
قوله [illegible] الواو [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]

عليك قرون الا انه في نداها قوله كان مسيل الشموس اه يعني هو من وضع الظاهر موضع المضمر
اذ الظاهر ان يقول بجزر امواج الى الطبايع قوله كتشبيه ابي اسحق الصابي حكي ان القاضي دخل على الصاحب
بن عباد فوجده الصاحب منقبضا فاظهر عنده عذره فخرج فقال وعلم بذلك الصابي واشار
الى ان ما به [illegible] فاستنكف كل منهم [illegible] انما التوبة الى الشر بضيق اليمين تعالى الشي الى الضيق
من الجزء الصاحب بان تقدم به ما [illegible] قوله وهذا الكلام يحتمل [illegible] بالتكلف فيه المراد
بالناقص الناقص في الجهة [illegible] الاعرفية او الاتم لا الناقص في وجه الشبه فقط ثم [illegible]
ان يقوله ان بيان الاهتمام عرض عايد الى المشبه به ولا حاجة الى ادعاء الكمال قطعا ولا
بيان الكمال حقيقة وهو ظاهر قوله فمن مثل ماء الكاس على [illegible]
فان قلت قوله فمن مثل جار على التشبيه وقوله تشابه على التشابه فكيف جعلها [illegible]
بقوله فمن مثل التشبيه المقابل للتشابه كما لا يخفى على الفاضل قوله ثم من غيري [illegible]
عنه ثم ان العطف بام يقتضي العلم بثبوت احد المستويين وان طلب التعيين فمن [illegible]
قوله فوالله ما ادري اه على البيت السابق يقتضي ان يكون الخطاب [illegible] الجزء
او البحرة او يقتضي ان المشروب من البحرة او الخمر فظاهر البيت لا يفيده فالجواب ان قول [illegible]
الاول [illegible] الى السبب [illegible] او [illegible] انما [illegible] ام السبب
[illegible] الى الشرب والاقرب ان المعادلة باعتبار اقامة الملزوم مقام اللازم لان المشروب
ان كان خمرة [illegible] ونظيره قوله [illegible] ام انا خمر فالاصل ام [illegible]
فاقيم السبب مقام السبب لانهم اذا قالوا انت خمر كانوا [illegible] صرح به سيبويه
قوله لو صيب جعل الغرة [illegible] والصبح مشبها به فلا يعني الا [illegible] الظاهر ان مراده
كما مر عليه ما انعقد من كلام الشيخ اذ ليس جعل الغرة مشبها والصبح مشبها به [illegible] ان يجوز
العكس كما قال الشيخ [illegible] اريد شيئا ومن ذلك لم يستقم ان العكس [illegible] ذكره قوله فان
العكس يستقيم والتشبيه ابلغ لما قال الشيخ لانه اذ [illegible] ذلك فان قلت كيف ذلك
وقد يجوز العكس ايضا ان يقصد المبالغة وايهام الالحاق فلعلت مراده لا يستقيم العكس على التقييد واراده
الحاق الناقص بالكامل حقيقة الا ادعاء [illegible] اريد المبالغة [illegible] والحاق الناقص
بالكامل ادعاء ويصح العكس ولا يستقيم الاصل [illegible] فانه قد وقع [illegible] وهو
[illegible] حمل الشريف كلام [illegible] الاشارة الى [illegible] التشابه

والتشبيه

والتشبيه المقابل له مطلقا فالمناسب ان يجعل من نوعي التشبيه لان مدار الفرق بين التشابه والتشبيه
هو ان المبالغة [illegible] التشابه دون الاول فليس تحقيق التشابه بين المشبه والمشبه به بخلاف
التشبيه اذ لما قصد المبالغة فيه حقيقة او ادعاء لزم [illegible] بان نقل كلام
الشيخ [illegible] ما ذكره ذلك الفاضل قال الشيخ في اسرار البلاغة جملة القول هنا انا نوجد في بعض الشي
عدم القصد الى بيان اهتمام مع انه [illegible] فيه بالتشبيه لانه [illegible] المذكورة وجودا
كما اشار الى ذكره في المفتاح بقوله وربما كان القصد قوله اذ [illegible] وصفين فقبل الظاهر
انه عطف على الصورة وقوله [illegible] الجانب وقيل انه معطوف على الجانب السابق
[illegible] بالتشابه بين الشيئين وقيل الى الاول اشارة الى ما هو احسن اي الى ترك التشبيه
[illegible] بالتشابه والتشابه [illegible] احسن [illegible] والظاهر ان الاحسن
حال [illegible] قوله فان الحكم [illegible] التشبيه [illegible] التشبيه [illegible]
التشابه [illegible] ان يكون التشبيه مقلوبا [illegible] التفصيل المذكور [illegible] الشرطية المذكورة في
[illegible] المذكور اذا لم يقصد المبالغة والحاق الناقص بالكامل واذا اريد
[illegible] الحكم بالتشابه [illegible] جواز العكس [illegible] ان يجعل
التشبيه مقلوبا والاول يقتضي عدم الجواز [illegible] وهو انه اذا قصد الى المبالغة [illegible] بيان
الامكان والحال والمقدار [illegible] في التزيين والتشويه [illegible] استقامة العكس قوله فان
المشبه هو [illegible] غير مقيد فان قلت المشبه هو [illegible] مطلقا بل [illegible] مقيد قلت
[illegible] التشبيه [illegible] قوله [illegible]
[illegible] والمشتري [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
والمشتري [illegible] المعروف قال [illegible]
[illegible] والاصل الفتح قوله فانه لو قيل [illegible] ان التشبيه المشتري بالنجوم [illegible]
[illegible] باعتبار الهيئة [illegible] ابيض اللون [illegible]
قرينة الا ان تشبيه [illegible] بالمعروف [illegible] قوله وهو القول [illegible]

القوم لا نه غير تركيب قوله وكذا تشبيه الشاة الجبلية فانه يجعل الجبلية لان الشاة وهي الشاة للوحشية لا الا نيث وان انث والتذكير انما يستحسن من الصفة قوله زهر الربيع الزهرة وهي ما ارتفع من الارض والظاهر من قوله نقعت باحمرارها انه حمل الزهر على النبات اما مجاز مرسلا او استعارة قوله ولهذا هذا من شاء لان قوله تفترس تقديره ليس بحقر كما صرح به في تشبيه مفرد بمثابته تركيب قد يكون طريان الوصف او الاضافة لا يمنع الافراد كما سبق ان المراد بالتركيب هو الهيئة الحاصلة من عدة اشياء والتشبيه هو هيئاته لا ينبغي ان يكون كذلك قوله والشقائق لتشبيه المتعدد بالمتعدد تفسيرا مقابلا للاقسام السابقة بانه نقف والتشبيه تفريق بتعدد بان التشبيه المفرد بالمفرد حقيقة في معنى تجعله قسما له قوله رطبها بعضها وباب بعضها لا يخفى ان رطبها ويابسها حال من قلوب الطير والعامل معنى التشبيه بالمستقر من كان فان قلت ان الحال يجب ان يكون مطابقا لصاحبها في التذكير والتانيث وقد فرقت انها جمع لم يجعل رطبه ويابسه فكما رد النية تقوله رطبا بعضها ويابسا بعضها الى ونحوه كلام ظاهره يقتضي حذف الفاعل وابقاء الفعل ولا يجوزه البصريون وقد يجيز الكوفيون اللهم الا ان يريد ان تفصيل الحال لفظا يستند الى تفصيل صاحبها معنى وهو طرز قرب منها فان الرطوبة بالنسبة الى بعض واليبوسة بالنسبة الى الاخر والا ظهر ان يقدر التقدير قسمها رطبا بعضها ويابسا قوله اي قول الرقش والتحيين وبعضها انه منسوب الرقش بهذا البيت واسمه عوف بن سعد سدوسي واما المرقش الاصغر فهو من بني سعد فتشبيه التسوية يسمى به لان المتكلم سوى بين النسيبين او اكثر من التشبيه قوله فتشبيه الجمع يسمى به لان المتكلم جمع بين مشبهين فصاعدا الى التشبيه قوله الشنب جمع ولك ان الوشاح القيد البيض بقدر اراده طيرانا وغادة ايضا اي ناعمة القيد والاشبه الوشاح الاثر المختفي والوشاح شيء منسج من علايم عريضا ويرصع بالجواهر تشده المراة بين عاتقها وكشحيها يقال وشاح واوشاح ووشاح بالكسر والضم والمراد بعقد الوشاح العقد وقيل الخامرة قوله كانما يبسم عن لؤلؤ منضد هو مما يكشف عنه المراة بين ان لؤلؤ رطب يقف اخر منه بنفسه اذا تبسم بحبيبته نظم اسنانه واللؤلؤ الرطب الجديد المستخرج من الصدف والطلع ثمر النخل ودو نور البيض ينشق عنه الكفرة او حب الماء والشاة خالصة الصفاق فوله اي يعني بالاقاحي اسنانه اذا ظهر بالنبت باية ووجه كما يطلع المعني من الطلع والبرد بالفتح نسيم الرياح والرد الراحم العنبا وبرد المستبشرة البارد قبل حتى الماء المستباح البرد والذنوب

في الطراوة والنضارة وقيل مع بقية الباء مع النوم فان لون الشباب اطيب من لون النجوم والاول اظهر والا باس بان الاسم وفي بعض النسخ الا فان جمع افنية فنا والراد وهو ما تقدم من جوانبها والاول انسب بالاما وهو جمع امة وحد الصبار الذمان جمع دن وصنوها خالصها والقيان جمع قينة وهي الامة كما سبق غير حقيقة اي قوله تحقق حسا ولا عقلا قوله ولا يقان فيه تحقيق وقد اكتفى الشيخ الفضل بان لا يكون الوصف متحققا حسا في التشبيه المركب مذهب وما ذكره الزمخشري اعلم اعم من الكل قوله فيه ما هو ظاهر وجه قوله ظاهر هو النفي ويقول وجه من النسخ ولم يرد ان فاعل ظاهر محذوف اذ قد سبق قريب امرئ القيس كان قلوب الطير ان البصريين وبعض الكوفيين لا يجوزونه بل المراد ان اسناد الظهور الى الجمل مجازي وانما المراد ظهور وجه فما ذكره مال المعنى لا توجيه التركيب فتدبر قوله مصدر الجوانب المعتمة التي لا جوف له قوله بينها الكلمة قال صاحب الكشف ان جعل ما بين هذه الاسماء والالقاب ما كان قولا نفيا وان كانت صفات فلا اشكال وفيه نظر لان كونه القابا لا ينافي اتصافهم بالكمال حتى يحمل الكلام على التلقيب لا المراد احتمال النقل وان كان ظاهر عبارته قوله وهم ربيع الكامل هذا قيدان به الكامل والباب بالرفع على انهما صفتان لما سبقها والحفاظ والفوارس بالجر على ان الفاء فانما لا يعلى في الوصفية لعدم جواز حملها على ما سابقتها قوله تكلمهم ان كنت اعلم سكانهم على جهة الحكاية والشكر تقدران المراد ولدها قوله الانة المحمل فان فلف ذكر الوصف وعدم يسمى المجمل المفصل فمن جهة تخصيصه بالمجمل فلت جوله وجه اذ لا يذكر الوصف المذكور في المفصل لان المراد به هو الوصف المشعر بوجه الشبه ما صرح به وشبه بذلك انتفاء ذكر الطرفين المشعر باعتبار الظرفية كانه قيل مع انهما في التشبيه وحيث ذكر كذلك والمفصل ما ذكر فيه وجه الشبه فلو ذكر الوصف فيه يلزم توهم التكرار بل هو مستفيح عند البلغاء قوله لان الفاضل الكثير بالمعنى اي لا يدل عليها بخصوصها وانما دلالة للسامع على الحي قوله فان الوصف الطاهر بكونها مفرعة الظاهر ان فيه تجوزا فان الوصف المشعر بوجه الشبه هو قوله لا يدرى ايها طرفاها ولا دخل لنا ذلك للوصف بل هي قيد للمشبه به لا يجمع التشبيه بدونه اذ ليس المشبه به هو الحلقة المطلقة للحلقة المفرغة كما لا يخفى فتدبر قوله يستجمع الحسن اي والقبيل عند فتى النبي في العين فاعل يستجمع والقبيل عطف عليه والباء سببية للتقوية ومنع اجتماع الحسن والقبيل عند الغني اجتماعها اياه اليوم وقت الصباح قوله كقولك فلان كثير اياديه لعل الزمخشري كلام بشر بان قوله كثير ايادية صفة لفلان وفيه نظر

لان في فلان سوقة لكونه علم جنس كما هو من شأن اللقب المسيّبة وكيف يقع اجمالة
وقد تقرر ان اللذي لا يوصف بها المعرفة الا ان يصار الى حذف الموصول الى فلان الذي
كثير ابادية على ما جوزه الاخفش والكوفيون وتبعه ابن مالك لكن بشرط في معنى كونه
معطوفا على موصول آه وفي اعلام الاجناس اعلام تقديرية فيجوز ان يقع صفة للمعارف
المكان في الموصوف فيه بالملك للموصول الموصوف بلام العهد الذي يسمى كذلك قوله قال السكاكي
وهذا التشبيه لا يكون في قول المسيح احضا في التشبيه بذلك في وجه الشبه على كونه
امرا ظاهرا دارجا بحكاية بانه موجود مستقيمة قوله فجعلوا وجه الشبه ههنا
للحلاوة مثلا وهو امر حسي بل الحق لجواز ان يريد الحلاوة الكلية لا الجزئية قوله
وفساده بين لان جعلهم في مكتر ان يعقل قول الشيخ العلامة هو الحلاوة مثلا يراد لفظ
مثلا ومنع لهذا الكلام لان حرف ان الباعث اختار هذا التشبيه وقوله لحد التشبيه الورد
في الحمرة المحسوسة من الاختيار حلبيا مثل قوله والذي يخطر بالبال انه يعني كلام السكاكي
آه انا قال التشبيه لا اختار انهم لم يجعلوا الحقيقية الذي ذكره فيه الكلام على ما هو
المتعارف بين الجمهور من الحمرة والسواد والبياض مثلا امور محسوسة بلا توقف بين ما هو
جزئي محسوس وما هو كلي معقول وحاصله وهو ان السكاكي جزم بان التشبيه المذكور
لا يكون الا حينئذ فيه وجه الشبه اعتباريا والحمرة الجلية ليست اعتبارية اذ لا بيت بين منتزعة تكلف يكون
التشبيه بها من قبيل التشبيه المذكور لا يقف المراد بالاعتباري ما لا يكون موجودا في الخارج
والحمرة المقيدة كذلك لان المحقق عدم وجود الكلي الطبيعي في الخارج لا انقول فلا يكون لقول السكاكي
وهذا التشبيه مما لا يكون الا فيه آه فائدة معتدا بها لان كل وجه الشبه مما هو اعتباري اللهم الا
ان يريد به وهذا التشبيه لا يكون فيه الا ان تسامح بطريق القطع لا يكون الا في ذلك فتدبر
قوله تنتقل فيه من المشبه الى المشبه به يعني اذا لوحظ المشبه على المشبه به فانه ينتقل اليه
كما اذا سئل بان بان هذا الشيء ذو شبه قوله ولذلك قيل النوادر الاول تحفا واذ ربما يستحسن
بها القبح ويستقبح بها الحسن قوله فلان لم اعني السطر ولم يتبع نفي احمر الورس اذا تباعد
منه الحمرة فالامثال كمان مثال التشبيه الحقيقي في الوجه يخطئ وما فيه من معان كثيرة والمناسبة انما
هالكه من الحيوان الذي قال الشيخ تارة قال ذا قوله مع غلبة حضور المشبه به اذ الحق ما حمله حاله فعل الحال
او الظهور وجه الشبه علة لسهولة الانتقال من المشبه الى المشبه به فيكون الحق علة لغلبة حضور المشبه به

عند حضور المشبه وجعلنا ما غلبة حضور المشبه به عند حضور المشبه علة لظهور وجه الشبه بين
كلامية تدافع واجيب بان المراد مما ذكره اولا انه ينتقل من المشبه الى المشبه به من حيث انه شبيه الى
التشبيه وبيان ذلك الشيء ومشبه بهذا الشيء فيكون ظهور وجه الشبه علة لهذا التشبيه علته نفس
حضور المشبه به مع العلم المذكور علة لظهور وجه الشبه فلا تدافع وفيه نظر لان الظهور المذكور
كان علة للتشبيه المذكور علة الغلبة نفس حضور المشبه به اذ لا يمكن التشبيه بدونه والا قرب
ان يقع غلبة المذكورة علة لحضور الظهور ابتداء والظهور علة غلبة الحضور بقاء كما في العقل المستفاد
مع العقل بالفعل قوله ربما تنقضي الرجل دوره اي لطعنه تنقضي الامرا اي بعده قوله لانه
جمع الطرفين ومنها ما يتنقل اليه ان قلت فلم لم يجعلوا عدم ظهور وجه الشبه بعد حضور المشبه
قلت لان التشبيه مدة الشبه الحاصل بين الطرفين وظهور وجه الشبه وعدم انه يستند اليه لا الى
المشبه قوله قلت رد البيت قال الجوهري الاردن بالضم والتشديد نهر ذكوره بما
مع الشام والقناة الردينية والرمح ورغموا انه منسوب الى امراة كانت تسمى ردينة وكانت تقوم
والقناة ان قول والقناة الردينية والرمح الرديني ابتداء الكلام اي دبقا القناة الرد بينه وقوله
وزعموا انه منسوب الى امراة آه بيان معنى الرديني فانهم قد زعموا ان معنى الرديني ان منسوب
لا الا اذ حقه دوام على ما ذكرنا قوله وزعموا انه في كلام يحكى عما ذكروا وتسليم فتامل قوله
وان يعتبر الجميع كما في تشبيه الثريا آه فان قلت جميع اوصاف الشيء لها ظاهرها وباطنها لا
يطلع عليه الا من خلقها حتى الا يعتبر جميع وجه الشبه قلت ليس المراد باعتبار جميع الاوصاف
اعتبار جميع الاوصاف الموجودة في المشبه بحيث لا يشذ منها شيء بل المراد ان يعتبر جميع الاوصاف
الملحوظة في وجه الشبه من حيث الوجود والانتفات وهو المتحقق فيما اذا اعتبر كله اوصاف
من حيث الوجود والارادة بهذا التوضيح على ما لو كان هيئة اذا لو حفظ الفعل الى يقول ان ما في
بعضها وتنزع بعضها قوله اعلم ان قولنا التفصيل عبارة عما هو الذكر التفصيل بحسب على الاجزاء
من قوله في الكل من الكل وعطف بيان وقوله عبارة خبر ان ولا يجوز ان يكون التفصيل مفعولا لكن
عبارة خبره والجملة هي البيان لقولنا لان قولنا معناه ان حكمك وصفنا لا يليق وهذا ظاهر
فان قلت المراد المركب التفصيلي وكيف يكون بدلا منه بدل الكل من الكل وعطف بيان ولا انحاد
في الذات قلت المراد لفظ التفصيل في التوضيح بل قيل انه يتناول الصفات اللفظ الا انه ليس الموصوف
اللام احضر لا عددنا ما التفصيل بالمركب بحسب الاصطلاح المبراني كما صرح به الفاضل المحشي في حاشيته

والجزء من حواشي شرح المفتاح **قوله** ولا غنوه رحله العناكب فقد ذكرنا في شرح الديباجة انه
على حذف المضاف اي بيوت العناكب لان العناكب نسج لا غنوه **قوله** ويعني بعد الظهور
ان هذا مرتبط بقوله واما البعد فهو خفي في بعدم الظهور اي الخفاء وجه زيادة الواو في وقع
لتوهم ان هذا يورث التعقيد المخل بالفصاحة المعتبرة في البلاغة فكيف يجوز التشبيه البليغ
من هذا النوع **قوله** ويخرج عن الابتذال الظاهر اقتصاره على رد ما عن الابتذال الى الغرابة
لما علم ان اخرجه عن القرب وبعده يوجبه فوقها بعد قريب مبتذل لكن حديث الغرابة
فدل وخرج عن الابتذال الى الغرابة فيقل قريب لا بعيد غريب لان الاسباب البعيد المذكور
فيما سبق لا يوجد هناك كما لا يخفى على انا نقول **قوله** الا بعيد ليس فيه قياس استغنا
سبق مثله الا انه تقدير ما ثم بان هذا النوع تحسين لها زيادة على وجه الاخص لوجه لتبين فيها
قوله البذل والعطاء وفي البيت الاخير اذا نزلت اي عطايا الممدوح فقد كانت
تلك العطايا ما بينها من الفوائد بعلوها الكثرة فيفوتها تستحق لذلك وانما فسر هذا البيت
بقوله ومثله قول الآخر لان الشعر فيه في قول ابي الطيب مما عدى وههنا بأمر موجود في
قوله وهي ان البيت اي الطباق يوم الغيم **قوله** لبالية الشمس وفيه هو ان الهوا وغيم
لا يوجد وهي ما بين الزوال الى العصر وامثال ذلك اي حصل ما علمت بعض انبيت وفصل
لما النظارة وقوله والشمس كله حالية وانعكاس الشمس بعد عنوانها من الوجوب كما في المصنف
كنز جاء السير والمراد ان هذا هو الدر تشبيه انما قال ابو الطيب **قوله** واللطافة هكذا يجب
ان يتقيد الذهب والكحل فيه ان ما ذكره معنى لطيف ومشتمل على صنعة مراعاة النظير اعني
الجمع بين الذهب والفضة وما ذكره التوجيهان الاجران فلا يخفى ورودهما اما الاول الذي
فلانه لا معنى للتشبيه وجه الاولى تطبيق الورق الساقط من الشجر وهو ظاهر مع تقدم ان
تلك العلاقة والاشبه النقل لا ذراع سنة فلانه لا اختصاص للورق به والنزاع
بالتشبيه الذي لا اصل اي ورق فلا وجه لا فائدة الذهب الى الاصيل والا يخفى لطف ايراد
النقدين ذوات ذهب الذهب والجين لان يجر الى ذكر الوصف **قوله** فان المشبه به مذكور
قطعا الخ في علمه لجواز زيد منا جواب قول القائل من تشبيه الاسد فانه تشبيه قطعا اذ معناه
يشبه الاسد زيد فقد جاز حذف المشبه به ولم يخرج المرات عن التشابه اجاب الشريف
بان منها للتشبيه بانه تشبيه اذ لم تقصد بيان تشبيه كما في امر بل تقصد بيان المقام وجواب السائل

[illegible]

فلو سلم ان الكلام في تشبيهات البلغاء ولم يرد خلا منها **قوله** او كسر جناح من التجاذب قد سبق
من الشراح التي هو ان الحكم المخصصة بذوات الانفس ولحبه حسده ورياض روضة فالا صوب
ان يجعل التي هو بالمراد **قوله** وكان زيد الاسد مثلا وليست في الكشاف لايهام كان تطير الالفاظ
بين زيد والاسد والتمكين والقوة بان في اللفظ كان واداة التشبيه الا ان التشبيه وهم **قوله** نحو له
باعتبار متعلقه مالا اختلاف في ان ذلك ان قوله باعتبار ظرف مستقر حال من المراتب والمعنى والعلم المراتب
كائنة بهذا الاعتبار فمن جاء من الي بالتشبيه كلام الشارح اعتبار تخصيصه بالاختلاف فان الدال عليه سياق
الكلام ولعل مراده بيان تحصيل المعنى والتقدير منه الشارح فليتأمل **قوله** فهو اي الاعلى بعد هذه المرتبة يعني
الانفراد الا انه مر معنى التفضيل ويراد به المعنى اذ لا علو فيما بعد هذه المراتب الاربع كما سبق من قوله
قوله اما مجيء وجه الشبه حيث النظام الحسن للتحقيق لانه لحسنه لا يحمل عاما فروادة ان الشبه
لا يمكن الا انه المعنى او مما في المشبه به والمشهور **قوله** والحق في القول الرابع تقريرا للتشبيه والاستعارة
المصطلح اذ من العلوم الحق انما ان المراد بقولنا زيد اسد ليس اثبات الهيكل المخصوص لزيد بل
اثبات ما يلائمه في حقه وهو انه هو فانه فسر الشر استعارة بأعطاء اسم المشبه به للمشبه سواء ذكر
المشبه لفظا او تقديرا او دينه او لم يذكر وفسر التشبيه بالدلالة على مشاركة شيء لغيره مع كون
اداة مذكورة فجعل المذكورة استعارة من تفسير الاستعارة بالاعطاء اسم المشبه به للمشبه مع كون
اسم المشبه مطوي الذكر لفظا او تقديرا او دينه وفسر التشبيه بالدلالة المذكورة مع كون الطرفين مذكورين
او المشبه بها ذكر الاداة جعل تشبيها **قوله** وان لم يكن كذلك فهو استعارة بحسب الاصطلاح
الا ان لم يكن اسم المشبه به خبرا عن المشبه او ما في حكم الخبر بعد ان يكونا مذكورين لما دل عليه سياق
الكلام فلا يسمى استعارة بل ما يراد وهو ما يتميز من ابرد ذي صفة ارا او فيه ما على الصنعة بما فيه
نكار حكم الصفة ما موصوف فظاهر انه قيل في التمثيل المذكورين يلزم فلان من الاسد يوم حدوث الشيء
من الاسد فظاهر هناك المستعين من كان الشجاعة ويسمى هذا البناء تجريدية ولذا فكلم مر ذوا فيما
يجوز ان يعد ان يكونا مذكورين لانه اذا ذكر اسم المشبه فقط كان استعارة بالكناية او و
اسم المشبه به فقط كان في الاستعارة الشرح التشريحية فصدق فيه على معنى انه لم يكن اسم المشبه به
جزءا عن اسم المشبه ولا في حكم الخبر مع انه استعارة بلا خلاف **قوله** على قول المذهبين
الا ان الاستعارة احد المذهب المشهور الثاني وهو وجوب ايراد اسم المشبه به على ما مر في الاستعارة
لا على النقل المستفي له عنه وثانيهما المذهب الثاني المشتمل على ما منقوله من الكاشي ومن بحث الكناية الى انه خبر على طريق المبالغة

قوله وان التشبيه المضمر في النفس فانه لا يكون استعارة بالكناية عند المصنف
انما التشبيه المضمر في النفس عنده فلا يشترط عنده وهو الدلالة على ذلك التشبيه المضمر بذكر
لازم من لوازم المشبه به قوله وهذا الخلاف في اللفظ فانه من اطلاق الدلالة المذكورة في تعريف التشبيه
عن لوازمها لا على وجه التجريد والاستعارة وعن كونها على وجه التشبيه يسمى تشبيها مضمرا من قيده
لا قوله فان ابيت الا ان يطلق اي اسم التشبيه على المجموع الامور الثلاثة اطلاقك اسم الاستعارة
والمحمول ان اردت اطلاقه عليه قوله فلا جنس اطلاقه عليه لان الاستعارة تعريفها بنافي التشبيه
والاداة او مقدرة تحقيق ذكره فيهما فبان و انا نفي الجنس لا الجواز اي لعدم الاداة صورة
وعدم لزوم التقدير قوله بان يكون اسم المشبه به معرفة ليتحقق الفرق بين المعرفة والنكرة لكن
ينبغي ان يقيد المعرفة بان لا يكون موصوفا بصفة لا تلائم المشبه به فانها اذا كانت موصوفة بها لم يحسن
دخول اداة التشبيه لاشتراك المعرفة والنكرة الموصوفتين بها [illegible] عدم الحسن الا ان يقال لم يوجد في كلام
البلغاء معرفة مشبهة بها موصوفة بصفات لا تلائم المشبه به فتامل قوله وذلك بان يكون نكرة موصوفة
بصفة لا تلائم المشبه به فهم من كلامه ان تقدير اداة [illegible] في المعرفة ولا يحسن في النكرة الموصوفة
بصفة غير ملائم للمشبه به ولم يفهم حال النكرة الغير الموصوفة بها بل يحسن تقدير اداة التشبيه فيها ام لا
والتحقيق انه لا يحسن فيها ايضا والفارق بين المعرفة والنكرة يجب يحسن التقدير في الا
ولا دون الثانية ان المقصود من الكلام في التشبيه والوحدة المستفادة من النكرة اي الاسد زيد
اسد كاسر من [illegible] المبالغة لان التشبيه ابلغ من التشبيه بفرد منه لان للحقيقة المطلقة اكمل منه
للحقيقة المقيدة وكلما كان المشبه به اكمل كان التشبيه ابلغ وبالجملة اذا عرف الخبر باللام
يتبين ان المقصود به [illegible] الموضوع والا لفات النوعية ظاهر الحصول المقصود وبالنكرة
ايضا كما صرح به الفاضل المحشي في مبحث تعريف المسند وليس المراد هنا الا الاتحاد كما في قولنا زيد
القائم لظهور التشبيه يقتضي الحمل على دعوى التشبيه بعدم اخلاله بالمبالغة المطلوبة واما اذا نكر فالمقصود
دعوى حمل الكل عليه وانه فرد من افراده فيتبادر الى [illegible] مبالغة فلو قدر اداة التشبيه فات المبالغة
هذا اذا كان المقدر اداة الى غير مثل واما اذا كان مثلا فالنقصان في المبالغة الى اصل التشبيه
بالوحدة [illegible] المبالغة كالاستعارة لا يظهر الا في اوايلها كما عرفت ولذا يحسن فيه التقدير كان
بخلاف الكاف واداة كما صرح به الفاضل المحشي في شرح المفتاح قوله قال النابغة [illegible] بضم القاف
على انه مفعول حذف احدى تائيه ولو كان ماضيا لقيل [illegible] اي [illegible] والواو في قوله

والافق

والافق [illegible] عاطفة للجملة الاسمية على الفعلية اي تخالف ويحتمل ان يكون التاكيد للوقف
ولا يخفى بعد هذا الحمل كما لا يخفى على الذوق السليم نحو والصدود والاعراض وانما
ذكر الكسوف فيه ايضا كما صرح به [illegible] واشار اليه صاحب الكشف في تفسير سورة الفلق بناء
على ان النور في الخسوف زايل فلا يستقيم الا في الحقيقي فانه ليس دخول الكاف في قولنا تشبه
من هو الا مثل [illegible] اذ ليس لنا [illegible] الا ارض مثلا وانما يتعين المجاز لجواز ان لا يكون
المشبه به موجودا كما في اثبات الانفس مثلا والتشبيه بالامور المعدومة وان تعين اعتبار اللطيفة
الا انه خلاف الظاهر فان وجوب الاداة هيهنا حفظا لذلك الاعتبار ويقطع النظر عن كونه خلاف
الظاهر وان لم يوجد ما حفظ كونه خلاف الظاهر لا يتعين [illegible] اعتبار اللطيف وهذا كان
المجاز ابلغ من الحقيقة [illegible] لا ريب فيها الا انه اذا وجدت القرينة الصارفة بلا حفظ
بالنكتة ويصار اليه والا فلا ولا يجوز [illegible] للفائدة قوله بابلي تقدير اداة التشبيه اي مع
ساعدتها في بيانه قوله فيقرب من اطلاق الاستعارة بناء على دلالة الاشتمال تقدير الاداة
على الاشتمال تقدير الاطلاق [illegible] عليه ودلالة قوله فيقرب [illegible] على ان الدلالة الكائنة
مقصودة كما في قوله [illegible] البيت [illegible] فالاستعارة بالنظر الى اعتبار البليغ وقوله فيقرب بالنظر
الى الاصطلاح قوله كقوله اسد دم الاسد الهزبر خضابه موت فريص الموت منه ترعد الهزبر
الاسد القوي والفريصة اللحمة بين الجنب والكتف لا تزال ترعد من الدابة عند الفزع وتجمع فرايص
وفرايص وهي عند [illegible] الا [illegible] اي الاضطراب
فاعلم ان [illegible] تقدير اداة التشبيه في هذا البيت اما [illegible] باعتبار مدلول الكلام فقطعا [illegible]
عن قوله ان التشبيه الخ والاستعارة [illegible] ليس باعتبار مدلول الكلام فقط بل باعتبار
الامر الواقع [illegible] البدر [illegible] والبيت قوله في مثل
قوله اسد دم الاسد الهزبر خضابه من حيث انه مع ان [illegible] الصفة غير ملائمة للمشبه به لا يحسن تقدير اداة
التشبيه [illegible] الصفة اذ من المستحيل عادة [illegible] مستحيل
[illegible] قوله لان التشبيه لجنس السبع المعروف
[illegible] التشبيه ايضا [illegible] فان قلت
[illegible] البيت [illegible] الاسد [illegible] والصفة
المذكورة [illegible] ان الاسد [illegible] وان زيدا اسدا

من النوع الغير المتعارف ولهذا يلزم نصب القرينة المانعة من ارادة المتعارف كما ذكر صاحب المفتاح
فالمماثلة بين المتعارف والموصوفة على المتعارف مثل ما تقتضي يبقى تشبيه وهو ان توهم التنافي تنفى
في البيت المذكور على الاغلب انما هو اذا جعل الجملة المذكورة بعد البعد خبر المبتدا المحذوف
او المذكور في الابيات المتقدمة والظاهر عندي انها صفة للاسد لان التشبيه المدلول بالاسد كما يا
التي صفته كذا او كذا ابلغ من التشبيه بالاسد الموصوف ويدل عليه تنكير الاسد الاول وتوصيف الثاني فكانه
قال هو نوع من الاسد غير ما يتعارفه الناس صفته ان دم الاسد المعهود خضابه وهذا ظاهر عند من له ذوق
قوله ومن قول البحتري ويعد اخفاء الاولى البيت عن الاسلوب تنبيه على ... كقول
البحتري في المماثلة للبيت السابق لا يبين من نوع الخفاء كما حققه من التقدير ... واحشاء
جنبها مسود قد ... الارياح ... من المعهود او جال ... كما في قولهم ... ولم ...
فيها لكرة ... الى ... قوله الى التشبيه السابق ... الا ان الاول للاستعارة
فيه قوله موصوفا بالبيت وهو ... الشرق والغرب ... موضع الرحل ... القرا
لموصوف لا يعرف في المشهور ... موضع ... المنقبة عن ... الموصوف ... الاضافة
ما سوى الرحل ... لا ... على الفرق بين التشبيه والاضافة بان التشبيه انما ... المشبه بدلالة
فلا تحقق في ... بعيد عن المتعارف ... المواضع الى لا يصل اليها نور القمر المكسوف
والمواضع الغائرة الكثيرة ان ... والاول اظهر كما لا يخفى ان تثبت من المدوح ... في
قوله من المدوح ... قال من البدر قد ... عليه ... والمعنى اراد المبالغة في التشبيه
بالبدر الموصوف ... زيد رجل كيت وكيت ... عن ... حال ... او ...
زيد وهو كونه فاضلا زيدا مثلا او فاستفادة ... في ... بحسب الوقت والاستعمال
قوله ولا ينبغي دخول الكاف ... جواب عما يقال ... لا يجوز ان يقدر عن الكاف من اداة
التشبيه حتى يكون اطلاق التشبيه على الامثلة المذكورة اقرب قوله ... في الجملة
فيه ... الى ان الاداة ... الثبوت في الجملة ... الثبوت الحقيقي والوهمي فقدم ثبوت البدر
الموصوف ... ذكر ... اراد الثبوت الحقيقي ... وكان وجه
ذلك الثبوت ... ان يقول ... التشبيه ... على ... والقول
بان دلالته ... الثبوت الحقيقي ... الاستقبال ... الدين ...
في شرح الايضاح ... قول ... الشبيه البيت ... اعتبار كان ... لو ... الكلام

المزيد خضابه ... دخول الكاف لكان اقرب لان التشبيه مطلقا اى سواء كان بالكاف
او بكان او نحوهما ما يقتضي في ان ... المتعارف او المماثلة واو صاف الكمال فيلزم التنافي قوله
او خلاف الظاهر ... زيد الاسد قيل ... في الايضاح المذكور ... كان زيد ... مطلقا وخلاف
الظاهر كان يقوله زيد الاسد وهذا ظاهر لان ان ... ليس ... لزيد والايضاح ... الكلام
واما الاسدية ... خلاف الظاهر ... بل ... على التشبيه والتخييل
... والقول ... وجه ما ذكره ... في ثبوت ... في صورة الموصوف في الغير
الظاهر في صورة المنكر هو ان الظاهر في صورة المعرف دعوى التشبيه لا الاتحاد ...
... الفاضل ... في ... الاستعارة ولهذا حسن تقدير اداة التشبيه كما ... زيد
بالاسد والتي ... الظاهر ... ان تلك المشابهة ما ... فيها واما في صورة
المنكر فالظاهر ان دعوى حمل الاسد عليه وانه فرد من افراده ... مبالغة ولذا
لم يحسن تقدير اداة التشبيه فيها كما ... هذا الفاضل في ذلك البحث فظهر ان ما ذكره ...
هو التحقيق فانه ... وبين ما ذكره ... في الايضاح بل ... والله ولي الفضل في
التشبيه قوله والنكرة ... ان النكرة الموصوفة بصفة غريبة غير ...
... بعينه ... فيجوز ان ... كالقياس على المجهول اذ ... زيد منهم
ان المشبه كالمقيس والمشبه به كالمقيس عليه قوله وانما هو التشبيه اذا ما ملت
هذا دليل ثان على امتناع تقدير اداة التشبيه في النوع المذكور وهو ما كان المشبه به
موصوفا بصفة ... والفرق بين الدليلين ظاهر اذ لا حاجة لنا في هذا الدليل الى ملاحظة
لزوم القياس على المجهول او نحوه صورة الكلام في تقدير اداة التشبيه بل حاصله ان الذوق
... يشهد بان المقصود ... لو قدر اداة التشبيه لفات ذلك والفرق بين
الدليلين بان ... والثاني ... اذ لزوم ...
... قوله ... اى ... الى ... الى حيز التركيب ... وكذا
المضاف الى الجزء ... المضاف اليه مقامه قوله انما هو ... المضاف ... المجاز ...
... للتضعيف قوله ... تقابل العدم والملكة وانما ... بينهما حقيقة
تقابل العدم والملكة لو كان المجاز ... استعمال اللفظ ... من شأنه ان ... فيه ... بل
هو لازم المجاز قوله ... الدال على ... في الجملة ... لان القرينة ليست ... الدليلين ...

بل من الدلائل فان دلالة المجاز فرع لدلالة الحقيقة فالدال على ما يغير وضع لفرع الدلالة على ما وضع له من حيث انه دال لان لا مطلقا **قوله** المطلق لما عرفه اى غير المطلق سالم عن التقييد وفيه ادرسته ذلك يتناول المجاز في الاسناد التقييد بالحقيقة وبهذا يندفع ما يقال التقييد اللغوي يتوهم خروج الشرعي والعرفي والاطلاق لوم دخول الحقيقة في كل منهما لوام خلاف المقصود فيه وجه ترجيح احدهما على الآخر على ان ايهام خروج امرين ربما يرجح على ايهام دخول امر **قوله** والتاء فيها للنقل من الوصفية معنى كون التاء للنقل من الوصفية الى الاسمية ان اللفظ اذا صار بنفسه اسما لغلبة الاستعمال بعدما كان وصفا كانت اسميته فرعا لوصفيته فشبه بالمؤنث لان المؤنث فرع المذكر فجعل التاء علامة للفرعية كما جعل علامة لرجل علامة لكثرة العلم بناء على ان كثرة الشيء فرع تحققه اصله **قوله** بل لو كانت اه فان قلت فعيلا وقوله من قبل النطاح وهي ربيع وربيع فعيل بمعنى فاعل لانه من ربم الفعل فيجيء ما ذكره يجب ان يقف رهينة من قبيل رهيم قلت ذكر صاحب الكشاف ان رهينة ليست بصفة بل اسم النطاح الرام فاذن ليس فعيلا بمعنى فاعل ولا بمعنى مفعول بل الاسم **قوله** وفعيل بمعنى مفعول اما يستوى فان قلت بالفرق بينه وبين فعيل بمعنى فاعل حيث استوى في الاول المؤنث والمذكر اذا اجرى على موصوف دون الثاني قلت الفرق ان الثاني اقرب الى الفعل من المفعول والفعل هو الاصل الحاق العلامة فالحق التاء بما هو قريب جرى على الاصل ولم يلحق بما هو ابعد فرقا بينهما **قوله** الكلمة المستعملة قيد بالكلمة ليخرج المجاز لانه لا يوصف بواحد من الحقيقة والمجاز حقيقة في الظاهر ان التوصيف بعيد وقع على المجاز الذي هو تستعمل فيه الموضوع له ايضا فلا بد من قيد الحيثية او يقول وهي مستعملة فيه فتامل **قوله** ولا يخفى ما فيه من التكلف الشيخ عنه اذ لا دليل على ان لفظ الحقيقة قبل التسمية والنقل من الوصفية الى الاسمية مستعمل بالتاء وبدون موصوف المؤنث اوبه مع ان الشيخ عنه بالوجه الذي ذكره قال الشارح في شرح المفتاح وانما اختار السكاكي هذا التكلف مع قضية اصل التاء خلاف ما ذهب اليه الجمهور **قوله** اذ لا معنى له عند التامل بناء على ان التاء من استعمال الكلمة فيه شيء والاطلاق وارادة ذلك الشيء منها فالمستعمل فيه نفس المعنى لا اصطلاح التي طلب وهذا اذا حمل على الظاهر المتبادر منها فاذا اطلقت يحمل على ما مر قوله ولا يصلح مانع الخ فلا يلزم ذلك الا انه صرف الكلام عن المتبادر قال الفاضل المحشي وايضا يلزم معاني التوقيف

بالى ان الاولى ان يخرج بهذا القيد على تقدير تعلقه بالوضع يعني ان تنطبق على زعم المعللين فانه لم يعتبر قيد الحيثية فيها بهذا يندفع الاعتراض عنه بجميع الاصطلاحات بناء على اعتبار قيد الحيثية لكن يتوجه الاعتراض عليه بتغير بناء على ان المجاز المذكور ليس المستعمل في اصطلاح التي طلب بالمعنى الظاهر المتبادر فيما سبق الكلام الا ان يحمل الاستعارة اصطلاح التي طلب على معنى انه يتوصل به للمقصد فيما قيل ليس المراد بكون المعنى المستعمل فيه موضوعا له في اصطلاح التخاطب حدوث الوضع في ذلك الاصطلاح والالزم ان لا يكون لفظ الاسد الذي وضع في اللغة وقد يطلق في الاصطلاح والوضع عند ما استعمل النحو او غيره من اهل الاصطلاحات سواء حدث الوضع فيه ام لا وفيه نظر لان خروج المجاز الذي احترز بهذا القيد عليه عنه على هذا التوجيه غير ظاهر كما لا يخفى على المتامل فالاقرب ان يقال اصطلاح التي طلب الاستعمال النحوي الاسد فيما وضع له في اصطلاح اللغة ولا شك ان حدوث الوضع المذكور في هذا الاصطلاح غير لازم لجواز ان يكون توقيف الحقيقة فليتامل **قوله** لان الاستعمال   ر ة
وان كانت موضوعة بالتاء ولو ذلك التاويل كما سيأتي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به كونه فردا منه او لعدم بان يجعل افراد الاسد قسمين متعارفا وهو الذي له غاية الجراءة في ذلك الهيكل المخصوص وغير متعارف وهو الذي له تلك الجراءة لكن في غير ذلك الهيكل المخصوص **قوله** اي لا يدل بنفسه اشارة الى ان قوله بنفسه متعلق بقوله للدلالة لا كما قيل عليه قوله المصنف في المجاز لان دلالته غير تجر لا بالنفس ولا التقدم مع قوله للدلالة ونفي اللبس **قوله** في المجاز عن ان يكون موضوعا بالوجه المذكور هو اعتبار قيد بنفسه او اذا لم يعتبر خرج المجاز وضعه لو عي ثبوت قاعدة من الواضع دالة على ان اللفظ كل معنى للدلالة بنفسه فيعتمد القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى لا يتعلق به ذلك المعنى تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه مفهوم بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع لكانت دلالته عليه وفهم منه عند قيام القرينة بحالها والوضع النوعي بهذا المعنى وان اطلق عليه الوضع لكنه ليس معتبرا في كون اللفظ حقيقة بل الوضع النوعي المعتبر فيه هو ما يكون ثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ يكون بكيفية كذا هو متعين للدلالة بنفسه على معنى مخصوص يفهم منه بواسطة تعينه له مثل الحكم بان كل لفظ يكون على وزن فاعل فيدل على ذات من يقوم به الفعل وقد حرم الشيء في التلويح بالكلام الوضع فكل المعنيين **قوله** على معناه الافرادي قيد المعنى بالافرادي لان اشتراط الوضع في الدلالة على المعنى التركيبي مشترك بين الحقيقة والمجاز فان دلالة زيد في قولك جاءني زيد على الفاعلية بواسطة جاءني بل ما سنا بالوضع في الحقيقة من المجاز قال الفاضل المحشي قد رد هذا الجواب بتفصيل الا ان اطلاق المعنى الوضعي

حيث قال فان اريد به تعلق مجمع البوازم ان يلي لفظ الاستفهام وما يشبهه من الالفاظ الدالة
على متعلق يلي الالفاظ غيرنا فاود نا نحل طيف لان الظاهر ان مفهوم الاستفهام مفهوم تام غير متعلق
بالغير وانما المتعلق به هو جزئيات هذا المفهوم التي هي الموضوع لها كلمات الاستفهام وعلى التقدير
تسليم تعلقه بالغير لا ورود له ايضا لان معنى التوقيف على هذه الارادة ان دل على معنى متعلق بالغير
من حيث انه متعلق به ودلالة لفظ الاستفهام على ذلك المفهوم ليس من حيث ذلك التعلق تأمل **قوله**
سلمنا ذلك لكن معنى الدلالة [illegible] فان سلم هو الاول حينئذ اولا وهو معنى الدلالة على معنى
في جزءه باشتراط ذكر المتعلق في الدلالة على المعنى الافرادي فما ذكره ههنا منافي لما ذكره في المختصر
لانه جعل هناك الدلالة بنفسها [illegible] عين العلم بالتعيين كما فيما نحن فيه فهم المعنى عند اطلاق اللفظ لكن ان
هذا انما هو على الوضع ثم قال ثم لا يخفى ان هذا انما هو على الوضع عند من يجعل من قوله الحرف ما دل على معنى في
غيره انه مشروط فيه دلالته على معناه الافرادي ذكر متعلقه فالمفهوم من كلامه ههنا شمول التوقيف
لوضع الحرف اذا جعل معنى الدلالة بحقيقة ما ذكره من كون العلم بالتعيين كافيا في الفهم وان فسر الدلالة
على معنى في جزءه باشتراط ذكر المتعلق فالمفهوم مما ذكر في المختصر عدم شمول التوقيف لوضع الحرف على هذا
التفسير قطعا وهذا يقوي اعتراض الفاضل المحشي اذ بعد اشتراط ذكر متعلقه الحرفية يتحقق دلالته على معناه
كيف يكفي العلم بالتعيين من الوضع فيما يكون في دلالته عليه وهذا ظاهر اللهم الا ان يقال مراد الشارح
ان معنى الحرف بعد تقييده بالمتعلق عين الحرف بازائه وذلك التعيين كاف في الدلالة فان المتعلق
[illegible] المعنى لعدم [illegible] لكونه عبارة من النسبة المخصوصة وما لا ذكر المتعلق من [illegible] الوضع
فيكون هو الثاني من متعلقات العلم بالتعيين فلا منافاة اشتراط ذكر المتعلق لكون العلم بالتعيين
كافيا والحق ان الاوجه في دفع الاعتراض [illegible] السيد الشريف لكنه مستبعد
لا يفهم من العبارة فان [illegible] فهم المعنى لا بواسطة قرينة ولكن تقييد القرينة بالخارجة
عن ارادة المعنى الا [illegible] وهو المعنى في دفع الاعتراض كما لا يخفى مما لا دلالة عليه وهذا هو المراد
الفاضل المحشي وان فصل عند البعض في دفع الاعتراض بانا لانم ان هذا معنى لا يفهم من العبارة [illegible]
[illegible] فهم المعنى لا بواسطة قرينة ثم قول الفاضل المحشي على انه ان اراد بالمعنى [illegible]
اذ يمكن ان يقال المراد بالمعنى [illegible] المعنى السابق المرتب عليه هذا المعنى ولا يخفى ان الكل مجاز
معنى اصلا بهذا المعنى فلا محذور فتأمل **قوله** وعدم الدلالة على احد المعنيين لعارض الاشتراك لا [illegible]
ان مراده بهذا الكلام ان الوضع هو التعيين للدلالة على معنى بنفسه فالدلالة بالاجمال التعيين فعلم

بال

ما لا يحصل التعيين لعارض الاشتراك لا ينافي وجود التعيين الذي هو الوضع ولهذا ان نفي المشترك يدل
على كل من المعنيين اذ يفهمان منه غاية ما فيه ان احدهما ليس بتعيين الارادة لعارض الاشتراك وعدم
تعيين المراد مما لا ينافي في فهم الدلالة بنفسه وعدم تحققها قطعا **قوله** كالقرء ومثل [illegible]
لا يتجاوز الطهر والحيض [illegible] القاف وضمها [illegible] وقوله ان لا يتجاوز [illegible]
بين الفاصل اي معلوم من الحيض [illegible] وهو ان عدد الدائر واما بتقدير مضاف اي معلوم ذوات لا يتجاوز
قوله دونه بين الطهر لا يعني الحيض فيراد [illegible] الفاضل المحشي ههنا جوابا وسؤالا وادعى الفرق
بين قرينتي المجاز والمشترك لكن الجواب الذي ذكره انما يحتاج اليه اذا اريد بالدلالة على المراد
من حيث انه مراد كما يفهم من كلام السكاكي والا فلازم الوضع الدلالة العرفية الارادة امر اخر قطعا
بتقدير ان تحقق الدلالة على احد المعنيين بالنفس تحقق [illegible] فيها المستفاد من القرينة لا مدخل لها
في تحقق تلك الدلالة قطعا انه ان اطلق قوله وما قرينة المجاز [illegible] معتبرة في الدلالة على المعنى
المجازي [illegible] اذ قد عرفت ان اللفظ اذا استعمل في [illegible] ومعناه مجازا لم يكن بقرينة مدخل
في الدلالة [illegible] الارادة فبطل اطلاق قوله وان المجاز لا يدل على معناه المجازي بغير القرينة وظهر
عدم [illegible] الفرق بين قرينة المشترك [illegible] هذا المجاز فليتأمل **قوله** والنبات [illegible] الفهم من دلائل
الحقيقة [illegible] الى ان الدليل غير [illegible] فلا يرد ان النبات [illegible] لا يحقق
بالنظر [illegible] شي من المعنيين [illegible] ان لا يعلم كون اللفظ حقيقة فيهما وقد جعل دليل الحقيقة
عدم [illegible] والوقف **قوله** وحصل من هذين الوضعين وضع آخر [illegible] اذ الاستلزام
الوضعي للوضع الثالث يستلزم الاستلزام [illegible] للوضع الرابع [illegible] المعنى الرابع وهكذا
فيلزم تحقق [illegible] للفظ واحد [illegible] اللهم الا ان يقال استلزام الوضعين النوعي
[illegible] الوضع الشخصي [illegible] الاستلزام الوضعي [illegible] الوضع الثالث الشخصي للوضع الرابع
[illegible] فتأمل واعلم ان المفهوم مما ذكره الفاضل المحشي ههنا حيث [illegible] الوارد التي [illegible] المعنيين
[illegible] كما في المثال المذكور اعني القرء عند الكل
[illegible] على ان المراد بالثاني هو الثاني [illegible] المفهوم والمفهوم من التلويح وغيره من كتب الاصول
ان المراد هو الثاني في الارادة بان لم يكن الجمع بين المعنيين فيها مثل قولك افعل [illegible] الوجوب
والاباحة [illegible] وفي الدار الجون اي الاسود والابيض
[illegible] **قوله** وعلى هذا لا يتوجه اعتراض [illegible] بانا لانم ان معناه الحقيقة اي [illegible]

بهذا الاعتراض ما مر من ان التبادر من الغير من امارات المجاز لكن يرد عليه ان ما يجعل امارات
الحقيقة هو التبادر اليه بسبب الوضع والا فقد يحصل لفظ يتبادر منه [illegible] لا لفظ مع انه
ليست معناه الحقيقي والتبادر فيما ذكر بسبب القرينة لا بسبب الوضع اذ الوضع للكل من
المعنيين حقيقة فيه لاستلزام الوضع بمفهوم الاحد المطلق المشترك بينهما كما حققه الفاضل المحشي
وانت خبير بان ما جعل التبادر الى الفهم بسبب الوضع امارة الحقيقة [illegible] اذ فيه يصح
التبادر بحسب الوضع امارة الوضع فتأمل **قوله** فان مورد [illegible] نفس النظم فوجه انه في هذا
الوجه بما سبق افادة القرينة لدفع المزاحمة لا لتحصيل اصل الدلالة **قوله** اي من غير قرينة مانعة
عن ارادة الموضوع له [illegible] ارادة الموضوع له [illegible] على الكلام [illegible]
بقرينة مانعة عن ارادة الموضوع له [illegible] خصوص المحل [illegible] على [illegible] والقرائن [illegible]
والسموات مطويات بيمينه ونظائرها وقد حققناه في مباحث [illegible] الكلام [illegible] مقتضى الظاهر
فليطلب منها **قوله** لانا نقول الاول يستلزم الدور وقد اشرنا فيما سبق الى انه لو اريد
من غير قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلي السابق المتفرع عليه هذا المعنى لم يلزم الدور
قوله وانه [illegible] يستلزم المجاز قرينة [illegible] من اللفظ وكذا يستلزم المجاز دون الكناية
من غير اللفظية وهو الظاهر **قوله** فان قيل مبنى كلامه انه في عدم توقيف الحقيقة المجاز دون
الكناية كان مبنى قوله بخروج المجاز دون الكناية على التوجيه السابق انه يخرج التعيين الذي في المجاز عن توقيف
الوضع دون التعيين الذي في الكناية فانه لم يخرج وقد تبين فساده فانه ورد [illegible] انه لا يجوز
ان يلزم المعنى [illegible] المجاز عن توقيف الحقيقة دون الكناية **قوله** لان الكناية استعمل في الموضوع
على ظاهر هذا انما يتمشى [illegible] المستعمل فيه [illegible] ان طويل النجاد مستعمل
في معناه الموضوع له وقد ذكره في [illegible] وقد اشرنا هناك الى [illegible] بان في الكناية
مذهبين وانه [illegible] بالنظر اليهما [illegible] المذهب المذكور هنا
[illegible] توجيه ما وقع هنا من [illegible] الى المذهب الاول مع انه [illegible]
بذلك **قوله** هو انه نظر الى لفظ الايضاح [illegible] لفظ الايضاح هكذا [illegible] ذكره نظرا الى
لان الغالب معناه الحقيقي [illegible] الدليل على انه عند الاطلاق يدل عليهم [illegible] القرائن
[illegible] ظاهر فان القرينة [illegible] معنوية
[illegible] دلالة اللفظ على معناه

بذا

لذاته وهو ظاهر لا تقتضائه ان يختص النقل الى المجاز [illegible] للمتضادين كالاسود
والابيض فان بالذات لا يزول بالتغير ولا اختلاف اللغات باختلاف الامم [illegible] ذلك البعض
من الحذاق وهو الفاضل العلامة صدر الشريعة الى ان قوله [illegible] دلالة اللفظ لما [illegible]
الاعتراض [illegible] ان [illegible] اعترض على السكاكي فاجاب بالعقد [illegible] **قوله** [illegible]
السكاكي ان يكون العلم بالوضع كافيا في الفهم [illegible] لان السكاكي اعتبر الدلالة بنفسها [illegible]
الوضع [illegible] تقدير ان يراد به ان يكون العلم بالوضع كافيا لزم الدور كما مرت اليه الاشارة [illegible]
[illegible] ان يكون العلم بالتعيين كافيا **قوله** [illegible] ولعل [illegible]
[illegible] الذي ذكره [illegible] ان مراد السكاكي بالدلالة بنفسها ان يكون العلم بالوضع كافيا في الفهم لان
[illegible] دلالة [illegible] **قوله** [illegible]
ان الواضع هو [illegible] المخصص [illegible] اللفظ وقد ابطل [illegible] الواضع [illegible]
[illegible] والقائل [illegible]
[illegible] مذهب [illegible] ان الواضع [illegible]
[illegible] والقائل بالمذهب [illegible] وهو ان المخصص [illegible] البعض وهو القدر
الذي [illegible] على ان [illegible] والباقي [illegible]
قوله [illegible] الاصوات [illegible] جسم [illegible] الجسم [illegible] الكلام [illegible]
الكلام [illegible] الوضع [illegible] ذلك الجسم بدون [illegible] ذلك اللفظ لا يفهم معناه
فلا بد ان [illegible] خلق العلم [illegible] **قوله** وكذا الكلام [illegible] اذا كان [illegible] فلا يكون [illegible]
الوجهين الا دليل [illegible] جميع اللغات هو الله تعالى [illegible] طريق التوقيف
[illegible] الاصوات [illegible] الوضع [illegible] بالطبع [illegible]
كما اذا [illegible] الوضع [illegible] صوت [illegible] معناه [illegible] ان الفاضل المحشي
[illegible] التوقيف [illegible] طريق [illegible] ذا
[illegible] الا ان [illegible] ان [illegible]
الا [illegible] خلق العلم [illegible] **قوله** [illegible]
اللغات [illegible] ان [illegible] كلا منها [illegible]
[illegible] دلالة الالفاظ [illegible] اللغات [illegible]

اذ ليس بعضها اولى من بعض فلا بد لتخصيص البعض لعدم الجواز ان يكون تخصيص البعض باعتبار
الشيء الآخر وان ارادة لا يجوز ان يتعدد اللغات مع بل يجب ان يتعدد الدال على المعنى الواحد فهو ايضا
مع جواز ان يتعدد الدال يجب الترادف على معنى واحد وان اراد معنى ثالثا فلا بد من تصويره **قوله** كما
ان الحمل مع تعيين كل لفظ ان لا اعطا فيه اشارة الى دفع ما يقال لعل هناك مستبعدا فقدرنا حقيق البعض
فلذلك منع ولذا تعين الالفاظ على معانيها منع ذلك التحقيق وتوجيه الجواب انه لو لم يكن الدلالة
المعنى مستفادة لا ذات اللفظ وحده لم يكن دلالته على الا قطعا **قوله** ولا منع جعل اللفظ بحيث
القرينة يجب يدل على المعنى المراد دون الحقيقي هذا الكلام ذكره الشكال وحقق الفاضل المحشي
انه فان شرح المفتاح ولا يثبت في الاستعمال حيث قال اى لكن يمنع نقل ذلك اللفظ عن مسماه الاساسي
لا معنى آخر بحيث لا يفهم منه ذلك المسمى سواء كان نقله بسبب قرينة على المعنى الثاني كان الى
واما لو جوز ذلك الى المذكور فيه بحث لان الدلالة انما تنشأ من ذات اللفظ عند القائل بذلك اى
فهم المعنى منه لا فهم كونه مراد المتكلم وفهم المعنى الحقيقي ضروري في كل مجاز لذلك قالوا يشترط في المجاز
من اللزوم بوجه ما اى اللازم المراد فهم البيان جعل اللفظ بواسطة القرينة بحيث لا يدل على المعنى الحقيقي
اصلا فان قلت هذا الاستدلال دلالة اللفظ بواسطة القرينة على المعنى المجازي لا يلزم دلالته على المعنى
الحقيقي ومعنا قول الشارح دون المعنى الحقيقي منع وما من المعنى المعنى لا يمنع عدم الدلالة عليه كما هو
المتبادر بل يمنع الدلالة على المعنى الذي ارادة انما قلت قوله لان معنى بالذات لا يمنع لا يجوز يدل الكل
على هذا الوجه ولو سلم فنقول بهذا ايضا لا يتم لان عند القائل بدلالة اللفظ ذاتية دلالته على المعنى
الحقيقي لا ينفك ودلالته فما على **قوله** لا يستلزم ان يكون المفهوم منه قولنا هذا بل او بدون اشتباه
بالمناسبة فيه بحث لان من سمع اللفظ المشترك بين المعنيين بعينه انتقل منه ذهنه الى ملاحظتهما مع الجزم
بانهما ليسا مرادين للمتكلم معا وقد تحققت ان الدلالة الناشية من ذات اللفظ عند القائل بذلك
هي فهم المعنى منه لا فهم كونه مراد المتكلم كيف ودلالة اللفظ المذكور على كل المعنيين عند العلم بالوضع
ثابتة على المذهب المختار ايضا بلا تفاوت فما هو الجواب الينا فهو الجواب هناك فتدبر **قوله** علما عليه
ان الاشتقاق والتصريف بدليل على ان كل منهما علم على حدة وهو الحق لانفرادهما موضوعا كل منهما
عن الآخر بالحيثية المعتبرة في الموضوعات العلمية فان علم التصريف يبحث عن مفردات الالفاظ
من حيث صورها وهيئاتها وعلم الاشتقاق يبحث فيه عن حيث انتساب بعضها الى بعض بالاصالة
والفرعية كذا في شرح المفتاح للفاضل المحشي وفيه بحث اما اولا فلانه لو عرف علم الصرف في صدر كتابه بعلم يشتمل على علم الاشتقاق

قطعا

قطعا وكذا السياق كلامه فيما يليه واما اطلاق اسم الكل على الجزء فليس ببعيد ونظيره قوله
ولما كان تمام العلم اللام النحو بعلم الحد والاستدلال مع ان اسم الجميع المركب من مباحث
التصورات والتصديقات عنده هو علم الاستدلال واما ثانيا فلا معارضة بالكلمات المقررة
عن اصلها بالابدال وغيرها كما يقع فالاصل فيه فان هذا علم التصريف مع انه غير البحث
عن انتساب احديها الى الآخر بالاصالة والفرعية فان دفع بالتزام ان يكون كل من
الاصل والفرع مستعمل في الكلام ولا استعمال يجوز نقل عادة النقض بانه يبحث عنه عن انتساب
بالاصالة والفرعية بين نحو اصلت الواقع في علم الصرف بان الاصل ايضا مستعمل وعلم
قد قوتها فيمنعه اذ عليه الحق بحثها والمخلص ان يراد الاصالة والفرعية المخصوصتان
اى التي يجب اللفظ والمعنى ولا توجدان بين اصلت والملت لاتحاد معناها ما طباق الفعل
والمصدر عند **قوله** كالجهر والهمس والشدة والرخاوة والتوسط بينهما وغير ذلك المعنى
الذي هو الوقف في حرف الى يلين فلا يكفيه الصوت حتى يحصل صوت قوى
كان الحرف مجهورا وان لم يتوقف بل صوت جرى معه كان مهموسا والشدة ان ينحصر صوت
الحرف عند السكون فيه مخرجها انحصارا تاما فلا يجري والرخاوة ان يجري الصوت جريانا
تاما والتوسط بينهما ان لا يتم الانحصار ولا الجري وامثلة الكل تذكر في كتب الفصاحة
قوله لا بد من التناسب بينهما قطعا ومطلق الكلام لا يخفى عليك ان اعتبار التناسب
بين اللفظ والمعنى بحسب خواص الحروف والتركيبات شائعة في بعض الكلمات
كما ذكره واما اعتباره في جميع كلمات لغة واحدة فالظاهر انه متعذر فما ظنك باعتباره في كلمات
جميع اللغات **قوله** كالنزوان والجيدي النزوان الوثوب والجيدي مشية
من حاد اي مال يقف حمار حيدى اي مائل عن ظله النشاط ومثلهما الحيوان والخفقان
والجولان **قوله** للافعال الطبيعية اللازمة ووجه المناسبة ان هذه الافعال اقوى الافعال
لانها الاجماع من حصولها الى الغير لان العين من اقوى الحركات ولانها كالمقسوم الى صاحبها
قوله والمجاز مفعل من الافعال جاز المكان كذا ويريد انه مصدر ميمي بمعنى
اسم الفاعل اى الجائز والمفعول اى المجوز بها **قوله** وزعم المصنف ان الظاهر ان اشارة
الى ان الوجه الاول مع نظر فالمصنف وكذا في الايضاح بعد نقله وفيه نظر ولعل وجهه ان جعل المصدر
بمعنى اسم الفاعل او المفعول خلاف الاصل لانه مجاز واما المناسبة التي ذكرها الشارح في وجه التجوز المذكور

في المصدر المبني بان المسيح منه في جزء من المصادر ولا يلزم من محنة معنى جزء الحقيقة محنة فيه
فليس بشيء ولان المعتبر في التجوز وجود العلاقة وصحة نوعها من العرب لا سماع شخصها ونحو
على الوجه الذي ذكره وزعم انه هو الظ انه لا يلائم ما ذكر من التشبيه بالحقيقة لتفاوت التقابل
فان التشبيه بالحقيقة لا كانت باعتبار ثبوت الكل منه مجازا الا فيما لزم منه مقابلتها ان
يكون التشبيه بالمجاز باعتبار جزء وزنا ولكان ما لفظ الزعم اشارة الى هذا **قوله**
والاعتبار ان يسبك التشبيه بنفي وره كانه دفع لسؤال مقدر وهو انه يلزم مما ذكر ان يسبك
الحقيقة بالمجاز ايضا لانها ايضا طريق الى المقصود حقيقة ودفع الظ ظاهر **قوله** ولهذا اشترط
نقاء المعنى في الوصف دون التشبيه اراد بالتشبيه اطلاق الكلم عليه لا انه اراد بالوصف
اطلاق الصفة لا وضع الكلام كما يتبادر من العبارة وهذا ظاهر من سياق الكلام **قوله**
فلا يمكن جمعها في تعريف واحد لجنس خصوصية فان الحقيقة كل واحد منهما خصوصية والا
فقد يجمع الانسان والفرس في تعريف الحيوان بانه الجسم الحساس المتحرك بالارادة **قوله**
من نحلة كان او منقول او غيرهما المرتجل المنقول من المناسبة والمنقول المنقول لمناسبة وغيرهما
ما لا يقل منه كالمشترك **قوله** فلا بد من العلاقة بالفعل علاقة الكبير المخصوصة ولو لا العلاقة
من القتال بالكسر علاقة السيف او السوط ونحو ذلك من المحسوسات وقيل وعكسه العوج ونحو ذلك
من غير المحسوسات ولا يخفى ما فيه من التساهل ثم المراد من قوله فلا بد من العلاقة انه لا بد من ملاحظة
العلاقة والاعتبار بها وهو ظاهر **قوله** وقد يكون من غير المرتجل النقاش اقسام للحقيقة لان
الاستعمال الصحيح الجاري على علاقة دليل وضع جديد فيكون اللفظ مستعمل فيما وضع له فيكون حقيقة
كما صرح به سابقا حيث قال ولو لا علاقة ما وضعت له من الحقيقة من المرتجل كان او منقول او
غيرهما وانما جعله من اقسام المستعمل فيما غير ما وضع له الى الوضع الاول فانه اولى بالاعتبار
قوله والمنقول منه ما غلبت معنى مجازي اي معنى مجازي غير ذي الموضوع له الاول لا من الفاعل
والا فالموقوف من حيث خصوصية معنى مجازي الكلي واطلاق الكلي عليه من حيث هو خصوصية مجاز
كالمستعمل ذلك انه اراد فقال **قوله** ومنه الاصطلاح المنقول فيه بالعكس المنقول منه
صفة الاصطلاح اي الاصطلاح الذي وقع النقل في ذلك الاصطلاح **قوله** والمراد حيث العرف انه
موضوع له ابتداء وفي شرح المفتاح للفاضل لحقي ان الدابة بحسب العرف يطلق على النقل ايضا **قوله**
بخلاف الحقيقة وغيرها المجاز اي اراد بالحقيقة المطلقة الجارية على النقل والمجاز المطلق المستعمل في غير الوضع له

لعلاقة ولذا صح جعلها مقابلا للمنقول فانه حقيقة من وجه **قوله** اذا استعمل المخاطب بعرف اللغة
انما قيد بهذا مع ان لفظ الاسد ليس مما يتفاوت عرف فيه لو استعمل النحوي والمتشرع بعرف الامر
على ما هو الامر عند استعمال اللغوي بناء على ان الحاق الحقيقة اللغوية عليه انما هو بقيده الحيثية اي باعتبار
ان المخاطب بعرف اللغة والمتخاطب ان يكون احترازا عن انعقاد اصطلاح طار فيه ولو كان التخاطب
باعتباره وان لم يتحقق بعد فتامل **قوله** وقيل اللفظ والحدث عليه بان الذي في الحدث هو
الفعل بالفتح لا غير والفعل بالكسر الاسم كما صرح به الشيخ في هذا الكتاب وقد صرح به الجوهري ايضا
فلذا ابدل بهذا ايراده كان المراد بالحدث مدلول مصدر فعل يفعل وانما المراد بالحرب مثلا تقدير **قوله**
فما ذكر بلفظ النكرة لا كان المراد بلفظ النكرة صورة النكرة والمراد بالنكرة في قوله وما ذكر بعد لفظ النكرة
النكرة صورة والا نقل لفظ انما هي في صورة النكرة صورة حقيقة اذ المراد ان الاسد وصورة وفي الحقيقة
الفاظها وهي اعلام حقيقي عند النسبة لكونها موضوعة لالفاظ معينة فتامل **قوله** والمجاز المرسل
ان كانت العلاقة غير المشابهة انما سمي مرسلا لان الارسال في اللغة الاطلاق والاستعارة مقيدة
بادعاء ان المشبه من جنس المشبه به والمرسل مطلق من هذا القيد **قوله** والا فالاستعارة هو الاصوليون
يطلقون الاستعارة على كل مجاز فلا تغفل عن ذلك الاصطلاح كيلا يقع في الغلط اذا رأيت
مجاز المرسل اطلق عليه الاستعارة **قوله** ان تقدر منها وتصل الى المقصود بها الغرض منها
راجع الى اليد ومنها الى النعمة مع ان الشارح في شرح المفتاح اي الذي قصد بالنعمة وهو النعم
فالقيام بيان الفاعل للمقصد والشرط فيه الراجع الى الاسم الموصول الداخل عليه **قوله** ومع هذا
فلا بد من اشارة الى النعم لينتقل الذهن عن الملزوم الى اللازم فيكون الكلام موصوفا بالتعقيد المخل بالفصاحة هذا وقد ذكرنا في اوايل شرح الديباجة تفصيلا متعلقا بهذا البحث
وان اليد اي حقيقة عرفية في النعمة نظر منه اي لا احتياج الى ذكر النعم فليتذكر **قوله** واما العين قوله
تفصيل للمجاز من السائل ومنع لكلام وما هو تشاغل في القصاص من الكفو وهو المثل لا تفصيل
تشريف وتعظيم والمراد العهد ومع هذا يسمي بذمتهم اذناهم ان ادناهم اي احقرهم وقيل الكافر
العبد والمراه اذا اعطي امانا ليس للباقين نقضه ووجه كون الحديث من باب التسمية المجاز
المرسل ظاهر لان العلاقة هي المشابهة اما علم كونه استعارة فليذكر الفرق **قوله** يعني ان في هذه
التسمية مجاز المرسل ويمكن ان يكون ايضا في الخلاف الاعم وجوه المجاز المرسل ووافق هذا ما الا يضاح

قوله فهي العبارة تسامح فان قلت المجاز مصدر ميمي فيحمل المجاز منه كان التسمية كذلك
فلا تسامح قلت الموصوف بالمرسل هو المجاز بالمعنى المصطلح وتوصيف المعنى المصدري به تعسف
بل النقل الحمل على المعنى المصدري بطريق الاستخدام تعسف يزيد على ارتكاب التسامح كما لا يخفى
على المتأمل قوله وهي الشحم الرقيق في اثناء اللحم الغ من التعلم رباب القوم رباه وارتباهم اي
رفعهم والى الرباب قوله والانملة بفتح الميم من الاصابع الانملة بالفتح واحدة الانامل وهي رؤوس الاصابع
قوله قولهم فلان اكل الدم ومنه قول الشاعر يخاطب امرأته اكلت دما ان لم ارعك بضرة بعيدة
مهوى القرط طيبة النشر دعاء على نفسه باكل الدم وهو الدية ان لم يتزوج واخذ الدية عندهم
عار عظيم والمراد بعيدة مهوى القرط طويلة العنق وطويلة العنق قوله وظاهره انه سهو لانه
تسمية [illegible] وقد يجاب بان مراده ان الاكل مجاز عن الاخذ وهو سبب الاخذ الاكل فهو من تسمية
السبب باسم المسبب واما قوله اي الدية المسببة عن الدم فاشارة الى وجود مجاز باعتبار لكن لا
يخفى على الذوق السليم بعده وقد يقف الدم وان كان سببا لاخذ الدية لكن الدية سبب
لاكل الدم والتخييل بهذا الاعتبار كاف فتامل قوله لانه لا يتم بعد البلوغ لان اليتيم هو الطفل الذي
لا اب له [illegible] بالكسر [illegible] مع التشكيك فيها واعلم ان اليتيم في بني ادم من قبل
الاب وفي البهائم من قبل الام قوله او ظاهره فليسوغ [illegible] ويحتمل ان يكون الاية من قبيل
المجاز بالنقصان على حذف المضاف واعطاء اعرابه للمضاف اليه كما قيل في قوله تعالى واسئل القرية
لكن لا يتم بالتخييل قوله قلت يعتبر في جميعها اللزوم بوجه ما حاصله ان ليس المراد باللزوم امتناع
الانفكاك في الذهن [illegible] بل [illegible] في الجملة لينتقل الذهن بسببه من احدهما الى الاخر
وهذا متحقق في جميع انواع المجاز قوله واما جزءه فمنظوره [illegible] راجع الى الاستعارة باعتبار
انها عبارة عن اللفظ قوله فاما ان يكون ذلك اللفظ مما يتصف بالفعل بالمعنى الموضوع له او فيه نظر
لان الاتصاف بالفعل ليس بلازم في المجاز باعتبار ما يؤول بل يكفي نوع من الاتصاف كما في عصرت
خمرا فان العنب في الحال فانه مجاز باعتبار ما يؤول مع عدم حصول حقيقة الخمر للعنب بالفعل اصلا قوله
في زمان سابق او لاحق اي زمان سابق على حال الاعتبار اي وهو زمان وقوع النسبة ولا
حق بالنسبة اليها ولا يلزم منهما [illegible] في المجاز باعتبار الكون والاول السبق بالنسبة الى زمان
الحكم والوقت بالنسبة اليه للقطع بان الكلام في مثل قتلت قتيلا وعصرت خمرا مجاز وان صار [illegible] في زمان الاخبار

قتيلا او خمرا حقيقة فان قيل فلا قلت هو المجاز الحسن مجاز باعتبار ما كان مع ان حصول الحقيقة
له في الزمان السابق على زمان اعتبار الحكم اعني زمان الفصل بل هي حاصلة قلت الحكم الذي
يعتبر هنا سابقه حصول الحقيقة بالنسبة الى زمانه هو الحكم المدلول عليه باسم الاشارة وهو مشير الى هذا
فان المجاز فيه هو الحكم اذ لو قلت مشيرا الى قتيل قتلت هذا الحسن لم يكن مجازا فتامل قوله فان
الانسان لا يوجد بدونها فان قلت هذا يدل على استلزام الكل [illegible] قلت المراد بالاستلزام
اللزوم او الاستلزام [illegible] لان عدم وجود الانسان بدونها يدل على ان كلا منهما ملزوم [illegible] صح
يفتقر اليه الانسان في الوجود وهذا خلاصة ما ذكره الفاضل المحشي وقد ذكره الشريف [illegible] ايضا
ايضا وهاهنا بحث وهو انه لو حمل اللزوم في قوله جميع ذلك يشتمل اللزوم على التبعية يلزم ان يكون
الانتقال في جميع انواع المجاز من المتبوع الى التابع كما ادعاه السكاكي ولا يخفى ان ما ادعاه على تقدير
تحققه [illegible] لا يقول به المحققون الا انه مبني على صحة الجواب المذكور اذ لو حمل على الاصطلاح
الجمهور [illegible] كان المراد بالاستلزام الجزء [illegible] المعنى المصطلح ايضا ولا [illegible] التوجيه
[illegible] وهذا [illegible] لا يتم الجواب المذكور فتامل قوله ماذا لا يجوز اطلاق [illegible] على
[illegible] من حيث انه انسان واما اطلاقه عليه من حيث [illegible] فهو
بهذا الاعتبار فهو جائز كاطلاق الرقبة على العبد ولهذا جوز الزمخشري [illegible]
[illegible] قوله فاللفظ الواحد قد يجوز ان يكون استعارة وان يكون مجازا مرسلا
[illegible] ان اللفظ الواحد اذا اطلق على معنى واحد كما اذا قلت رايت مشفرا [illegible] اذا اردت
شفة انسان يجوز ان يكون ذلك الاطلاق بطريق الاستعارة وان يكون بطريق المجاز المرسل فلا يرد
ان [illegible] مجاز مرسل بالنسبة الى الاطلاق [illegible] واستعارة بالنسبة الى [illegible] شفة الانسان ولا
[illegible] قوله اي قول زهير [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]

على قوله والمراد بمجاز ما يعني باللفظ حتى يتوهم ركاكته لذلك بل على ان لولا ارادة ذلك المراد

لما دل ذلك المجاز اللفظ المستعمل فيما وضع له مع عدم انه ان قطعا على كل حال بل قوله مستعمل في معنى

التجاوز فيكون مجازا لانه مجاز مشروط بوجود القرينة المانعة من ارادة الحقيقة ولا قرينة

هنا وما ذكره من ان المحل قرينة فضعيف اذ لا دلالة في المحل على ذلك لجواز ان يراد الموضوع

له وتقدير الاداة لا نقول كيف في القرينة ما هو الا وسع الكلام بالتقدير مما لم يلتفت اليه

واعلم انه ليس المراد بمعنى التشبيه صورة المذهبة من حيث وقوعها وحصولها في الذهن اذ لا

يتعلق التشبيه بالاسد قطعا مع انه معتبر في الاستعارة بل الذوات المبهمة المشبهة بالاسد ويتعلق

المجاز بالاسد على هذا باعتبار انه اطلق على تلك الذوات ماخوذة مع ذلك الوصف فكان

الوصف جزء مفهوم المجازي بقي الكلام في ان قولك زيد اسد مسوق لاثبات تشبيه زيد بالاسد

او لاثبات ان زيدا هو تلك الذوات المشبهة بالاسد فان كان الاول فهو تشبيه قطعا ولا فائدة

في الاسد لما ادعاه الفاضل المحشي وان كان الثاني فهو استعارة على ما حققه الشارح ولا فرق بين قولك

زيد اسد واسد زيد وبين قولك رايت اسدا ورايت زيدا في اجراء الاوربي فانه يظهر الفرق بالمراد

مشتبه في الوصفين مردود بانه تشبيه قول الفاضل المحشي ولا شك ان قولك زيد اسد والاسد زيد

بمنزلة قولنا زيد مشبه بالاسد ومشبه بالاسد زيد فيكون سياق الكلام بهذا المنع اذ لو قال انه تقدير

تشبيه ذات ما التي هو بالاسد واطلق اسم الاسد على هذا المفهوم الكلي ثم استعمل في ذوات الخصوصية

كان قولك رايت رجلا مع ان المراد زيد بعينه مع علم مخاطب تشبيه الذوات المطلقة بالاسد

تشبيه الذوات المخصوصة لكن هو بعيد قصدي لتشبيه زيد فيكون اسد مستعملا في معناه الحقيقي

لا يتنبع الجليل ثم ان قوله فيما نحن فيه من مراتب الاول او ما ادعاه به بادوا والتشبيه لفظا او

تقديرا الى زيد كالاسد وزيد الاسد الى قوله تشبيه انما قال طلبت اذ يستفاد منه دعوى

الاتفاق على ان زيدا الاسد تشبيه وهو لم يتفق وقدر ان المشبه اذا كان مذكورا او مقدرا

وكان الكلام المشبه به جزء منه حقيقة او حكما فهذا المعنى يسمى تشبيها وعند البعض استعارة

غير عن فرق بين الموقوف والمتكلم على انه قول الشيخ فان ابيت الا ان يطلق اسم الاستعارة

على هذا القسم فانه حسن وقول او واردت التشبيه بلا تحقيق اطلاقه عليه وذلك بان يكون اسم

المشبه مذكورا او زيدا الاسد بعيد ان الموقوف داخل في القسم المختلف فيه اللهم الا ان يكون مراد المحشي

ثبوت الاتفاق على ان زيدا الاسد تشبيه على تقدير ان يراد منه الادعاء وانه به تقدير اداة التشبيه

لا بيان حال المثال مطلقا ولا المحقق انه قصد **قوله** اذ لا ملازمة بينهما ولا دلالة عليه اي لا ملازمة

بين زيد والاسد ولا دلالة للاسد عليه في المثال المذكور اعني رايت اسدا يرمي ونظائره مثل رايت

اسدا انه المجاز اذ لا دلالة للقرينة المذكورة على خصوصية زيد فاندفع ما توهم من ان الملازمة

المعتبرة في باب المجاز هي الملابسة في الجملة كما ان المراد بالدلالة على المعنى المجازي الدلالة في

الجملة بحسب المقامات والقرائن وهذا المحقق مما لا يمكن ان يوجد بين الاسد وخصوص زيد فلا حاجة

لقوله اذ لا ملازمة بينهما ولا دلالة عليه **قوله** ويدل على ما ذكرناه قال الفاضل المحشي ليس

في تحقيق العبارة دلالة على كونها استعارة بل لو جعل دليلا على كونه حقيقة لكان اولى لان المعنى

الذي تحقق به انه يكون تقدير حقيقة اطلاق وفيه ان وصف الشيء لا في الاستعارة مثلا

حقيقة المراد اذ لا انتقال الى المعنى المراد الا بما يحفظ طرف ما هو على حقيقته فان في حفظه

المعنى الحقيقي كذا ما يظهر من حفظ او عاف الى زيد فظاهر ان تحقق المجاز بحسب الاستعارة

ولا مع الحقيقة ايضا وهذا ظاهر جدا **قوله** لقولهم عادة في ادب ما المعنى يعني الوارد

ورد ابدا وما يصوره المعاني الحقيقي المستعرة الى مبنى من الفن وهو المعنى لقوله عقاب

فيما ان اذا الملحق كرب عقابها اه ان يكون الامر اللعين بين المراد قوله صوّاهما

امر يرجع من قاد الصعداء وجوه اللبيب المذكور يعادي غزالة في الوغى بل كان قلبك في جناحي

طائر او الارادة حسب الفارس وكان يقرب المثل يسمى فتها حتى انها تخف الكوفة

في المعنى فارسا وفيها شيء للف مقاتل فطلعت عجوة الى الهيجاء وقرائتها فيها سورة البقرة

ثم هرب الحجاج وبعد دخوله الكوفة ولقوله الزبير ومثل اليمين للا الشمس والطرق وتجوه

برائحته الشريف العار الموسوم بقطعها او ادى في امانة عاف ما للسيف وكذا التجاوز

ومنه المعروف انما ابيت المرج والظاهر انه عليه باسم في المزادة وسال ان عاف

او ادى وتلك دفاع عنا للسيف واعاف ام حو والاقبل قطام كشف الاذى وساق الترمحي

اذ اذهب دار الكتاب مشى والنفع ما مع فتحا ووقدر تقيرها فالسرقة ينفع السيف المهلا

جبال بالسيف يحكي فيها ارى وجرة وهم المشبه المحقق جبال باليال وصعاب جبل والمعنى ان

كل المشهور في ذلك على القول ما مثل الاول المحكية عليه **قوله** وانه لكرار يكرب بحيث لا يطيق

دعوى ارادة التشبيه عليه بل نقول ان الاداة الفرق بين في تشبيه التشبيه في نفسه لا يقف هو الاسد الحقيقي

بل في وزن النزيل ما هو تشبيه ان هذا الا ملك كريم اذ لا متحقق لان يقف التشبيه بالاسد ليس له ادعى فكان لا اذ وهم

انما ينافي الاستعارة لا كون الشيء مشبها بالاسد مع بعد التشبيه [illegible] او اخر دليل ان المجاز
جعل وهذا دليل لطيف على ان في زيد اسد استعارة لا تشبيه [illegible] وفيه نظر اما اولا فلان
المقصود منه المثال المذكور [illegible] جعل زيد فردا من افراد الاسد كما هو المعنى في الاستعارة
وبهذا الاعتبار صح نفي جنس الادمي عنه وهذا لا ينافي كون المثال من قبيل التشبيه في نفس الامر
واما ثانيا فلان هذا الدليل لو تم لدل على ان المثال المذكور ليس من الاستعارة ايضا كيف لا
وقد اعترف هذا القائل نفسه بان مدار الفرق بين الاستعارة والتشبيه هو انه ان صح حذف
المشبه به واقامة المشبه مقامه بحيث لا يفوت الا المبالغة فاستعارة والا فتشبيه ولا
يخفى ان الحالة قولنا رجل شجاع وليس بادمي اقوى من الحالة قولك هو كالاسد وليس بادمي فتامل
قوله [illegible] من بروج [illegible] التي [illegible] وهي اثنا عشر [illegible]
[illegible] على [illegible] وهي البقرة الوحشية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ولا يخفى ما فيه من التكلف قوله والظاهر انه من باب التشبيه الى قوله
كما في قولنا رايت اسدا [illegible] تقدير المشبه اي رايت رجلا مثل
الاسد في الشجاعة ولا يلزم ان يقدر المشبه ويصار الى الاستعارة اذ لا [illegible]
المشبه به [illegible] رايت رجلا [illegible] قوله لان بيان الاجنبي
بالاجنبي [illegible] هذا المعنى [illegible] التشبيه [illegible] على الاستعارة لانه يدل على ان المراد [illegible]
الاجنبي [illegible] ذلك اللفظ مستعمل فيما شبه بمعناه وهو بيان الاستعارة وقد
يكشف الجواب بان ليس المراد [illegible] باعتبار ذاته [illegible]
[illegible] بهذا اللفظ بل بيان له باعتبار ما يتعلق به [illegible]
[illegible] والمشبه به وذلك [illegible]

فيلزم

فيلزم [illegible]
البيان ولم يقتصر على الاستعارة لانها ابلغ وادخل في الفصاحة اجيب بان في هذه الاستعارة
نوع خفاء لاحتمال توهم القصد الى المعنى الحقيقي وان كان مرجوحا جدا فاحتيج الى زيادة
بيان [illegible] قوله ابعد من ذلك اي من كون ما نحن فيه من
[illegible] التشبيه [illegible] من قبيل التشبيه على ما ذكره صاحب الكشاف في وجه الابعدية
[illegible] و المثل الاول
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قوله
على ما [illegible] الرجل الاول [illegible] الرجل الثاني [illegible]
[illegible] المقصود وهذا
على ذلك التقدير [illegible] قوله لان [illegible]
على انه [illegible] الاستعارة [illegible]
[illegible] للاستعارة واجيب بان [illegible] اصلا وهذا انما
[illegible] اذا جعل [illegible] بمنزلة [illegible]
بل ليس [illegible] هذه [illegible] المذكورة [illegible] اصلا واذا جعل [illegible]
هذا [illegible] الاستعارة [illegible] المشبه به موصوفا بالصفة التي [illegible]
[illegible] المستعار منه الموصوف [illegible] بهذه الصفة [illegible]
المشبه به [illegible] الموصوف بهذه [illegible] المشبه به ايضا
[illegible] الكلام واعلم ان صاحب الكشاف [illegible] باللؤلؤ [illegible]
[illegible] يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان [illegible] فان قلت لم قال منهما وانما يخرجان
من الملح قلت لما التقيا وصارا كالشيء الواحد جاز ان يقال يخرجان منهما كما يقال يخرجان من
البحر ولا يخرجان من جميع البحر ولكن من بعضه ثم قال وقيل لا يخرجان الا من [illegible] والعذب [illegible]
[illegible]

من اني ... ونحو قلبنا مثل قوله ولا يخفى ضعف ... لفظ الكشاف قال صاحب
الكشاف في قوله نحو او كصيب من السماء الاية فان قلت هذا تشبيه اشياء باشياء
فاين ذكر المشبهات قلت كما جاء ذلك صريحا فقد جاء مطويا ذكره على سنن الاستعارة
وقوله تعالى وما يستوي البحران هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح اجاج ضرب الله
مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل ولا يخفى ان قوله نحو التمثيل
المشبه المطوي ذكر المشبه على سنن الاستعارة لا التمثيل نفس الاستعارة كما توهم
الطيبي وصاحب الكشف فان الاول ارجع الى التمثيل في هذا المقام عن اثنا **قوله**
وهذا الكلام صريح ... حيث استدل على كون الاستعارة مجازا لغويا بان اللفظ ليس
موضوعا للمشبه ولا للاعم فانه يدل على انه لو كان موضوعا للاعم لم يلزم ان يكون مجازا لغويا **قوله**
وقد سبق في بحث التعريف باللام اشارة الى الحقيقة حيث قال هناك ان الحقيقة انه موضوع
للحقيقة المتحدة في الذهن واطلاقه على الفرد الموجود منها باعتبار ان الحقيقة موجودة
فيه مجاز التعدد باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع **قوله** يعني ان التعريف ...
اشار بهذا البيان الى ان المراد بالمجاز اللغوي هنا غير ما هو المراد فيما سبق من المجاز
الكلمة ... المراد بالمجاز هنا ... في الكلمة وفيما سبق ... الاسناد والكلام **قوله** الا ان
الاعلام المنقولة كزيد ويشكر استعارة ولو فرق بان لا وضع في الاستعارة وبانه قد اعتبر فيها
كون العلاقة المشابهة بخلاف ... اصطلاح لا رعاية الاستعارة وكذا قيل وفيه بحث
لان الوضع جعل اللفظ الموضوع له اصالة فلا يصح في الاستعارة ثم يلزم ان يكون معنى المجاز
كلا الاستعارة والوقف بالعلاقة يكون ... اصطلاح ذكرنا ... بطلان الكلام ... فتامل
قوله اذ لا مبالغة في اطلاق الاسم ... لان طريق الاطلاق اذا كان قوة الى ...
والمبالغة في الاستعارة ابلغ **قوله** ولا يصح ان يقال لمن قال رأيت اسدا واراد زيدا انه
جعل اسدا فيه اذ لم يرد به ان يجعله شبيها بالاسد مشابهة تامة هذا قيل ... الوجه ان قوله
جعله اسدا ... زيد ... انه لم يوجد فيه الا دعاء المذكور ... انه تشبيه وليس باستعارة
والجواب ان الادعاء المذكور يتحقق ايضا في زيد اسد اذ ليس المعنى على تقدير ارادة التشبيه كالسيف
... بل جعله فردا من افراد الاسد ادعاء وليس باستعارة اصطلاحا لذكر المشبه في الكلام
كالسيف فان قلت ذلك ان الادعاء لا يتحقق في الحرف في زيد الاسد ... على تقدير ارادة التشبيه

ان الاستعارة بالمعنى اللغوي يوجد في
جميع انواع المجاز واما بالمعنى الاصطلاحي
فلا يوجد الا في علاقة المشابهة
فتامل منه

مع انه يقال لمن قال انها جعل زيدا اسدا قلت ان بحث ... في الصورة المذكورة
دال على ان التقدير الادعاء يمكن ان المراد به انه جعله شبيها بالاسد ولا يمكن هذا في الاستعارة فتامل
قوله فقد ارادوه على التحقيق ... المجاز اللغوي ان مطلق ذكر المشبه لا ينافي الاستعارة بل اذا كان
على وجه ينبئ عن التشبيه وان هذا البيت من الاستعارة لا التشبيه فليتذكر **قوله** وبهذا يتبين الى ...
بيان ان القرينة مانعة عن ارادة المعنى المتعارف لتعيين غير المتعارف ... وجه الاندفاع
ان الاصرار على دعوى الاسدية بالمعنى الغير المتعارف ونصب القرينة لا يمنع الا عن ارادة المعنى
المتعارف فلا منافاة **قوله** واما التعجب والنهي عنه فلبناء على التشبيه قضاء لحق المبالغة فيه بحث
لان حاصل ... السابق يسلم ان الادعاء المذكور ... مع كون الاستعارة ... وحكمة التعجب وكذا النهي
عنه انما ... على ... الادعاء ... كلام القائل ... الى الاعتذار بانهما مبنيان
على تناسي التشبيه قضاء لحق المبالغة **قوله** والاستعارة تفارق الكذب اي الكلام الذي فيه الاستعارة
تفارق الكلام الكاذب فلا يرد ما يقال الاستعارة في المفرد والكذب في الكلام والاشتباه
بينهما ... الى الوقف **قوله** وذكر صاحب المفتاح انه اراد بالدعوى الباطلة الدعوى التي
لا تطابق الواقع مع ان صاحبها يعتقد مطابقتها اذ لا يتصور من صاحبها قصد التأويل
فضلا عن نصب القرينة على ارادة الكلام على ظاهره واراد بالكذب ما لا يطابق الواقع مع علم
القائل بعدم مطابقته فانه ايضا لا ينصب تلك القرينة كما ان ذلك الملزم لا ينصبها الا ان
الكاذب المذكور ليس ... ذلك ... في البتري ... قصد التأويل لان مقصوده ترويج ما ادعاه
على ظاهره ... معقوده هذا مقصد التأويل ونصب القرينة فلذلك اكتفى هنا بالنفي
في القرينة ... الدعوى الباطلة على ذكر التبري عن التأويل لانه اذا تبرأ عن التأويل كان
نصب القرينة ... او ... التخصيص ... من التبري ونفى نصب القرينة كذا في شرح
المفتاح للشريف وليس مراده نفي مطلق الكذب حتى يقال ان فيما ذكره ميلا الى مذهب
الجاحظ ... عن مذهب الجمهور ... على تعيين مراد السكاكي من لفظ الكذب ... حاصله
انه اراد بالكذب هنا احد قسميه اعني ما لا يطابق الواقع ولا اعتقاد ... انه يسمى
قسمان ... وهو ما لا يطابق الواقع مع ... المطابقة الدعوى الباطلة **قوله** ولا يكون
الاستعارة علما لاختصاص ان المراد غير علم الجنس فانه ... لطلاق العلم **قوله** وكذا لما ...
... في ... الفصاحة ... البلاغة ... وقد سبق ... فصاحته وحلية ...

واما مادر فهو رجل من بني هلال بن عامر بن صعصعة يسمى مادرا لانه بخيل ابلا من ما حوض له
فلما خرج الابل بقي في اسفل الحوض ما قليل فسلح فيه ومدر الحوض به بخلا من ان يسقى من حوضه
واما باقل فهو اسم رجل من العرب وكان اشترى ظبيا باحد عشر درهما فقيل له بكم اشتريته ففتح كفيه
وفرق اصابعه واخرج لسانه يشير بذلك الى احد عشر فانفلت الظبي فضرب به المثل في العي
قال الحميد الارقط يهجو اضيافا له اتانا وما داناه سحبان وائل بيانا وعلما بالذي هو قائل فما زال
عنه اللقم حتى كانه عن العي لما ان تكلم باقل واعلم انك اذا اعتبرت تشبيه زيد به
في الشكل والهيئة وقصدت المبالغة في التشبيه وادعاء اتحاد في كماله الشبه به فقلت
رايت عمرا فاعلم انه استعارة لكون علاقة التشبيه المشابهة ومن ههنا قيل القوم ان الاعلام لا تقبل
في باب الاستعارة بناء على ان اكثر الاستعارة في الاجناس الا ان الكني ص والهذا اهل الفاضل المحقق
في شرح المفتاح عدم جواز الاستعارة في الاعلام بان المبنى الاستعارة على المبالغة في حال المشبه
بدعوى انه عين المشبه به وذلك لا يحصل به اذا كان المشبه به مشتهرا بوجه الشبه ولا شك ان انما يكن
مشهورة باوصاف لها حتى ان اسماءها بقيت عبارة عن اوصاف اشتهرت بها واما الاعلام الكني فعلى ما يشهد
باوصاف كذلك والقول بانه يمكن ان يجعل لفظ عمرو موضوعا للذات مع الشكل المخصوص ادعاء
وان كان موضوعا للذات مع شكل مخصوص حتى يتأتى اعتبار الجنس فيتعسف لا احتياج اليه لان
المقصود بالعدول من التشبيه الى الاستعارة هو المبالغة في حال المشبه ليدعي فيه الشبه حتى كانه اشار المشبه به
فيه وذلك يحصل اذا جعل المشبه من افراد المشبه به وفيها ما تحت ان كان المشبه به جنسا او كلا
عليه ان كان متضمنا لاشتهار اي ادعاء في المشبه بمنزلة دعوى انه هو فتامل والله الموفق **قوله**
فان كان الاسم من حيث يجوز كلام بليغ واصلها قول سقط النون عن الذي زعم الكبار عاف الرجل طعامه
وشرابه اي كرهه **قوله** لدلالته على ان جواب هذا الشرط محذوف فان قلت لم لا يجوز ان يريد بالبيان
المقصود لان المقيد لم يفهم بالا ان قلت العامل المعنى الاخر بالترجيح وليس هو باوفق كالعدل
والالبان واما اعلام محل العرائق عند الرماة فلعلى بين الوقوف وعلى الاكتمال السيوف من المقاصد
من نصلها من تصل بسيف الدرع وقيل ان يرجع النظر الى المراد والا فما قالوا في التلبيس
قوله على روس الاوان الاقران جمع قرن وهو الكفو في الحرب ونحن كتائب
فاعل ... وهو البيت المذكور يقتضي على الوارد في السبق ... وهو واضح وانما هنا الان اي الغبار
والصائح القناة وهم الرمح والقواضب القواطع **قوله** انما ملكتني ... يريد بالانامل ورؤس الاصابع

بي ازا وتحمل ان يريد المعنى الحقيقي مبالغة **قوله** المراد بارؤس الاقران جمع الكثرة بقرينة المقام فلك
ان تحمل على انه جمع قلة لما فيه من الاشارة الى قلة اكفاءه في الحرب وقلة امثاله فيه ولا يخفى ما فيه
من اللطف **قوله** وهذا اولى من قول الفقهاء ان الحيوة والهداية يعني من قول الايضاح وعبارة ولهذا اي
المعنى وهو الاحياء والحيوة وان قال الى اخره ان الكلام على ظاهر كلام المفتاح خطاء اذ حمل ان يكون مراده
الفعل في الاستعارة بين لازمي الهداية والاحياء والمقصود فالمراد من الهداية في كلامه ما هو المعقول
الخبر المقصود وهو الاهتداء **قوله** مع ان في كل من المرسن والطيران خصوص وصف ليس في الانف
والعدو اما في المرسن فكونه انف مرسون واما في الطيران فقطع المسافة بسرعة في الهواء **قوله**
فانهم عدوها في الاستعارة الغير المفيدة عدو ربما راجع الى وضع المرسن في موضع الانف وفي ذلك
الى الى عدة ولهذا انك او يكون مانعت الغير باعتبار لو وضع المرسن موضع الانف استعارة
على الاطلاق المذكور **قوله** اي يلبس له كالمرسن والانف فان كلا منهما مخصوص من طريق الشم
وانما الاخص في الاختصاص لا بالاشتمال وعدمه وحاصل ما ذكره ان اطلاق الاستعارة على هذا
القسم من المجاز المرسل على الاستعارة لان نقل الاسم من المجاز يسمى الى المرسن بتا بلفظ الاسم من المشابهة
لا التشبيه بناء على ان المشابهة والمشابهة مترادفان **قوله** ومثل لو استعارة الطيران للعدو
منها بقول حيث بان الطيران عبارة عن قطع المسافة بسرعة مع كون الجناحين الاختيار
في الهواء والعدو عبارة عن قطع المسافة بسرعة مع الخفق على الارض ولا يخفى ان الجواب انما يتم
اذا ثبت النقل عن ايمة اللغة **قوله** هو ضم حلق البعير الحلق ليفنم الى حجم بونس ابو عمرو والى سيما
حلقة من الواحد الحلق وحلقات قال الغلب عن ضعفه **قوله** على ان الاسد موضوع للجاه
الى البلي **قوله** لا الرجل وحده لا وقف انه لا ملازمة بينهما ولا دلالة عليه **قوله** لا الحي الركب منها
اعترض عليه بان القول بكون المستعار هو المقيد لا الحي لان فانون ان اذ قد تقرر ان اللزوم
في المجاز انما هو بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي الذي استعمل اللفظ فيه وههنا اللزوم انما هو بين المعنى الحقيقي
وفيه الى ذكر كما هو المقيد لانه ينقل من المعنى الحقيقي الى الحي وفيه الى الرجل البلي كما حققه الفاضل
المحشي فيما سبق وهو القدر كاف في اللزوم **قوله** واذا جمع ز تونس اي القرنوس بفتح الراء والعين
ام الانسر الشعر لان تقول ما ورد بانه غير مصدوق وهي اسم غير معروف للملة والجمع ... وانما هو
بفتح الى وهو بيت يتداوى به ضعيف والقبيح المقم وكذا الحق اول البيت **قوله** قلت الاحسن
ما ذكرناه اولا لان ربما يقف لنسبة الاختفاء الى الفرنوس كما هو الوجه الاخر لان جعل الفرنوس كالنخلي لحيث يطوي الراس

من مستقبله واوانه ولا شك ان الاصل من الشخص جانب الظلام ثم الحج فقد يقع الثوب في المشتمل
الركبتين فيشتبه لا جانبها مستقبلا حل قوله ولم يطر النادي الذي هو الراي النظر اذا اشكل
بلا مصلحة فهو يعم الانتظار والنادي هو السائر من الصباح الى الظلام والرائح هو السائر من الظلام الى
الموت قوله سيراي سير مايقه بلا كسر عاجزا قوله وهو الشبه فيها الظاهر وجه الشبه
قطع المسافة وليس وسلامة وسبق امرها في الهوادي الهوادي جمع هادية وهو العنق يعني
اقبلت هوادي الجبل اذا بدت اعناقها قوله كما في ابيات امرء القيس فقلت له لما فرغ من مطلع القصيدة
من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل مطلع البيت المذكور في الشرح الجوارحي
وسدوله على بانواع الهموم ويقول فقلت له لما تمطى بعد البيت المذكور الا ايها الليل الطويل
الا انجلي بصبح وما الاصباح منك بامثل السدول جمع سدل الستر وهو ما يسبل على الهودج والتمطي
التمدد والمعاسد للتفرقة فالارداف اتباع والاعجاز جمع عجز بفتح العين وضم الجيم وهو موخر
الشيء اي مؤخره وهو الرحل والمرادفة جميعا والجوه للمراد خاصة ثم الكلام من شوم الشيء
ان الليل والظلام اصله وزنه فعل [illegible] نهض وتجمل ان يكون معلوما من الى يجمع بعد فوزنه
كما هو في الشافية والكلكل والكلكال الصدر وربما جاء في الشعر مشددا قوله والاظهر
ان هذا من قبيل الاستعارة بالكناية حيث شبه الليل بالانسان المتمطي في الطول واثبت
لوازم المشبه به للمشبه وهي الصلب والتمطي الكلكل والاعجاز وان قال الظاهر استعارة
مثلا ما ينسب البيان من ان الجمع استعارة بجملته وقوله يبدو للنهار استعارة الى ما يستعار من قوله
اينه وغذاه وربيع فذكر قوله صحب عبد الشمال زمانها قوله من جاء القبط الجابي اسم الماء
العذب وكسر اللام مع الباء المشدده جمع جلابيب الباء وسكون اللام [illegible] وقد يكسر هاء الجابي
لمكان الباء مثل [illegible] والقبط ابهى [illegible] قوله فانه كلام في المعرض لانه في ذكر الاقسام
لا في الاقسام الاستعارة لانه من قسم من المجاز كما دل عليه سوق كلامه من اول الباب
والاستعارة التي هي من اقسام المجاز الاستعارة المصرحة بها فان الاستعارة بالكناية
ليست من اقسام المجاز عنده لان المذكور فيها هو المشبه المستعمل في معناه الوضعي [illegible]
النار النواط [illegible] التي هي الذي لا وقات فيه قوله وان في [illegible] انتشار
التشبيه النوع بالاستغال النار فيه حيث لان هذا الكلام من السكاكي على قانون [illegible]
قوله [illegible] الاستعارة [illegible] في عنده حقيقة ولا تحقيقية [illegible] فكانه اخبر الاستعارة

على مذهب الزمخشري وغيره ولفظ الرمز لا يلائم الاستعارة فالبحث المذكور قوله وما جئتنا
فان قلت كل من الكشف والكشف امر حقيقي قلت لو سلم فالمراد البينة المحسوسة عنده اما وبها
سيتوان البينة قوله اي حصول امر عجيب امر واما غالبا بهذا الترديد لاجل بيان ... الترتيب
من حيث لا بالنظر الى ما حصل من المقام قوله ان المستتر لظهور النهار لا يخفى ان الانسب
اظهار النهار قوله واجب يحمل عبارته على القلب لان السكاكي لا يشترط المنكر في القلب
بل يقبلها مطلقا وليس مذهب الشيخ ايضا ذلك فلا يحمل على طلبها في هذا القلب بناء على
لزومها لقصور عند الحق قوله وبان الظهور هنا بمعنى الزوال اعترض عليه بان قول المسلوخ
في ظهور المسلوخ من جلدته بابانه لان المسلوخ لا يزول حين ان الاستعمال ظهر بمعنى زال بل
مع عنه لا مع من وقد اشار الشيخ الى انه فاعل الثاني بقوله فاما من مقام عن واما جواب
الاول فان يقال ان المسلوخ لا يزول من جلدته بل اذا زال الجلدة عنه فقد زال هو ايضا
من الجلدة قوله وذلك عليها ابن ربيعة طاهر عن بيت من ابيات التي في صدره اذا وقبله
دفاع عنك اذا انت مسلم وقد سال من ذل عليك قرار في الروع بارد وهو هاهنا مخلف اما
والاما وهو اي الاستفهام للانكار وسلم على صيغة المفعول اي عمل من اسلمته اي خليت
بينه وبين من يريد النكاية والقرار مدة وادا اصنه مسيل الذي لكن سال به عليك قرار
والروع الخوف اي بطن تلك الشبوة اما وكونها مشكوفا في الوجوه والحال انه حرابه في
نفس الامر والاستفهام اعتبرناه ايضا للانكار اي لم يعتبرها البيان الابل وله وجهان ان تقال
الاسراع والاستفتاح بلوجها وابانه جائز في الدين والنقل ولو توقف في الحق حين
الى احسان وذلك على ظاهر اي زايل قوله ذلك يشكل النكاية قوله التجر النكاية قوله
وذكر العلامة ان كلام العلامة بخلاف كلام الشيخ في ان الظلمة هي الاصل والمغاوية والنور
طارئ عليها وظرف قال الشيخ على تقدير العلامة ان يكون الليل طارئا والنهار معروف قوله وقد
يطول الزمان والكافة في سرعته قيل لا يخفى انه تكلف بل تعقيد بل اخضاره من التاويل
والعقيف يلطايف بلاغة القرآن ان يقال اراد بالنهار ما في المطلع الى الغروب
كما هو المفهوم من الشرح اذا الموافق لكتب اللغة يكون الفاء للتعقيب الحقيقي نظرا الى ابتداء النهار
ويستقيم معنى المفاجاة نظرا الى ابتداء النهار ولا يخفى عن المتكلم في اعتبار المفاجاة
بالنظر الى ابتداء ظهور النهار من الكشف فان المفهوم من الاية على توجيه مفاجاة الاظلام لظهور النهار

الذي هو الحجر ما بين الطلوع والغروب على ان الاية مجرد ابواج النور من الظلمة واما خروجه
النور واعتبار كونه مجموع ما بين الطلوع والغروب فلا شك ان ليس داخلا في المقصود فتأمل
ثم لا يخفى ان اداء المقابلة انما يتم اذ قيل كما ان [illegible] بالجملة الاسمية الدوام [illegible] المقام
[illegible] لان المقابلة [illegible] اذ ارتب على [illegible] الى اصل الكلام [illegible]
[illegible] لان المقابلة باعتبار ان المقابلة انما [illegible] قبل التحصيل [illegible]
كما ذكره [illegible] فعل الجملة الاسمية على الدوام [illegible] كما لا يخفى على
المتأمل فتأمل قوله وانقول [illegible] لان الاية [illegible] نظم الاية [illegible]
[illegible] وجه الكلام [illegible] [illegible] بحيث لا يبقى [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الكلام [illegible] القدرة [illegible] انما [illegible]
الاية [illegible] مقابلة الكلام فتأمل قوله [illegible] لان [illegible]
في [illegible] المشاهدة [illegible] ظهور الفعل [illegible]
من الموت [illegible] كثرة الوقوع للموت [illegible] وان كان [illegible]
[illegible] ما ذكره وانما [illegible] باب التشبيه المقلوب ولا يخفى انه [illegible]
تقييده بما [illegible] اعتبار التشبيه المقلوب [illegible] المطلق في صدر [illegible]
انما هو [illegible] الموت [illegible] لكونه قرينة للاستعارة [illegible] انه لا يبعد ان [illegible]
حقيقة [illegible] من الموت قوله والمعنى [illegible] اي [illegible] بين الحق
والباطل [illegible] الزجاجة المذكورة [illegible] الاحاطة [illegible]
[illegible] كما ان [illegible] على التشخيص [illegible] كذلك احاطة [illegible]
[illegible] المعدود [illegible] هو الاحاطة [illegible] المتحققة في الذات
بالنسبة [illegible] متحققة في [illegible] بالنسبة الى الشخص [illegible] الاحاطة [illegible] ولا يخفى
انما [illegible] قوله وهو ما دل على نفس الذات [illegible] بالذات [illegible]
بالمعهودية [illegible] اشارة الى انه [illegible] [illegible] لان ذلك شامل
للصفات واسماء الزمان والمكان والالة [illegible] لا يتناولها قوله من غير اعتبار وصف
من الاوصاف اي من غير اعتبار وصف [illegible] الذات [illegible] والاشكال بان الفعل [illegible]
وهو [illegible] كيف [illegible] الكلام [illegible] الذات والوصف [illegible] اسم الجنس [illegible]

الذي ذكره لا شيئا والعلم الشخصي اذ لا شك ان [illegible] ولا [illegible] لان [illegible] على كثيرين
وان الكل [illegible] [illegible] لم [illegible] التحقيق [illegible]
[illegible] الاوصاف [illegible] كالاجناس [illegible] الى [illegible]
الاصلية [illegible] المصدرية المعتبرة [illegible]
[illegible] كانت الاعلام [illegible] الاجناس دون الصفات [illegible] اسم الجنس [illegible]
[illegible] الموصوفية [illegible] وجه الشبه وكذلك [illegible] الاستعارة
[illegible] الاصلية والافعال [illegible] الموصوفية وكذا المشتق قوله وان [illegible]
للاستعارة التبعية [illegible] والظاهر [illegible] الاستعارة [illegible] كما [illegible]
[illegible] زيد [illegible] قوله او يكونه
[illegible] وجه الشبه [illegible] انه لا فرق بين التعبيرين في الدلالة
على المقصود قوله وانما [illegible] الموصوفية [illegible] الى الامور المتقررة الثابتة [illegible] هذا
[illegible] المفتاح حيث [illegible] المراد بالحقائق الذوات الثابتة المتقررة
كالجسم والبياض [illegible] الثابتة [illegible] الافعال فانها متجددة [illegible]
[illegible] الزمان [illegible] الصفات [illegible] وان كان الزمان [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] الزمان [illegible] الامور المتقررة الثابتة [illegible] موصوفا
[illegible] هذا [illegible] حيث قال
[illegible] العلامة [illegible] [illegible]
[illegible] والحركة [illegible] واما
[illegible] الفاضل [illegible] المذكور حيث قال [illegible] المراد بالحقائق
[illegible] الامور المتقررة الثابتة [illegible] قوله [illegible]
[illegible] فانه لم [illegible] بما ذكره هذا الفاضل
[illegible] لان [illegible] كلام [illegible] ما ذكره [illegible] الذي هو [illegible]
لهذا الكتاب [illegible] هذا التفسير لانه [illegible] لان الاستعارة [illegible] التشبيه
والتشبيه [illegible] موصوفا وانما [illegible] الموصوفية [illegible] كما في قولك جسم ابيض [illegible]

[illegible]

دون المشتق الافعال والصفات المشتقة منها والحروف انتهى كلامه ولا يخفى ان يراد
بالمتعلقات هنا ما ذكره الخ لعدم صحة مقابلته لما هو التعبير بالصفات ولهذا اسقطها
الخ في التلخيص السياق تدبر في الكلام حيث قال اولا وثانيا قررناه لك ظهر ان ما ذكره القوم
من ان الاستعارة في الافعال والحروف تبعية الى ان قال وانما يصلح للموصوفية الحقائق
دون معاني الحروف والافعال ثانيا وكل من الحدث والزمان حقيقة للاستقلال بالمفهومية دون
الافعال والحروف **قوله** دون معاني الافعال والصفات كلام استدراكي لفظ المعاني
في الموضع ذلك البحث المراد في تفسيره في شرح المفتاح وهو ان الموصوف بان كونه نفس المشبه
والمشبه به لا يخفى باختلاف التعبير بعدم صلوح العبارة الدالة عليه للموصوفية لفظا الا بمعنى
في المصادر بان كونه يجوز ان يستعار الناطق للدال باعتبار تشبيه الدال بالناطق
بان كونه لا يصلح لفظها للموصوفية وهو الا ان ما ذكره في ذلك الشرح ان المعتبر
في هذا المعنى مفهوم اللفظ حتى اذا قيل لعبت حمامة اي كان المستعار منه مفهوم الحمامة
الغير لا ذواتهم فيعتبر فيه صحة موصوفية دعوتها اللفظ الدال عليه انه يعلم انه كالحقائق ام من
الفقرات العقلي اوجه هذا ايضا خفيف لان العرض ان منع جريان التشبيه ينبغي ان
لا يجري في المصادر ايضا لان عروض الزمان لها حقيقة اللهم الا ان يقال مفهوم الصفات يشتمل
على النسبة بخلاف مفهوم المصادر وهو لا يلاحظ نسبة الضرب مثلا الى شي ولا يعرض له الزمان
كلا يخفى على المتامل عروض الزمان للصفات خلاف المصادر اويقال المراد عروض الزمان
للصفات ودلالتها عليه ولا تدل بحسب العرف العام على اصل الوضع اللغوي لا بحسب العقل فقط ولا
كذلك نفس المصدر وقد مر من الفاضل المحشي انه لو وجد زيادة الاختصاص بالافعال
لحقيقة بذلك لما ذكره فارجع اليه **قوله** ودون الحروف هو ان لانها روابط والات
الملاحظات فلا يكون موصوفة الا كما حققه الفاضل المحشي وانما جعله ان يتم الوصف
لا يصح الا باعتبار العلاقة المطلقة فهو جار في المجاز المرسل ايضا اصالة المرسل ايضا اللهم الا ان
ما وجد في المجاز في الحروف حيث لا يكون علاقة المشبه فلذا لم يذكر الاقسام واكتفوا
بالاستعارة التبعية لكثرتها كذلك هذا لا ينافي في الافعال لكثرة ابي زات المرسل فتامل
قوله واما الموصوفية فلا ينبغي باصل سلب ان المرسل هو النبي الكامل والصادق الوهاب
للبيان والحرز العالم المتفرد بالوصف الثالث في هذه الاخذ الخ وازيد في الفن من الوصف الاول

فلذلك اشتق تقدير عليه من ان الكل وصف الافعال ولهذا الاولى ذكر من ان الصفات لا يصلح
للموصوفية على خلاف ما ذكره الفاضل في قولها انها تبعية لا ذلها خبر الا ان وانه الحروف
ان دخول صفة البقرة والفعل صفتان فالاول لان ذلولا من صفة الصفة وتاويل كلام قبل
ما اوله فهم لكي يكمل بابا دل سياق كلامه فتامل **قوله** فوصفنا واسم الجنس المراد بالنعت
النحوي الوصف في بعض الحقائق هو الوصف المعنوي لا النعت النحوي واذا اورد النعت النحوي هنا
في قوله ولا الموصوفية في نحو باسل اسم كثيرة الوصف المعنوي **قوله** تجب ان تكون الاستعارة فيها
اصلية لا تبعية حيث لم يعلم غاية فالزم ان يجوز فيه الاستعارة الا ان الاصلية والتبعية بحسب الاعتبارين
اللهم الا ان يريد تجب ان يوجد الاستعارة فيه حال كونها اصلية ايضا لا تبعية فقط قوله فالتشبيه
في اللاولين بجهة المصدر قال الفاضل المحشي فان قلت هل يجري في نسب الافعال الاستعارة
شبهاته بمتعلق الحروف قلت لا لان مطلق النسبة مشترك بحيث يصح ان يجعل وجه الشبه في الاستعارة
بخلاف المتعلقات الحروف فانها اي ليست ملحوظة لها احوال مشهورة وفيه بحث لان المعنى الذي يرجع
اليه معاني نسب الافعال ليس مطلق النسبة بل النسبة على جهة القيام ولها خواص او صاف يرجع بها
الاستعارة فاذا استعير الضرب ولا ذكرت قوة نسبته اليه باعتبار الخصوص نسبته فان نسب اليه
على جهة القيام وقلت ضرب فلان لم يحدث الصواب وما يختص الاستعارة في الافعال باعتبار
نسبها اليه بان يكون ما يرجع نسبها اليه يستلزم المطلق الا نحاف والقيام مثلا ما يرجع اليه
نسب الى كذلك مطلق مثلا فيقال قطع السود او السيف فالتبعية في الافعال لا يختص باعتبار المصدر
على ما هو المشهور فيما يبهم فتدبر فانه دقيق **قوله** قال صاحب المفتاح المراد بمتعلقات
معاني الحروف ما يعبر بها عنها عند تفسير معانيها المعنوية بها عليه الى ما وفيه بحث لان ما عبارة عن المتعلقات
في المعنى انما هي راجع الى معانيه وفي معانيها الى الحروف وفي قوله عند تفسير معانيها وضع الظاهر موضع
المضمر اذ الظاهر عند تفسيرها واعلم ان لفظها غير موجود في عبارة المفتاح بل عبارته هكذا واعني بمتعلقات
معاني الحروف ما يعبر عنها عند تفسيرها مثل قولنا من معناها ابتداء الغاية الى اخره انه خلاف الواقع في
كلامه بحسب ونها بان لفظها لا توجد عبارة المفتاح بان الغاية هنا في التقدير ما يعبر بها عنها
ولعل ان يريد بيان حاصل المعنى الذي في العبارة لعدم الشك الى ان الالفاظ المذكورة عند التفسير كلفظ
الابتداء وانها عبارة عن تلك المتعلقات في هذا الاعتبار معبر عنها كما اشار اليه الفاضل المحشي في شرحه
للمفتاح وفي عبارة المفتاح احتمالا اخر وهو ان يجعل ضمير عنها عائدا الى معاني الحروف وضمير تفسيرها الى المتعلقات

كمن لا يخفى انه لخفيف ظاهر وفي الغرض المرواية قوله مثل قولنا من مضاه واشتداد الغاية المراد ما الغاية

المسافة المطلق تمام الجزء على الكل اذ الغاية اى النهاية وليس لها اشتداد وبهذا ظهر معنى قوله الى

لانها والغاية كذا ذكره الشارح المحقق واعترض عليه بان نهاية الشيء طرف الشيء والشيء والمنتهى بعضه فغاية

الشيء عنده طرف ملحق به ما سمى بل الاطراف الاجزاء منه كما ورد تحقيقه وبين النهاية ذلك ان تقول

غايته ما من البعيد ان يكون النهاية في المسافة كالزمان الرقيق وهذا هو الجزء والنور جزء الحظ ان

يكون النهاية مستقرة منها الحقيقة ذي جسم والاشتداد والاشياء فرد انه ان الحقائق اضافتها اليها

اضافة الحوادث الى الحقيقي للاتحاد فيه اذ لا يلزم الغاية ولذا يلزم ان لو كان اضافتها اليه اضافة

الى الجزء او الى الكل قوله والا لا ان حرف فاصل كما قال في شرح المفتاح واما تعريف اذ لا

يتبع المعنى نهاية يجوز ان يكون المعنى الواحد مستقلا بالمفهومية بالنظر الى وضع اللفظ غير مستقل بالنظر

لا الى وضع لفظ آخر فيجوز ان يكون مشتركا بحكم الوضع في دلالة اللفظ على ذكر متعلق الخاف

الالفاظ الا وهي مثل معنى الظرف في الكلمة والحرف هو انه لا ان هذا المعنى مستقل بالمفهومية في الكلمة

دون الحرف وهذا التضعيف حتى على مذهب المصنف وقد ابطله الفاضل المحقق وحقق معنى الحرف بوجه لا

مزيد عليه ولا هو جهة التضعيف فليتنظر فيه من هو حج كالمشير اليه وقد يعقبه كلام المحقق بالظرف بحذف

الخاف اى لمتعلق المجرور في قولنا زيد في نعمة وهو التلبس المخصوص والفعل المتعلق المعطلى بالمتعلق

الموزون ونحو ان مختص قولك زيد في نعمة لو التقدير فالتقدير زيد مع انا ليست كذلك فالمتعلق

للفظ على حقيقته على الاستعارة بان شبه ما بين زيد والنعمة من التلبس المخصوص بالظرفية فوقع

للتشبيه اولا في الظرفية المطلقة ثم سرى الى الظرفية المخصوصة التي اى بعينه فاستعمل اللفظ الموضوع للمشبه

به في المشبه وهو الظرفية المخصوصة المشبه بها في نفسه بزيد فالتلبس مستعار له والظرفية مستعار منه

واللفظ مستعمل فهذا ما يتحصل من هذا الكلام هذا ما قيل والاولى في هذا لا يلائم سياق كلام

المحقق فانه اجرى التشبيه في لام التعليل في نفس المجرور كما لا يخفى قوله باعتبار ذكر الملزوم وارادة اللازم

فقد اشرنا في اوائل هذا الفن الى ان اللازم امر لازم في جميع انواع المجاز الاستعارة او غيرها

مرسلا فالمعتبر ذكر الملزوم وارادة اللازم لا يكفي في بيان العلاقة بل لا بد من بيان انها ماذا اى من انواعها

قوله للعداوة اى لتقدير تشبيه العداوة فيه نوع تسامح لانه موجب في حال السابق ان

التقدير تشبيه الوصف في موجودها بهذا السياق يشير اليه حيث قال في بعد قبلها للاستعارة في المجرور

ولا شك ان المجرور اللام لو كانت مع المجرور العداوة والتشبيه بها كما ذكره في ذلك الا انا نقول المحبة تمهيدا او في الكل التبني

ان

سلا العداوة والتبني والحجة كذا فالاستعارة في المنطوق فالمتعلق به اولى خصوصا اذ كان الكلام مما يوهم

خلافها قوله ما يحيد و هو ذكر الترتب على الالتقاط و اراد بالحجة الملتقط وهو موسى

او اراد اتخاذه ولد الملتقط وهو آل فرعون علة الالتقاط مقدرة عليه قوله اذ تشبيه ترتب

العداوة والحزن على الالتقاط بترتب العلة الغائية عليه وهي الحصول عند طلب الشيء وما يفضى

انه الحصول في ترتب العلة الغائية عليه فالفرق ما قيل هو ان يحصل لا فرع للاستعارة التشبيه الى ان

تفكر فيما ذكر في التشبيه قوله فرعيتها في الاول اى فالاستعارة فالاولى لا يتجه ان يقال فرعية التشبيه

مما هو في معنى قوله مع الحق الحق السابق اما البيت لسعيد بن المحبري الغنوي من

المتضمن بالمستند بعبد القاهر في المفتاح وما بعد ولست بالارض والسر والساعة ولكن لو اعترف عقره

في الكرم والفضل و هذا ادركته حرف الادب في مضطرب امره وذكر خلافة الانشاء من ساعات

من النهار قوله لم يصف قومها في الظرف مما تعلق بشيء والحسنة ما يتعلق به التعجب والمراد

انها اطلق الوقت ولي اسماء امضافة الى الجملة بعدها او الجملة بعدها ما حصل له التقدير بعد لان

بها من الوجهين بالظرفية واشتغال الفعلين على الوجه الثاني لكونها جزء مفروقة الصادف والنعيم

ان اسم علم جنس لا يتوزن التنوين والنون فاعل يجري على طريق الاسناد الى الزمان والمراد ما في الوادي

فيها بالدوام بالظهور والتنشر وكثرة الفيض قوله تنويهم قرينة لطيف فزار مردة اذا احسنت

اليه وان اكرمت تمردت وان اخفت تمردت و الجمع بين العرى والطعن البسال انتبه الى الباطن

قوله كنور لا يرى والوادي المطلق في البيت من قصيدة ذكرها الحريري في المقامة وفيها يتبعه

والتشبيه بطعن ما يليق للبعض زمان لمعوجة ما والبيت حرف فيهما نقدر المودة بين العم

وبين السادات الكثيرة سا هو ما جعل اسمه المنوي و هذا الفعل الجنس المنصوب والفرع

السابع البيت حرف له وحده والنفي بعد النهي والمقصود فاذا اتفق النون معروف وليس

مع الفعل مصدر فقولك جيش الرجل لوجيا وجيا اي المنصوب عاقبته فهو ما يحسن والسابع

في حسن بكسر الميم الدالي يعني الاولى ان الشرطية وما زائدة وجواب الشرط محذوف دل عليه الكلام

او هو السابق لعمرها اشتقاق في المعنوية والكوفية والاول اصلح قفيف في انشاد المعاني والنوس المقرب

المركب عليه قوله اولى اليلى الى ... قيحه الحلي هيا التقنيعه السوق ونظره في ... ولى

يعني ما في نور ... مركب ... فزيد مركب لما او ... فالى قوله المرجاء والمرجاني للزمان

فزهرة في الزمان جلاء والوجه ... في الاعصر ما نقل من الارض بزهرة حال من المرجاني بحيث اذن الجنب

اذا ظهر في داره واذا اسرى ظرف المهوى **قوله** غير صحيح لان الادارة وقيل المراد بالجمع الاكثر وذلك شائع
والفاضل المحشي في شرحيها للمفتاح وذكر فيه ايضا وقد توجه بان المراد من السير المتصل الى الادوار
او بناط في سائر القيد بحيث يعمل انه لذلك المتصل اما بواسطة حرف الجر كما في الاية او باعتبار رجاء المعنى
كما في البيت فان الاجفان معمول بمعمولها من كل الاعتبار اذ ليس بها اجفان الحيوان حتى يتوهم الاجفان المراد
بها الازاهير اجفان الرياض وهي الفهر بالتشبيه بها والاتم عموم المضاف اليه وهو الفهر الراجع الى الرياض
وسريان النوم فيها ذبول تلك الازهار وانضمام اطراف النور بعضها الى بعض وتنور المراد به الرياض في الانفاس
في تلك الازهار ونشر الاوراق وانعطاف الشعارة والطراوة زمانا فانه لا يجعل الا في معمول انما
لنوم والرياض معمول لولا ذلك انما المراد ما يتكلم الا انه ينبغي ان يراد بالاجفان التبادر
في النوم اجفان الرياض فيكون ذكر الاجفان والرياض قرينة على الاستعارة فيصح نفح انتهى كلام الوجه
وهذا معنى واضح الا ان الغرض من البيت قوى الايقاظ وقت النوم واجفانها في وقت واحد
والاقامة هنا على ما ذكره الا ان يقال قرى بتقارب السرعان منزلة الاول وانسا بالمراد
من الحشى **قوله** مطلقة ولم يقم قرينة ما جمع فيه الفاضل المحشي في شرح المفتاح الاستعارة
المطلقة فتحول تشبيه المعنى بالمنية مجرد لان ترشيح فانه من شبيه النفوس بالتي تشبها به
علقت فيه فهو من ملائم المستعار منه ولا ذا ان بقاء الكف حيلا شبيه الظلم الا ان يقال شبه ترشيح
التجنيس على مذهب السكاكي ويعود الاضافة الى المكنية هكذا قيل والمطلق انها من المقربة اذ
لو قلت انشبت اظفار بها كان الامر على الاستعارة واعلم ان السكاكي ذكر في لطائف المرشح
انه يبنى الاية ان الخطاب في مبارك ترشيح وليس الخطاب وصفا وانما هو للكلام واعتبار المعنى
باللفظ في الحقيقة لا يلتفت اليه فكان الخطيب الصفة والتفريع بالذكر قد ذكر في الا قلب
لا الحمر فتامل **قوله** يعني اذا اعتبر علقت زمان الاولوية ان ابي النفس على اصل الصفحة الى
السابقين يا حذرون مال المدرك من غير علم ولا باحذر منهم فيكونه **قوله** فكانه قيل فاعتبارها
بالكاس الجميل فان فيه تغير فات الكلمة السابقة من استلزام الذوق الحسن قلت لا يخفى بيل يكفي فيها
كونه كذلك بحسب الوضع الا عينا **قوله** والاخرى مكنية وهو انه شبيه به من غير ثبت فان الاستعارة
بالكناية لا بد ان يذكر فيها المشبه به ثبت ليشبه من لوازم المشبه به وهو هنا ونحوها فالظاهر انه اذا
تصاف بحقيقته والجواب انه قد ذكر المشبه لكن بغير لفظ الحقيقي في الاية وما ذكره الزوزني من شرح
المفتاح حيث قال او قيل ان المضاف كما في قوله تعالى واما من خاف مقام ربه لم يبعد ولا يخفى بعده

قوله من طعم المرتبة التي هي الطعم بالطعم ما يوجد به الذوق يقال طعم مر والطعم ايضا ما يشتهر
منه يسمع طعم وما فلان بذي طعم اذا كان غثا والطعم بالفتح الطعام **قوله** فهذا يحكم من شيء
فيل الظاهر ان يقول فهذا يحكم قرينة الا ان سوق الكلام على انه تجريد وليس بشيء
على انه تجريد الاستعارة المكنية التي ذكرنا وانما المتوهم ان يكون من شيء انما لكونه ملائما
للمستعار منه في هذه الاستعارة وموضع المرفق بهذا التوهم وانما لا يكون من شيء لان قرينة
المستعار هنا يمكن ان لا يسمى ترشيحا لان القرينة انما يعتبر بعد تمام الاستعارة والقرينة من تمامها
قوله جاورت السموم واذا اخو الاحباب جاورت نابي والمعنى من الى ورد في الملاطفة
فهو قرينة الاستعارة ولو جعلت القرينة حالية لكانت جاورت تجريدا كما ان في اخو انها طعم الاحباب
ترشيح فقال يصح تجريدا ومن الابيات حرف بعضهما بعضا **قوله** هذا الترديد لانه وصفه فيه على
ان قرينة الاستعارة حالية اذ في البيت السابق وانه ذكر السموم قرينة الاستعارة لا تجريد
قوله يعني اللفظ المحتمل العام في لفظ لام الاستعداد وخلطها الا ان يقال يتعذر برقه ويرد الى لفظ ونفى
هذا اللفظ بالمجاز بينما توهمنا ان الجمع هو الذي لحقي عليه حله فيقال لا بد له من عادة السماء وما جرت في غيرهم
ان عدد الف او كما سواه وجعل نصفها الجمع الكمالات فيه حاجة الى شيء اصل **قوله** وما ذكر هاهنا
من الايضاح حيث قال واذا جاز البناء على التشبيه مع الاعتراف بالتشبيه **قوله** ويدل عليه لفظ
المفتاح وهو قوله لو كان المراد بالاصل التشبيه لكان نقدير الكلام واذا كان مع التشبيه
ذلك عن الغير بالتشبيه ولا يخفى ركاكته قوله العبرة في تشبيه مشكل مرادا فان قلت الاستشهاد على ما ذكره بالبيت
لا يصح لان انه قيل الغير المفضل ابرا هي على حجر الغضب فيكون من العبرة وهو المحيل بدل على انه
المنزلين الى البينة وايضا مشترط في التعقيد الا يكون ما بعده من التشبيه المذكور في المجاز يجعد
انما شبه ولو يتحمل الحقيقة من السماء على الطوى **قوله** انا ادراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى قال الشارح
من شرح المفتاح يحتمل ان يكون المراد بالرجل الخطوة لان المتردد لا يقدم رجلا ولا يؤخر اخرى
بل ذلك الرجل انما هو يخطو خطوة الى قدام وخطوة الى خلف فيحتمل اما ان المراد بالقدام
قدام الشخص وبالخلف الواقع في مقابلته خلفه ايضا وزعم البعض ان هذا ليس هيئة المتردد وانما هيئة
فلان انه يرفع قدما في الخطوة ثم يتمه على الخلف لان الخطوة انما هي تقدم الرجل لا اتباعها
مفردة وتقدم مدة وتؤخر اخرى واما ثانيا فلان المتردد من الشيء ليكون مشغول التقدم والتأخر
كما لا يخفى على ذي انصاف فعلى ما ذكر لا يكون ما فيه فعلى شيء واحد فالوجه ان يبقى اخرى على فقارة

والمعنى لعقدم تارة وبالتاء اخرى فيكون مختلف التقدم والتاخر **قوله** فهو المجاز المركب
من الاستعارة والتمثيل بحاز عند ... الصواب المستعار من تعريف المستعار بالنصب في قوله
واما المجاز المركب فهو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي تشبيه التمثيل للمبالغة في التشبيه المجاز
ايضا ما ليس بالاستعارة فيسمى التمثيل ... قوله لان الاستعارة يجب ان يطوى لفظ المشبه
هذا اولى من تعليل صاحب الكشاف عدم التغيير بان الامثال السائرة لا تكون الا اقوالا فيها غرابة
من بعض الوجوه على تلك الغرابة ... الالفاظ عن التغيير وذلك لان الظاهر ... فقوله
بالصيف ضيعت اللبن لا يجوز اذا كانت عند الكسر قوله بالصيف ضيعت اللبن بالتاء بالصيف
... فقوله ضيعت اللبن ... في الصيف فكان بالصيف فكل من التاء
في مضروبه وورائه **قوله** لان الشئ مذكور ... المراة وهي بنت لقيط بن زرارة كانت
تحت عمرو بن عدس وكان شيخا ... الطلاق فطلقها فتزوجها ... زرارة وكان شابا فقيرا
... فقال ذلك المثل ... واحرنا فقال ... معقب
... وقال ... ان هذا المذهب الجليل مع اللبن القليل ... ان المرفق ... بالماء
... فاخص الصيف لان سوال الطلاق كان في الصيف **قوله** واما الاستعارة
فهو ... فالمنة عن المناسب ... الاستعارة ... الاستعارة ... بعضهم
وهي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به **قوله** واذا المنية انشبت اظفارها ... اذا
... وانشبت ... لعقل ... اذا ... انشبت ... المنية
... الاصل ... اى قد ... الموت ... **قوله** لجبل ... العادة
والمودة والودة ... اللبن ... الذي ... الصبيان ... ادلل ...
قوله ... في المحل ... الجلادة والوداد ... الفم ...
... والضعيف ... **قوله** ... فيها ...
البقا ... **قوله** فان قلت ... ان فيه
استعارة تخييلية بدون الاستعارة بالكناية ... بانهما متلازمان **قوله** لتسليم
صحة هذا الكلام ... المثال ... الفضلاء
وهذا المثال المشار اليه ... السكاكي ... الاستعارة بالكناية بعد ايراد قوله
ايادي المنية المشبه بالسبع وجود التخييلية بدون المكنية ... الفصل حيث ذكر هناك

وجودها بدون المكنية في قول ابي تمام لا تسقني ماء الملام فانني **قوله** صب قد استعذبت ماء بكائي
وذلك لان المثال السابق ... مخترعات السكاكي ... فما ذكره في الفصل
من قول ابي تمام ... ايراد الفاضل ... هناك حيث قال ... هذا الوجه وجود التخييلية
بدون المكنية ... اسباب المنية المشبهة بالسبع ... **قوله** ...
المستعار ... حيث شبه العهد بالحبل ... قول ابي التيهان ...
يا رسول الله ان بيننا وبين القوم حبالا ونحن قاطعوها فنخشى ان اعزك الله واظهرك ان ترجع
الى قومك **قوله** وان يسكتوا عن ذكره الشئ والمستعار ... هذا الى سكوتهم ...
المستعار ... **قوله** وهذا قريب مما ذكره المص في التخييلية والفرق ان التخييلية
على ما ذكره الشيخ لا يجب ان يكون الاستعارة بالكناية بل يجوز ان يكون مستعارا ...
ولا كذلك على ما ذكره المص **قوله** الواو ... المستعار ... ومفعول ...
... اى ... الناس بالاطعام والكسوة وايقاد النيران
... على ... وقد بردت
... اى باردة واذا ... نادرة ...
باعتبار ... الى ... اعني ... الشمال
... الشمال زمامها
... **قوله** اى ...
... **قوله** ولا حاجة ... ان ... وفيه بحث لان
الكلام ... ان ... لا يكون فاعلا ذا قدرة واختيار
... وانت ... القدرة ... فان ...
... ذا قدرة واختيار فهذا القدر يكفي ... الا ان يريد
انه لا حاجة اليه ... ان يراد بالاختيار ... **قوله**
وكذا ... **قوله** كذا ... الصاد
... ولا ... كسر الصاد
... وبعضهم ... ولا ... له الا ان ...
... ولبعض الادباء في استعارة ... الكتاب مخاطبا

ان وافيت بانك طالب سلك العلى فليست ذلك بمنكر الجرانت وهل يلام انى ليس كوكب
نقال محل الجوهرى قوله وبترتب كون الكلام قلقا اى مضطربا وجه الاضطراب وقوع الفصل
بين المتعلق وهو قوله على الاول والمتعلق وهو قوله ولتجوز بالاجنبى الذى هو الام قبل التساهل
التمحيح كونه هو المتعلق وبين المعطوف عليه وهو قوله والمعطوف وهو لا مضيقم ويمكن ان يوجه
كلام السكاكى بوجه يكون خاليا عن الاضطراب وهو ان يقف الاحتراز بالقيد الاخير عن
الاستعارة لتحقيق سابق الدخول فقوله نفى الاستعارة فى اشارة الى ان الدخول محقق وان
الاستعارة فيها استعمال اللفظ فى الموضوع له على القول الراجح الذى الاحتراز عليه وعلى هذا الاعتبار
فى كلامه قلقا مثل قوله يجب ان يكون لازائدة او يحمل على حذف اللام بدون عن الى احتراز
ليلا يلزم او يقف الى ان يرفع الحاصل يقف كلامه من القسم كذا اى الحاصل منها فقوله احترازا
لازم الاستعارة اى على انها الطفيل الاستعارة من المجاز ويكون نفى منه قلقا مثل
لعطا الحاجم بطء فى فضلات الانف الحاد فى الاصل المطلق من الادنى الواسع والمنخ
نقوط وفواط وعيطان وكان الرجل منهم اذا اراد ان يقتفى حاجته ينفصل الكل من قضى
حاجته اما الى بطء يكفى من القذرة قوله وصاحب الحرف لعل الله ابتغى الطار هذا بناء
على ان لفظ الدابة فى العرف مخصوص بالفرس والبغل قوله فلا بد ههنا من حذف مضاف اى احترازا
عن نحو وجوها اذ النقص فيه كيف اذا هاهنا اى الاحتراز عن نحو وجوها فاذا النقص فى الى هو ا
القيد لان مثل لفظ الحنظ اذا استعمل المنقول فى المنقول منه يستعمل يكون مستعملا فى غير ما وضع له
بالتحقيق بالطبع فلا يخرج حتى يجوز عن نحو وجه بزيادة قيد آخر لم يلزم ان يدخل فى حد الحقيقة
ايضا كما لو باعتبار الحيثية فالاولى ان يقرأ بهذا القيد عن دخول مثل الغايط اذا استعمل
اهل العرف فى المفهوم المذكور والجواب ان هذا فيه عدم اعتبار قيد الاطلاق فى قوله غير ما هو
موضوع له بعد اعتباره وهو اطلق لا اشكال فيه قوله لا تعيين اللفظ فى الاستعارة بانها
المعنى بنفسه بحسب الادعاء كما صار ان من يظن ان الاستعارة يستعمل فيما وضعت له
بحسب كونها مستعملا فيما دلت عليه بنفسها بناء على استلزام الوضع دلالة اللفظ بنفسه فيكون القرينة
للاستعارة كقرينة المشترك بطريق الادعاء فى انه المدعى من اهل المعنى الاول فى تحصيل اصل الدلالة
لانه هاهنا ايضا لجث وهو ان الوضع كما يستلزم الدلالة بنفسه يستلزم الدلالة الظاهرة ايضا
ففى الاستعارة دلالة ظاهرة او خافية فلا يلزم الاستعارة من الطرفين الذى ذكره السكاكى تحقيقه

وهو اللفظ المستعمل فيما يدل عليه بنفسه بلا قرينة واخذ تعيين المقصود يحسب المقصود وبعضها
بحسب الادعاء وتعسف فيما لا يخفى عليك ضعف هذا الكلام اذ المطلق ينصرف الى الكامل
فلما تناول الوضع عند الاطلاق الوضع التاويلى والقرينة المذكورة قرينة الدلالة بل هى شبهة اذ
لو لم يوجد الدلالة والادعاء لا يمكن دفع هذا وقد اجاب الشارح فى مختصره بوجه آخر
وهو ان السكاكى انما قصد ان مطلق الوضع بالمعنى الذى ذكره تناول الوضع بالتاويل كما
فى الاستعارة فقيده هاهنا بالتحقيق ليكون قرينة على ان المراد بالوضع المعنى المذكور
لا المعنى الذى يستعمل فيه احيانا وهو الوضع التاويلى قوله لزم الدور اراد به توقف الشى على
نفسه سواء كان بواسطة ام لا وذلك ان يقول لو توقف النظر عن لزوم الدور لامتنع قولنا
لا الى حقيقتها لان المذكورة بمنزلة التعريف وحصل الافادة بما فيه استدراك اللفظ الحقيقة
ومن ههنا يظهر انه لو قيل بالنسبة الى نوع الحاصل من عرف وورد الاستدراك فلينا مل قوله بل الجواب
ان يتعلق الحكم بالوضع فى ارادة تعلقه بالحيثية ففى تعاريف الامور التى تختلف بالاضافة ظاهرة بتساق
اليها الذهن وهذه الارادة تجرى فى القواعد المنطقية ايضا كما ذكره فى تعاريف الكلى والجزئى
وعبرنا فى الاعتداد بما ذكره جلال الدين فى شرح الايضاح من ان التقييد بالحيثية لا التفات اليها
لان السياق الذهنى اليه ولا ادى وعلى تقدير السبق الذهنى اليه لا يقيد فيما فى غيره لان
قولنا من حيث هو موضوع له متعلق بالاستعمال اذ لا معنى لتعلقه بالوضع فان اريد بالوضع الوضع الاول
او وضع المخاطب لم يحتج الى التقييد بالحيثية وان اريد الى وضع كان كان استعمال لفظ الصلوة
والدعاء اذا استعمل المخاطب بعرف الشرع فيه استعمال فيما هو موضوع له بوضع ما من حيث انه موضوع له
فى الاعتداد ايضا لان المعنى عرف الشرع عبارة عن الدعاء او فى ذلك الوضع استعمال الالفاظ
فى المستعمل لفظ الصلوة فى الدعاء كيف يكون مخاطبا بعرف الشرع والمسلم انه مخاطب بعرف الشرع
فلم يستعمل فيه من حيث انه موضوع له قوله وهذا اغلظ لان الاشارة ...... لان حاصل الجواب عن الكلام
ان قولنا قرينة معاونة مع نصب المتكلم قرينة ولهذا قال اذا لم ينصب قرينة الغلط او اخذ ..... ايضا لا يسبق
بالقصد والارادة ولا قصد المعنى لاجل انه الى ان ينصب اشارة قرينة يدل على عدم ارادة معنى
الفرس على ان ثبوت قرينة مادة لا يستلزم ثبوتها فى جميع الموارد فالغلط الذى لا يوجد فيه قرينة
داخلة فيها فتوقف المعنى على ان ايده فى حينه تجمع الارادة ثم ان اللفظ اذا استعمل فى غير ما وضع له بغير قرينة
لكن لا يخرج المعنى بل يوجد ايضا يرد ذلك نقضا على التعريف ولا يندفع بما اجيب فتدبر فى الجواب

عن الاعتراض بان المراد بالجزء هو الجزء المتعلق والاضافة للعهد بشكل ان ذلك كثرة استعمال
لفظ المركب فيما ورد من المتعلق متبادرة من لفظ الاطلاق فيما هذا الشرح الاعتراض بالغلط سواء
كان بقرينة او بدونها وفيه ضعف قوله فيما سبق وثانيها انه لو ترك قد فاعلم قوله الراجع الى معنى الكلام
المتضمن للفائدة القيد الاول الراجع الى معنى الكلام احتراز عن الراجع الى حكم الكلام كما في قوله
شيئا وجاء بركب والاصل فرجعنا وانزلت فاعلم ان في هذا الكلام تقرير كلاهما وذلك الشرح فان
ومراده ان يكتب اللفظ لكنه لاجل حذف كلا بد من ما اوله لاجل اثبات كلمة مستغنى عن استعماله
ودا في الاطلاق في قوله شيئا ليس كمثله شيء والقيد الثاني المتضمن للفائدة احتراز
عن الاستعمال المقيد المطلق كالرسن من انف الانسان قوله انه كذلك ينبغي وهو ان
يلزم له المجاز ولفظ كذلك حال المشتركة ينبغي قوله وكلامه في مناسبة التشبيه كلامه
بين التشبيه هو الذي ذكره في مطلع الفصل الثالث وقوله وانه فلا معنى بقوله المشبه
قد ترد مع الاستعارة ولا يخفى وجه اشكاله بان المستعار هو الاظفار قوله ويسمى ذلك الكلام
مثالا يجمع ذلك انهما قسم البيان الاستعارة بالكناية كما عرفت ان يذكر المشبه ويريد المشبه به
دالا على ذلك بنصب قرينة ينصبها ولا يخفى انه دال على ان المستعار هو لفظ المنية ويسمى ترشيحا
اثبات الاظفار لها قوله ولم لا يقال استعارة وصف احدى صورتين منتزعتين من امور
لوصف صورة اخرى فيه بحث لان الاستعارة ابدا هو اللفظ الدال على الصورة المشبه بها لا وصفها
كما يدل عليه ظاهر العبارة وان تأول ذلك بان المراد بالوصف اللفظ الدال عليه وعلى ان اللفظ كالوصف
ينبغي … التأويل ما قوله لوصف اخرى فان المستعار لم يكون تقدير المشبه لا لفظ المشبه الا ان
يراد بهذا الوصف معنى البيان فكانه قال استعارة لفظ الصورة التي هي البيان الصورة الاخرى
فيكون الكلام لتقييد لوصف الاخرى الا على التوضيح الا صلة الاستعارة قوله والا يلزم من قسم المجاز
المفرد … ان قسم الشيء قد يكون اعم منه وهو الكلام … والتحقيق ان قسم الشيء اخص
منه مطلقا فانك اذا قسمت الحيوان اما ابيض او اسود فالمراد اما حيوان ابيض او حيوان اسود
وهذا وقد … الجواب المذكور بان مورد القسم … القسم … من التقسيم الذي لا يراد
به الحصر كما في المثال المذكور والتقسيم الذي يذكر في فتح ابواب الكتب وفصولها يراد بها
الاستقصاء لجميع الاقسام … التقسيم الذي لا يراد به الحصر … من المجاز المفرد
والمجاز الراجع الى حكم الكلام … من المجاز المعروف بالكلام ليس دليل على … السكاكي … دليل

على ضبط وقع منه هذا الكلام فيه بحث لانه ان اراد بالحصر الذي اوجبه في مطلع ابواب
الكتب حصر المقسم في الاقسام بمعنى ان لا يوجد قسم لذلك المقسم الا وقد ذكر كما يدل عليه قوله
ويراد به استيفاء جميع الاقسام فهو حاصل في المثال المذكور وفيما نحن فيه وان اراد به حصر
المقسم في المفصل ان لا يتحقق المقسم الا في ضمن القسم فلا نم وجوبه في ذلك الشرح كيف
وفي الكتب مشحونة بالتقاسيم التي لا يوجد فيها الحصر المذكور كقول المنطقيين اما بديهي او كسبي وكل منهما
اما التصور … قوله ان في التمثيل انه يستلزم التركيب فلفظا حل التحقيق هنا كلام طويل الذيل
بل كم خطه في التحقيق عبارة الشرح في شرح الكشاف وهو ان مبنى التمثيل على تشبيه الحالة بالحالة
بل وصف صورة منتزعة من عدة امور بوصف صورة اخرى بان لفظ الوصف مستدرك والصواب
بل صورة لان المشبه مثلا هو الصورة المنتزعة لا وصفها كما لا يخفى لانه انما تم اذا جعل الوصف عبارة
المشبه مطلقا على الحالة … على المشبه … بالوصف الحال … المقصود …
الصفة المعنوية التي هي معنى المشبه فلا يحتاج الاستدراك الذي ذكره اصلا … فيه نظر لانه لو
ثبت ان مثل هذا التشبيه … على تقدير ثبوت … التمثيل من المفردات
… التقسيم المذكور … التمثيل بالتمثيل المركب … فيه … انه ان التمثيل
التمثيل المراد بالتقسيم وهو التمثيل في المفرد اعتمادا على الامثلة المذكورة في فصل التشبيه فان
جميعها من قبيل المفرد ولا يخفى ان ما يجيء من امثلة التشبيه يصح مثالا للاستعارة بان يترك التشبيه
الى الاستعارة … التمثيل المركب على عادته الجارية في كل باب … مباحثه وايراد النظائر
من جزء ذلك الباب دفعا التوهم اختصاص التمثيل بالمفرد قوله للقطع بان لفظ تقدم
رجلا … فيه بان هذا الكلام مستعمل في المتردد بين الاقدام والاحجام
ولا يوجد فيه تقدم الرجل … حقيقة … التجوز كما هو حاصل في نفس الكلام
كذلك حاصل في مفرداته فانه شبه … الخاطر … بالتقديم … الخاطر بالرجل
… تارة اخرى … الالفاظ … على المشبهات استعارة
… على تقدير صحتها مخصوصة بهذا المثال … المسلمات ان … التشبيه
من مفردات التمثيل … قوله ولما قول ابي تمام لا تسقني ماء الملام فانني البيت
لا تسقني بالملام فانني صب قد استعذبت ماء بكائي … الشوق وحرارته …
اي عاشق مشتاق … عذب … البيت … كثرة البكى

فان يستعذب عذري لا يورد فيه او لا يستحق ايها اللائم ماء الملام فانه يباين ماء البعاد للفقد
ماء ما وملاكه واعلم ان قوله ظن ماء تحفظ لي اي جناح الذل من الم ليس من قبيل الحسن
المذكور كما توهم السكاكي نفسه حيث نقل انه يعيبه ظرفاء العجم بعيب الى ما ذكره
وقال البعث من ملام ماء الملام خفة في جوابه العيب لما من جناح الذل ما بحث
لكن من ماء الملام وذلك لان الطائر عند انشاء قوله لغطية على ارادة خفض جناحه
وبسطه على الارض وكذا عند بعضه وذهب الاستاذ عند لوا ضوء على فادي من كلامه وتنقيض
من يديه بنفسه دله وذو اخفوا بصدر على الطائر على طريق الاستعارة بالكناية وخفاف
الجناح اليه قرينة لها فانه من الامور الملائمة التي ليست المشبه بها على انه لا يجوز ان يحمل لا به
على الاستعارة **قوله** فيكون قرينة الملائم بالملائم والمكروه ووجه الشبه ان اللوم يشكى
بواردة اللوام كما ان اي لا يمكن تحمل الاذى من الانفصال وفيه نظر لان ما ذكره ليس بمناسب
المقام فان الشاعر يعني ان يدعي انها اي حالة جوابه لا يستحق اصلا لا بالملام ولا بغير
غيره فكيف يحمل ماذكره وجها للشبه فقد انساق الى المعنى الذي ذكره من خال دم ذكره
اذ ملامهم اي بارز بما كيف ورد ما ينبغي للملامة فيه فذلك وقريب منه قوله **قوله** اجدا
ملامة فما اهون بذيذة حبا لذكرك اللوم على ان يمكن تحمل الاذى لا يلائم ومعنى المشبه
بالمكروه **قوله** وفي الف تفسير والتخييلية بغير غيره لما يجب بان السكاكي ما هذا
الفن حقوها انه من هذه العبارات ليس بصدد التقليد لغيره حتى عليه وفيه ان
تغيير الجزء وتبديل الاصطلاح الثابت من غير حاجة وبدون فائدة معتدا بها مما لا يغيره
فارسه من التخييل فيشكل على قول السكاكي ما اذا جعل جعل المشبه والمشبه به في الا
ستعارة بالكناية كما يقولون اظفار المنية والسبع نشبت بفلان فان الاظفار الخ
مجاز عنده واظفار السبع حقيقة فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز ورد على قول المصنف
جوازه فلا يلزم هذا المحذور لان الاظفار حقيقة وان التجوز في اثباتها للمنية واضافتها اليه
انتهى كلامه والجواب ان للسكاكي ان يقدر منه مثله اظفار بان قول ان اظفار المنية
وكذا اظفار السبع كما تقرر منه نظائره **قوله** وبهذا قال الشيخ عبد القاهر لا خلاف من ان الاستعارة في
اراد باليد هنا اليد من حيث اضافتها الى الشمال بدليل قوله ثم ان الكنا ينبغي ان
تترك الى الجود واراد باليد في اليد لانه ترك التشبيه فلا يراد ان قول الشيخ في حد ذاته لا ان

كون اللفظ استعارة بيانيا كونه حقيقة لغوية **قوله** كما نقول ما ذكرت من معنى الاستعارة
حاصل الجواب ان الاستعارة اعتبار المشبه فانه في وجوده في الجزء لفظا **قوله** في الترشيح
بغير لفظ المقام منه ترشيح الاستعارة فلا يرد ان الترشيح قد يقترن اللفظ المشبه كما في قولك
في بعض نسب الصفة الشبيهة بالسبع فان الاظهر ترشيح للمشبه لا الاستعارة كما ذكر من حمله
ترشيح الاستعارة بالكناية كما سيذكر الان **قوله** وجوابه ان الامر الاول من خواص المشبه
به من انه بيان الجواب منقوض بقول احب الرجع العقل فان المراد بالاثبات المعنى الحقيقي
كما اشار اليه السكاكي فاعوذ الفضل الى انس مع اقترانه بلفظ المشبه على انه يجب ان
لا ترشيح في الاستعارة بالكناية وبعيد بجوزه كما هو الحق فالاشكال لان الترشيح فيه
بلفظ المشبه لو كان المشبه نشبت بفلان فافترسه اللهم الا ان يقال التخييلية بكسر سورة
الاستعارة فلا يحتاج الى اعتبار صورة وهمية اخرى او يقال الترشيح منها فلا يعتبر بالنسبة
الى التخييل فحاصل هذا تقديره والجواب المذكور بان خاصة المشبه به في التخييلية وان قرنت
بالمشبه لكن المراد بالمشبه عند السكاكي المشبه به فلا يحتاج الى التوهم وفيه نظر
لان المراد بالمشبه وان كان المشبه به لكن ادعاء لا حقيقة والى خصه خاصة السبع الحقيقي
لا احتياج اليه على ان وجود اقترانه بالملازم من التخييلية بلفظ المنية يجب القاهر ومنه الترشيح
بلفظه على الجنس كما ذهب اليه **قوله** وهو بعد المعنى مع لوازمه ولا يخفى ان هذا المعنى
لما يجوز من الترشيح عنده ما كان بطريق التخريج كما منه قوله فان الجفن بكى ارتهم **قوله** فانه به
هو الكسر او غروف بالاقتراس الحقيقي في تركيب وان هو التوجيه والحاج منه الشار الذي
اورده انفا رايت الاسد يفترس اقرانه لكن لا يسلم انه منه قوله نقضوا العهد فحمل العهد
فقطع بان نقضوا طلب شيء متعلق بالعهد لاطلب الاستعمال الحقيقي المتعلق بالحبل الحقيقي
حتى يستعار هذا المقيد للعهد فالشهيد بالذوق سليم وعلى هذا القياس نظائره فما عمل
به او قدره الفاضل المحشي الجواب المذكور بان هذه على ذلك الوصف من جهة التشبيه فلا يكون
ذكره تقوية لمبالغة الاستعارة من المشبه به لا مناسبته بما يسمى كما هو شأن الترشيح وكذا ان
يقال مراده ان يشبه به ان اكسر الموصوف في نقض الذي بالعقد المذكورة لا انه الموصوف من صفته
انه موصوف ان قول المشبه الفصاحة زيادة في جواب يشبه حاصله ان المحقق التوفيق بين
الاستعارة التخييلية والمكنية واستعارة التحقيق كان التخييلية ولكن اعلام الفرق لا يمكن بحكم الترشيح

فان المراد منه توجه بالنظر الى تمام اصل المقصود به وهذا هو المراد بالاستعارة المطلقة
وان لم يتم كان الحاصل بالاستعارة المرشحة فتامل قوله فقد ذكر المشبه اعني المشبه به قد قيل هذا
المستعار له هو السبع والمستعار منه هو الموت والمستعار لفظ المنية وهذا ما وعده بقوله
فيما سبق بقوله سمى بالحقيقة وذلك قوله والحمل التخييلي دون التحقيقي انه اذا احيل
مراد المنية كان استعماله في الموت بطريق المجاز كاستعمال جرم لفظ السبع ومعه المرشح الى ان ادعاء
الترادف لا يوجب ذلك كما ان ادعاء كون الشي من افراد الاسد لا يجب كون لفظ الاسد
حقيقة فيه قوله ولا اعتراف بحقيقة المنية الى آخره الكل اعتراف مفعول مطلق محذوف الى لا اعتراف اعترافا
فوق الكل منقولا لكونه فيه ويجوز ان يكون اعترافا اسم لا ويكون النصب تشبيها بالمضاف
لان الاعتراف بعمل فيما بعده فكل حالا منه قوله مرادفا للفظ السبع فيه بحث لان السبع المنية اسم
للموت المتعارف وذلك صح في ان دعا ان السبع اسم المطلق من قبيل الترادف حينئذ
فينبغي ادعاء الترادف مع ان ذلك وذكر الشاذ في العلم الا انه يراد بالترادف
الترادف فانه كاف في المقصود لان المنية لما صدقت على ما صدق عليه السبع دخول السبعية
للموت مع النص بلفظ المنية قوله ثم هذا على سبيل التخييل لا على سبيل الاتفاق في الخيال لا
على سبيل التحقيق قوله على هذا تنبيه وفيه بحث وهو ان هذا القول على ما يفهم من مقاله
السكاكي دفعه حيث اشكال المصنف من جهة لا مراد مقابل للكلام السابق ويظهر انه يفهم
ان تقدير المفهوم هو ان المنية مرادف السبع واستعمال السبع في الموت استعمال في الغير بالتحقيق
فكذا اما يراد في حقيقة عدم الاعتراف بانه المراد ادعاء والخلاف ما قيل والكلام بعيد عن ذاك
لان الترادف فيما سبق ادعاء وكذا ما ينبني عليه فتامل قوله فيما وضع له ادعاء وفيه بحث
وهو ان منع دعوى ترادف الاسم دعوى ان الموت حقيقة للحيوان المفترس
المخصوص فاستعمل له الموت مستعمل فيما وضع له ادعاء وايضا فلا يرجح المجازية بهذا
الوجه فضلا عن النفي قوله وفيه ما فيه وجه على ما نقل عنه ان ما ذكر على تقدير التسليم لا يفيد
الا عدم كون لفظ المنية مجازا على انتفاء الحقيقة ولا يوجب كونه حقيقة اذ لم يستعمل فيما عن ما وضع
له وهو الحيوان المجاز عندهم وبهذا يبقى بطلان الانحصار فان اللفظ المستعمل اذا لم يكن
حقيقة ولا مجازا كيف ان يكون مجازا وذلك لان مراد الشان توقيف الى المجاز وكونه
لا يصدق عليه وهذا الكلام في الامر فيه من ادعاء المجاز مع ان الحكم يستعمل في الموضوع له ادعى ان هو علم الموقوف.

قوله

قوله ويندفع الاشكال بجعله قرينة اي بجعله حالا في النهج حذا فراق الحيا واعاليه
وبقي اعطاه الدنيا بجعله قرينا اي باستعمالها والواحد حذفاً قوله وبما جعلنا الجيم
القوم قرينة الاستعارة بجعله استعارة بالكناية فيه بحث لان هذا لا يتأتى
في مثل قوله لعلكم تتقون لان القرينة هنا استحالة الترجي عليه قوله
فلا يتصور عليه سبحانه وكذا قوله ربما يود الذين كفروا لان القرينة
هنا مناسبة حالهم لكثرة الودادة قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح توجها
لا رجاع الاستعارة التبعية الى الاستعارة بالكناية في المذكورين بجعل الاتقاء
استعارة بالكناية عن المرجو وبجعل لعل قرينة لها وبجعل الودادة الكثيرة استعارة
بالكناية عن القليل بالكناية وبجعل ذلك قرينة لها وفيه ايضا بحث لان مدلول تتقون
الاتقاء والخاص اعني الماخوذ من حيث النسبة على ما حققه فرجعت الاستعارة
التبعية وقد استدل على توجيه السكاكي في المرجو الخاص فهذه الاستعارة بالكناية
لا بد ان يكون تبعية كما لا يخفى فلم يفد السكاكي في دفع التبعية من البين وكذا الكلام
في ربما يود وانكار والاوجه ان يقال طريقة الرد هنا ان يقول المحلى طيبون استعارة
بالكناية عن الترجي منهم للاتقاء والقرينة نسبة التقوى المرجو اليهم بذكر لعل
وتتقون وهكذا الحال في ربما يود فتامل قوله وردبانه ان وضح في تقريره
ان يقال ان قرينة التبعية استعارة معرفة فقد اقربها تجدد وان لم يكن تخييلية
فانه يلزم قوله فيكون استعارة لانه مجاز مرسل ضرورة ان العلاقة بين المعنيين
هي المشابهة عن الفصل وتوقيف الحجر بالالام لان على حصر العلاقة في المشابهة وانما
في هذا الحصر لان السكاكي صرح في كتابه بانه اذا جعل الحال استعارة بالكناية كانت
قرينتها اعني نطقت امرا وهميا ونقل عن العلامة ان العلاقة بين ذلك الامر الوهمي وبين
النطق الحقيقي ليس الا المشابهة كما صرح به الفاضل المحشي ايضا في شرح المفتاح
فمنع قوله فيكون استعارة لانه مجاز مرسل واندفع ما يقال يرد انه قد تقرر انه يجوز
ان يكون اللفظ الواحد استعارة ومجازا مرسلا باعتبارين فلم لا يجوز ان يكون هذا
من هذا القبيل على انه لو سلم يحصل علاقة اخرى غير المشابهة لم يرد ايضا هذا التوهم
لان التخييلية عند السكاكي عبارة عن ان توهم صورة وهمية محضة شبيهة بصورة محققة

حساً او عقلاً فيستعار له اللفظ الدال على الصورة المحققة فالقول بتحقق الاستعارة
في هذه الصورة يستدعي القول بتحقق التبعية وهو المطلوب قوله فما لا ينبغي ان يلتفت
اليه لانه يجوز التشبيه لا بعنوان اذ بعود القضاء والمرور عنه باختيار مجازية
التبعية وهو وجود الاستعارة بالكناية بدون التخييلية قوله فهو لا يقوم دليلاً
على ابطال كلامه رده جمال الدين في شرح الايضاح بان المراد اتفاق اصحاب علم
البيان قبل ظهور السكاكي اذ ليس له توقف اجماعهم كما بين في علم الاصول والجواب
ان القدح اجماع البيانيين مبني على ان اجماعهم في الامور اللغوية كما اشار اليه الاما
مبين في اوايل شرح المفتي حيث ابن هشام فقال ابن خباز في شرحه بان الالف
المفردة الاشتهامية للمتوسط وان الذي للموت بان فيه خرق اجماع النحاة
قوله وان لم نحمل لفظاً انما قال لفظاً لان المعنى على التشبيه واتحاد ذي اشتمال
الرائحة الطيبة على القلادة لانه لو زيد عليه بان يقال مثل المشبه به المذكور بالجنس الماهر بها
او حكماً كما في الخيط الابيض والاسود حيث بين الاول صريحاً بقوله من الفجر
والثاني حكماً بالليل له لالة البيان الاول عليه لم يكن هناك استعارة اصلاً بل
يجب ان يحمل ذلك تشبيهاً لانه يكون استعارة غير محدود على هذا المثال
اشتمال التشبيه قوله قد زر ازراره على القمر فان فيه ذكر الاشتمال فلابد ان يحسن الاستعارة
فيه فان لم يخرج الى باب التشبيه لان ذكر المشبه به فيه ليس على وجه ينبئ اشعار الكون
مشبهاً به بل فيه رائحة الاشعار بذلك واما ما يستفاد من ظاهر قول الشارح ولهذا قلنا
بان رايت اسدا في الشجاعة تشبيه لا استعارة من انه مثال لاشتمال رائحة
التشبيه ففيه انه يوهم صريحاً ان هذا المثال من قبيل الاستعارة الغير المحسنة لان اشتمال
الاشتمال شرط حسن الاستعارة لا شرط اصلها ولم يقل به احد اللهم الا ان يقال معنى قوله
ولهذا قلنا انه لا ولا حمل ان اشتمال رائحة التشبيه حسن الاستعارة قلنا بانتفاء قوله
الاستعارة في هذا المثال التي ورد من تقييد اشتمال الرائحة الى التصريح بوجه الشبه
او لفظه انتفاء حسن الاستعارة يقتضي انتفاء اصلها عند البلغاء لان ما لم يحسن لم يرتكبه علماء
فجعلوا حسنها شرطاً اصلها ما لا تامل قوله وذلك لان اشتمالها لفظ ذلك الاستعارة
لا لاجل عدم اشتمال الرائحة من شرايط حسن الاستعارة ثم اللفظ المستعار من كلامه ان اشتمال الرائحة

المذكورة فيما سبق يبطل الغرض من الاستعارة وفيه نظر اذ يخرج الكلام به من الاستعارة
الملفقة اصلاً واعلى ما قيل الا ان يصار الى ما ذكرته الا ان غرض ان التحسين ليس
بجايز عند البلغاء او الى حذف المضاف اي يبطل كمال الغرض وقوله اعني ادعاء
تفسير الغرض وكلام ان لا يتحقق في اللفظ اشعار بما يكون المستعار منه اقوى
في وجه الشبه اللازم من ذلك الاشمام فتدبر قوله لئلا يصير كل منها الغازاً يعني
ان وجه الشبه اذا لم يكن جلياً والمفروض انه لا دلالة عليه من جانب اللفظ
ولا يشم منه رائحة يصير كل من الحقيقية واعترض بان حسن الاستعارة غير عاية
جهات حسن التشبيه كما سبق ومن جملتها ان يكون وجه الشبه بعيداً غير مبتذل فلا
يشترط جلاؤه في الاستعارة بناء في ذلك واجيب بان الجلاء والخفاء
مما يقبل الشدة والضعف فيجب ان يكون من الجلاء بحيث لا يصير مبتذلاً ولا من الغرابة
بحيث لا يكون الغازاً قال فاضل المحشي في شرح المفتاح وانما خص بهذا
التوجيه الاستعارة التصريحية لان المذكور فيها لفظ المشبه به والمراد هو المشبه
فاذا لم يكن وجه الشبه جلياً ومشهوراً فيما بين القوم فات قصد التشبيه وادراك
ان المراد وهو المشبه والا يظهر ولم يدرك الاستعارة المكنية فقد اطلق
فيها لفظ المشبه واريد معناه واثبت له شيء من خواص المشبه به فدل
ذلك على التشبيه فلا يؤثر في خفاء وجه الشبه انتهى كلامه وفيه بحث
لان قصد التشبيه فلا فرق بين الاستعارة المفردة والمكنية في ذلك اللهم
الا ان يقال خفاء وجه الشبه يكثر بسبب القرينة ويكاد يظهر مولة واما المكنية
فقرينتها لازم له مدخل في وجه التشبيه فلها دلالة عليه تامل قوله في على النقب
على الحال ان يحمل صفة او بتقدير الاب الباء اللام فيه للعهد الذهني كما
في قوله ولقد امر على اي ان كل ما في فيه بحث لان هذا التقدير ينافي
ما يتصل به الكلام الا ان يأول ما يتصل به بما يشير اليه ولو اقتصر في بيان العموم
على قوله وليس كل ما فيها في لم يحتج التكلف حتى الحذا الى حتى كانهما اخذا
فالكلام على المبالغة قوله الاستعارة لعله اراد وبحسن اذا قصد تحسين الكلام
كما يدل عليه قوله لم يحسن لانه تحسن الاستعارة التبعية ولا يحسن التشبيه فلا منافاة فيه

وبين قول الشيخ فيما سبق اي ان لم يات بنا قوله لانها لا يلزم الا ما لا بد فيه ثبت لان التخييل عند المصنف اثبات اللازم وفي اللوازم مراتبها كثيرة وتفاوت فلم لا يجوز ان يحسن بحسب قرب اللازم وقوة اختصاصه بملزومه وغير ذلك اللهم الا ان يقال المراد حسنها بحسب التشبيه تابع متبوعها الا ان حسنها مطلق تابع قلنا مثل قوله وعلى تحسين الحسن البليغ عن تابع لها كما بالغلة دون النفي لانها قد تحسين لحسن البليغ على قوله اذا لم يكن تابع كان يقال انظار المنية الشبيهة بالسبع ونظايره فان التخييلية في هذه الانشاد حسنا حسنا كاملا وان لم يكن هذه الانشاد وارد في كلامهم كذا في شرح الشريف للمفتاح وحواشيه قوله والقائل ان يقول قد يجاب في غالب الاستعمال تابعة للمكنية يبنى على حال التشبيه فيما يعني اخرج المعورة لو اجيب على التشبيه المعتبر في المكنية والتابع لا يكون لها حكم نفسي الا لما كان تابعا ولذا لم يقل السكاكي بان حسن رعاية حباث حسن التشبيه وان كان التخييلية عنده استعارة تفرقها مبنيه على التشبيه الاقرب في الجواب ان يقول قالم قوله يتفاوت وجه الشبه تستنير تفاوت تقرر الجميع بتشبيه صورته لانه ونبغيه لم يعتبر ذلك الشرط قوله وظاهر عبارة المفتاح حيث قال في قوله وجاء ربك فالحكم الاصلي في الكلام لقوله ربك هو الجر واما الرفع فمجاز وقيل ايضا بان النصب في القرينة من قوله فسئل القرية والحكم مجاز وانما قال ظاهر عبارة المفتاح لا مكان تاويل الرفع بالمرفوع من حيث هو مرفوع وهكذا الكلام في النصب والجر وان يقال المراد ان الرفع في حكم مجازي لكلمة ربك بمنزلة المعنى المجازي في المجاز المعنوي كما كان الجر حكما اصليا لها بمنزلة المعنى الحقيقي ويدل على التاويل سياق كلام السكاكي وسياقه لا يشتبه لمن نظر فيه وفي شرح وهم ثم ان قول الشيخ وهذا في الحذف يشعر بان وصف الاعراب بالمجاز في الحذف مطلقا ولا شك ان وصف به في مثل سوال القرية بعد ظاهر الكلام الا ان يقال هذا الجر هو الجر الذي كان في المضاف المحذوف لا وجه الا صح ولا يخفى انه تعسف قوله للقطع بان المقصود سوال اهل القرية الى قوله القاهر بان القرية مطلق على الاهل والجدران جميعا على وجه الاشتراك لانه معلوم ان القرية موضوعة للجدران المخصوصة دون الاهل فاذا اطلقت على الاهل

لم يطلق الا لقيام قرينة تدل على المحذوف ولو كانت مشتركة لم يكن كذلك قوله فالحكم الاصلي كلمة هو النصب لانه خبر ليس فان قلت اذا كان مثله خبر ليس ولا شك انه يشبه ويلزم ان يكون ما هو في موضع المبتدا نكرة وما وقع في موقع الخبر معرفة وهو باطل بالاتفاق لا سيما في القسم الاول قلت كلمة مثل لتوغلها في الابهام لا يتعرف فلا محذور قوله والاحسن ان لا يجعل الكاف زايدة فيه حيث اذ لو لم يجعل الكاف زايدة لزم اثبات المثل تعالى عن ذلك علوا كبيرا وذلك لانه عز وجل لما انتفى مثل المثل لا يصدق ان الله مثل لمثله وانما يصدق لو كان مثله موجودا لانا نقول صدق القضية ليس يتوقف الا على وجود الموضوع وصدق وصف المحمول عليه في نفس الامر وهما متحققان هاهنا واما وجود مفهوم المحمول فتوقف صدق القضية عليه كما لا يخفى فالوجه ان الكاف زايدة اللهم الا ان يقال اذا لم يوجد مفهوم المحمول اعني مثل مثله لم يصدق وصف المحمول عليه وفيه ما فيه فتامل على انه ربما يقال المفهوم من هذا التركيب على تقدير عدم زيادة الكاف نفي ان يكون لمثله مثل سواه بقرينة الاضافة كما ان المفهوم من قول المتكلم ان دخل داري احد فكذا احد سوى المتكلم وايضا لا نسلم انه لو وجد له مثل لكان هو مثل مثله لان وجود المثل جاز ان يستلزم ما لا بد ونقل في شرح الايجاز انه لو قال بعضهم الكاف ليست بزايدة بل مثل ونقل سابقا ومعناه سواه في اللغة كثيرة وشبهه فمثل هاهنا بمعنى مثل قال المعنى ليس المثل الا على وفيه ان المعنى ليس مثل مثله شي وهو معنى ذلك فتامل قوله ويكون من باب الكناية وفيه وجهان مثل اتحاد الوجهين في المثال والحكم على منهما كناية عن النسبة لا يمانعه عندهما وجهين نظرا الى الجهات والاعتبارات المختلفة فلا يرد اعتراض المحشي وانت خبير بان ما ذكره الشيخ في شرح المفتاح يوجه اعتراض الفاضل المحشي حيث قال وتحقيقه انه يجوز ان يجعل نفيا للمثل تبعا لانه وذلك اذا نفيت ان يكون لمثل الله مثل لزم نفي مثله اذ لو كان له مثل لكان مثل مثله اذ التقدير انه موجود لا يكون نفيا للمثل على طريق الكناية فقد جعل الوجه الاول قسما للكناية وهاهنا وجه الا وهو ان يراد نفي شبه المثل الظاهر عن المثل في المماثلة على ما يقتضيه فانه الشيخ فضلا عن المثل

وقيل المراد ان يفسر ذاته ومعناه ليس كذاته شيء ونحو فان امنوا بمثل ما امنتم
به فتامل قوله احد بهاته يمكن تقريره بوجهين احدهما ان المثل ملزوم مثل
المثل فذكر مثل المثل واريد المثل كناية وثانيهما انه نفي مثل المثل ملزوم نفي المثل
فذكر الملزوم واريد اللازم والاول انسب بمذهب السكاكي في الكناية وهو الانتقال
من اللازم الى الملزوم قوله لداته وبلغت اترابه الايفاع ما ارتفع من الارض
وايفع الغلام ارتفع فهو يافع ولا يقال موفع من النوادر ولداته الرجل اترابه اي من
اقرانه في السن جمع لدة والهاء عوض عن الواو الذاهبة منه او لانه من الولادة
ولدات وقع بلغ عن الدون والاتراب جمع ترب بكسر التاء والمثناة من
فوق وقد اشير الى معناه قوله وكذلك يستعمل هذا فيمن لا مثل له ولا مثل له
فان قلت كيف يستعمل هذا فيمن ليس كمثله شيء وفيمن لا مثل له مسوق لنفي المثل
قلت ان استعمال نفي المثل دعاء الاثبات بمنزلة حقيقة قوله اي مع ذكر اللازم
وارادة الملزوم الانسب بسياق كلام المصنف ان يقول اي مع ذكر الملزوم
وارادة اللازم وما ذكره انما يوافق اصل السكاكي قوله لفظ اريد به لازم معناه
فيه بحث لان القسم الثالث من الكناية في الاسناد عن المجاز في اللغة فكذلك
ينبغي ان يكون الكناية فيه عن الكناية في اللغة فان قيل فما قيل في قوله
ان السماحة والمروة والندى في قبة ضربت على ابن الحشرج [illegible]
اريد به المعنى ومعنى المعنى قوله وارادة المعنى جائز فلا وجه لجعل المراد تجويز
ارادة معنى الحقيقي في الكناية من حيث انها كناية لا ينافي ذلك كما ان المجاز
ينافيه لكن قد يمتنع ذلك في الكناية بواسطة خصوص المادة كما في الرحمن على العرش
استوى وقد ذكرنا في مباحث اخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر فليتنبه فيه
قوله لان الكناية كثر فيها ارادة المعنى الحقيقي واما ما اورده في التلويح من انه
لا بد في الكناية من ان يقصد تصوير المعنى الاصلي في ذهن السامع لينتقل منه الى
المكني عنه فيكون الموضوع له مقصودا في الكناية من حيث التصور دون التصديق
فليس بشيء اذ لا بد في المجاز ايضا من تصور المعنى الحقيقي لفهم المعنى المجازي
المشتمل على المناسبة المصححة للاستعمال فقد يكون الموضوع له مقصودا في الكناية
دون المجاز كم قوله لا يقال جاء الامير مع [illegible] ان لفظ مع لا تدخل الا على المتبوع

وهذا باعتبار الغالب كما حققناه في الفن الاول قوله ان معنى قوله من جهة
جواز ارادة ارادة المعنى الظاهر انه حمل الكلام على حذف المضاف فلا حاجة الى
البرهان اذ لو كان الفارق جواز ارادة المعنى كان جهة الفارق مستفادة من ارادة
المعنى فيه ما فيه يعني ان هذه عناية بعيدة لا تفهم من اللفظ واعلم ان الاشكال
المذكور انما يتوجه على طريقة القوم واما على طريقة السكاكي فلا اشكال ويمكن ان يدفع
على طريقة القوم ايضا بان يراد باللازم التابع والرديف كطول النجاد فانه تابع
طول القامة ولوازمه فتامل قوله ما الكناية ان يذكر من المتلازمين ما هو
بمنزلة اللازم والمراد ان يذكر ما هو بمنزلة الملزوم قوله اختصاص بموصوف معين عارض
المراد بالاختصاص ما يعم الحقيقي كالواجب والقديم وغير الحقيقي كما اذا اشتهر
زيد بالمضافية حتى صار كالعلم فيها بحيث لا يوجد مضافية غيره وانما وصف
الاختصاص بالوصفي على ما في بعض النسخ لان الصفة من حيث هي صفة لا تقتضي
الاختصاص اصلا على موصوف فيكون اختصاصها بموصوف لاسباب خارجة عن مفهومها
فيكون عارضا قوله ويكون يعني يحذف الابيض السيف [illegible] قوله لتحصيل الانتقال
من العام الى الخاص يعني الكناية بشيء من المذكورين على ما كان يجب المفهوم من الكلي مانعا
من الاختصاص بحسب المتحقق لتحصيل الانتقال من العام بحسب المفهوم الى الخاص
بحسب [illegible] فلا يرد ان لا عموم ولا خصوص بعد الاختصاص كما يفهم من العبارة قوله
اي جعل السبب [illegible] في المعنى عبارة عن السبب خلاف السبب على [illegible]
والسبب على النبي وليس بالمعنى [illegible] بل المراد من المتعلق المسبب بالفتح
وبالسبب المتعلق بالكسر كما يعرف هذا السبب من ذلك اي متعلق قوله
نحو زيد حسن الوجه اصله حسن وجهه نقلوا الضمير الذي اضيف اليه الوجه
الى الصفة [illegible] ان الحسن شائع في جميع اجزائه فلما رفع الضمير
الراجع الى زيد الوجه لانه لا يرفع بفعل واحد [illegible] في معناه انسان [illegible]
ظاهرين او مضمرين او مختلفين ثم لما اريد بيان الموضوع الموصوف بالحسن
اضيف اليه الصفة فحصل زيد حسن الوجه وقس على هذا زيد طويل النجاد اي
حمائل السيف ونظائره قوله قلب للعطف بانها على انك اذا حذفت فالمسند

لا الفقير بعد طويل النجاد و لا بعد الطويل كزيد في شرح المفتاح فلا تغتر بما هناك حصه
بل ثابتة منه قوله وعظم الرأس بالافراط مما يستدل به على بلاهة الرجل
انما قال بالافراط لان عظم الرأس و استواءه علامة الوقار وحسن الفهم ولهذا وصف
بعث ما النبي عم بانه كان عظيم الهامة فان قلت ان الاستدلال بعرض القفا
الى بلاهة الرجل ليس بلا واسطة بل يستدل به الاطباء عليها بواسطة انه دليل
على كثرة الرطوبة المستلزمة للبلاهة لما ثبت عندهم ان الكثرة و الرطوبة يورث
علته والنسيان فلا وجه لعد هذا المثال مما الانتقال فيه بلا واسطة قلنا ذكره
[illegible] لا يلاحظ اهل العرف منه الا الى البلاهة فلا محذور قوله والمراد
انه لا اشتباه [illegible] جمال الدين في شرح الايضاح بان القرب والبعد بالنسبة
الى المطلوب والواسطة ليست بمطلوبة والا لكانت كثرة الرماد كناية و قرينة
عن كثرة احراق الحطب و [illegible] قابل به والجواب ان كون الشيء مطلوبا وغير
مطلوب انما هو بالنسبة الى قصد المتكلم ويجوز ان يكون قصده الى جعل عريض
الوسادة كناية عن عريض القفا و مثل هذا الاحتياج الى السياق قوله لان
التصريح باثبات الصفة للموصوف او نفيها عنه مع عدم ذكر الموصوف في نفس
[illegible] الكلام اذ تقول في كثير الرماد وجزاك معانقة زيد عند سؤال السائل
عليها بقولك ازيد كثير الرماد ام لا اي هو كثير الرماد فعدم ذكر الموصوف ليس مخالفا
عند التصريح باثبات الصفة له وجوابه ان المراد بعدم ذكر الموصوف عدم ذكره
لفظا و تقديرا وقد صرح في شرح المختصر حيث قال فلا يخفى ان الموصوف
فيها يكون مذكورا لفظا او تقديرا والموصوف فيما ذكر من المثال وان لم يكن
مذكورا لفظا لكنه مذكور تقديرا و حكما قوله فيه نظر وجهه ما سبق من ان الحق في
الانقسام لجواز ان يكون بين القسم والمقسم عموم من وجه كما هو المشهور كما قال
في المختصر والاقرب انه انما قال وتفاوت لان هذه الاقسام تتداخل وتختلف
باختلاف الاعتبار من الوضوح والخفاء وقلة الوسائط وكثرتها قوله اذا
كانت عرضية مسوقة لا لاجل موصوف غير مذكور لكن لا يخفى ان فيه نوع قصور لجواز ان
يساق الكناية لا لاجل موصوف غير مذكور من غير ان يقصد به التعريض كما اذا قلت

المؤمن هو غير المؤذي واردت نفي الايمان عن المؤذي مطلقا من غير قصد تعريض المؤذي
ومنه المعاريض في الكلام وفي المثل ان في المعاريض لمندوحة اي لسعة
عن الكذب وهي التورية التي هي عن الشيء تورية اي سترته و اظهرت غيره
لانه ما خوذ من وراء الانسان كانه يجعله وراءه حيث لا يظهر قوله
مخصص اللفظ المركب لان الدلالة على المعنى المعرض به لما لم يكن من جهة الوضع
للمعنى والمجاز تعين ان يكون بالسياق فيظهر ذلك الاختصاص قوله ان
قلت الوسائط مع خفاء في اللزوم كعريض القفا عن عريض الوسادة فان
قلت قلة الوسائط تدل على وجود الواسطة فيه لا محالة وقد عد المثال الاول
فيما سبق مما الانتقال فيه بلا واسطة وقد سبق منه تحقيقه فمن كلامه خالف
قلت لا يشترط ان الكناية الغير العرضية اذا [illegible] فيها الواسطة فان
خفي منها اللزوم وان لم يبلغ يسمى الايماء والاشارة فالمراد بالقلة عدم الكثرة
سواء كان بانتفاء الواسطة راسا او بوجودها مع قلة وقد صرح ابو علي الفارسي
بان قلة قد يستعمل في النفي الصرف لكن ينبغي ان يحمل هنا على المعنى الذي يستعمل
الشيخ قوله بمرد انه ان كان المخاطب لم يرد بما ذكر انه يجوز ذلك ان يريد
تارة بعض الى طب [illegible] وعده فيكون مجازا او يريد به المخ
المخاطب وغيره معا فيكون كناية اذ ليس بين المخاطب وغيره لزوم يعتبر في
الكناية او المجاز [illegible] ان الكلام المذكور يدل عرفا تهديد المخاطب
مع سبب الايذاء ويلزمه لزوما عرفيا تهديد المؤذي مطلقا فان اريد تهديد
المخاطب مع تهديد آخر كان كناية وان اريد تهديد غيره فقط كان مجازا
وكما قوله اذ لا يتصور فيه الانتقال من الملزوم الى اللازم لانتفاء لزوم
بين المخاطب وغيره لزوم يعتبر في الكناية او المجاز قوله ان الاستعارة ابلغ
من التشبيه اي اكثر مبالغة فابلغ من المبالغة لا من البلاغة وكانه مبني
على ما نقل من المبرد والاخفش من جواز بناء افعل التفضيل من جميع
الثلاثي المزيد فيه كالتفعيل والتفعل ونحوهما قياسا والشيخ في امثال
هذه المقامات تارة يقول ابلغ وتارة يقول اشد مبالغة قوله والطرق المذكو

بان الاستعارة اصلها التشبيه فان قلت لا دخل في الاعتراض لكون
اصل الاستعارة التشبيه اذ يكفي ان يقال لا تشبيه في الاستعارة بالفعل
بخلاف التشبيه الاصطلاحي فان فيه تشبيها بالفعل والاصل فيه وجه
الشبه قلت قوله اصلها التشبيه بعد حمل التشبيه على الاصل كما زيد
الاجر هو المراد انه لا تشبيه فيها بالفعل انما التشبيه اصلها فظهر دخل
ولكن هذا الاعتبار ذا ايراده في تحقيق مقاصد علم البيان والله
المستعان وعليه التكلان   اي تتصور معانيها
فيه هذا ايراد بانه المراد اذ بيانا ول عن المسائل من المبادي جميع تلك
الصنايع المقصودة والحسن مما ذكره ان يراد بالوجوه الطرق فالمعنى يعرف
به طرق تحسين الكلام فان من علم هذا الفن ومارسه اقتدر على ان
يراعي الصنايع البديعية المذكورة فيه عند ايراد تركيب قوله في قوله
وتتبعها وجوه الخ فالقيد عن احتراز بل لفايدة يذكرها بعد قوله ورعاية
وضوح الدلالة لا يخفى ان البديع عند هذا مستلزم البعدية عن الامر
الاول مما سبق من ان رعاية الوضوح بعد رعاية التطبيق وكانه قصد
التبع باعتبار هذه الوجوه بعد الامرين فلم لم ان تخصص هذين الامرين
لوم به ان اعتبار التحسين لا يلزم ان يكون بعد رعاية عدم الغرابة والتنافر
ومخالفة القياس وليس كذلك فالصواب ان يقال بعد رعاية البلاغة
قوله لانه سيجعل فيها بعد في هذا المحافظة ان مرتبة العلم بعد مرتبة
ساير البلاغة في تعريف بديع ما هو بعد ليس الا الوجوه البديعية قوله ضربان
معنوي قيل المراد بالمعنوي ما كان راجع ضرورة الى ملاحظة المعنى وباللفظي
خلافه قوله المطابقة قال صاحب المفتاح المطابقة ماخوذة من مطابقة
الفرس اي وضع رجله مكان يده وانما سمي الجمع المذكور مطابقة لما فيه من
التوافق والتطابق اي وضع رجله مكان يده وانما يسمى الجمع المذكور مطابقة
بين المتضادين وكونها من وجوه التحسين يعرف بالذوق وكذا باقي الوجوه
قوله بين متضادين هذا اخذ بالاقل لان في فحوى الكلام ما فوق كلمتين

بالاسناد جارية في فوق المتضادين قوله لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت
قال ابن ابي الحجب معناه ان الاية تدل على زيادة لطف من الله في ثواب
عبادة قوله بينهم على الخير كيف ما وقع ولا يجزيهم على الشر الا بعد الاعتماد
والتعرف   تردى ثياب الموت حمرا ارتدى لبس ما رق من الديباج
وخضر مرفوع خبر بعد خبر الا وهو صفة سندس قوله لانه مقصود لخلاف الخ
فلا مطابقة والتاويل بالاضرورة اليه ولان الغالب على الظن ان عاجلهم
من نعم الاداء كفاية الاثم وما بعد وكان بين حمرا بعد وفاته التعدد والافراد
عيب لا يرتكبه بالضرورة قوله فلما فكفوا الخ رزق في الصفات
هذا بعد قوله ان ورا بخبيث الاصفر خضرة العينين كناية عن سوءه وخبثه
فان كل منهن طول يوصف بالخضرة والازرار الالوان والقوه حاجب
الفرس اي رق قلبه والازرق الكثير العداوة الشديدة قيل انما
وصف العدو الشديد العداوة بالزرقة لان من اعدائهم
اهل الروم والزرقة غالبة عليهم ثم سمي به كل عدو شديد وان لم يكن كذلك
بالزرق كذا في شرح الايضاح لجلال الدين التباسي والموت الاحمر الشديد
الخ وقيل المراد بالموت الاحمر القتل قوله قبل السببية واللزوم
قيل لا وجه لالحاق هذا النوع بالطباق لانه داخل في توفيقه لان التنافي
اللازم ينافي الملزوم فيجعل المذكورين يتنافيان في الجملة فيكون طباقا وقد
يجاب عنه بان معنى قوله في الجملة يؤيد ما في وجه التقابل الاربعة وهذا
اللام ليس كذلك اذا التقابل الذي فيه ليس تقابلا احد منها وملزوم
الاخر فيلحق بالطباق بهذا الوجه وانت خبير بان هذا الجواب انما
يدفع الاعتراض عن المقدمة واما السند فلا لانه لم التقابل في الجملة من الاربعة
لتقابل قوله مقابلة الاربعة بالاربعة فيه بحث فانه فات من الاية قسم الجواب
لانه لفظ مكررت ولم يختلف فيها قلت مقابلة الاربعة بالاربعة ويمكن ان
يقال يحتمل ان يكون فسنيسره في تعيين لانه اذا تيسر عسره كان ذلك من جنح
واما اعتبار المقابلة الرابعة بين نقيض اليسرى والعسرى فيفهم منه من الايضاح

هذا وقد ذكر الوادي من مقابلة بالجنة اذ دراهم وسواد الليل يشفع لي وبياض الصبح يغري بي وفيه نظر لان لي وبا حقان ليشفع ويغري اما من تمامها بخلاف اللام وعلى في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت والمقابلة انما هي كذا في الايضاح واما مقابلة الشيء فمنه قول جرير على راس عبد تاج عز يزينه وفي رجل حر قيد ذل يشينه قال العصفدي في شرح الابيات هذا ابلغ ما يمكن ان ينظم في هذا المعنى **قوله** وصدقنا بالحسنى الاية اي بالخصلة الحسنى وهي الايمان او بالملة الحسنى وهي ملة الاسلام والمثوبة الحسنى فسنيسره من يسير الفرس للركوب اذا اسرجها والجمها ومنه قولهم كل ميسر لما خلق **قوله** جمع ادم وما يناسبه لا بالتضاد وقيل فيه نظر لانه نفي التناسب بالتوافق داخلا مع ان الجمع المذكور فيه ليس من مراعاة النظير في شيء وكذلك قال السكاكي هي عبارة عن الجمع بين المتشابهات **قوله** والشمس والقمر بحسبان اي يجريان بحساب معلوم في بروجهما ومنازلهما **قوله** مولعة الابل وقيل بنصف البرجاج عال الحبا عن الطعن وقال الشفا عنها بلا الحي واحملا ومنه قالوا مثالا ان الوتر لم يستق **قوله** اي لقسي المعطفات القسي جمع قوس واصله قووس بدليل قولهم قويس الشيخ ورجل متقوس اي متقوس قدم اللام الى موضع العين لاجتماع الضمتين والواوين فخففت فسعو فقلبت الواو والمتطرفة ياء فصار قسوي اجتمعت الواو والياء والاولى منهما ساكنة فقلبت الواو ياء وادغمت فيها ثم كسرت السين لتناسب الياء فصار قسيا ولم تنقل الانتقال من الضمة الى الكسرة القاف بكسرة الاتباع فحصل قسي على وزنه قال في الصحاح واذا نسبت اليها قلت قسوي لانه يرد الى قولك في الجمع الى واحده وقال بعضهم فذهبت السين مع الواو في قوس فما بانت لاجتماع الواوين وتوالي الضمة على احد هاتين اي الجمع يشتمل على قسي كما هو **قوله** اسمعيل الوعد عبارة بعض الشيخ لكنه معروف بصدق الوعد وقيل عن ابن عباس ان اسمعيل وعد صاحبا له ان ينتظره في مكان فانتظره سنة ووعد له اباه ابراهيم بالصبر على الذبح ووفاه بذلك المشهد معروف وهي قصة مشهورة في القرآن

لقول انه حكاية عنه وما لو حقق الا بالله واما تحقيق بينا محمد على ذلك عنه قوله فما رأيك ليلة خلف علم في شرح العلامة **قوله** الجود في هذا نوع من قبيل الجمع الخفي كقول ابي رشيق كانوا المروي من اثرت الحديث اذا ذكرته عن غيرك والمراد بالقول المطلق الرواية اخذا من قول الراوي عن فلان عن فلان عن رسول الله صلى الله عليه وآله **قوله** في حالة اي ما هو المشهور وان لم يكن كذلك عند المحققين بما يناسب ابتداء في المطلع لو قال يناسب لكان اولى لان قوله لا تدرك الابصار الابصار يناسب اللطيف وان كان ابتداء الكلام **قوله** فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك بالابصار فيه تامل اذ المناسب له هو اللطيف المشتق من اللطافة وهو ليس بمراد هنا وانما اللطيف المشتق من اللطف بمعنى الرافة فلا يظهر مناسبته له الا ان يقال اللطيف ههنا مستعار من مقابل الكثيف لما لا يدرك بالحاسة ولا ينطبع فيها وهذا القدر يكفي في المناسبة في ذكر الحرف والنون ايهام ليس في ذكر الاسم ايضا حيث لم يوم الكناية **قوله** اي اشد حال المعقولين اعترض عليه بان الظاهر انه ليس بمعنى اصح ولهذا يقال اعط القوس باريها واجيب بان المحقق قد يكون اصلاحا وقد يكون افسادا وبعضه الى المقابل ومقابلة ههنا لقوله رشق وهو بمعنى اصلح يدل على انه ههنا بمعنى اشد **قوله** فلان مطلع الايجاز يقال طيفت السيف والدرهم اي اي حكت وطيفت من الطبيعة **قوله** اذا رقت الدولة في جبل بمعنى مقول في الدوبة والفكرة ويسمى الحرف المخصوص لانه الناس يروي عليه وقال ابو عمر من قولهم لرجل روي منظر حسن سمي به لان معناه الثبات وتماسك الى ملكاته للقوافي لم يقبل شيئا واحدا ومنه وجوه اخر يستفاد من كتب **قوله** الواو الاولى في هذا البيان مثال النقيض بغير الدوي لان تحقق الحرف بما يحب تكراره وهو ليس بروي قطعا كما ستطلع ولا تكرر من الشافعي مع خصوص الروي بنفسه هذا من قبيل كلام ابي الحسن في تحقيق الدوي قال واحفظ ما تقدم في حرف الروي الا جميع حروف المعجم يكون رويا الا الالف والياء والواو الزائد في اواخر الكلم على جهات جريها فيها اما اصول نحو الالف في رجاء ودلو والياء مع الياء فيها الا الباء والتاء بمعنى والا فتقدر اذا لحرك ما قبلها في ظلمه

وهزة وكذا الهاء التي بينت بها الحركة نحو اربه واغزه وقمه وكذا التنوين اللاحق لا فى الكلم للفرق كان او لغيره نحو زيد وصه وعاق اصل السور حاذل والقوافي وكذا الالف التي تبدل من هذا التنوين كما اذا قيل والقوافيا وكذا الهمزة التي يبدلها قوم من الالف في الوقف نحو رايت رجلا وهذه حبلا يريد ان يضربها وكذا الا لف والواو والياء اللواتي يلحق القوافي لتوزانها ودرست به وهذا اصلاحه فاذا جاءك بيت فانظر الى اخر حرف منه فان لم يكن من الحروف المستثناة فهو الروي وان كان منها فانظر الى ما قبلها وان لم يكن منها فهو الروي فان كان منها فانه لا بد ان يكون رويا اذ الروي لم يكن اذ يلحق بعد حرفي الروي اكثر من حرفين الا ان ياء الوصل والا فخروج فمثاله انا نظرنا الى قول ابن احمر وقائم الاعماق خاوي المخترق فوجدنا اخر الالف منه والقاف من غير الحروف المستثناة فعرفناه انه الروي ونظرنا الى قول محمد حي القلب ناسبا واقصر باطله ثم وعري افراس الصبي ورواحله فوجدنا اخر البيت من الحروف المستثناة الا ان ما قبلها حرف كان فيها فوجدنا الا ما قبلها فوجدناه من الحروف المستثناة فوجدنا بانه الروي ونظرنا الى قوله عفت الديار فوجدنا لم يقر ما تحلل الهلا بها وتا فوجدنا الاخيرين الاوين من البيت من الحروف المستثناة فحكمنا بان ما قبلها وهو اللام هو الروي والقصيدة لامية وهذه الطريقة احج الطرق لمعرفة الروي واجلاها واوضحها نقول بما استخرج على مقالها انتهى كلام ابن جني قوله فاسئلوا عن حروف القافية فيه انه يسلم يفهم من هذا ان معرفة حروف الروي قد لا يكفي في بعض الصور بل لا بد معها من معرفة القافية فانه يجرد معرفة ان الروي ميم لا يكفي في معرفة القافية ان في الجواز ان يتوهم انه ميم قوله وسيأتي الكلام ان كان بينهما كذلك المعنى والنحو علاوة في نحو زة من العلاقات المشهورة فلا اشكال وبيان ان كلها موجبات وان لم يكن كما بين الطبع والمخاطب فلا بد ان يقبل الوضع في الحجة علاقة مسجعة كما في المجاز والاخرى وجه للتعبير عنه كذا والقصد ان عدالحجة علاقة باعتبار انما يقبل المجاز ورده في المجاز في العلاقة في المقصود الاقضا فالمصاحبة في الذكر

بعد الاستعمال والعلاقة بمعنى الاستعمال قبيل فعلك كذا في قصور البديع فان قيل كان ينبغي ان يذكر الشارح كلامه في القسم الثاني لانها مما يتعلق اللفظ اجيب بانها انما صحت مع المطابقة والمقابلة لعلى انسبها ومن ثمة سماها صاحب الكشف بالمطابقة والمقابلة في قوله تعالى ان الله لا يستحيي من الحق الاية وفيه نظر لان صاحب الكشف انما اطلق المقابلة على المشاكلة بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحي وتفضيلها على المقابلة اللغوية لا يستدعي ايرادها هنا وان صح ان يقال انما ذكرت ههنا لان المقصود منها اولا وبالذات جانب المعنى فوداه اعتبار العلاقة قوله بلفظ غيره لوقوعه في صحبته على ما ذكره الشارح في شرح الكشف في قول بعضهم في جواب من قال اسكنه بسيط الشهادة انهام الحواس قوله حيث اطلق النفس على ذات الله تعالى الظاهر ان مراده ان المعنى ولا اعلم ما في ذلك فعبر عن الذات بالنفس لوقوعها في نفسي وانت خبير بان لا اعلم ان ما في ذلك وحقيقتك ليس بكلام محرر بل الوجه ان يقال تعبيرا عن لا اعلم معلومك بما اعلم ما في نفسك لوقوع التعبير عن معلوم الله تعالى ما في نفسي كذا في شرح الكشاف قوله فعبر عن الاصطناع بلفظ الطبخ اراد به الاقتصاع الى طبخ بقوله نوسي والعزاز الدليل الظاهر هو مصاحبة في التقدير بحسب الخروج الاشتراك واما نوس في قوله لا نوسس فقال انها هو واقع في صحة التوسس الا ان تحققها لا تقدير يطلبس هو الموضع التمثيل كما لا يخفى قوله الى نوع المزاوجة وكذلك على لفظ الاول اوضحه التقسيم الى بين بها ما جوزه الا في قول بعضه بعض بينهم بين الغير والتزوال اصل المثل الاسد والحارث في جملة حين علقه امراته وكان يكرها قريبه قبل فقال فقال اتعجبك الكبس فقالت نعم هو قليل وقال كيف هو منك فقالت لا حين يرجى ولا يمنيه حتى بشرى منه فكان ذلك فقال ابنها او اسوان فذوقت لا قد ملكك ثم قال انا تاه في السيف فنا ولته فاذا هو لا يقطعه فقال انجاها فيها ابهم ما هم الحق ثم استطعم وقد حيل بين العير والنزوان قوله اضافه الى الواسخ في جبل العواب رواية ودراية اصح بالتذكير لان ما قبله كاف العربا عليه في نحوه

وعن نزهة النفوس في حدة النظر وما شرح البيان ان ما فوق في الهواء وقوله قبل
بها البحر فلما ان ليلى ام الكاشف في العشق لان الخفة من المغرق في البحر لا
من البحر في المغرق **قوله** واذا اجرت بها الحب والغرة في اجرت به
وعادوا الى الغرس في البيت السابق **قوله** بلفظه معنيان
قيل اراد به الزيادة على معنى واحد سواء او اكثر والاقرب انه اخذ بالاقل
كما بيننا فيما سبق منه **قوله** الذي لا يكاد شيئا لا يلائم المعنى القريب
بوجه اي من مقابلة البعيد وعدم ملاحظة الغنا والمناسب التناسب
الاطلاق كما في الاستعارة لكن قصد واهمه التخييل الا اعتبار **قوله**
نحو الرحمن على العرش استوى فيه بحث لان العرش يلائم الاستواء والملوك
بلا شبهة **قوله** من طول الملال المراد منصوب معطوف على اسم كان في
البيت السابق وهو قوله كان كالرق من بلائه شهد الرداء اعلام الحلل الدرج وقع
والجملة معطوفة على الخزال بقصد قبيل الكانون التنور وقيل اسم من الاسماء
مشهور الخ وهذا السبب في المدى الزمان **قوله** اعني الرشا الرشا
على قول بالوكيف ولذا الذي قد عرك منه وفي كونها معنى قريبا للغزالة
ولانهم غلطوا الظرف في قوله فلما ذر قرن الغزالة وقالوا لم يبق الهوب النزال
الا الا النفس فاذا اراد تمايث الغزال قالوا الغنية ذكره الصفدي في شرح
اللامية اورده في حسبان شرح قوله فلا يحيط السود بالعطاء والنحس قرن جل
قوله كيث السقط اذا صدق ابدا البيت من قصيدة في معاني اللوى
من الملال وفي النوم منع من خيالك فلال وقيل هذا البيت زرقي الذي لو طلبه
لما ازاده الدنيا حسودة واقبال **قوله** والا طال الكبر **قوله** لانه تخييل لانه
ما كان دال في كلام يشير الى انه المراد الاستعارة التخييلية لكن قوله صلوه
كان بتهم الملك ولا امتنع با به ذلك بل كالصريح في انه استعارة في المفرد
تبعية حيث اريد بالاستواء الملك لكن التوجيه بان اصل الكناية تعلق
بها لجاز سواء وحمل على الافراد او التركيب لان امكان المعنى الحقيقي يعتبر
في الكناية عنده كما يشير اليه في تفسير قوله تعالى ولا ينظر اليهم يوم القيمة لكن لا يبعد الحمل على التركيب

فلذا

فلذا عينا اولا **قوله** والنحل جنبه من صنف العطش الباج حال المورد وذلك
النحل ان يك المراد التولي الدنيوية والنقم الى فرد منه **قوله** وهو ان يراد
بلفظ واحد له معنيان المراد من المعنى الاعم من الحقيقي المجازي **قوله** تاسون
النار وقال في الايضاح والاصوب ما ذكره الشارح لان الايقاد للنار **قوله**
نار القضا وقيل هي شدة النيران **قوله** وهو ذكر متعدد ومن التضمن راجع الى
اللف والنشر لانها معانيه نوع واحد من المحسنات المعنوية **قوله** ومن رحمته
جعل لكم الليل والنهار فان قيل قد تعين الضمير المجرور فيه للعود الى الليل فلا يكون الاية
من قبيل اللف والنشر وما سبق من الشرط هو عدم التعيين فيما سبق انما هو
التعيين بحسب اللفظ والتعيين في الاية الكريمة انما هو بحسب المعنى لا اللفظ
فان ذلك الضمير صالح للعود الى النهار من حيث اللفظ فلا تعين لفظيا اصلا
قوله وهذا نوع اخر من اللف لطيف المسلك لم يرد ان وجود المعنى الذي ذكره
منه لطف لطيف لا يتطرق اليه الالتفات بل اراد ان هذا النوع لطيف سلكه
بالنسبة الى النوع الاول ثم انه استدل بالاية الكريمة منه وزيراد قول
صاحب الكشاف وهذا نوع من اللف لطيف المسلك الخ الى ان هذا النوع
يزداد لطافة بانضمام المقامات فاندفع بهذا التوجيه اعتراض الفاضل المحشي
قوله فعدة من ايام اخر فان قلت اخر جمع اخرى لانه للعموم وافعل التفضيل
فعل وانما فعل التفضيل وجه قلت لما كان العموم من الافعل اقوى جوى المونث
لمكان التناسب بين ما يعقل وبين الاناث من يعقل لانهن ناقصات
العقل فكان الاولى ترجيح على الكثرة في الاقليد **قوله** الغراب المحدث
الغراب على وزن الكتاب العلامة لانه الامور فيصل الى حقائقها والمحدث
الصادق الظن في الامور كانه حدث بما علم ما علم الى البعيد انما علم على حذف
المضاف ولا يجوز ان يكون مصدرية لان البيان يتعلق ثم لا يخفى ان
هذا التعليم لا يدخل في متعلق الشرع واعتباره من المعللات لا يلائم حفظها
في اجمال قوله في شرح الاولاد الان لطول ذلك اشارة الى عن ذلك التعليم وشرحه ما عداه
فيضمن التعليم **قوله** ولكن التقطع كان فاضل الاشكال السابق هو ذا معللا.

[illegible]

لا علاوة لا معلل لها فحاصل هذا الجواب ان ذكر المعلل الاول عنده ليس مقصودا بالتعليل وان علم ذكره علة غاية انه اذا اكتفى في المعلل بالذكر الضمني **قوله** وقد يقف قوله العدة الجواب لصاحب الكشف حيث قال فوزعته الامر مراعاة العدة بعينه في الاداء والقضاء ثم لا يخفى ان هذا القول بيان ان لا معلل بدون علة واما علم المعلل الاخر مع وجود علة فبياق بعد وعلى هذا القاطع مجاز ذكره الشيء من الذكر الضمني **قوله** ولقايل ان يقول ان ذكر الا ضافة عن هذا التعقيد فان قلت قد عد صاحب المفتاح قوله وساق في اذا احتبى الكبد وهذا طويل كطول القضاء بما قيد كطول الوقت من قبيل التقسيم المشتمل على اضافة ما لكل اليه فيه مع انه بيان مجمل لم يفصل بعد حتى يتصور فيه التعيين قلت من حيث انه اصل الاسم اشارة ان الاعتبار اشارة معينة لما اريد به فان اشتبه لي ان في السامع لم يفر في قصد التعيين كذا ذكر في شرح الشريف للمفتاح **قوله** ولم نسواه حيث هذا اشارة فيه لحيث لان المفهوم الظاهر من اضافة ما لكل اليه على التعيين ان يضاف الى كل منهما ما يرجع اليه ويكون كل واحد من نفس الامر وهذا على كل من التقدير من بل على احد الحد وهو ان يجعل هذا اشارة الى مجمل واذا الى الوقت دلو ذلك قال فرق في احتمال التعيين بين المذكور وبين الاية التي جعلها فيما سبق من اللف والنشر المشتمل على عدم التعيين اعني قوله من رحمته جعل لكم الليل والنهار من قصد اللام الا ان يقال لا تعيين في الاية بحسب اللفظ للتعلق من قصد لعود ما يرجع اليه جزء جزء بخلاف البيت فان اختلاف اسم الاشارة فيه يدل على ان كلا منهما اشارة الى امر والاقرب على تقدير النشر في الاشارتين ان يصار الى ما نقله من شرح المفتاح من اصل اسم الاشارة ان يشار في الاشارة الحسية فهذا الاعتبار حصل التعيين واما ما ذكره البعض من ان التعيين المقصود يحصل لو كان اسم الاشارتين فقد عرفت انه لا يفيد لان المعتبر هو التعيين بحسب اللفظ لوجود اللف والنشر ايضا **قوله** كان سيف الدولة الحمداني كما هو عادته واتفق ان اسر وحمل الى الروم بلدهم وحبس مع اهل الروم عليه الدروب ذوا طلعتو با بحاية فقال القصيدة

اما دان الدهر مقدار اليك حيث لم تيسر لك فتح بلا دهم بالقلعة والسيف فنظر كم تلك اليوم منهم وارضهم لك موضع اقامة بالضيقة الرحيب **قوله** اي هو اشارة الى تقدير المضاف والى الاضافة ان الاستثناء عادي لئلا يلزم ان يكون للزمان زمان اذ لو ابقى الى ظاهره لزم ذلك لان المعنى اتيان اليوم وجوده بحيث يوم اتيان اليوم لليوم وجوده فيلزم ذلك الظرف منصوب باضمار اذكر لا يخفى ان السيف اذا كان باذكر يلزم الظرفية باعتباره اذ من البين ان الامور به ليس في ذلك اليوم بل الدنيا فالمراد اذكر ذلك اليوم لا الذكر فيه فيكون اليوم مفعولا به ولعلاقة الظرف عليه لكونه ذا فاعل تقدير **قوله** وهذا نشه موقف ويمكن ان يقف لنفس عام لكونها نكرة في سياق النفي فالاستثناء في شان المؤمن وقوله لا ينطقون فيه في شان الكافر **قوله** اي كراسة الاخرة وارضها ويدل عليه قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض والسموات وان اهل الاخرة لا بد لهم من مستقر ومقيل وفيه نظر لان التشبيه بما هو في اكثر الخلق ووجوده دوام ومن عرف ان الحر في ما يدل على دوام الثواب والعقاب فلا يحمل لا التشبيه **قوله** ما دام السماء حيل بحجة كما في الشرف كما تقرر **قوله** وكذا الاستثناء الثاني معناه فيه ان حمل الفقا داخلين في الاستثناء والسعداء باعتبار في خلود الكفر في مشية الاية اذ قد وقف ما بين اهل الموقف بالسعادة والشقاوة واما اعتراض الفاضل الخلخالي بقوله وبرد عليه فيمكن ان يدفع المراد انهم لا يخلدون في الجنة في ذلك اليوم وهذا اليوم بعد ان يكون اعتبار الخلود وبعد دخول الجنة لان الكلام في تقيين في ذلك اليوم اذ لا يمتنع ان الجنة المبتداة اول اليوم والا لم يكن لتخصيص استثناء الفاسقين وجه لان اكثر فضلاء المؤمنين لا يدخلونها من اول ذلك اليوم بل بعد الحساب في ما سل طالب بالقصاء وشاخ والقضاء جمع قضاء وهي الريح في منقض النسيج وهو المناسج للنساج قال الواحدي اراد بالريح نقشه وبالنساج قومه والاشارة في وقع القنا على الانف في الوجه وكان ذلك من عادة الروم لئلا تقف العدو مع انه من شأنه **قوله** كقوله تعالى ويهب لمن يشاء اناثا الاية ان مفعول يشاء وهو ان يهب اناثا فقط في الاول وان يهب الذكور فقط في الثاني فلا يستقيم ما ذكره الفاضل الخلخالي في المعطوف ما والله الا ان يقع مصوريقرينة العطف بما وان يهب اناثا فقط او ذكرانا واناثا فكلامه في الهبة

لى بينها ان يهب لنا نفطا او ذرانا وانا نا قباس فانه دقيق قوله وهو ان يخرج
من امره هذا الاخراج امر داير في الوقف لغة في العسكر الف رجل وهم في القسم الف
ولغة في الكتاب عشرة ابواب وهو في نفسه عشرة ابواب والمبالغة التي ذكرت ماخوذة
من استعمال البلغاء ولانهم لا يفعلون ذلك الا للمبالغة قوله معنو اشهد اقبا جمع شندف
وهو جانب الفم قوله الا ان حال الجو ورنبنا ويجوز الابدال على مذهب الاخفش
كما في المكبر قوله اذ لا معنى للانتزاع فيه لطف لان العرب وان كانت اسما لكنه متضمن
لوصف الترتيب فلم لا يجوز انتزاع المرئى دلالة على كمال الله في ترتيبه على قوله
اقول لها اذا جشأت وجاشت اى اضطربت وجشأت اى خافت في الصحاح
جشأت نفسي اى نهضت فان اردت انها ارتفعت من حزن او فزع قلت جشأت
وكانك اى الزمى مكانك تحمدى بالنجاة من الالام لمدنيا بالقتل قوله ودع ام اوفى
قوله ولهذا استدرك اى للوكزة جر الكلام عاب النابغة على حسان بوجوه
مذكورة في الشرح هذه من وجوه الاستدراك انه قال جفنات قليل وكان الواجب
ان يقول جفان ولذا النقاعة فان قلت قد صرح الشيخ في قول الشاعر
على اردس الاراك صفة جمع القلة يستفاد بها الكثرة وبالعكس وبذلك يندفع الاستدراك
راك ان يقف على حسان باستعمال جمع القلة في موضعين قلت يلوح في الاستدراك
ما نوهم ظاهر العبارة من القصور في البلاغة غير متناه فيه اى غير بالغ الى النهاية
في طلق والعد يفتح اللام الشوط ايقاعه عند القوس طلق او طلقين اى شوطا او شوطين
قوله فاعراق قولهم اعرق النازع في القوس اى استوفى مده بالقوس قوله وتتبعه الكرامة
حيث ما قيل ليس هذا من باب المبالغة لان المراد من الكرامة ويمكن ان يبرد المرحل
جاره كما اذا توجه الى جهة وهو شايع عند الاسخياء و اصحاب المروة وما قيل
من ان الكرامة اى النزول بشيء ما اذا نزل انما هو المقام لا للذاهب وانت
خبير بان لفظ يتبعه وهو الذي يفيد الاعراق كما علم من تقرير الشارح قوله وعليه
بيت السقط سمى ركبا اى جمرتى اى اوفى راجع الى البرق في البيت
السابق وهو يسرى برق المعرة وهو قات نصف الليل طالبا من الليل
والمراد هو النعمان وهي بلد بالشام دار موضع سعيهم والرحال بالحاء المهملة رحل

قود عدت سنابكها جمع سنبك وهو طرف الحافر والعثير بكسر العين الغبار كما ذكره ولا يفتح
فيه العين وينبغى ان يحمل ان يكون على صيغة الخطاب والنقع هو السير الجديد
قوله ومنها ما اخرج مخرج الهزل والخلاعة الرزالة حلى في الجد هو الكلام الذي
لا يراد والضحك وليس فيه غرض صحيح والملاحة الشكل رد يقال فلان خليع العذار
اى يقول كل ما يريد وليس له مانع من حيز الصدق والصواب ماخوذ من قول الولى
عند التبرى من المجنون خلعت عذاره ان لم اطلب قوله وكانه اراد بذلك مزجه
قطعا قول الخليل صلوات الله وسلامه عليه لما راى افول القمر لا احب الافلين اى القمر افل
ليس باقل فالقمر ليس ربا قوله فسكر السلوان من ذلك اى كغيريف سكرة فسكر اى يحيره يتغير
وفي الملوف سكرنا وخلفه قوله ومنزع المنزع المنزل الذى يطلب فيه الكلأ
بالفتح طلب الكلأ وفي موضعه والمراد ههنا طلب المعروف قوله اى الاعادة
اهون واسهل عليه من البداء لان المعدوم استفاد بالوجود الاول الذى كان فقد
الصفة ملكة الاتصاف بالوجود ثم ان تلك الاهونية بالقياس الى القدرة
الحادثة التى يتفاوت مقدوراتها بالنسبة اليها واما القدرة القديمة فجميع مقدوراتها
على السوية لا يتصور هناك تفاوت بل الا هو ينبغى اشار بقوله ولا يتمثل
الا على قال الزجاج اى قوله هو اهون عليه قد ضرب لكم مثلا فيما يصعب ويسهل الهاء
في عليه الى الخلق وقيل اهون بمعنى هين قوله لعدم تفرقه فيه لطف اذ لا يلزم من مطابقة ما في الواقع
علم المتكلم لجواز ان يتشهد عنده خلاف الواقع فبيانه انه تفرق خفى والجواب
انه اراد بالواقع ما في نفس الامر ما هو الواقع بحسب زعم القوم وبه يندفع ما اورده
الشريف فيما سيأتي من قريب قوله لكن بامتلاك السحاب لو قال لم تحكى
لكان اظهر فتامل قوله قد وجدنا فارسيا في هذا المعنى في جملة قد مدح بيت
الانصاف والبيت الفارسي المشار اليه بقوله وفيه نظر لان المفهوم من الكلام الجواب
عن ذلك بان الانتطاق المذكور ليس صفة ثابتة بل صفة عن حكاية الوقوع اذا الجوزاء
ليس مما تنتطق بل وصفها بالنسبة الى الكواكب التى حواليها الانتطاق لا
فرادات وهذه الى انه التشبيه بالانتطاق لا حقيقة الانتطاق لا انا نقول لا ذلك
بل مراده الانتطاق الحقيقي مادعا ودعاوى كما هو مذهب السكاكي في قوله البيت

البليغ من محسنات الكلام وهو مما يلتذ وقد عرفت مثل **قوله** على لتفتى ذلك
الوصف لا للغلم به وايضا نشد الشطاف دليل مشهور يستدل به في الوقت الشائع
على نية المؤذنه مما يلين اعتبار لطيف اذ لاذوق مع الشهرة والظهور **قوله** سواء صح
يرجع بطريقه ذكر المحل وارادة الحال الرقيع من اللازم مخفف ان كان الرفع وارد
على صيغة المبني للمفعول فهو من الشفع بمعنى الضم وان كان على صيغة المبني للفاعل فالظاهر انه
من الشفاعة جمعا بالمتقارب والضم يطلف على نفس البرج وهو بيان انه مصدر في الاصل
وهو المراد ههنا وهي السحاب الابيض والصغير في جانب الدنيا والسحاب يطلق على الواحد
والجمع وهو المراد في الاول بقرينة الوصف بالجمع **قوله** يريد اقتضاء البرج بيان حاصل
المعنى لا بيان اللغو كما توهمه شارح الايضاح **قوله** طلال طال عليهما الامد من الطلل
رسم الدار والزمان كاسبق الدروس الامحى والعلم الولائة بالتحريك الحجارة
توضع بعضها فوق بعض والنضد ايضا متاع البيت المنضود فوق بعض والنضد السرير
الذي ينضد عليه المتاع **قوله** يفضى قيل ومن اللطائف على هذا التقدير اي اسم ابا تمام حبيب
قوله لان صدر البيت النزاء القصير والملقو الارض الفقراء التي لا شئ فيها **قوله** ومنه
التفويع بالجنس المهملة وهو في اللغة جعل الشيء ذا فرع وقد مر بالفصل المعجمة وهو
الافاضة والصب وهو نوع تسمية هذه القسم تذييلا على هذا الرواية هو ان المتكلم
قد فرع للحكم اي جعله من المتعلق الاول اي التناسب **قوله** وهو احتراز عن مثل غلام زيد
راكب وابوه راجل الله ان هو راجع الى قوله على وجه يشعر فانه ان يخبر عما ذكر
نحو قولنا غلام زيد راكب كما وقع في اكثر شروح المختصر لان الاعتبار لاتحاد الحكم المثبت
نحو المثال الذي ذكره فان الحكم المثبت لاحد المتعلقين الركوب ولثانيهما الراجلية
قوله الجمل البيت السقا يشفي السقيم المرض وفاء في كما وقال زاد يده دة
لا تقنع الا بمثل الحق في قوله تعالى فبما رحمة من الله لنت لهم اي حين فيكون الدعاء مجرورا
بالكاف وما بعده من الكلمة في موضع النصب على الحال ويجوز ان يكون مرفوعا
على الابتداء وما بعده خبره **قوله** ولا دعا له من شرب دم ملكنا اي الشفع
والاكثر ما يتراءى فيه الدواء اي دخل والنص قيل في شرط الاصبع من رجلي
اليسرى فوجد قدرة على عشرة وينطق بها النصوص الالفاظ **قوله** والشادة

كل سبيل يرجع اليه من الاسى بالفتح بالقصر وهو المداواة والعلاج والكلم الجراحة
والكلوم **قوله** فتفرع على وصفهم شفاءا واحلامهم اراد بالتفريع التعقيب
الصوري والاشعار بالذكر عنه لفظ الوصف لان اشعار الدماء من الكلب متفرع
في الواقع على شفاءا واحلامهم لتعلق الجهل اذ لا يقع بينهما في نفس الامر فصلا
فلا يرد ان الكاف للتشبيه في قوله كما وما ذكر يدل على ان الامر التفريع على عكس
ما ذكره اذ المشبه به اصل والمشبه فرع ولا حاجة الى اعتبار القلب على ان — الكاف
في مثل ليس للتشبيه بل لمجرد التقييد كما قيل في قوله تعالى واذكروه كما هداكم والقاعدة
قوله على الاعم الاغلب الاقصد يكون فيطلب لان هذا الكلام يدل على انه
لا عبرة بالخصوص المدح والذم ههنا وليس كذلك والا فلا وجه لحمل تاكيد الذم بما يشبه — المدح
والاندراج ما ذكره ما كتابه المدح ليس اولى منه اندراجه في تاكيد الذم ان لم يلاحظ
الخصوص قبل الفهم الا ان يعتبر في الثاني الخصوص ويعتبر ههنا العموم لكن يخف ملاحظة ذلك
ما اعتبر في الثاني فقط فانه جعل الثاني ما ذكره الشيخ في المفتاح لان السكاكي لم يذكر
القسم الثاني **قوله** وهو ضربان يريد ان اشده ضربان والا فقد ذكر فيه قسما اخر
بل فيه ضرب رابع مثل زيد جاهل للتصريف الا انه عالم بالنحو وضرب خامس مثل
زيد عالم الفنون الا انه من البديع **قوله** حتى ابلج الجبل في سم الخياط اي حتى يدخل
ما هو مثل عظم الجبل في الجمل وهو البعير فيما هو مثل في ضيق المسلك وهو ثقب الابرة
قوله مستلزم خلافة ونا حيث للقلوب الخلابة الخديعة باللسان والتاحيذ من الاخذة
بالضم وهي رقية كالسحر **قوله** ان ثبت لشيء صفة مدح ينبغي ان يقيد بعدم العموم ليخرج
بسبب عدم المبالغة من الجهة الاولى والا فقولك لفلان جميع الكمالات الا انه شاء
في الادب مبالغة ان والحق ان المكون الايضاح عبارة جواد فما يبقى من المال باقيا
من قبيل الضرب الثاني من المبالغة الاولى اللهم الا ان يريد بالاثبات الحكم وهو وفيه
ما فيه **قوله** غير ان انه لا يقع مرفوعا ولا مجرورا بل منصوبا في الاستثناء متصلا
وانما استثنى به في الانقطاع ولكن بيد في الحديث بمعنى غير من مذهب بعض النحاة
وقيل هو فيه بمعنى الاجل وبهذا المعنى قوله عمدا فعلت ذلك بيد اني اخاف ان هلك
قوله مرنه من الرنين وهو الصوت **قوله** يحتمل ان يكون من الضرب الاول وان يكون من الضرب الثاني

قال الفاضل المحشي الظاهر انه من الضرب الاول فان قدر دخول السلام فقد اعتبر ما كسيده والاظهر الاجمة واحدة وهذا الكلام بتصريحه يدل على ان الآية من الضرب الاول على التقديرين وعندى انه اعتبر في توقيف الضرب الاول تقدير الدخول فكيف يكون الآية منه على التقدير الثاني وليس فيه تقديم الدخول قطعا ولعل انه يكون منها من الضرب الثاني اتصالا الا عن تكلف لانه اعتبر فيه الاثبات ولا اثبات في الكلام الاول من الاثبات المضمر ونوقف بين الضربين تقدير الدخول في الاول وعدمه في الثاني لكن الكشي يقول لكنه لم يظهر منفصلا عنه وقد عدم التقدير الدخول في توقيف الضرب الثاني فتامل قوله واهل الجنة اعتياد عن ذلك اى عين الدعاء بالسلامة للقطع بحصولها لهم بوعد الله الكريم وان لم يكونوا اغنيا عن مطلق الدعاء فهو زيادة الدرجات والمراتب ولذلك نحن نحتاج الى طلب الزيادة قوله الا الاعيل سلاما سلاما اعلم ان جملة قيلا بدليل قوله لا يسمعون فيها لغوا الا سلاما واما مفعول به بمعنى انهم لا يسمعون فيها الا ان يقولوا سلاما بعد سلام والمعنى انهم يفشون السلام بينهم فيسلمون سلاما بعد سلام قوله والمستدرك الدال عليه لفظ لكن من تركيب اذ لا نشبهه في عدم افادة لكن المبالغة من الجهة الاولى وفي افادته من الجهة الثانية اتصاله لاعين الافادة على انا نقول الاولى لان الاصل في الاستثناء الاتصال وليس الاصل في الاستدراك الا في او اللهم الا ان في الاستدراك الاستثناء ففيه ابهام فتامل قوله هو الصدر الا انه اقوى من تغر وتمنوعا الحسد والويل نحو وابل وهو المطر الشديد قوله انه نسب الاعار دون الاعوان التخصيص الذكر وان لم يذكر منها لنفى ما عداه الا انه يفهم منه ذلك الذوق السليم في كلام البلغاء وقيل في البيت وجه آخر هو انه لم يعلم ما نهب من الاعمار ولم يلتفت الى اليوم الذي في الدنيا وفيه دلالة على كمال التحى قوله قال الواصف بهذا المدح حسن ما مدح به ملك ابادهم آه الاسحاف قضاء حاجة المحتاج ونحو ذلك بلغ المنون والفقر عين الفتنة واذا فتحت النون فهو دست وهو منصوب باضمار فعل يدل عليه قوله انهما اى الم تك قوله تقدسي لان التقاية مصرح بها وقد يجاب بان الشاعر بالذات على الوزير بالوزارة فهذا الاعتبار يكون شكوى الزمان فيه اوفى وقد يعف

قوله

قوله ولا يمنعن من وصال سيرها ان وصال الوقار وصوارات رقيبا له وملازمة والرضا بالسلطة والشمم وغيرهما مما هو منافى الهوى والحق بالكسر الخليل وصاحب النساء وهو اود وتهن وصار الكلام الاول قوله وهو ايراد الكلام محتمل لوجهين مختلفين اى احتمال على السواء المراد قوله وقد الست عنيه سواد المصراع الثاني وتمامه منقى سيئة الحسن بدرام بها فان قلت الظاهر ان مراد الشاعر المدح لانه بلاء حياطه وهو الاحتياط ومقابل الاحتياط يكون احسانا فلم يستوى الاحتمال لا منه توجيه قلت المراد استوى الاحتمالين بالنظر الى نفس الكلام وان يرجح احد الاحتمالين بالنظر الى المقام والكلام بعد محل تامل قوله وتعارفه باعتبارات وهو انه وباعتبار آخر انقيادا وهو ان المنفي في المتشابهات ليس متضادين بل يكون احدهما والاخر دون التوجيه لا بدان يكونا متضادين قوله ومنه الهزل الذي يراد به الجد حاصله انه يذكر الشيء على سبيل الخفاء اللطافة بخلاف الظاهر والغرض آخر صحيح فلهذا قال في الايضاح وترجمه نفى عن تعبيره قوله عزوا الى لدنا وزعم المغالفة قوله ومنه تجاهل العارف قال قلت ذكر السكاكي في بحث المسند اليه ان التجاهل كالمثال على نكتة بعيدة الى سر البلاغة فلا يكون من المحسنات لانها من التوابع ولا يفيد البلاغة قلت ان من البديع من وجه ومن علم البلاغة من وجه آخر كما علمه في المقدم قوله ابانا الخابور مورقا البيت لليلى بنت طريف ترثي اخاها وكان قد قتل بخبورها قوله وسوف قال ادري افعال بكسر الهمزة على لغة بكسر حرف المضارعة اى افتى قال الجوهري الكسر افصح من الفتح والفتح اسم فاعله وهو الكسائي قوله وان يرجع الضمير او يخفف الى وفي توقى النبي او يرجع البكاء بحرج والنسلم مفعول ونحف الاناسا وهي الصحابت التي هي ولو ضحى عليه القدر فاعلا قوله وكالتوبيخ في قولهم وانما الاقبال ليعلم ان هذا من وفي صالهم قال في الايضاح ومنه بهذا اللفظ بهذا الاياما فايده وهي انه نعت المتكبرين على الكفرة حال الفخر وحال النبي عم والمؤمنين واذا ذكروا فيجازيهم عليهم اخلاقات بعضهم على بعض ويسمى زرادهم واموالهم وقطع الارحام وانشاء الفوج الحرام وقتل النفس التي حرم الله وشرب الخمر التي هي سبب الفضول وكثير ارتكاب الفواحش وقد وافيها النبي عم والمؤمنون عليه من صلة الارحام واجتناب الاثام

والامر بالمعروف والنهي عن المنكر واطعام المسكين وبر الوالدين والمواظبة على عبادة الله تعالى على ان النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين على الهدى وانهم على الضلال ذلك على الاسلام وهذه فائدة عظيمة **قوله** لقد وقفت نقلت اخر ومن هذا الباب قول من ابيات لحاطب بها رجلا اودع بعض القضاة مالا فادعى القاضي ضياعه ان قال قد ضاعت فصدق انها ضاعت ولكن منك يعني لو تقي او قال قد وقعت فيصدق انها وقعت ولكن منها احسن موقع وما الطف لجال هذا القاضي قول من قال ولا ان ان لوليت القضايا وقاض الحلم وانت لا ترجو الذي بالبكي ابيه وما قيل في القضاة قضاة زماننا صار اللصوص عموما في الخطايا لا خصوصا يبرون النفيسة اموال الناس كانهم نووا فيها سعودا وخفا منهم لو صافحونا لسلكوا من فصوص **قوله** عن تكلف في السجع المراد من التكلف في السجع ان يقع الفصل بين الكلمات بلفظ غير دال على معنى كقولك رايت زيدا الفاضل **قوله** او في مجرد الوزن نحو حرب وقتل فان قلت التنابه بينهما ليس بمجرد الوزن بل في عدد الحروف ايضا فلت الحق المستفاد من لفظ مجرد ان فاز بالنسبة الى التشابه المعني فيها فلا يحذور **قوله** يوم يقوم الساعة الا الالف واللام زائدة للتعريف والاولى ان الميم في مساق فاصل **قوله** وذي دماء الواو بمعنى رب واسناد الفعل الى المؤنث مجاز **قوله** ولقد رأينا العلاء مطايا قوله من قصيدة ومطلعها تحية كبير ويشا ودمع يبكيك لا ارض طرة كبرى في بناء ودمع يبكي الارض تحية ان بولس خلوق الكرى وهو صوب حضر ودمع تلك البيت وكان من الاول صالحا والثاني صحح ايع وهو المنزل والخطاب وحاصل المعنى ان منزلك عندي يقتضي ان الملوك ولا ارض فناء والحين من طرف ابن والمطاء المر والقفر والمنازل الحنين وجمع منها للمطايا مع الالتفات من الخطاب او للمنازل والوجد والوجيف بمعنى القوة بعد اجد بعد ضعف اي قوايا داعات ازل الطريق والوجد بمعنى الحزن وحاصل المعنى يظهر من كلام الفاضل الحلبي ان يكون المعنى هذه المنازل التي نزلتها وهذه المطايا معي ولم تقوى رسومها كانما الحوادث زالت عنها ولم يغيرها وذكر الذي نزل عنها الحلبي ان الحوادث لا يزال **قوله** ولا بد عن تذكار ولبك واتيك البيت من قصيدة مطلعها لعمرك ما يبقى المنا ولا ذا اسكن الفتى من عراض الله بالمارض ابوه ودوابه وما وهبه الزمان بقول ذابه وبعد البيت المذكور

في الشرح وان قصار سكن الحي من الاخر فبابه نوابا في بيسارة فقلوا وابدى الشامة قبل اطلاقه بابه لم كلفه واللمح المنازل المنير صاحب المال الكثير المنير الزاب به اي اقامه والكلب للاشد بمنزلة السطو للانسان ويقول يعني تملك والناب اعظم من الانسان لتمكن وتلاقي تداركه بريده التوبة قبل ان يقلف باب الثلاث في بعدم القدرة عليه كقولهم البدعة شرك الشرك بفتح الراء والمعطف حبال الصائد **قوله** او زيادة على مذهب الاخفش حيث جوز زيادة من في الاثبات خلافا للجمهور **قوله** من عصاه ضربه بالسيف في قبل من العصيان اي عاصية لا عد انهم عاصده الا صدقا بهم **قوله** على ان الوقف المتقف بها اما في الاول او في الوسط ادنى الا فجواله وهو علة اضرب لان الوقف الا يجي لانك ان لفظ هو في كلام المصنف راجع الى الوقف العربية فوله ان الوفاق والتذكير باعتبار اللفظ وكلام الشرح يميل معانيه راجع الى المضاف ولا يخفى فساد المعنى اللهم الا ان يقع مراد الشرح بيان حاصل المعنى وان اختلف مرجع الضمير في البيان والمبين فليتامل **قوله** والمراد من التقديد التعطف من حسن بالفم والكسر **قوله** والطاس لدابر ماجين فيه اشرمهتدي به **قوله** لان في عدم التقارب الفا في الميم النعوتي نظر فذي تحب عنه بان المراد من تقارب الحرم ههنا قصر المسافة بين المخرجين وان كانا مختلفين وليس بين مخرجي الفاء والميم تقارب بهذا المعنى لانه من ظرف والفاء من باطن الشفة واطراف الاسنان دانت خبير بان هذا الجواب يميل على عدم الخادم خرجها لا مشا طول المسافة بينهما المنفصل **قوله** اقل حياء اي خداعا قيل هذه الكلمات مماكبة على على الى معاوية وكتب معاوية في جوابه على قدري على قدري فصار ذلك اي نهاية في التعليل **قوله** كقولهم في مسعود في كل من الاخذ النظم تحقيق فان مسعود ثلث سنات بعد الميم وكذا في ميمون وان كانت منفصلة فيه بخمس سنات بعد الشرف والميم وكذا ذكره في الي العزيه والمستنصرية مدرسة ببغداد بناها بالدين الخلفاء العباسيه وفي الشيخ نقص سنات بعد الالف كما في تحقيق فقل من النكة الاخيرة تحقيق الاو **قوله** اما قلم الى الاقاضي وهو معنى الميل مقدر مالي والمعنى نظم الى الدنيا ومهوانها ذركم ما فاق وسباعيه وقيل ظلم الى الاقامة بعد بالكم واركم **قوله** ويدون اذوا قتيا الفهم قتيا

وقلب يهرون العورة جبل وتمام ان يهرون اذا ما قلبا لجبل الجبه قوله اذ لا صدارة للمصراع
الثاني فدلي ب بانه لو كان المصراع الاول صدارة بالنسبة اليه لكان للمصراع
الثاني ايضا صدارة بالنسبة اليه فتامل قوله وسريع الى ابن العم وجهه ويبقى على الدنيا
مضيع لدينه وليس لما بينه مضيع قوله اقول لقاضي والعين المعجمة والسين المهملة
الابل التي لها لطاخ الشوة واحدها اعيس وهو قوله وهو جبل العروض وقال
الصفاقسي الشيخ نجية العروض للعرب قافية موزنا واعلالا وعلى هذا لا تقرع
في قول الحارث ابن حلزة او منعابها اسما وارتادا ومنه الزوار لان العروض مفعولن والعرب
فاعلاتن لخلاف على التوفيق الذي ذكره الشارح قوله فنا في الشعب المقامات جمع المنتهى
وهو المنزل بالمكان اى اقمت به والشعب موضع كثير الشجر والمياه في كان شربا
بالشرب بالكسر الحظ من الماء والعفاة جمع عاف وهو طالب المعروف والمرتع اسم موضع
من رعت الماشية اى اكلت ما شاءت قيل يصف الممدوح بالجود والشجاعة والعطاء
اذ تعلق بالجود السابقة انتها دة اللاحقة قوله فابدة مما لحق فيكلم وهو السجع المطرف
بل لا سجع فيه بالمعنى الذي ذكره سابقا وهو جعل العروض العرب قوله ونمارق
مصفوفة وزرابي مبثوثة النمارق جمع نمرقة بالضم والفتح وهي الوسادة الصغيرة والزرابي
البسط الفاخرة قوله والكرام جداول جمع جدول وهو النهر الصغير قوله قول ابي تمام في
مدح فتح بن خاقان وبذكر مبارزته للاسد والقرن في الحرب … اقدم قوله والجواب
ان لفظ الشعر مشعر بذلك لان القافية لا تكون الا في البيت من الشعر استقامة الوزن
والقافية وان اشعر بمجيء المعنى اتفاقا لان منع الشعر كلام موزون على قصد وزن على ما … يعني
مقفى خارج بلفظ الكلام لان ما ليس له وزن خارج هو بقوله وزن الا ان الالتقاء
بالاشعار من الجواز من اللوازم سيما اذا صح ومن البين ان اشعار القافية بمجيء الوزن
اصل من اشعارها بمجيء المعنى قوله فهذه الابيات من الطويل هكذا وقع في بعض النسخ
وهو كما لان اصل الطويل قوله مفاعيلن ثمان مرات ان الابيات ليست على هذا
الاسلوب والصواب من الكامل كما في اكثر النسخ لان الاصل الكامل متفاعلن ست مرات وانه
على الاصل تارة ومرة … وجزءه الثاني … الذي عروضه سالم وضربه مقطوع
وقد يحتمل الاضمار … ان … الى الرعاية … والابيات المذكورة

على القافية

على القافية الاولى كذلك كما لا يخفى قوله جودى على المستهتر فلان المستهتر بالشراب
اى مولع به لا يبالي ما قيل فيه والصب العاشق الجوى على فعيل من الجوى وهو الحرقة وشدة
الوجد من عشق او حزن يقال منه جوى الرجل بالكسر فهو جو مثل دو … على وزن فعيل
الضنا المرض … وهو الحسن وهذه الابيات على قوافي عديدة الاولى في المستهتر والمفكر
والثانية في الصب والقلب وهو الوجه … ف وقد … الرجل … جيره
قوله وهو الذي يبنى عليه القصيدة وتنسب اليه ويرد عليه ان هذا التعريف …
نوقف معرفة الروي … على … تعريفه وهو … القصيدة اليه … السجع
على معرفة الروي اذ لا ينسب القصيدة الى حرف حتى يعرف انه حرف رويها فالتحقيق
في حرف الروي ما قدمناه نقلا عن ابن جني قوله او من الروي وفيه وجوه اخر ذكرتها
فيما سبق قوله قبل الابيات يمدح الاشرف ودخل عليه فرأى متبرما من كثرة
… الاف درهم فقيل فيه الابيات وان … للوصل الى الحق
وان كانت تلك النعم جليلة في نفس الامر وقيل يحتمل ان يكون … قوله
او جعل اما بدل اشتمال من عرو وفيه ينبغي ان يقدر الرابط اى اياديه لو جوبه
في بدل الاشتمال والبعض وان لم يجب بل الكل كعدم وجوبه في الجملة التي هي نفس المبتدأ
وقد جوز الفاضل المحشي في شرح المفتاح كون اياديه مفعولا ثانيا ايضا وفيه نظر سبق
في شرح الديباجة وهو انه مخالف لتصريح ائمة اللغة حيث صرحوا بعدم تعديته الا الى
مفعول واحد اللهم الا ان التسامح قوله تقال في الكناية عن نزول الشدة بالكلام مبني
على تشبيه السقوط الحسي الذي هو الفقر بالسقوط الحسي … ملال القلب والمكار
البال وقد يجوز ان يكون من قبيل اطلاق … على سقوط الانسان … عيشه وكثرة
طلبه قوله وما … العسل من اختيار … النحل … تنبيها
بكونه المختار الاصل قوله فقد يحتمل ان يريد … انما يستقيم هذا … قوله ما لا يلزم
في السجع على مذهب … ان الالتزام المذكور انما هو في السجع …
بان الشارح حمل قوله سابقا ما لا يلزم في السجع على ما يلزم في مذهب السجع فاندفع
هذا التوهم قوله او لعدم رجوعه الى تحسين الكلام فيه بحث وهو ان عدم الرجوع الى تحسين الكلام
البتة علة لعدم دخوله في فن البلاغة لا قسيمه ولهذا جعل في الايضاح ما يرجع الى التحسين

في اللفظ وما لا اثر له في التخيير اصلا فيعين مما لا يدخل في البلاغة ولم يذكر في الطيق
الاعدام الترجيح الكلام فالصواب في العبارة ان يقول لعدم الترجيح ثم ذكر ان
يوجه بان نقطة او اشارة عن علة وجوب ترك التعرض ومنه شاع عبارة
المفتاح قوله صنو الانزال الاخوان ما فيها الفا انه يعيف دينارا الكثير فيبقى
نسخ ديوانه فهو يعيف حمار الاميل عليه البيت الخ وهو قوله في كف ذات حر في
كرامها وزنار قوله ومثل التعديل ثم قال العلامة في شرح المفتاح فان روعي
في ذلك اذ دواء المتبني او مطابقة لو ذلك فذلك التقابة في الحس كقولهم وهو
في جنة زمان الحي والعقد القبول والرد الامر والنهي والاثبات والنفي والبسط
والقبض والالزام والهدم والبناء والمنع والاعطاء ومن ذلك قتل والليل
والبيداء تعرفني والضرب والحرب والقرطاس والقلم قوله ومثل ما يكون بتنسيق
من الصفات فمثاله من القرآن المجيد قوله تعالى هو الله الذي لا اله الا هو الملك
القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر ومن الحديث عم انا اخبركم
باحبكم الي واقربكم احلاف الموطئون اكنافا الذين يالفون الا اخبركم بابغضكم
الي وابعدكم مني مجالس يوم القيمة اسوءكم اخلاقا ومن الشعر قول ابي عباس بن عبد
المطلب في مدح النبي عم وابيض يستسقي الغمام بوجهه وعلم بذلك ان الى ثم
لا يسعف شيئا في كتب المقدمة لحققته فليتنظر فيه قوله بالتهلل اي بالبشاشة والسرور
قوله فانشد قصيدة الذي او لها لولا ما ادري يتعدى الى مفعولين بنفسه ايضا
شيئا المفعول الاول ههنا محذوف اي اشعره واو جل من الوجل هو الخوف
وموضع على ابتداء بفتح مفعول لادري وقوله وانني لاوجل اعتراض والعقل بالجيم
المجمة الى يصبح الموت واول متعلق على الغفلة يقطع عن الاضافة منويا كما قبل وبعد
اي اول كل شيء وحاصل المعنى ونتبا ودي ما اعلم اي يكون اقدم من الاخر
في عدو الموت عليه وانني فالف منزلته قوله في المكارم المكارم جمع مكرمة
والى جمع قوله ودرجاتها درجات جمع واقف من الوقف بمعنى الحبس لا من الوقوف
بمعنى اللبث لانه لازم والمذكور في البيت متعد مفعوله وانتصابه على الحالية
من فاعل نهك في حال اي فعالك في حال فوقت احبابه من الكرم على قابلي

لا يهلك كما لا اي الحزن نفث السيف على الشيء والنفي وانشاده اذا عوتبت
عليه قال الكوفيون بنصب اسا على المصدرية لان قوله لا يهلك في معنى قوله لا تأس
اسا وقال البصريون بنصب لانه مصدر في موقع الحال والتقدير لا يهلك اسيا
اي ابدا وتجمل الامر جبرا جميلا فان قلت التفي جاعلة وقوله وقوما فعل متقدم
لا تحرمه فكان الواجب ان يقول اذا حفاتها كما يقول مررت بقوم فايا كانها
فالجواب ان الاختيار عند سيبويه فيما كانت جمعا مكسورا ان يقول فيمن مررت برجل
حسان قومه قال زهير بكرت عليه قد حدثه قومه بلدية بالطرق عوازله واذا
كان جامع جمع سلامة كان الاختيار ترك التشبيه والجمع فيقول مررت برجل صالح
قومه على انه يجوز ان يكون قوله قوما منصوبا على المصدر من فعلا والتقدير قوما
مثل وقوف صحبي ويجوز ان يكون مصدرا وقع موقع الوقت كاستفهام ويكون التقدير
وقت وقوف صحبي قوله لا تعرف من جمع الكلم من الشعر وهو ارتفاع في فقيه الا
نف مع استواء في اعلاه وهو صفة مدح عند العرب والطوال العلى والمراد
ههنا المجد والشرف اي من النمط الاول في المجد والشرف قوله يسمى اعارة و
الاغارة في اللغة نهب المال والمسخ تحويل الصورة ووجه التسمية ظاهر
قوله يسمى القباح قناه وهي الرمح والسمر وهي جمع السمرة من السمرة وهو
لون الاسمر قوله فيه تحذوفه على نمط قوله تعالى افترى على الله الكذب
والسنعوم الكافر والسبيل من الاسالة وهي الاعطاء قوله قال الشيخ في الدلايل
المشكل حيث قد يطالب بان المراد بحل الزمان تحمله عدم تجويزه وجود مثله فاذا
انفرد من الزمان تجويز وجود مثل لكثف بتجرد من الانسان فيكون حاصل
المعنى ان الزمان لانا ستحيل لانه لا يجوز وفضلا عن ان يأتي به وانت خبير
بانه يكفي في النظور ما يستفاد من ظاهره وحمل على المجاز مع عدم ظهور العلاقة
والقرينة لا يرضى قوله اعدى الزمان من ان عداه ان تجاوز الشيء ومن هنا صار
عنزه والاسم العدوى وفي الحديث لا عدوى اي لا يتعدى شيء وشيئا ولان المعنى
على المعنى والمراد لقد كان فان قلت المعنى وان كان المعنى الا انه عدل الى المستقبل
قصدا الى الاستمرار وحكاية للحال الماضية كما تقول في امثاله قلت لم ان يقتصر الزمان

بعد لعدا او انجاز اباه ام الحسين حمل المقاريع على الاكثر ارد لا على حكاية الحال تامل
قوله قال ابن حرال بعدالزمان فالبيت ماذكره ابن جني من العلو كقولهم و اخف
اهل الشرك حتى انه ليخاف النطف التي لم تخلق قوله وقبل الاباحج لهاة
وهي اللحمة المطبقة في اقصى سقف الفم وتدبحج على لهوات ولهيات مثل
عطيات قوله وكذا قول القاضي الارجاني اي كانت الرواية في اسود على صيغة المعلوم
فودي بكسر الدال لاجز فاعله وان روي على صيغة المجهول على انه مسند الى الجار
والمجرور فودي بفتح الدال على انه مصدر او اسم زمان اي وقت توديع والمسمع
بكسر الميم الاولى الاذن والمدمع بكسر الميم الاولى ايضا موق العين قوله
وقايلة اي رب جماعة قايلة حال منهمرت قطها والسمط الحبل ما دام فيه الخرز
ولا فهو سلك حسنا بها اي مليتها قبل قول الزمخشري افضل لان فيه صفة المراجعة
وهي السؤال والجواب كقوله قولا بوسليمان وبعض القول يحتمل قال عندي عليا انبانا نقف
وادع قلت انا اقبل ما فيكما بالحق نحج قال كلا قلت مهلا قال قل لي قلت
فاسمع قال صه قلت سبقها قال صنفه قلت نعم اجب بان لو الراجز من المحسنات
البديعة محل تراع ولهذا لم يذكر في المصنف وليسلم ان انما يعتبر في السؤال المكرر
والجواب المعاد قوله منع الطيف اراد بالنقل محله وهو القلق و الامانة جمع
امنية والقلق والجدال الاضطراب العطاء قوله وقول ابي الطيب وانت بملكك
وفناء الدار ما امتد من جوانبها القاضي اي المحتال قوله رحب الباع الرحب
الواسع والباع قدر مد اليدين قوله مدى جفنه اي الغاية التي يبلغ فيها جفنه
وقول ابن تمام بعيد قرد فيه لطف لان بيت ابي تمام يشتمل على الاستعارة بالكناية
والاستعارة التخييلية والكناية شبه الصبر بالملابس واثبت له شيئا من لوازم
المشبه به اعني الملبوسية وهي تشبيه اي نزع عارا وذلك يستلزم كون الحزم محمودا
والصبر مذموما فذكر الملازم لينتقل الى ملزومه والبيت السابق يشتمل على
هذه اللطايف فلا يكون هذا من القسم الثاني بل من القسم الاول قوله ان الكرام
بسيايف نسب الشاعر ينسب بالكسر نسبا اي نسب بها قوله اي المعيقة
قبل اللين واحدى الى استلم قوله سبقوا على صيغة المجهول قوله وهذا وعيرهم وقع بعده

سئل بعض الشيوخ روي انه لما طلع هرون كثرة اقتصال الفضل البرمكي وفطاحته
في امان عار عليه عيره افقت الى الشكر له والامر بحبسه فكتب اليه ابو نواس
بهذه الابيات قول الغردي امام الهدى عند احتفال المجلس الى الشراسه
على بابك من قدره قلت مثل الفضل بالواصلين من الاشتكر البيت فامر هرون
باطلاقه واخلع عليه الاحتفال الاجتماع والاحتشاد الجامع واذا حملها للعواطف
رحبت الى البر لما في العطف من ايام لجزيره عدم محبته مع محبة الملاقة فيه تجوز
مطعف نحو مشيداء اعني جبيره وجوده اي اعطاه مقبول معطف بمعنى سائل وقد
ظللت عقبان اعلامه جمع العقبان جمع عقاب الراية وهو العلم الذي يشبه بالعقاب
من الطير الزمخشري كذا في الفايق وقال الحلبي في المراد بعقبان الاعلام ما هو الصور المتولد
من الذهب وغيره على روس الاعلام والعقبان الثاني جمع عقاب الطير وهو الطاير
المعروف الذي يشرف الارنب ويعرف به قوله لنوع الغرب من الفروسية ما قوي
السباع والميرة الطعام قوله فلم يستحسن بكر ان يقف ان قد حصل كان الجني
الانام بجني قولها اي فانها انما تستحسن كونها من الحسن اذا كانت قرينة قوله كما يحكي
عن ابي هبادة اسم امراة والتهلل طلاقة الوجه كي هرد الاثر اذا الحرك
والمهند السيف المطبوع من حديدة الهند والحطيئة اسم شاعر يكني بالقصه
وقيل لزمانه قوله وكانه استتبعه فما عليه ان يغيظه من الخروج فعكف اي
وعكف واستعفاه من الخروج معه قوله اي سال الا اعفاه قوله وكانه قال
لا يشغل ذلك السيف الاظالم او ابن ظالم اي اما القصد وذلك لان السيف
لا ينكر عادا صالحا للضرب كان المقبول به تعذيبا له وزيادة ايلام
وكان الضرب بمنزلة طلما على المقتول تقف نبا السيف اذا لم يعمل في الضريبة والوهب
الخوف والوجس الحرة والصمصام والصمصامة السيف الصارم لا ينثني والحماد
السيف حملة من مغده اي علاقة فان قبل ما يعاب زايدة حصا اي مال اي الحمايل
والفتوة كما عرفت في السيف ذكيا بجميع ذلك وحراسة ام يوجب تعريفها انها الاحتفل
تعريضا بانها يتبع عليها الرجال والمعارض مع موضع على القياس اوجه عن
على خلافه لمحاسن جمع محس و اما الالتزام اراده كالذي خطا او النوافه وفيه زيادة

جمع لهم لان وقت حمل المغارم وقت الاصطباح فاذا كان حالهم وقت الاصطباح
هكذا فما ظنك بها في غيره كذا قيل وهذا انحا تم اذا فهم الكف عجبا باوظه السيف
طرفه واخبات وهي الوذة التي تعلق في عنق الانسان وكلب اسم
قبيلة ودارم اسم رجل قوله واوتب اي اقرب شيء واغرب جمع ان كنت اربعت
قبيل ربعت شعري كالجعد واجعت عليه والاول مذهب الكسائي والثاني مذهب
الفراء ما نافية جازمة زائدة قوله وهي المخايلة المخاطلة اي المدعه قوله اذ اضاف
صدر المثنية نه البيت على كونهم من شر العيد فوله قلبت كانت في طلعت قوله
ومن الفجر هو من العيش اي سعة وهو ما لحق بالحاء ما يلف منه الا ان صارت
الالف ياء لكسرة ما قبلها والنون زائدة والشيبة الشباب والنجح خلاف
السكر والسترة الطراوة والجلي الاسنه شيء وجميل قوله كانه كان متوباً
الاحسن جمع احسنه وهي الحقد اذا ما اهلها اي صار والى السهل وهي الارض
اللينة والدعوى فيها كناية عن الوصول الى العيش الناعم قوله ونعامه لبوم زهرة
وسدله وبعده كما سه لم اكن فيهم وسيطا ولم تك نسبتي في الى عمرو قوله قد قلت
لما اطلعت الوجنات جمع وجنة وهي ما ارتفع الخدين والنقيف والمراد به
خد الحبيب وروضة الحسن مفعول اطلعت والاحسن وردا خضر كذا في
شرح الايضاح لجلال الدين الثاني والمراد بهما الشوارب التابت على وجه
والهمزة منه اعذاره حرف نداء به القريب ونقل ابن الخباز عن شيخه
انه للمتوسط وان الذي للقريب ياء وهو حرف لا جاعهم وعذار اللحية جعل
شعره النابت في موضع العذار واراد الساري بالنصب على انه صفة
لعذاره الا انه سكن للضرورة ام من رفعه فيرفق اصله تر قفي فقلبت
قلبت القوم لخفته الفا قوله كنا حماس ما نوس يكا ده اراد
بالاحمس الزمان الفويت لا صعب والبوس الشدة والملائذة
الملاشاة وقدر العيد الحبيث الذي يقع فيه حالة اليوم قوله نحن ضعا
النيا العوالي جمع عالية الرمح وهي ما دخل فيه من السنان الى ثلثه والسن
والسوابق الخيل قوله اقول للمنتهى هو ابن حلا اي ابن رجل واضح امره ومشتهر

وطلوع

وطلوع الثنايا اي ركاب لصعاب الامور وهذا كله والثنايا جمع ثنية
وهي طريق العقبة قوله بالذي استوقفت اعطف والباء منه بالبدن للمذكر
اي ببدل الذي استوقفته والشواطاعة وحمزتها بدوه راجع الى الامر الذي
المدلول عليه باستوقفت او الى الذي سا بالذي في قوله عنت اي خضعت
وذلت جملة معترضة بين اسم ان وخبرها وانضمامها اراد
بالمشبهات ستور الشيء وكسر الباء والاشياء والتي يشبه الجلال
ولا يقطع حلها انه اشتبهت فلانا قوله كقول بعض الفارسة المغاربة جمع مغربة
على اساغرة متعلق بالتوابع والضمير المجرور عايد الى الاشياء والاضافة
والمراد بالاساغرة هم الذين يكونون تحت يده محتاجين اليه ومن زعم
ان قوله على اساغرة حال من حفظ معاني فمعنى صدق ما حفظ بقلبه من جميل
التوابع كانيا على اساغر التوابع فقد ركب شططا قوله لحقا باخوانهم
وقد حوم الهوى وهو الهوى فلو بالي جعلتها دائرة حول حبيب وخواطر
القلب منافذ الخواطر والتوع بالتشديد جمع واقع كركع جمع راكع اي و
الي ان ملك الطيور ساكنه والمراد بالشمس الاول الشمس الحقيقي او جاه
والواو الدليل واصل الصوف الانف بالرغام وهو التراب اي الحذر قوله
الهوى ونقا جمع خلع والصبغ اللون والمراد بالظلماء الموت الجمع خفاء
الكواكب والاحلام جمع الحلم بالضم وهو ما يراه النائم في نومه قوله والعاطف
على الرحضاء او معطوف على عمرو بن حارث وحكى ابن الملا فقد ذكره في شرح
جمع الامثال ان حساس ركب فرسه واخذ رايته عمرو بن حارث فادركه
حتى طعنه طعنا صليا ثم وقف عليه فقال يا حساس شربه ماء فقال حساس تركت
الماء وراءك وانصرف عنه فلحقه عمرو فقال يا عمرو شربه ماء فنزل اليه واجهز
عليه وهذا صحيح فيما قلت قوله وهو ان الميسوس اسم امراة وهي بسوس
منقود التميمية وكليب اسم مخفف والعالية ما فوق نجد الى ارض تهامة والى ما وراء
مكة وهي الحجاز والنسبة اليها عالي ويقال ايضا علوي على غير قياس والمصاهرة
اي قوم التزوج منهم والاصهار اهل بيت المراة اي الحبر فيا يستعرب الى السيل

فصاحت الروس منه واذلاه واعزنيا واشتات يقول لمرک لو اصبحت
في دار منقل لما لم يبعد دهر جار حتى لا يبالي اصبحت في دار عز منه بنى بيوتها
الذئب بعد على شاة والعفو قبل الابل والغنم ذكر الابل اعلى السكنى من هدر
فاجهزت عليه يعنى على القتيل اى اسرعت قتله ونشب الغنمن علق وتعلق
قوله كانني درنني المساورة المواثبة والصيلة الحية الدقيقة والرقش
جمع رقشا وهى الحية التى فيها نقط سواد وبياض نافع اى بالغ قوله بالغار
المطل المشرف من اطل عليه اى اشرف وتجنز قتله ولهذا انث ضمير العايد اليه
والنخ له الشراى قدر وانقبا بالنصب على التمييز يجتم بطرايف اللوم البيت
وبعده ارى الليل يجلوه النهار ولا ارى خلال المخازى عنهم تنجلي ولوان
برغوثا على ظهر قملة قوله لولت ولو جمعت عليها تجمع جموعها على ذرة
معقول لاستقلت ولوان ام العنكبوت بنت لهم يوم الغدر لاستظلت
قوله ما ذبحنا فسمنا وما ذبحت يوم غنم قسمت قوله تكش مكش تقوت
من الكيش وهو صوت الافعى من جلده لا من فمه … وبجرى منه يرى
الفم قطو قوله سرق وجلال البرق للدواب والنساء الاعراب وكذلك
البرقوع وجلال جمع قوله فما كنتم قفا نكنه الخليل اقوال احدها ان يكون
خاطب ان يكون خاطب رفيقاه واحدا او اثنين لان العرب تخاطب
الواحد مخاطبة الاثنين قال الله عز وجل مخاطبا لمالك القيا في جهنم والقاء
في هذا ان اقل اعوان الرجل في ماله وابله اثنان واقل الرفقة تجرى كلام
الرجل على ما قد الف من خطاب لصاحبه والبصريون ينكرون هذا لانه
اذا خاطب الواحد مخاطبة الاثنين وقع الاشكال وذهب المبرد في قوله تعالى
القيا في جهنم اى انه ثناه للتاكيد اى القالق وخالفه الزجاج وقال انه
مخاطبة وكذلك قفا انما هو مخاطبة والقول الثالث اذا اراد قفن بالنون
فابدل الالف من النون واجرى الوصل مجرى الوقف واكثر ما يكون هذا في الوقف
والسقط ما يساقط قوله من الرمل وفيه ثلث لغات سقط وسقط وسقط
قوله واركني الهم الحزن ما نف اى ذى تعب والنصب التعب ووصف الهم بالنصب

مجاز

مجازا ذا التعب لصاحب الهم دليل انا لسنه اى الكابرة اهواله وبطو الكواكب
في السير كناية عن طول الليل قوله فراق ومن فارقت بيدهم مطلع قصيدة يمدح بها
كافور الاخشيدى الوالى بمصر حين فارق سيف الدولة وقصيدة فالمراد من المفارق
سيف الدولة اى كافور قوله فؤاد ما تسليه المدام اى لى فؤاد وما نافية والمدام
الخمر وقد … ما ينهب الليالى كناية عن فنو العمر قوله وفى القول ممازلة النساء مخادعة
عنهن وفى المثل اغزل من امرء القيس والكلام الغزل وقيل مدح الاعطاء الظاهرة
والمدح اعطاء الامور الباطنة قوله ويلك الذي يحث في المدحة ما ينطر به روى
انه لما بنى المعتصم باب قصره بميدان بغداد وجلس فيه وانشده اسحق الموصلي
يا دار غيرك البلى ومحاك يا ليت شعرى ما الذى ابلاك فتطير المعتصم بالعدد وامر
بهدمه ودخل ابو نواس على الفضل بن يحيى البرمكى وانشده اربع البلى ان الخشوع
لبادى عليك واني لم اخنك ودادى فقال الفضل منتظرا انعيك وعاد يكرر ما
انشاه فلما انتهى الى قوله سلام على الدنيا اذا ما فقدتم … بنيكم
تطيره وتعقب قد دخل دار لم فلم يبق في المجلس الا واستقبح ذلك من اختيار
ابي نواس ودخل البحترى على ابا سعيد الثغرى فانشده الويل من ليل بطال
اواخره فقال له ابو سعيد بل الويل والحرب لك … ما ينبغى الشاعر
فى المدحة اساءة الادب فانه اذا احسن نظره واساء في ادبه غلطت
الاساءة على الاحسان واستحق الهوان روى ابا النجم دخل على هشام
عبد الملك وكان احول فانشده ارجوزته التى يقول الحمد لله الوهاب المجزل
حتى بلغ قوله والشمس قد صارت كعين الاحول فغضب هشام وامر بغزوبه ومن ذلك
قول بعضهم وقد مدح زبيدة وهى … زبيدة ابنة جعفر طوبى لزائرك
المثاب يعطى من يديك ما تبطل الاكف من الرغاب فهم المدح والحشم بضربه
فقالت دعوه فانه لم يرد الا خيرا ولكنه اخطأ الصواب لانه سمع قولهم فى الشتم شلت
يداك من غيرك فظلك احسن من وجه سواك فظن ان الذى ذهب اليه من هذا
القبيل اعطوه ما امل ونبهوه على ما اهمل فعجب الناس من علمها وفضلها وحسنها
قوله وكفرا بها الغم السادس وما بعد البيت المذكور ولا يقوم من الا قال

فقولي معكك والفصل الدولة اعتزوا فانا اخذت الملك منه سيف هلك
وقد كان استطال على البرايا فنظم جمعهم سلكك يوما بقي لها عنوا اف امسك
ولو زهر النجوم انت رضاه بانه ان تقول رضيت عنك فاصبح بعد ما في البرايا
اسير القبر في ضيق اقد فانه لو عادوا الى الدنيا سير بل يوثب نفي فرعت
قومي اي علوتهم بالشرف او بالجمال والعنق العنق قوله السيف اصدق
انباء من الكتب المراد من الكتب كتب النجوم وحد السيف جانبه الذي يقطع به العزيمة
والحد الثاني يعني اللعب وقوله بيض الصفائح مبتدا وخبره جملة من جلاء والصفائح
جمع صفيحة وهي السيف العريض والمراد بسود الصفائح كتب النجوم وباللعب والريب
والشك قول عمودية لا يفتح قوله نعمة عرضي انشكاة عظم لو يرى المشكاة منه وبعد البيت
المذكور اهل للحافظ جمع حفيظ وهي العصب الزمان مصايب النازلة والوعك شدة
الحر لو ردهم السيف الوارق والعليق الحبيش والجح فيالق قوله وهم الذين
ادركوا الجاهلية والاسلام الشعراء اربع طبقات الجاهلون كامرئ القيس وزهير وطرفة
والمخضرمون الذين ادركوا الجاهلية والاسلام كلبيد والمتقدمون من اهل الاسلام
كفرزدق وجرير وذي الرمة وهؤلاء كلهم يستشهد بكلامهم والمحدثون من اهل الاسلام
الذين نشاؤا بعد الصدر الاول من المسلمين وابي الطيب لا يستشهد بكلامهم الا ان
يجعل ما يقول بمنزلة ما يرويه ولا وجه لهذا الجعل وان صدر صاحب الكشاف في اثناء تفسيره
قوله تعالى كلما اضاء لهم مشوا فيه واذا اظلم عليهم قاموا بان من الرواية على الوثوق
والضبط وبين القول على الدراية والاحالة والاتقان في الاول لا يستلزم الاتقان
في الثاني والقول بان ما يقول بمنزلة الحديث بالمعنى ليس كما ينبغي بل هي بمعنى الوالي
اشبه وهو لا يوجب الاستماع قوله لعوز لو ارى الله في الشيب خيرا قد يقال لا تعيين
لهذا من الا فتقا فواب لان اول كلامه يذم الشيب ويحتمل ان يقال ان ابا السعيد
فيكون مناسبا لاول الكلام واعترض على المص بان كلامه يدل على ان ابا تمام من المحدثين
مع انه لم يدرك الجاهلية واجيب بان مراده ان اقتضاب مذهب العرب وهذا
بناء ان يسلكوا الاسلاميون ويتبعوهم في ذلك فلذا ابا تمام كقوله بقيت
بقاء الدهر ومنزلة القاري قوله طول دعوض خواتم معلقت واعلم ان المص يتوضى

لكن

کتابخانه مجلس شورای ملی

ذكر حسن المطلب وهو ايضا مما يحسن رعايته في الكلام البليغ وفسروه بان يجمع المتكلم
الى عرضه بعد التمرس في الكلام وتقديم وسيلة موصلة اليه كقوله اياك نعبد واياك نستعين
فانه قدم الوسيلة التي هي العبادة عن المطلب الذي هو الاستعانة لانه اسرع الى القبول
ذلك عند الحضور الى الملوك والكبار قوله لانك اذا نظرت فواتح السور بيانه انك
اذا نظرت الى فواتح السور جملها ومفردها تشهد انها من البلاغة والوان الاشارة وصف
الى دة كالتحميدات بها اوايل السور وكالابتداء بالنداء في مثل يا ايها الذين امنوا
فان مثل هذا الابتداء السامع للاصغاء اليه وكذا الابتداء بحرف التنبيه نحو الم وحم فانه
مما يبعث ويحرض على الاستماع اليه لانه يقرع السمع شي غريب واما خواتم السور
في غاية الحسن الابرى الى الدعا الذي ختم به سورة البقرة والوصايا التي اشتمل
عليها خاتمة ال عمران والفرايض في خاتمة سورة النساء والتجليل والتعظيم الذي في
خاتمة المائدة والوعد والوعيد الذي في خاتمة سورة الانعام وغير ذلك وقد ابلغ مصاقع البلغاء
وقد اوس شقاق الفصحاء في خطيب مصقع اي بليغ يجهد بخطبته اما قوله من
صقع الديك اذا صاح واما من صقع بمعنى الجانب لانه لانه ياخذ في كل جانب من الكلام
واما اذا احرب اي وسط راسه والشقاق جمع شقشقة
وهي شبه رية يخرجها الفحل عند شكره شبه
تكلم الفصيح بصوت الجمل في تكثره الحال فيقف هذا
شقشقة وخطيب وشقشقة والنذر
للاحكام المذكورة في علم المعاني
والبيان انما لم يتعرض
للبديع لكونه خارجا عن
البلاغة
تمت بحمد الله وحسن
توفيقه والحمد لله
رب العالمين
تمت هذا الكتاب بعون الله الملك الوهاب
في يوم الثلث رابع عشر ماه ربيع الاول سنه ١٢٤٨

حاشیه چلبی مطول

٥٢٨
٢٦٤

قد صار منتقلا الی بالبیع الصحیح الشرعی

[illegible]

میرزا ابوطالب

این کتاب